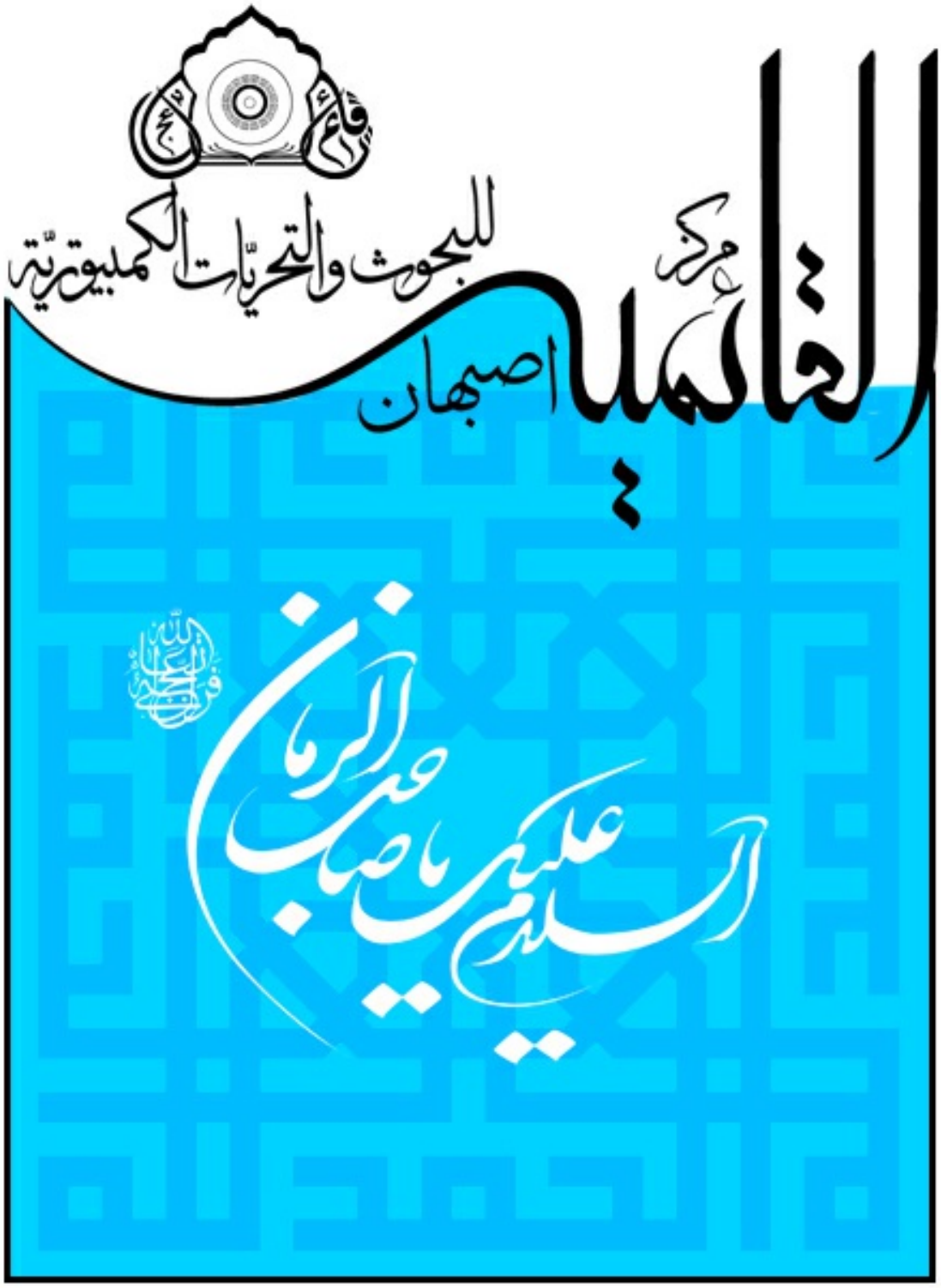

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

مرآة المراد

في

تحقيق مشتبهات رجال الإسناد

لصدر الدين

الشيخ العلامة مصطفى بن أحمد الحسيني

الشاطري العمري الحنبلي

١٢٢٧هـ - ١٣٠٧هـ

تحقيق

الشيخ محمد فارس الحلبي

بسم الله الرحمن الرحیم

مراه المراد فی تحقیق مشتبهات رجال الاسناد

کاتب:

احمدبن مصطفی بن احمد الخمسئی السلطانی القزوینی الخوئینی

نشرت فی الطباعة:

مکتبه آیه الله المرعشی النجفی العامه - قم

رقمی الناشر:

مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

الفهرس

الفهرس ----- ۵
مراه المراد فی تحقیق مشتبهات رجال الاسناد ----- ۱۲
اشاره ----- ۱۲
المدخل ----- ۱۳
ترجمه المؤلّف ----- ۱۵
حیاه المؤلّف بقلمه الشریف: ----- ۱۵
کلام المحقّق الطهرانی فی ترجمته: ----- ۱۹
کلام الشیخ صدر الدین الخوئی فی ترجمته: ----- ۲۱
کلام السید محسن الأمین فی ترجمته: ----- ۲۲
حول الکتاب: ----- ۲۳
مرآه المراد فی تحقیق مشتبهات رجال الاسناد ----- ۲۹
اشاره ----- ۲۹
مقدمه المؤلف ----- ۳۱
الفصل الأوّل: فی بیان ما تقرّر علیه دیدن النجاشی ----- ۳۵
الفصل الثانی: فی معنی المجهول والمهمل فی اصطلاح أهل الرجال ----- ۳۷
الفصل الثالث: فی اصطلاح کتاب الرجال للشیخ من کونه أصحاب الروایه لا اللقاء ----- ۴۱
الفصل الرابع: فی قول المحدّثین روّینا ورویٰنا ونروی وبیان استعمالاتها ----- ۴۵
الفصل الخامس: فی أنّ الاُصول الأربعمائه مصنّف کلّها من أصحاب الصادق علیه السلام ----- ۴۷
الفصل السادس: فی بیان أنّ روایه الثقه عن رجل سمّاه تعدیل أم لا ----- ۴۹
الفصل السابع: فی بیان بعض المشایخ واستثناء بعض عمّن یروی عن الضعفاء ----- ۵۳
الفصل الثامن: فی بیان حال الکشی والنجاشی ----- ۵۹
الفصل التاسع: فی بیان معنی التخریج والتخرّج فی اصطلاح أهل الرجال ----- ۶۱
الفصل العاشر: فی بیان تعارض قول النجاشی والشیخ وترجیح النجاشی ----- ۶۲
الفصل الحادی عشر: فی بیان الفرق بین المشیخه والمشیخه والشیخه والشیخه ----- ۷۸

الفصل الثانی عشر: فی بیان أنّ تصحیح العالم المزکّی هل هو تعدیل أم لا ---- ۷۹
الفصل الثالث عشر: فی بیان ألفاظ التوثیق والمدح والتضعیف ---- ۸۰
المرآه الأوّل: فی بیان بعض مصطلحات أهل الرجال فی التوثیق والتوهین وغیرهما ---- ۸۱
اشاره ---- ۸۱
الفصل الأوّل: فی ذکر الألفاظ المتداوله عندهم التی یستفاد منها المدح مطلقا ---- ۸۶
اشاره ---- ۸۶
قولهم فلان عدل ضابط إمامی: ---- ۸۶
قولهم عدل: ---- ۸۷
قولهم ثقه: ---- ۸۷
قولهم لا بأس به: ---- ۹۲
قولهم عین: ---- ۹۴
قولهم وجه: ---- ۹۶
قولهم فلان شیخ الطائفه: ---- ۹۶
قولهم فلان من مشایخ الإجازه: ---- ۹۷
قولهم ثقه فی الحدیث: ---- ۱۰۱
قولهم من أولیاء أمیرالمؤمنین علیه السلام: ---- ۱۰۲
قولهم خاصّی: ---- ۱۰۲
قولهم کان وکیلاً لأحد الأئمّه علیهم السلام: ---- ۱۰۳
قولهم کثیر السماع: ---- ۱۰۴
قولهم معتمد الکتاب: ---- ۱۰۴
قولهم فلان مقبول الروایه: ---- ۱۰۴
رضیلتهم ورحملتهم ---- ۱۰۵
قولهم فقیه من فقهائنا: ---- ۱۰۵
قولهم سلیم الجنبه: ---- ۱۰۶
قولهم فلان ممّا اعتمد القمّیون علیه: ---- ۱۰۶
قولهم انّه من آل نعیم الأزدی: ---- ۱۰۸

قولهم إنّ فلاناً من آل أبى الجهم: ---- ١٠٨
قولهم إنّ فلاناً من آل أبى شعبه: ---- ١٠٩
قولهم فلان ممّن أجمعت العصّابه على تصحيح ما يصحّ عنه: ---- ١١٠
قولهم ليس بذاک: ---- ١٣٠
قول الراوى عن جعفر وأمثاله: ---- ١٣٢
قولهم فلان كان من الطياره: ---- ١٣٣
أسباب فساد العقيده: ---- ١٣٣
الإسماعيليه: ---- ١٣٤
البتريه: ---- ١٣٤
البزيعيه: ---- ١٣٥
البيانيه: ---- ١٣٥
الجاروديه: ---- ١٣٦
الحروريه: ---- ١٣٦
السمطيه: ---- ١٣٧
العلياويه: ---- ١٣٧
المخمّسه: ---- ١٣٨
المرجئه: ---- ١٣٩
المغيريه: ---- ١٣٩
القدريه: ---- ١٣٩
الكيسانيه: ---- ١٤٠
النصيريه: ---- ١٤١
الفطحيه: ---- ١٤٢
الناووسيه: ---- ١٤٣
الواقفيه: ---- ١٤٣
المفوّضه: ---- ١٤٨
الفصل الثالث: فى ذكر ألفاظ مستعمله عند أهل الرجال لا تفيد مدحاً ولا قدحاً ---- ١٥١

اشاره ---- ۱۵۱
قولهم مولی فلان: ---- ۱۵۱
قولهم غلام: ---- ۱۵۴
قولهم قریب الأمر: ---- ۱۵۵
قولهم مضطلع الروایه: ---- ۱۵۵
قولهم فلان اسند عنه: ---- ۱۵۵
قولهم کثیر الروایه: ---- ۱۵۹
قولهم فلان کثیر التصنیف: ---- ۱۶۱
قولهم جیّد التصنیف: ---- ۱۶۱
قولهم فلان بصیر بالحدیث والروایه: ---- ۱۶۱
قولهم فلان له کتاب: ---- ۱۶۲
قولهم له أصل: ---- ۱۶۳
ذکر عدّات الکلینی والشیخ ---- ۱۶۹
الاشتراک الخطّی والکتبی من أسماء الرواه ---- ۱۷۷
خاتمه: فی بیان تواریخ موالید النبی صلی الله علیه و آله والأئمّه علیهم السلام ووفاتهم ---- ۱۸۰
ذکر جماعه رأوا القائم علیه السلام أو وقفوا علی معجزته ---- ۱۸۹
کنی الأئمّه وألقابهم علیهم السلام ---- ۱۹۱
فائده: جرح بعض الرواه المشهورین لأجل الحسد وغیره ---- ۱۹۳
حجّیه مراسیل ابن أبی عمیر ---- ۱۹۷
فائده جمیله: وجه حجّیه الجارح والمعدّل ---- ۱۹۸
ضابطه جلیله ---- ۱۹۹
المرآه الثانی: فی تحقیق الحال فی بعض الرجال الواقعین فی الاسناد ---- ۲۰۰
اشاره ---- ۲۰۰
الفصل الأوّل: فی تحقیق الکلام فی أبان بن عثمان ---- ۲۰۱
الفصل الثانی: فی تحقیق حال عمر بن یزید ---- ۲۱۱
الفصل الثالث: فی تحقیق الحال فی محمّد بن خالد البرقی ---- ۲۲۱

الفصل الرابع: فی تحقیق الحال فی سهل بن زیاد الآدمی أبی سعید الرازی ---- ۲۲۸
الفصل الخامس: فی تحقیق حال محمّد بن إسماعیل ---- ۲۴۶
الفصل السادس: فی ارشاد الخبیر البصیر إلی تحقیق الحال فی أبی بصیر ---- ۲۶۷
الفصل السابع: فی تحقیق الحال فی إبراهیم بن هاشم ---- ۳۲۸
اشاره ---- ۳۲۸
المبحث الأوّل: فی حاله وأنّ الحدیث بسببه یندرج تحت أیّ قسم من الأقسام المعروفه ---- ۳۲۸
المبحث الثانی: فیما ینبغی التنبیه علیه فی المقام ---- ۳۳۸
الفصل الثامن: فی تحقیق الحال فی إسحاق بن عمّار ---- ۳۵۷
الفصل التاسع: فی تحقیق الحال فی محمّد بن سنان ---- ۴۱۴
اشاره ---- ۴۱۴
الأوّل: فی بیان القادحین فیه وذکر کلماتهم ---- ۴۱۴
الثانی: فی التنبیه علی اختلاف العلاّمه فی هذا الرجل ---- ۴۲۰
الثالث: فی ایراد ما نقله أوجب نسبه الغلوّ إلیه ---- ۴۲۴
الرابع: فی النصوص الدالّه علی مدحه ---- ۴۲۸
الخامس: فی بیان من یظهر منهم الاعتماد والتعویل علیه ---- ۴۳۵
السادس: فی الجواب عن الکلمات السالفه المذکوره فی مقام القدح ---- ۴۳۸
الفصل العاشر: فی تحقیق حال محمّد بن عبدالحمید ---- ۴۴۵
الفصل الحادی عشر: فی تحقیق الحال فی السکونی ---- ۴۴۹
الفصل الثانی عشر: تحقیق حال عبدالحمید بن سالم العطّار ---- ۴۵۴
الفصل الثالث عشر: فی تحقیق الحال فی محمّد بن أحمد الراوی عن العمرکی ---- ۴۵۶
الفصل الرابع عشر: فی تحقیق الحال فی محمّد بن الفضیل الراوی عن أبی الصباح الکنانی ---- ۴۶۲
الفصل الخامس عشر: فی بیان الحال فی معاویه بن شریح ومعاویه بن میسره وأنّهما واحد ---- ۴۷۱
الفصل السادس عشر: فی تحقیق حال شهاب بن عبدربّه ---- ۴۸۱
الفصل السابع عشر: فی تحقیق الحال فی أحمد بن محمّد بن خالد البرقی ---- ۴۸۶
الفصل الثامن عشر: فی تحقیق الحال فی أحمد بن محمّد بن عیسی ---- ۴۹۱
الفصل التاسع عشر: فی تحقیق الحال فی محمّد بن عیسی بن عبید بن یقطین ---- ۵۰۰

اشاره ----- ۵۰۰
الأوّل: فی بیان من یظهر القدح فیه وکلماتهم القادحه ----- ۵۰۰
الثانی: فی بیان المعدّلین والمادحین له ----- ۵۰۴
الثالث: فی التنبیه علی أنّ کلمات القادحین غیر صالحه لمعارضه المقالات الصادره من المادحین والموثّقین ----- ۵۱۰
الفصل العشرون: فی تحقیق الحال فی حسین بن خالد ----- ۵۲۵
اشاره ----- ۵۲۵
الأوّل: فی بیان أنّه واحد أو متعدّد ----- ۵۲۵
الثانی: فی التنبیه علی أنّ روایه الحسین بن خالد علی أنحاء ----- ۵۲۸
الثالث: فی التنبیه علی أنّ الحسین بن خالد فی الأسانید المذکوره هو الحسین بن خالد الصیرفی ----- ۵۳۸
الرابع: فی حالهما وانّ الحدیث بسببهما یندرج تحت أیّ من الأقسام المعروفه ----- ۵۴۲
الفصل الحادی والعشرون: فی تحقیق الحال فی علی بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق ----- ۵۴۶
الفصل الثانی والعشرون: فی تحقیق الحال فی ابن أبی عمیر ----- ۵۵۵
الفصل الثالث والعشرون: فی تحقیق الکلام فی ابن الغضائری ----- ۵۵۹
الفصل الرابع والعشرون: فی تحقیق حال حمزه بن بزیع ----- ۵۶۱
الفصل الخامس والعشرون: فی تحقیق الحال فی علی بن حدید ----- ۵۶۳
الفصل السادس والعشرون: فی بیان الحال فی قاسم بن محمّد الاصفهانی القمّی ----- ۵۶۷
الفصل السابع والعشرون: فی سلیمان بن داود المنقری ----- ۵۷۳
الفصل الثامن والعشرون: فی تحقیق الحال فی النوفلی ----- ۵۷۵
الفصل التاسع والعشرون: فی تحقیق الحال فی محمّد بن أحمد العلوی ----- ۵۷۸
الفصل الثلاثون: فی أعمش الکوفی المشهور ----- ۵۸۱
الفصل الحادی والثلاثون: فی ثعلبه بن میمون ----- ۵۸۲
الفصل الثانی والثلاثون: فی محمّد بن هارون ----- ۵۸۴
الفصل الثالث والثلاثون: فی عبدالعظیم بن عبداللّه الحسنی ----- ۵۸۸
الفصل الرابع والثلاثون: فی توسّط ابن سنان بین البرقی وابن جابر ----- ۵۸۹
الفصل الخامس والثلاثون: فی الحسین بن أبی العلاء الخفّاف أبوعلی الأعور ----- ۵۹۲
الفصل السادس والثلاثون: فی محمّد بن قیس ----- ۵۹۵

الفصل السابع والثلاثون: فی حال مسمع بن أبی سیار ---- ۶۰۱
الفصل الثامن والثلاثون: فی أبی بکر الحضرمی ---- ۶۰۳
الفصل التاسع والثلاثون: فی أبی العبّاس الفضل بن عبدالملک ---- ۶۰۸
الفصل الأربعون: فی حال علی بن محمّد بن قتیبه أبومحمّد النیسابوری ---- ۶۰۹
الفصل الحادی والأربعون: فی حال حذیفه بن منصور بن کثیر أبی محمّد بیّاع السابری ---- ۶۱۱
الفصل الثانی والأربعون: فی جابر بن یزید الجعفی ---- ۶۱۳
الفصل الثالث والأربعون: فی غیاث بن إبراهیم المتکرّر فی الأسانید ---- ۶۱۸
الفصل الرابع والأربعون: فی عمرو بن سعید ---- ۶۲۳
الفصل الخامس والأربعون: فی الحکم بن مسکین ---- ۶۲۵
الفصل السادس والأربعون: فی علی بن السندی وعلی بن السری الکرخی ---- ۶۲۶
الفصل السابع والأربعون: فی حمّاد بن شعیب ---- ۶۳۰
الفصل الثامن والأربعون: فی روایه صفوان بن یحیی عن الصادق علیه السلام ---- ۶۳۲
الفصل التاسع والأربعون: فی حمدان بن أحمد ---- ۶۳۴
الفصل الخمسون: فی بنی نعیم الصحّاف ---- ۶۳۷
الفصل الواحد والخمسون: فی بنی عطیه ---- ۶۳۸
الفصل الثانی والخمسون: فی بنی درّاج ---- ۶۳۹
المرآه الثالث: فی بیان بعض ممّا یحتاج إلیه الفقیه فی الاستنباط المتعلّق بهذا العلم ---- ۶۴۱
اشاره ---- ۶۴۱
الفصل الأوّل: فی بیان عدّات الکافی والاستبصار والتهذیب ---- ۶۴۱
الفصل الثانی: فی بیان الأشخاص الذین لقّبوا بماجیلویه ---- ۶۸۰
الفصل الثالث: فی شرح ما نقل عن الشیخ البهائی ---- ۶۹۴
خاتمه مضبوطه: فیها ضوابط فی النسبه ---- ۷۰۵
خاتمه: فی ترجمه مؤلّف الکتاب ---- ۷۱۴
فهرس الکتاب ---- ۷۱۸
تعریف مرکز ---- ۷۳۱

مراه المراد فی تحقیق مشتبهات رجال الاسناد

اشاره

سرشناسه:خوئینی، احمد بن مصطفی، ۱۲۴۷ - ۱۳۰۷ق.

عنوان و نام پدیدآور:مراهالمراد فی تحقیق مشتبهات رجال الاسناد [کتاب]/ احمدبن مصطفی بن احمد الخمسئی السلطانی القزوینی الخوئینی؛ تحقیق السیدمهدی الرجائی.

مشخصات نشر:قم: مکتبه آیه الله العظمی المرعشی النجفی الکبری قدس سره، الخزانه العالمیه للمخطوطات الاسلامیه، ۱۴۳۳ ق.= ۲۰۱۲ م.= ۱۳۹۱.

مشخصات ظاهری:۷۱۱ ص.

شابک:۲۰۰۰۰۰ ریال ۹۷۸-۶۰۰-۱۶۱-۰۷۹-۰ :

یادداشت:عربی.

یادداشت:عنوان عطف: مراهالمراد.

یادداشت:عنوان دیگر: مرآهالمراد فی تحقیق مشتبهات رجال الاسناد.

یادداشت:کتابنامه به صورت زیرنویس.

عنوان عطف:مراهالمراد.

عنوان دیگر:مرآهالمراد فی تحقیق مشتبهات رجال الاسناد.

موضوع:حدیث -- علم الرجال

شناسه افزوده:رجایی، سیدمهدی، ۱۳۳۶ -

شناسه افزوده:کتابخانه بزرگ حضرت آیت الله عظمی مرعشی نجفی. گنجینه جهانی مخطوطات اسلامی

رده بندی کنگره:BP۱۱۴/خ۹م۴ ۱۳۹۱

رده بندی دیویی:۲۹۷/۲۶۴

شماره کتابشناسی ملی:۳۱۴۴۸۵۱

المدخل

مرآه المراد فی تحقیق مشتبهات رجال الأسناد

للعلاّمه الرجالی

الشیخ أحمد بن مصطفی بن أحمد الخمسئی السلطانئی القزوینی الخوئینی

۱۲۴۷ ه - ۱۳۰۷ ه

تحقیق السید مهدی الرجائی

ص:۲

بسم اللّه الرحمن الرحيم

ترجمه المؤلّف

حياه المؤلّف بقلمه الشريف:

قال المؤلّف فی خاتمه کتابه هـذا: ثمّ إنّه قـد سـنح ببالی أن أشـرح أحوالی فی خاتمه هذا الکتاب، وإن کان یقضـی منه العجب العجاب.

وأقول: سُـمّیت ب «أحمـد» ودعیت ب «آغـا» حیث إنّ جـدّی من الأب الحاج مولی أحمـد کان فاضـلاً متبحّراً فی الفنون کلّها، مجتهداً فی الفقه فی عصـره وأوانه، وفریداً فی دهره وزمانه، حسب ما تشـهد به مؤلّفاته ومصـنّفاته، ولقد سمّیت باسمه، ونودیت برسمه، وعرفت ب «الحاج آغا» وما أدرکت أوانه، بل طویت زمانه.

ولقد کان رحمه الله ساکناً مسـکن آبائه فی الأزمان، مترسّـلاً بأنّ حبّ الوطن من الإیمان، وکان مسـکنهم قصبه یقال لها: خوئین من توابع الخمسه السلطانیه بمرحله ومسافه شرعیه إلی زنجان.

وکانت هذه القصـبه مسـقط رأسـی، وولدت فیها فی اللیله السابعه عشـر من أوّل الربیعین بعد ما انقضـی من الهجره ألف ومائتان وسبع وأربعون.

وکنت بعدما صـفوت صبیهً، وصبیت صـفوهً، ومیّزت التاء من الباء، والیاء من الهاء، ربّیت فی حجر والدی علماً وأدباً وکتباً ودأباً، فبعد ما مضت منّی السبعه استغنیت بعد حفظ القرآن من الکتب الفارسیه والعربیه، وشرعت فی الثمانیه

بالعلوم الأدبيه صرفاً ونحواً وميزاناً.

ولمّا قاربت الثلاث عشر فارقت منها، وآلفت علم المعانى والبيان والفصول، وآنست مقدّمه الاُصول.

ولمّا راهقت التكليف أجاب والـدى منادى الربّ، ولم أبلغ بعـد الحلم، فانقلب الزمان علىّ، وهجم الدهر الخوّان إلىّ، وبقيت فى حجر والـدتى مع الإـخوه، وأحـاط إلينـا الفقر والعسـر، وذهب عنّـا اليسـر، فنحن فى عويـل ورحيل من قريه إلى قريه، وناحيه إلى ناحيه، فسـنه نسـكن هذه واُخرى اخرى، إلى أن مضت سنين ونحن فى كدّ بلا يمين، إذ الإخوه صغار وأصاغر، وأنا مليس صفير من الصنائع والأضافر، فبقيت بتعريق الجبين من الانفعال عنهم فى ضيق وأنين.

فبعـد ما أحاطتنى الهموم، وحصـرتنى الغموم، أمرتنى والـدتى بالهجره إلى قزوين لتحصـيل علوم الدين، وعاهدتنى بعيلوله العيال فى جميع الأحوال مع اليسر والعافيه، أو عسر وخافيه.

فشددت رحلاً بلا راحله، وألزمت الطريق بلا غايله، فلمّا وصـلت القزوين سـكنت مدرسه تسـمّى ب «الپيغمبريه» واشـتغلت بقراءه المعـالم فى الاُـصول، والروضه فى الفروع، وبـاحثت فى المقـدّمات نحواً وميزاناً وبياناً باسـتغراق الزمان ليلاً ونهاراً، فاتّفق ارتحال السلطان محمّد شاه.

ولمّا يمض منـذ سـتّه أشـهر من إقامتى، فتشـتّت شـمل أهالى البلده، وانقلبت حالاتهم، وارتفعت تسـعيراتهم، بحيث لم يمكن لى الإقامه، وذهبت عنّى الاستقامه، فراجعت إلى الوطن مع التأوّه والحسره.

فبعد ما لاقتنى والدتى لامتنى أشدّ اللوم، فعرضـتنى الندامه، وعرقتنى الملامه، فما مكثت إلّا أيّاماً قلائل حتّى قهرتنى إلى الرجوع بالدلائل.

ص:۴

فبعد ما مضت ستّه أيّام من الورود، وأنكرتنى فى كلّ حالاتى من القيام والقعود، أخذت السير فى الطريق بلا راحله وزاد وسويق، وبعد وصولى إلى القزوين آليت ألّا أرجع إلّا بعد أن كان حملى ملآن، وعطاشى ريّان.

فاشتغلت فى مدرسه بعد مدرسه سبع سنين، واستغنيت من السطوح والمتون، وكتبت فى الأُصول تقريرات المشايخ كراريس، واختلفت فى العلوم الرياضيه فى الأيّام المعطّله إلى أهلها، واشتغلت كذلك برهه فى الارتياض مع الكلام والحكمه.

ثمّ سافرت إلى اصفهان، واشتغلت بجدّ وكدّ بالفقه والأُصول، واتّفق لى فيها من الألطاف الخفيه الإلهيه اجتماع الأسباب والتوفيق، فلازمت الدرس والبحث والتأليف والتصنيف خمس سنين، وبالغت فى التعطيلات فى علم الرجال والدرايه برهه من الأيّام، وكتبت فى الأُصول تمام مباحث الألفاظ وبحث النسخ فى مجلّدين مبسوطين، وسميته ب «معراج الوصول إلى علم الأُصول» ثمّ رساله فى التضييق والتوسعه المسمّاه ب «مجلى الشرعه» ثمّ رساله مبسوطه فى الرجال الحاويه لاصطلاحات علماء الرجال، وتمييز جمله من المشتركات، وهى هذه.

فبعد ما قضيت الوطر فيها رجعت إلى القزوين، ولم أمكث فيها إلّا شهوراً، وسافرت إلى الوطن زائراً للأُمّ، ووصلاً للرحم، ثمّ رجعت إلى القزوين.

وعزمت منها إلى العتبات العاليات، فأقمت بعد تشرّفى بتقبيل عتبه خامس آل العباء عليه آلاف التحيه والثناء فيها، واشتغلت بالبحث فى الفقه والأُصول، واختلفت إلى المشايخ، وكتبت فى الفقه مسائل الطهاره، وبرزت منها كراريس.

ثمّ جاورت النجف الأشرف خمس سنين، وألّفت فيها تمام مسائل الطهاره، ومجلّداً من الصلاه.

ثمّ دعتنى الحوائج وكثره الديون إلى الانصراف، وعاقتنى العوائق طول المكث

إلاّ مع الانعطاف، فانصرفت إلى القزوين، وسكنت فيها، واشتغلت بالبحث والتدريس والتأليف، ولم أر نفسى معرضاً عن الاشتغال والبحث مع الطلاّب فى جميع الأحوال حتّى إلى الآن مع كثره حوائج الناس إلىّ، وتوارد عوائق الزمان علىّ، لم أطرف إلى غير مطالعه العلوم طرفاً، ولم أجد للنفس عنها صرفاً.

وفى هذه السنه التى مضت من الهجره المقدّسه ألف وثلاثمائه وأربع سنين كنت من العمر فى سبع وخمسين اباحث مباحث المكاسب والتجاره مع الطلاّب، وأجمع ضوابطها ومسائلها مع الاتقان فى كلّ باب، وجمعت جمله من الجوامع فى أسفارى فى الطاعات من الحجّ والزيارات.

ولى من المؤلّفات: كتاب معراج الوصول من بحث النواهى إلى تمام مباحث الألفاظ برز منه مجلّدان، ومن الأدلّه العقليه إلى تمام بحث التعادل والتراجيح، برز منه مجلّد واحد، ورساله فى الاستصحاب مع بحث التعادل والتراجيح، وكتاب اللوامع مشتمل على جمله من القواعد وجمله مهمّه من مباحث الأُصول، ورساله فى حجّيه الظنّ، ورساله فى الإرث عربيه، وترجمتها أيضاً بالفارسيه، ومنظومه فى الديات.

ورساله فى المختار من الأُصول العمليه على الاجمال، وكتاب مرآه المراد فى علم الرجال وهو هذا، وكتاب مجلى الشرعه فى مسأله التضييق والتوسعه، ورساله فى تصرّفات المريض لم تتمّ، وفى الفقه أربع مجلّدات برز من الطهاره مجلّدان، ومن الصلاه مجلّدان.

وتعليقات على أوائل كتاب الصافى، وحواشى على الرياض، وحواشى على القوانين، قد علّقناها عليهما عند الاشتغال ببحثهما، مكتوبه على هامش الكتابين غير مجموعه فى البين، ومجموعه فى الأجوبه من المسائل المتفرّقه الوارده من

هذا البلد وسائر البلدان، ومجموعه تجرى مجرى الكشكول.

ورساله وجيزه فى مسأله البداء وكشف الحقّ فيها، ورساله فى كيفيه علم البارى تعالى اسمه مختصره مليحه، ورساله وجيزه جدّاً فى أسماء الرجال والمختار فى أحوالهم على الاجمال، والتوفيق من اللّه المستعين.

كلام المحقّق الطهرانى فى ترجمته:

وقال الشيخ المحقّق الآغا بزرك الطهرانى فى كتابه نقباء البشر: الشيخ المولى أحمد الشهير بمولى آغا بن مصطفى بن أحمد بن مصطفى بن أحمد الخوئينى القزوينى، عالم جليل، ومصنّف مكثر محقّق.

ترجم نفسه فى آخر كتابه فى الرجال الذى سمّاه مرآه المراد فى تراجم الأوتاد بعد ما ألحق به المشتركات، كما ذكره لى ولده الفاضل الميرزا حسين.

قال: ذكر فيه أنّه ولد يوم مولد النبى صلى الله عليه و آله سنه (١٢۴٧) وقرأ السطوح على المولى أبى طالب البهشتى القزوينى، والسيد رضى القزوينى، والمولى عبدالكريم الايروانى، وسافر إلى اصفهان حدود سنه (١٢۶١) وله أربعه عشر سنه، وذلك بعد وفاه العلمين السيد حجّه الاسلام الاصفهانى، والحاج الكرباسى، فبقى بها خمس سنين تلمّذ بها على السيد الميرزا حسن الاصفهانى الشهير بالمدرّس، حتى حصلت له الإجازه منه، فرجع إلى قزوين.

وبعد سنه هاجر إلى العتبات المقدّسه فى سنه (١٢۶٧) فبقى فى كربلاء سنه حضر بها على الفاضل الأردكانى المولى حسين، ثمّ ذهب إلى النجف، فحضر بحث الشيخ الأنصارى، والشيخ راضى النجفى، حتّى اجيز منهما، وألزماه بالرجوع، فرجع إلى قزوين سنه (١٢۶٩) فتزوّج هناك وولد ابنه الأرشد المولى مصطفى فى سنه (١٢٧٠) ثمّ الميرزا حسين المتوفّى شابّاً، ثمّ الميرزا حسين الثانى

الـذی حـدّثنا بتمام هـذه الترجمه، وذکر أنّه ولـد نهار المولـد سـنه (۱۲۷۹) ثـمّ المـولی علی نزیـل طهران ومـن المنزوین بمحلّه سنکلج، وأصغر ولده هو الشیخ عبداللّه ولد بعد وفاه والده بشهر من زوجه اخری وسکن قزوین.

وکان المترجم فی قزوین مشغولاً بالوظائف الشرعیه، وترویج الدین، إلی أن توفّی فی سنه (۱۳۰۷) وله تصانیف کثیره غیر کتاب الرجال المذکور، منها:

الوجیز فی الدرایه أبسط من وجیزه البهائی.

ومعراج الوصول إلی علم الاُصول فی مجلّدین، واللوامع فی الفقه تامّاً فی ثلاث مجلّدات، وله منظومه الـدیات، ورساله المیراث فارسیه، ورساله منجّزات المریض، ورساله البداء، ورساله الجبر والتفویض، والمجلی فی المقتل.

وحاشـیه تفسـیر الصافی إلی آخر سوره البقره، وفیه مباحث کلامیه وحکمیه مدوّنه، وحاشـیه الریاض، وحاشـیه القوانین، وحاشیه الإشارات للکلباسی، وحاشیه نجاه العباد، وحاشیه صیغ العقود للزنجانی، والسؤال والجواب، وصیغ العقود للشیخ الأنصاری، وغیر ذلک، کما ذکره لنا ولده المذکور.

وقد ترجم فی المآثر والآثار المؤلّف فی سنه (۱۳۰۶) ص ۱۴۳، وقال هناک:

إنّ له الرئاسه العامّه فی قزوین فی هذا التاریخ(۱).

وقال فی ترجمه جدّه: الشـیخ المولی أحمد بن المولی مصطفی بن أحمد الخوئینی، عالم جلیل، وفقیه مبرز، کان من الأجلّاء فی کربلاء المشـرّفه أوان أخذه العلم عن الفطاحل والفحول، وله آثار، منها: شـرح الدروس فی مجلّدین، وقد حضر الجهاد مع السید محمّد الطباطبائی المجاهد، ولعلّه کان من تلامیذه، توفّی رحمه الله

۱- (۱) نقباء البشر ۱:۱۷۰-۱۷۱.

فی سنه (۱۲۴۵) ه فی حیاه والده العالم الجلیل، کما ذکره لی حفیده المیرزا حسین بن المولی آغا الخوئینی القزوینی(۱).

وقال أیضاً فی کتابه مصفّی المقال: المولی أحمد بن المصطفی بن الحاج ملّا أحمد بن الحاج ملّا مصطفی بن أحمد الخوئینی القزوینی، کان مرجع الاُمور الشرعیه بقزوین، وصاحب التصانیف الکثیره، منها الرجال الکبیر مرآه المراد فی تراجم الأوتاد، وذکر فیه ترجمه نفسه وتاریخ ولادته (۱۲۴۷) وله المشترکات الذی ألحقه برجاله، وله الوجیزه أکبر من وجیزه البهائی فی الدرایه، کما حکی لی ولده المیرزا حسین المولود (۱۲۷۹) وقال: إنّه توفّی فی (۱۳۰۷)(۲).

وقال أیضاً فی الذریعه: مرآه المراد فی صفات الأوتاد، هو فی الرجال، وفی آخره المشترکات، للمولی أحمد بن المصطفی الشهیر بالمولی آقا الخوئینی القزوینی المولود (۱۲۴۷) کما أرّخ نفسه فی هذا الکتاب، والمتوفّی (۱۳۰۷) کما حدّثنی به ابنه، وضمّ المشترکات إلیه أوان کونه زائراً فی کربلاء فی (۱۳۰۱) والنسخه عند أصغر ولده الشیخ الفاضل المعاصر المیرزا حسین المولود (۱۲۷۹) کما حدّثنی به حدود (۱۳۴۰) فی سامراء(۳).

کلام الشیخ صدر الدین الخوئی فی ترجمته:

وقال العلّامه الشیخ صدر الدین محمّد أمین الإمامی الخوئی فی کتابه مرآه الشرق: العلّامه الحاج مولی آقا الخوئینی الزنجانی القزوینی، وخوئین قریه فی

۱- (۱) الکرام البرره ۱:۱۱۶.

۲- (۲) مصفّی المقال ص ۲.

۳- (۳) الذریعه إلی تصانیف الشیعه ۲۰:۲۸۵-۲۸۶.

بعض نواحی بلده زنجان معروفه، ومنها المترجم، وکان رحمه الله من مشاهیر علماء عصره، وفقهاء وقته فی بلده قزوین، وکان فقیهاً اصولیاً محدّثاً، کان حسن الفهم، وکان حسن المنطق، جید البیان، وکان له مرجعیه عامّه فی محروسه قزوین ونواحیها، کان نافذ الحکم، رفیع المقام.

وذکره اعتماد السلطنه فی المآثر والآثار، وقال فیه: وله تألیفات جمّه فی الفقه والاُصول وغیرها.

وأقول: ولکن مع الأسف أنّه لم نعثر علی شیء من مؤلّفات المترجم رحمه الله إلی هذا الحین. والذی یظهر من کتاب المآثر أنّ المترجم المغفور له کان فی قید الحیاه فی تاریخ تألیف الکتاب المذکور، وهو بعض الأعشار الأوّل من القرن الرابع عشر الهجری، ثمّ ذکر جمله من آثاره القیّمه(۱).

کلام السید محسن الأمین فی ترجمته:

وقال العلّامه السید محسن الأمین العاملی فی کتابه أعیان الشیعه: ولد سنه (۱۲۴۶)(۲) وتوفّی سنه (۱۳۰۷) کان عالماً فاضلاً، ذکره صاحب کتاب المآثر والآثار بعنوان الحاج مولی آقا المجتهد الخوئینی، فقال: فقیه متبحّر، ومحدّث متتبع، ومحقّق متدرّب، والرئاسه الشرعیه فی تلک الخطّه من جمیع الجهات موکوله إلیه فی أنواع العلوم الشرعیه، مدّ اللّه فی أیّامه. انتهی.

ثمّ ذکر من آثاره مرآه المراد فی الرجال(۳).

۱- (۱) مرآه الشرق ۱:۱۶۶-۱۶۷ برقم: ۶۵.

۲- (۲) الصحیح: سنه (۱۲۴۷) ه ق.

۳- (۳) أعیان الشیعه ۳:۱۷۵.

حول الكتاب:

مرآه المراد فی تحقیق شبهات رجال الأسناد، کتاب یبحث عن بعض الرواه التی وقع الاختلاف فی تمییزهم، وأکثرها مأخوذه من الرسائل الرجالیه للمحقّق الشهیر العلاّمه حجّه الاسلام الشفتی الرشتی الکیلانی، بعین عباراتها من دون دخل وتصرّف إلاّ ما شذّ وندر.

ولم یکن عند المؤلّف عند تألیفه لهذا الکتاب، غیر کتاب الرسائل الرجالیه للمحقّق الشفتی، وکتاب الفوائد الرجالیه للعلاّمه المحقّق الملاّ إسماعیل الخواجوئی، وکتاب توضیح المقال للعلاّمه الملاّ علی الکنی، وکتاب مختلف المقال لاُستاده الحاج آقا محمّد ابن الحاج إبراهیم الکرباسی، وکتاب الرواشح السماویه للمحقّق العلاّمه السید الداماد، ومنتهی المقال للعلاّمه أبی علی الحائری.

واستفاد کثیراً فی هذا الفنّ من استاده الحاج آقا محمّد الکرباسی، وقد ینقل عنه فی هذا الکتاب بعض ما جری فی مجلس المذاکره والبحث فی الرجال.

قال فی نهایه الکتاب: هذا آخر ما بلغ إلیه فکری، وتدرّج بمدارجه نظری، وکان ذلک بعد ما انتقلت فی اصفهان من المدرسه الجدیده إلی دار الکرامه، ملاذنا الأمجد، وملجأنا الأوحد، ولی نعمائنا من عند الواحد الأحد، الذی حار فی أوصافه عقلی، وبهت فی أخلاقه الحسنه الجمیله لبّی، وهو مولی الموالی، وسید الأدانی والأعالی، العالم العامل، والفاضل الکامل، المتبحّر فی مضمار العلوم، والمتدرّب المتدبّر ذوی الفضائل المعلوم، الحاج آقا محمّد نجل الفاضل المدقّق الکرباسی، أعلی اللّه فی العلّیین مقامه، فیا إلهی أجزه عنّی جزاءً وافراً، واشکره لحقوقه علیّ شکراً شاکراً.

ولقد أتعب نفسه الشریفه فی تألیف هذا الکتاب مع قلّه بضاعته من الکتب،

فجزاه اللّه خير جزاء المحسنين.

وحققت هذا الكتاب وقابلته مع نسخه الأصل بخطّ المؤلّف، المحفوظه أصلها فی خزانه مکتبه آیه اللّه العظمی المرعشی النجفی قدّس سرّه، وهناک نسخه مستنسخه من نسخه الأصل موجوده فی نفس المکتبه، وکان الأساس فی تحقیق هذا الکتاب علی هذین النسختین الموجودتین أصلهما فی خزانه المکتبه.

وفی الختام اقدّم ثنائی العاطر والشکر الجزیل لحجّه الاسلام والمسلمین السید محمود المرعشی حفظه اللّه، الأمین العامّ لإداره المکتبه العامّه التی أسّسها والده المرحوم آیه اللّه العظمی السید شهاب الدین المرعشی النجفی قدس سره لنشره هذا الکتاب، وأسأل اللّه تبارک وتعالی أن یوفّقه ویسدّده لنشر سائر آثار أسلافنا الطاهرین.

والحمد للّه ربّ العالمین أوّلاً وآخراً، والسلام علینا وعلی عباد اللّه الصالحین.

السید مهدی الرجائی

قم المقدّسه - شوّال المکرّم - ۱۴۳۳ ه ق

الصفحه الاُولى من نسخه الأصل بخطّ مؤلّفه

ص:١٣

الصفحه الأخيره من نسخه الأصل بخطّ مولّفه

ص:۱۴

الصفحه الأُولى من النسخه المستنسخه من الأصل

ص:١٥

الصفحه الأخيره من النسخه المستنسخه من الأصل

ص:١٦

مرآه المراد فی تحقیق مشتبهات رجال الاسناد

اشاره

ص:۱۷

بسم اللّه الرحمن الرحيم

مقدمه المؤلف

الحمد للّه على ما أنعم به علينا من النعم، ووجّهه إلينا من أعالى أغالى الهمم، فلو طارت صقور الألسن فى أوكارها حول حصول حمده، لن تبلغ أسافل مراتب قصوره، وإن همّت همم ألف ألف حجّه.

فإن خلّصت الأعيان الثابته فى خلوص الشكر لن تتجاوز عن قوله عزّ اسمه (وَ قَلِيلٌ مِنْ عِبادِيَ الشَّكُورُ)١ فى شكوره، وإن ضجّت أضعاف عددها آلاف ضجّه، أمهلنا فى تخطّينا عن أوامره من الفسخ والنسخ إلى يوم النشور، وآمننا اعصاماً فى جزاء شرور أعمالنا من المسخ والرسخ، مع ما نقوله من قوله البرور (وَ هَلْ نُجازِي إِلاَّ الْكَفُورَ)٢ .

فلو بدّلت ميم الممكن إلى شين الشكر، لبلوغ أداء حقّ ما علينا من الاشراف برساله المخاطب ب «لولاك» لما ساح سيحه فى هذا المضمار كمقدار حبّه ملقاه فى فلات، وإن انقلب واجباً.

وإن قلّب حاء الحوادث بحاء المحامد لمجازاه ما امتننا به من لمعان أنوار السفراء الأئمّه الثقات الذين هم شموس الأفلاك، لما جاش جيشاً فى مزمار

أقانيمه كمزمار النحل إلاّ تعطّاه عطيه واهباً، حارت العقول عن معارف عظمتهم، فكيف لعظمته من فطّرهم وأشهرهم، وكلّت الأفهام عن تفسير صفتهم، فكيف بصفه من اصطفاهم وثمّرهم.

فيا إلهى صلّ عليه وعليهم مادامت ذاتك باقيه وهى عين صفاتك، وصفاتك راقيه وهى عين ذاتك، لاسيّما على بابك الصافق، وكتابك الناطق، أمين الرحمن، شريك القرآن، الذى مثابته من العقلاء والأصفياء مثابه الأحداق من الرؤوس، ونسبته إلى الحكماء والعلماء نسبه المعقول إلى المحسوس خطبه وأثنيه، وأحاديثه وأدعيته على أساليب وحيانيه، وموازين فرقانيه، فى بلاغه تحار فيها الأفهام، وبراعه تدهش منها الأحلام، ألمع المعجزات، وأبهر الدلائل، على السفاره وأسطع الحجج، وأنور البراهين على الوصايه والوراثه والإثاره.

لما فيها من غامضات العلوم، ومحاورات العلماء وأُمّهات الحكمه، واصطلاحات الحكماء، أميرالمؤمنين، وسيّد المسلمين، باب أبواب المقاصد والمطالب أبى السبطين على بن أبى طالب، عليه من الصلوات نواميها، ومن التسليمات أناميها.

وبعد: فيقول العبد المغرق فى بحار المعاصى، المرجوّ من اللّه الأحد ابن المصطفى أحمد الخمسه السلطانيه مسقطاً، والقزوين مسكناً: إنّى لمّا شعرت طويت لإحراز العلوم ونيلها، رداء شبابى، والجنون فنون، فلمّا تعاطيت العلوم وخذتها، تبيّن لى أنّ الفنون جنون، إلاّ ما قرّب النفوس إلى غايه الايجاد والوجود، وهى معرفه ربّ الودود.

وللوصول إلى تلك المعرفه سنن وقنن طرقاً غير معدود، أبلغها فضلاً، وأكملها شرفاً عباده المعبود، وهذا هو السرّ فى التعبير بقوله (لِيَعْبُدُونِ) فى قوله (وَ ما خَلَقْتُ

اَلْجِنَّ وَ الْإِنْسَ إِلاّ لِيَعْبُدُونِ)۱ لا الرياضات الغير المشروعه كما للصوفيه، ولا الطرق الاُخرى الممنوعه كما للثنويه.

ولمّا كانت معرفه حقائق العباده الصحيحه موقوفه على علم الفقه، فلذا صار أشرف بعد علم الكلام من العلوم، لقرب غايتها إلى غايه الخلقه قرباً معلوم.

وهذا العلم لمّا كان معظم أدلّته استنباطاً واستخراجاً الأخبار الوارده عن الأخيار، والآثار الوارده عن الأئمّه الأطهار، وهى لأجل اختلاط الأخبار الموضوعه من الوضّاع والغلاه والمتصوّفه، صارت مبثوثه مشوبه ومخلوطه معيوبه، لم يتبيّن صحيحها من سقيمها، وجيّدها من رديها.

وكم باعوا المعاندين الفسقه الجهّال دينهم بثمن بخس دراهم معدوده، ودنانير معدوده، وما ربحوا تجارتهم (وَ لَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَراهُ ما لَهُ فِى الْآخِرَهِ مِنْ خَلاقٍ وَ لَبِئْسَ ما شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كانُوا يَعْلَمُونَ)۲ .

والتمييز بين صحيح الأخبار وسقيمها، والمغمّز والمطعون فيها، لا مناص فيه إلاّ بالفحص عن حال رواه الاسناد، ورجال الأسناد، فلذا وضعوا له علماً مستقلاًّ كاملاً، وأبواباً وضوابطاً مستكملاً شاملاً، وكم صنّفوا فيه كتباً ورسائل من الأعاظم الأجلاّء والأفاضل.

لاسيّما بعض مشايخ مشايخنا(۱) الذى كان ذا تدبّر وميض، وتتبع عريض،

۱- (۳) هو العلاّمه الفقيه الورع الزاهد صاحب الملكات القدسيه السيد محمّدباقر بن محمّدنقى الموسوى الشفتى الجيلانى المشتهر بحجّه الاسلام على الاطلاق، المولود سنه (۱۱۷۵) والمتوفّى سنه (۱۲۶۰) ه ق. ويعبّر المؤلّف فى تضاعيف كتابه هذا عنه ببعض مشايخ مشايخنا.

غریز المراجعات، کثیر المباحثات، قد راجع وروجع، وناضر ونوظر، دهراً صالحاً، وأمداً طویلاً، مجتهداً فی ابلاغ قوّتیه العاقله والعامله میقاتهما من الکمال، واسباغ شطریه النظری والعملی فی کفّتی میزان الاستکمال، ومع تیک وتیک، ذا وذا، ذا خلوات وخلسات فی مجاهدات قلبیه، ومراصدات قدسیه، دعّاءً أوّاهاً مدعاعاً مضراعاً، لحقوق بارئه مذکاراً، ومن ذکر ربّه والتبتّل إلیه والتولّع بأسمائه الحسنی مکثاراً.

فکم دقّق نظره فی هذا العلم، ورقّق جسده فی تصفّحات هذا الفنّ، أعلی اللّه فی العلّیین مقامه، وطیّب اللّه رمسه، وجزاه اللّه جزاءً شکوراً، وقد اطّلعت علی خمسه وعشرین من رسائله فی حال خمسه وعشرین رجلاً(۱).

وإنّی لمّا رأیت أنّه رحمه الله أهمل أکثر الرجال، ولم یبیّن حاله حقّ الحال، وکان لابدّ للفقیه من معرفه حالهم، وتشخیص أحوالهم، وضعت هذا الکتاب، مع أنّی قلیل الباع، وقصیر الذراع، وما کان لی من البضاعه قد خنقت فی معرض الإضاعه لما فیّ کثره الدیون، وضیق المعاش، وابتلائی فی الغربه، وفراق الأحبّه، بین حاسد وواس.

۱- (۱) المعروف بالرسائل الرجالیه، المطبوع بتحقیقی فی سنه (۱۴۱۷) ه ق تحت عنوان منشورات مکتبه مسجد السید حجّه الاسلام الشفتی، وهو من الکتب القیّمه النادره فی هذا الباب، ولا یستغنی عنه الباحث.

وكـان هـذا بعـد فراغى فى اصـفهان من تصـنيف الجلـد الثـانى من كتابنا المسـمّى ب «معراج الوصول إلى علم الأُصول» وكتابنا المسـمّى ب «مجلى الشرعه فى مسأله التضييق والتوسعه» وشطر من كتابنا المسمّى ب «اللوامع» وسمّيته ب «مرآه المراد فى تحقيق مشتبهات رجال الأسناد» ورتّبته على مقدّمه وثلاث مرآه وخاتمه، سائلاً من اللّه الاستمداد والعصمه، وهو ولى التوفيق. أمّا

المقدّمه: ففى بيان ما هو كالقاعده والضابطه فى هذا العلم

وبدونه يخبط فى عمياء لا يهدى السبيل. وفيه فصول:

الفصل الأوّل: فى بيان ما تقرّر عليه ديدن النجاشى

قال السـيد الفاضل النبيل الداماد رحمه الله فى الرواشح: إنّ الشـيخ أباالعبّاس النجاشى قد علم من ديدنه الذى هو عليها فى كتابه، وعهد من سـيرته التى قد التزمها فيه، أنّه إذا كان لمن يذكره فى الرجال روايه عن أحدهم عليهم السلام، فإنّه يورد ذلك: إمّا فى ترجمته، أو فى ترجمه رجل آخر غيره، إمّا من طريق الحكم به، أو على سبيل النقل عن قائل، فمهما أهمل القول فيه، فذلك آيه أنّ الرجل عنده من طبقه من لم يرو عنهم عليهم السلام.

وكـذلك كلّ من فيه مطعن وغميزه، فإنّه يلتزم إيراد ذلك ألبتّه: إمّا فى ترجمته، أو فى ترجمه غيره، فمهما لم يورد ذلك مطلقا، واقتصـر على مجرّد ترجمه الرجـل، وذكره من دون إردافـ ذلك بمـدح أو ذمّ أصـلاً، كان ذلك آيه أنّ الرجل سالم عنـده عن كلّ مغمز ومطعن.

فالشيخ تقى الدين بن داود حيث إنّه يعلم هذا الاصطلاح، فكلّما رأى ترجمه

رجل فی کتاب النجاشی خالیه عن نسبته إلیهم علیهم السلام بالروایه عن أحد منهم، أورده فی کتابه، وقال: «لم جش» وکلّما رأی ذکر رجل فی کتاب النجاشی مجرّداً عن إیراد غمز فیه، أورده فی قسم الممدوحین من کتابه، مقتصراً علی ذکره أو قائلاً:

«جش» ممدوح.

والقاصرون عن تعرّف الأسالیب والاصطلاحات کلّما رأوا ذلک فی کتابه، اعترضوا علیه أنّ النجاشی لم یقل «لم» ولم یأت بمدح أو ذمّ، بل ذکر الرجل وسکت عن الزائد عن أصل ذکره.

فإذن قد استبان لک أنّ من یذکره النجاشی من غیر ذمّ ومدح یکون سالماً عنده عن الطعن فی مذهبه، وعن القدح فی روایته، فیکون بحسب ذلک طریق الحدیث بسببه(۱) قویاً لا حسناً ولا موثّقاً، وکذلک من اقتصر الحسن بن داود علی مجرّد ذکره فی قسم الممدوحین من غیر مدح وقدح یکون الطریق بحسبه قویاً(۲).

أقول: وقد عثرت بکلام ثلاثه من الأجلّاء حیث حکموا بالقدح فی کتاب ابن داود لأجل ما سمعت من السید رحمه الله.

منهم: الفاضل الخواجوئی رحمه الله قال: إنّ کتاب ابن داود وهو من علماء الرجال هذا لیس ممّا یصلح للاعتماد علیه(۳).

ومنهم: الفاضل عبداللّه التستری فی بعض حواشیه علی التهذیب، قال: إنّ

۱- (۱) فی الرواشح: من جهته.

۲- (۲) الرواشح السماویه ص ۶۷-۶۸ الراشحه ۱۷.

۳- (۳) الفوائد الرجالیه للمحقّق العلاّمه محمّدإسماعیل الخواجوئی رحمه الله ص ۳۱۱ المطبوع بتحقیقی فی سنه (۱۴۱۳) ه ق.

كتاب ابن داود ممّا لم أجده صالحاً للاعتماد عليه؛ لما ظفرنا عليه من الخلل الكثير فى النقل عن المتقدّمين، ثمّ قال: ويؤيّد ذلك أنّ هذا الاختلاف غير مذكور فى «كش» ولا فى «جش» ولا فى «غض» ولا فى «ست» ولو كان فيه اختلاف لتعرّض له هؤلاء العارفون بأحوال الرجال.

ومنهم: العلّامه المجلسى فى ملاذ الأخيار(۱)، وقال نظير ما نقلنا من الفاضل التسترى رحمه الله.

وحيث قد علمت من كلام السيد رحمه الله ما هو ديدن النجاشى وغيره، فلا اعتماد بالاشتباه الحاصل لهؤلاء الأجلّه، ورموا ابن داود بالافتضاح العظيم، مع كونه من المتبحّرين المتمهّرين فى هذا العلم، وكلام السيد رحمه الله يعطى القانون، فعليك بمراعاته فى مقام تصحيح اسناد الأحاديث والتكلّم فيها.

قال بعض أفاضل العصر فى حاشيه على الكلام المزبور من السيد رحمه الله، ما هذا لفظه: فعلى هذا لابدّ أن يكون عمّار الساباطى مستقيم المذهب، فإنّه لم يتعرّض النجاشى لذكر مذهبه، بل يظهر من المفيد فى رسالته الهلاليه أنّه من أصحاب الأُصول المعروفه، ومن جمله الفقهاء والرؤساء الأعلام المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام، والذين لا مطعن عليهم، ولا طريق إلى ذمّ واحد منهم.

الفصل الثانى: فى معنى المجهول والمهمل فى اصطلاح أهل الرجال

قال السيد النبيل الداماد رحمه الله فى الرواشح فى الراشحه الثالثه عشر: المجهول اصطلاحى، وهو من حكم أئمّه الرجال عليه بالجهاله، كإسماعيل بن قتيبه من

۱- (۱) ملاذ الأخيار فى شرح تهذيب الأخبار، المطبوع بتحقيقى فى ۱۶ مجلّد.

أصحاب الرضا علیه السلام، وبشیر المستنیر الجعفی(۱) من أصحاب الباقر علیه السلام.

ولغوی، وهو من لیس بمعلوم الحال؛ لکونه غیر مذکور فی کتب الرجال، ولا- هو من المعهود أمره المعروف حاله من حال من یروی عنه من دون حاجه إلی ذکره.

والأوّل متعیّن، بأنّه یحکم بحسبه ومن جهته علی الحدیث بالضعف، ولا یعلّق الأمر علی الاجتهاد فیه، واستبانه حاله، علی خلاف الأمر فی الثانی؛ إذ لیس یصحّ ولا یجوز بحسبه ومن جهته أن یحکم علی الروایه بالضعف، ولا بالصحّه، ولا بشیء من مقابلاتهما أصلًا ما لم یستبن حاله، ولم یتّضح سبیل الاجتهاد فی شأنه.

أ لیس کما للصحیح والحسن والموثق والقوی أقسام معیّنه لا یتصحّح إلّا بألفاظ مخصوصه معیّنه من تلقاء أئمّه الحدیث والرجال فی إزائها، ولا یجوز اطلاقها علی الحدیث إلّا بالأخذ من مآخذها، والاستناد إلی مدارکها، کذلک الضعیف أیضاً قسم معین لا یحکم به إلّا من سبیل ألفاظ مخصوصه.

وبالجمله جهاله الرجل علی معنی عدم تعرّف حاله من حیث عدم الظفر بذکره، أو بمدحه وذمّه فی الکتب الرجالیه، لیس ممّا یسوغ الحکم بضعف السند أو الطعن فیه، کما لیس یسوغ تصحیحه أو تحسینه أو توثیقه، وإنّما تکون الجهاله والإهمال من أسباب الطعن، بمعنی حکم أئمّه الرجال علی الرجل بأنّه مجهول أو مهمل، فمهما وجد شیء من ألفاظ الجرح الزم(۲) التکلیف بالفحص والتفتیش، وساغ الطعن

۱- (۱) بشیر أبومحمّد المستنیر الجعفی الأزرق بیّاع الطعام «صه قر» «منه».

۲- (۲) فی الرواشح: انصرم.

فی الطریق.

فأمّا المجهول والمهل لا بالمعنی المصطلح علیه عند أرباب هذا الفنّ، بل بالعرف العامی أعنی المسکوت عن ذکره رأساً، أو عن مدحه وذمّه، فعلی المجتهد أن یتتبّع مظانّ استعلام حاله من الطبقات والأسانید والمشیخات والإجازات والأحادیث والسیر، وکتب الأنساب والتواریخ وما یجری مجراها(۱)، فإن وقع إلیه ما یصلح للتعویل علیه فذاک، وإلّا وجب تسریح الأمر إلی بقعه التوقّف، وتسریح القول فیه إلی موقف السکوت عنه.

ومن غرائب عصرنا هذا أنّ القاصرین عن تعرّف القوانین والاُصول سویعات من العمر یشتغلون بالتحصیل، وذلک أیضاً لا علی شرائط السلوک، ولا من جواد السبیل، ثمّ یتعدّون الحدّ، ویتجرّؤون فی الدین، فإذا تصفّحوا وریقات قد استنسخوها وهم غیر متمهّرین فی سبیل علمها ومسلک معرفتها، ولم یظفروا بالمقصود منها بزعمهم، استحلّوا الطعن فی الأسانید، والحکم علی الأحادیث بالضعف، فتری کتبهم وفیها فی مقابله سندٍ سندٍ علی الهوامش ضعیفٌ ضعیفٌ، وأکثرها غیر مطابق للواقع.

وبما أدریناک دریت فقه کلام شیخنا الشهید السعید فی الذکری فی أقلّ عدد تنعقد به الجمعه، فقال: الأظهر فی الفتوی أنّه خمسه، أحدهم الإمام، رواه زراره عن الباقر علیه السلام، ورواه منصور فی الصحیح عن الصادق علیه السلام، وروی محمّد بن مسلم عنه علیه السلام أنّه سبعه.

۱- (۱) مثل علی بن عیسی الهاشمی، فإنّ توثیقه مذکور فی کتاب النسب لابن طاووس رحمه الله «منه».

ثمّ قال ناقلاً عن العلاّمه، وقال الفاضل رحمه الله فی المختلف: فی طریق روایه محمّد بن مسلم الحکم بن مسکین، ولا یحضرنی الآن حاله، فنحن نمنع صحّه السند ونعارضه بما تقدّم من الأخبار.

ثمّ اعترض علیه فقال: الحکم بن مسکین ذکره الکشی ولم یتعرّض له بذمّ، والروایه مشهوره جدّاً بین الأصحاب، لا یطعن فیها کون الراوی مجهولاً عند بعض الناس(۱). هذا ما قاله بألفاظه.

وصریح معناه أنّ الجهاله الطاعنه فی الروایه إنّما هی الجهاله المصطلحه، وهی المحکوم بها من تلقاء أئمّه التوثیق والتوهین، لا کون الراوی غیر معلوم الحال؛ لکونه ممّن لا حکم علیه من تلقائهم بجرح ولا تعدیل.

ومن هنا قال بعض شهداء المتأخّرین فی شرح مقدّمته علی الدرایه: وقد کفانا السلف الصالح من العلماء بهذا الشأن مؤونه الجرح والتعدیل غالباً فی کتبهم التی صنّفوها فی الضعفاء، کابن الغضائری، أو فیهما معاً، کالنجاشی والشیخ أبی جعفر الطوسی، والسید جمال الدین أحمد بن طاووس، والعلاّمه جمال الدین ابن المطهّر، والشیخ تقی الدین ابن داود، وغیرهم.

ولکن ینبغی للماهر فی هذه الصناعه، ومن وهبه اللّه أحسن بضاعه، تدبّر ما ذکروه، ومراعاه ما قرّروه، فلعلّه یظفر بکثیر ممّا أهملوه، ویطّلع علی توجیه فی المدح والقدح قد أغفلوه، کما اطّلعنا علیه کثیراً، (ووضعناها علی کتب القوم)(۲) خصوصاً، مع تعارض الأخبار فی الجرح والتعدیل، فإنّه وقع لکثیر من أکابر

۱- (۱) ذکری الشیعه ۴:۱۰۶-۱۰۸.

۲- (۲) ما بین الهلالین من المصدر.

الرواه، وقد أودعه الكشی فی کتابه من غیر ترجیح، وتکلّم من بعده فی ذلک، واختلفوا فی ترجیح أیّهما علی الآخر اختلافاً کثیراً.

فلا ینبغی لمن قدر علی البحث تقلیدهم فی ذلک، بل ینفق ما آتاه اللّه، فلکلّ مجتهد نصیب، وهذا ضابط کلّی، وقانون جلیّ، یفصل بین ما یتعیّن فیه قبول قولهم، وما یتعیّن فیه انفاق الرویّه وبذل الاجتهاد، وللّه الحمد فی ذلک(۱).

الفصل الثالث: فی اصطلاح کتاب الرجال للشیخ من کونه أصحاب الروایه لا اللقاء

قال السید النبیل الداماد فی الرواشح: اصطلاح کتاب الرجال للشیخ فی الأصحاب أصحاب الروایه لا أصحاب اللقاء.

ولذلک إنّما ذکر محمّد بن أبی عمیر فی أصحاب أبی الحسن الثانی علی بن موسی الرضا علیهما السلام، ولم یذکره فی أصحاب أبی الحسن الأوّل موسی بن جعفر علیهما السلام، مع أنّه ممّن لقیه علیه السلام، وهو من أوثق الناس عند الخاصّه والعامّه، وأنسکهم نسکاً، وأورعهم وأعبدهم وأوحدهم جلاله وقدراً، واحد زمانه فی الأشیاء کلّها، وممّن أجمع أصحابنا علی تصحیح ما یصحّ عنه، وأقرّوا له بالفقه والعلم، وأفقه من یونس وأصلح وأفضل، لما قد قال فی الفهرست: إنّه أدرک أباإبراهیم موسی بن جعفر علیهما السلام ولم یرو عنه.

ومراده أنّه قلیل الروایه عنه علیه السلام، لا أنّه لم یرو عنه أصلاً، ففی کتب الأخبار عموماً، وفی التهذیب والاستبصار خصوصاً، روایات مستنده عن ابن أبی عمیر

۱- (۱) الرواشح السماویه ص ۶۰-۶۳ الراشحه ۱۳.

عن أبی الحسن الکاظم علیه السلام.

وقال النجاشی فی کتابه: إنّه لقی أباالحسن موسی علیه السلام، وسمع منه أحادیث، کنّاه فی بعضها، فقال: یا أبا أحمد(۱).

وأیضاً لم یذکره فی أصحاب الجواد علیه السلام، مع أنّه قد أدرکه، لهذا الوجه بعینه.

وبناءً علی هذا الاصطلاح ذکر فی أصحاب أبی عبداللّه جعفر بن محمّد الصادق علیهما السلام القاسم بن محمّد الجوهری، وهو من أصحاب الکاظم علیه السلام لقاءً وروایه، ولم یلق أبا عبداللّه علیه السلام اتّفاقاً.

فأورده فی أصحاب الکاظم علیه السلام علی أنّه من أصحاب اللقاء له والروایه عنه جمیعاً، فقال: القاسم بن محمّد الجوهری، له کتاب، واقفی(۲).

وفی أصحاب الصادق علیه السلام علی أنّه من أصحابه لا لقاءً له وسماعاً منه، بل روایه بالاسناد عنه، فقال: القاسم بن محمّد الجوهری مولی تیم اللّه، کوفی الأصل، روی عن علی بن حمزه وغیره، له کتاب(۳).

وقال فی أصحاب الصادق علیه السلام فی باب الغین: غیاث بن إبراهیم أبومحمّد التمیمی الأسدی(۴)، اسند عنه، وروی عن أبی الحسن علیه السلام(۵).

قلت: وقال النجاشی فی ترجمته: بصری سکن الکوفه، ثقه، روی عن

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۲۶ برقم: ۸۸۷.

۲- (۲) رجال الشیخ الطوسی ص ۳۴۲ برقم: ۵۰۹۵.

۳- (۳) رجال الشیخ الطوسی ص ۲۷۳ برقم: ۳۹۴۶.

۴- (۴) فی الرجال: الأُسیدی.

۵- (۵) رجال الشیخ الطوسی ص ۲۶۸ برقم: ۳۸۵۳.

أبی عبداللّه وأبی الحسن علیهما السلام، له کتاب مبوّب فی الحلال والحرام یرویه جماعه(۱).

ولم ینقل فیه طعناً لا بفساد العقیده، ولا بغمیزه مّا أصلاً. وکذلک فی الفهرست.

فالذی یستبین أنّه غیر غیاث بن إبراهیم الذی أورده فی کتاب الرجال فی أصحاب أبی جعفر علیه السلام، وقال: بتری(۲).

وأیضاً فی أصحاب الصادق علیه السلام فی باب العین: عبداللّه بن مسکان(۳).

وفی باب الحاء: حریز بن عبداللّه السجستانی، مولی الأزد(۴).

وفی کتب الأحادیث فی مسانید کثیره: عن عبداللّه بن مسکان، عن أبی عبداللّه الصادق علیه السلام، وعن حریز بن عبداللّه، عن أبی عبداللّه علیه السلام، مع أنّه قد ثبت وصحّ عن أئمّه الرجال أنّ حریز بن عبداللّه لم یسمع من أبی عبداللّه علیه السلام إلاّ حدیثاً أو حدیثین.

وکذلک عبداللّه بن مسکان لم یسمع إلاّ حدیث من أدرک المشعر فقد أدرک الحجّ، وهو قد کان من أروی أصحاب أبی عبداللّه علیه السلام.

قال أبوعمرو الکشی: وذلک لأنّ عبداللّه بن مسکان کان رجلاً موسراً، وکان یتلقّی أصحابه علیه السلام إذا قدموا فیأخذ ما عندهم، وزعم أبوالنضر محمّد بن مسعود العیاشی أنّ ابن مسکان کان لا یدخل علی أبی عبداللّه علیه السلام شفقه أن لا یوفیه حقّ

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۰۵ برقم: ۸۳۳.

۲- (۲) رجال الشیخ الطوسی ص ۱۴۲ برقم: ۱۵۴۲.

۳- (۳) رجال الشیخ الطوسی ص ۲۶۴ برقم: ۳۷۷۴.

۴- (۴) رجال الشیخ الطوسی ص ۱۹۴ برقم: ۲۴۱۶.

إجلاله، فكان يسمع من أصحابه، ويأبى أن يدخل عليه إجلالاً وإعظاماً له عليه السلام(۱).

وهو ممّن أجمع العصابه على تصحيح ما يصحّ عنهم، وتصديقهم لما يقولون، والاقرار لهم بالفقه والعلم، وعنه يروى ابن أبى عمير، وصفوان بن يحيى، وغيرهما من أجلّاء فقهاء أصحاب الحديث وكبرائهم.

وبالجمله قد أورد الشيخ فى أصحاب الصادق عليه السلام جماعه جمّه إنّما روايتهم عنه عليه السلام بالسماع من أصحابه الموثوق بهم، والأخذ من اصولهم المعوّل عليها، وذكر كلًّا منهم، وقال: اسند عنه.

فمنهم من لم يلقه ولم يدرك عصره عليه السلام، ومنهم من أدركه ولقيه لكن لم يسمع منه رأساً، أو إلّا شيئاً قليلًا.

واستقصاء ذلك طويل المسافه جدّاً، فإن اشتهيت فعليك بمراجعه كتاب الرجال، وإحصاء ما فيه على تدرّب وتدبّر وبصيره، وكذلك فى أصحاب الباقر عليه السلام عدّه من هذا القبيل.

فإذن قد استبان من ذلك كلّه حقّ الاستبانه الفرق هنالك بين أصحاب الروايه بالاسناد عنه، وأصحاب الروايه بالسماع عنه، وأصحاب اللقاء من دون الروايه مطلقا، إلّا أنّ ذلك المسلك فى كتاب الرجال يبتدأ من لدن أصحاب الباقر عليه السلام.

وهذه قاعده جليله، وضابطه جليّه، عظيمه الجدوى فى هذا العلم، فكن منها على ذكر عسى أن تستجدّ بها فى مواضع عديده(۲).

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۲:۶۸۰ برقم: ۷۱۶.

۲- (۲) الرواشح السماويه ص ۶۳-۶۵ الراشحه ۱۴.

الفصل الرابع: فی قول المحدّثین روّینا ورویناو نروی وبیان استعمالاتها

قال السید النبیل الداماد رحمه الله فی الرواشح فی راشحه الثامنه والعشرون: قول المحدّثین فی الأخبار والأُصول والکتب روینا ونروی یقع علی وجوه:

بالتخفیف من الروایه: إمّا علی صیغه المعلوم، وذلک معلوم معروف، وإمّا علی صیغه المجهول، والمعنی روی إلینا ویروی إلینا سماعاً، أو قراءه، أو إجازه خاصّه أو عامّه، أو مناوله، أو مکاتبه، أو وجاده.

وبالتشدید معروفاً أو مجهولاً، وذلک بمعنیین:

الأوّل من الترویه بمعنی الرخصه والإذن فی الروایه.

ومن ذلک قول الصدوق فی الفقیه فی رمی الجمار: وقد روّیت رخصه من أوّل النهار إلی آخره(۱). بالتشدید علی صیغه المجهول ونصب رخصه، کذلک انتهی إلینا ضبطاً وأخذاً وسماعاً.

ویحتمل رویت بالتخفیف علی صیغه المجهول للمتکلّم، ورفع رخصه بحسب المعنی، أی: الرخصه رویت إلیّ سماعاً من الشیوخ، ولکن الأوّل هو المسموع المضبوط فی النسخ الصحیحه المعتمد علیها.

ومنه قول الشیخ فی الفهرست، ونقله من بعده من المصنّفین فی الرجال، کالعلاّمه، وتقی الدین الحسن بن داود، وغیرهما، فی زید النرسی بفتح النون قبل الراء قبل السین المهمله، وزید الزرّاد بالزای المفتوحه قبل الراء المشدّده: لهما أصلان لم یروهما محمّد بن علی بن الحسین بن بابویه، وقال فی فهرسته: لم

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۵۵۴:۲.

یروهما محمّد بن الحسن بن الولید، وکان یقول: هما موضوعان، وکذلک کتاب خالد بن عبداللّه بن سدیر، وکان یقول: وضع هذا الأُصول محمّد بن موسی الهمدانی(۱).

یعنی: محمّد بن علی بن الحسین بن بابویه، ومحمّد بن الحسن بن الولید، لم یرخّصا للرواه فی روایه الأصلین، ونقلهما عنهما لکونهما موضوعین.

وجماهیر القاصرین من أصحاب عصرنا هذا غالطون فی هذه الصیغه، وغافلون عن حقّها، وحائصون عن سمت الصواب فی لفظها ومعناها.

ثم الشیخ فی الفهرست قال بعد ذلک: وکتاب زید النرسی رواه ابن أبی عمیر عنه(۲).

یعنی بذلک: أنّ روایه ابن أبی عمیر لهذا الکتاب یدفع ما قاله محمّد بن الحسن بن الولید أنّه موضوع؛ لما قد استبان من أمر ابن أبی عمیر، وروایته إیّاه عنه، یدفع ما قاله إنّه وضعه محمّد بن موسی الهمدانی.

وکذلک قال ابن الغضائری فیه وفی کتاب زید الزرّاد: إنّه أیضاً مسموع من محمّد بن أبی عمیر عنه.

وبالجمله قول محمّد بن الحسن بن الولید لیس طعناً فی الزیدین، بل فی کتابیهما.

وکذلک القول فی خالد بن عبداللّه بن سدیر، وانّ قول محمّد بن الحسن بن الولید فی الکتاب المنسوب إلیه لا اروّیه بتشدید الواو، أی: لا ارخّص فی روایته؛

۱- (۱) الفهرست للشیخ الطوسی ص ۲۰۱ برقم: ۲۹۹-۳۰۰.

۲- (۲) الفهرست ص ۲۰۲.

لأنّه موضوع وضعه محمّد بن موسى الهمدانى ليس طعناً فيه، بل فى كتابه، والترويه بهذا المعنى يتعلّق بالأصل أو الكتاب أو الحديث المروى مع عزل النظر عن خصوص الراوى وحاله.

الثانى: من الترويه بمعنى حثّ الراوى وتحريضه على الروايه، أو الرخصه والإذن له فيها، وذلك متعلّق بالراوى، ولمحاوله(۱) حاله مع عزل النظر عن خصوص الراوى وحاله.

قال فى الصحاح: رويت الحديث والشعر روايه فأنا راوٍ، ورويته الشعر ترويه، أى: حملته على روايته، وأرويته أنا(۲).

وفى المغرب: روايه فيها ماء، أصلها بعير السقّاء؛ لأنّه يروى الماء، أى: يحمله، ومنه راوى الحديث وراويته، والتاء لمبالغه، يقال: روى الحديث والشعر روايه، ورويته إيّاه حملته على روايته، ومنه انّا روّينا بالتشديد، وعلى صيغه المجهول فى الإخبار(۳).

الفصل الخامس: فى أنّ الأُصول الأربعمائه مصنّف كلّها من أصحاب الصادق عليه السلام

قال السيد المذكور فى الرواشح: المشهور أنّ الأُصول أربعمائه مصنّف لأربعمائه مصنّف من رجال أبى عبداللّه الصادق عليه السلام، بل وفى مجالس الروايه عنه والسماع عنه عليه السلام، ورجاله من العامّه والخاصّه، على ما قاله الشيخ المفيد رحمه الله فى

۱- (۱) فى الرواشح: ولحاظه.

۲- (۲) صحاح اللغه ۳۲۶:۶.

۳- (۳) الرواشح السماويه ص ۹۶-۹۸ الراشحه ۲۸.

ارشاده زهاء أربعه آلاف رجل، وكتبهم ومصنّفاتهم كثيره؛ إلّا أنّ ما استقرّ الأمر على اعتبارها والتعويل عليها وما تسميها الاُصول هذه الأربعمائه.

وقال الشيخ فى الفهرست: إنّ أحمد بن محمّد بن عيسى روى عن محمّد بن أبى عمير كتب مائه رجل من رجال أبى عبداللّه عليه السلام(۱).

وفى طائفه من نسخ الفهرست: روى عنه أحمد بن محمّد بن عيسى أنّه كتب عن مائه رجل من رجال أبى عبداللّه عليه السلام.

والشيخ الثقه الجليل رشيد الدين محمّد بن على بن شهرآشوب المازندرانى رحمه الله قال فى كتاب معالم العلماء: قال الشيخ المفيد أبو عبداللّه محمّد بن محمّد بن النعمان البغدادى رحمه الله: صنّف الإماميه من عهد أميرالمؤمنين عليه السلام إلى عهد الفقيه أبى محمّد الحسن العسكرى عليه السلام أربعمائه كتاب تسمّى الاُصول، فهذا معنى قولهم «له أصل»(۲).

يقال: قد كان من دأب أصحاب الاُصول أنّهم إذا سمعوا من أحدهم عليهم السلام حديثاً بادروا إلى ضبطه فى اصولهم من غير تأخير، وكتب حريز بن عبداللّه السجستانى كلّها تعدّ فى الاُصول، ولا تعدّ فيها كتب الحسن بن محبوب السرّاد، ويقال: الزرّاد الثقه الجليل القدر من أصحاب أبى الحسن الرضا عليه السلام أحد الاثنين والعشرين المجمع على فقههم وعلمهم وثقتهم، وتصحيح ما يصحّ عنهم، روى عن ستّين رجلاً من أصحاب أبى عبداللّه الصادق عليه السلام، وهو صاحب كتاب المشيخه، والمعدود فى الأركان الأربعه فى عصره، وكذلك كتاب الجامع المعوّل عليه لأحمد بن محمّد بن

۱- (۱) الفهرست ص ۴۰۴ برقم: ۶۱۸.

۲- (۲) معالم العلماء ص ۳.

أبی نصر البزنطی غیر معدود فی الاُصول، بل معدود فی الکتب.

فأمّا الصحیفه الکریمه السجّادیه، فأعلی رتبه وأجلّ خطباً من أن تعدّ وتدخل فی الکتب المصنّفه، والاُصول المدوّنه المرویه، وکذلک الصحیفه المبارکه الرضویه، وکذلک الرساله المقدّسه الرضویه المعروفه بالذهبیه.

وفی فهرست الشیخ: الرساله المذهّبه عن الرضا علیه السلام(۱). وذکره إیّاها عند عدّ کتب جماعه کان یرویها محمّد بن الحسن بن جمهور العمی البصری من أصحاب الرضا علیه السلام ینسب إلی بنی العم من تمیم، لما أنّه کان یدخلها فی مروایاته عنه علیه السلام.

وذلک کما ذکر فی ترجمه المتوکّل بن عمیر بن المتوکّل: روی عن یحیی بن زید بن علی دعاء الصحیفه(۲).

ولیعلم أنّ الأخذ من الاُصول المصحّحه المعتمده أحد أرکان تصحیح الروایه(۳).

الفصل السادس: فی بیان أنّ روایه الثقه عن رجل سمّاه تعدیل أم لا

قال السید النبیل الداماد رحمه الله فی الرواشح فی الراشحه الثالثه والثلاثون: هل روایه الثقه الثبت عن رجل سمّاه تعدیل أم لا؟ صحّ ما فی شرح العضدی أنّ فیه مذهب:

أوّلها: تعدیل؛ إذ الظاهر أنّه لا یروی إلّا عن عدل.

ثانیها: لیس بتعدیل؛ إذ کثیراً نری من یروی ولا یفکّر ممّن یروی.

۱- (۱) الفهرست ص ۴۱۳ برقم: ۶۲۷.

۲- (۲) الفهرست ص ۴۷۷ برقم: ۷۶۹.

۳- (۳) الرواشح السماویه ص ۹۸-۹۹ الراشحه ۲۹.

وثالثها: وهو المختار أنّه إن علم من عادته أنّه لا يروى إلّا عن عدل، فهو تعديل، وإلّا فلا، وثقه ثقه صحيح الحديث فى اصطلاح أئمّه التوثيق والتوهين من أصحابنا رضوان اللّه تعالى عليهم تعبير عن هذا المعنى.

ثمّ إنّ لمشايخنا الكبراء مشيخه يوقّرون ذكرهم، ويكثرون من الروايه عنهم، والاعتبار(۱) بشأنهم، ويلتزمون إرداف تسميتهم بالرضيله عنهم، أو الرحمله لهم ألبتّه، فاُولئك أيضاً ثبت فخماء، وأنبات أجلّاء، ذكروا فى كتب الرجال أو لم يذكروا، والحديث من جهتهم صحيح معتمد عليه، نصّ عليهم بالتزكيه والتوثيق، أو لم ينصّ.

وهم كأبى الحسين على بن أحمد بن أبى جيد، وأبى عبداللّه الحسين بن عبيداللّه الغضائرى، وأبى عبداللّه أحمد بن عبدون المعروف بابن الحاشر، أشياخ شيخ الطائفه أبى جعفر الطوسى، والشيخ أبى العبّاس النجاشى رحمهما اللّه تعالى.

وشيخنا العلّامه الحلّى رحمه الله فى الخلاصه عدّ طريق الشيخ إلى جماعه، كمحمّد بن إسماعيل بن بزيع، ومحمّد بن على بن محبوب، ومحمّد بن يعقوب الكلينى، وغيرهم صحيحاً، واُولئك الأشياخ فى الطريق، واستصحّ فى مواضع كثيره عدّه جمّه من الأحاديث، وهم فى الطريق.

وابن أبى جيد أعلى سنداً من الشيخ المفيد، فإنّه يروى عن محمّد بن الحسن بن الوليد بغير واسطه، والمفيد يروى عنه بواسطه.

وكابن شاذان القاضى القمّى أبى الحسن أحمد بن على بن الحسن، وابن الجندى أحمد بن محمّد بن عمران بن موسى الجرّاح شيخى الشيخ أبى العبّاس

۱- (۱) فى الرواشح: والاعتناء.

النجاشی، یستند إلیهما، ویعظّم ذکرهما کثیراً، وعلی بن أحمد بن العبّاس النجاشی شیخه ووالده، ذکره فی ترجمه الصدوق أبی جعفر بن بابویه، وطریقه إلیه، وذکر أنّه قرأ بعض کتب الصدوق علیه.

وکأحمد بن محمّد بن الحسن بن الولید، وأبی علی أحمد بن جعفر بن سفیان البزوفری شیخی الشیخ المفید أبی عبداللّه محمّد بن محمّد بن النعمان رضی اللّه عنه، أمرهما أجلّ من الافتقار إلی تزکیه مزکّ، وتوثیق موثّق.

وکأشیاخ الصدوق ابن الصدوق عروه الاسلام أبی جعفر محمّد بن علی بن بابویه رحمه الله: الحسین بن أحمد بن إدریس أبی عبداللّه الأشعری القمّی أحد أشیاخ التلعکبری أیضاً، ذکره الشیخ فی کتاب الرجال، ومحمّد بن علی ماجیلویه القمّی، ذکره الشیخ فی کتاب الرجال، وأبی العبّاس محمّد بن إبراهیم بن إسحاق الطالقانی، وأحمد بن علی بن زیاد، ومحمّد بن موسی بن المتوکّل، وأحمد بن محمّد بن یحیی العطّار أحد شیوخ التلعکبری، ذکره الشیخ فی کتاب الرجال.

وجعفر بن محمّد بن مسرور، وعلی بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق، والمظفّر بن جعفر بن المظفّر العمری العلوی أحد أشیاخ التلعکبری، أیضاً ذکره الشیخ فی کتاب الرجال.

ومحمّد بن محمّد بن عصام الکلینی، وعلی بن أحمد بن موسی.

فهؤلاء کلّما سمّی الصدوق واحداً منهم فی مسنده الفقیه، وفی أسانیده المعنعنه فی کتاب عیون أخبار الرضا علیه السلام، وفی کتاب عرض المجالس، وفی کتاب کمال الدین وتمام النعمه، قال: رضی اللّه عنه.

وکلّما ذکر اثنین منهم، أو قرن أحداً منهم بمحمّد بن الحسن بن الولید، أو بأبیه الصدوق، قال: رضی اللّه عنهما.

وكلّما سمّى ثلاثه منهم، أو قرن أحداً منهم بهما، أو اثنين منهم بواحد منهما، قال: رضى اللّه تعالى عنهم.

وكذلك أشياخه عبدالواحد بن محمّد بن عبدوس النيشابورى، والحسين بن إبراهيم بن أحمد بن هاشم المؤدّب، وحمزه بن محمّد القزوينى العلوى الذى يروى عن على بن إبراهيم ونظرائه، ذكره الشيخ فى كتاب الرجال، والحسين بن إبراهيم بن تاتانه، ومحمّد بن أحمد ابن السنانى.

ومن أشياخه: على بن أحمد بن عبداللّه بن أحمد بن أبى عبداللّه البرقى.

وعلى بن عبداللّه الورّاق، وأبومحمّد الحسن بن حمزه بن على بن عبداللّه بن محمّد بن الحسن بن الحسين بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب المرعشى الطبرى الأديب العالم الفاضل الورع الزاهد الفقيه العارف، وهو أحد شيوخ التلعكبرى والشيخ المفيد، وابن الغضائرى، وابن عبدون، أيضاً ذكره الشيخ فى كتاب الرجال وفى الفهرست، ووقّره وعظّمه وإن لم ينصّ عليه بالتوثيق.

وجعفر بن على بن الحسن بن على بن عبداللّه بن المغيره الكوفى، ومحمّد بن أحمد الشيبانى.

وتشهد بالنباهه والجلاله لأبى محمّد المرعشى على الخصوص، كتب النسب والتواريخ، ولهم جميعاً تضاعيف الأخبار وطبقات الأسانيد، ومرادفه عروه الاسلام على الدعاء لهم ألبتّه بالرضيله والرحمله.

وكأشياخ رئيس المحدّثين أبى جعفر الكلينى رضى اللّه عنه: على بن الحسين السعدآبادى، وهو أبوالحسن القمّى مؤدّب شيخ العصابه ووجههم فى زمنه أبى غالب الزرارى أحمد بن محمّد بن سليمان بن الحسن بن الجهم، أورده الشيخ فى كتاب الرجال فى باب «لم» وذكره فى الفهرست فى ترجمه أحمد بن

أبی عبداللّه البرقی، وکذلک ذکره النجاشی فی ترجمه أحمد بن محمّد البرقی، والحسین بن محمّد بن عامر الأشعری القمّی أبی عبداللّه، وعلی بن محمّد بن إبراهیم بن أبان، وهو أبوالحسن المعروف بعلّان الکلینی خاله علی ما هو المشهور فی عصرنا، وابن خاله کما هو الواقع، وغیرهم من مشیخته الذین یصدّر بهم الأسانید(۱).

الفصل السابع: فی بیان بعض المشایخ واستثناء بعض عمّن یروی عن الضعفاء

قال رحمه الله بعد العباره التی نقلناها عنه: کما قد یستثنی من روایه الثقه الثبت المعتمد علی روایته، ما یرویه عن ضعیف، أو مغموز، أو من أصل أو کتاب موضوعین، أو ما یرویه عنه ضعیف، أو مغموز، أو ثقه مأمون من أصل أو کتاب منسوبین إلیه، وهما موضوعان.

کاستثناء ما رواه صاحب کتاب نوادر الحکمه محمّد بن أحمد بن یحیی عن محمّد بن یحیی المعاذی، وحمویه بن معروف، ومحمّد بن هارون، ومحمّد بن عبداللّه بن مهران، وسائر المعدودین معهم من الضعفاء.

واستثناء ما یرویه الحسین بن الحسن بن أبان الثقه الغیر المشتبه أمره فی الثقه والجلاله علی الممارس الماهر، عن محمّد بن أورمه بإسکان الواو بین الهمزه والراء المضمومتین قبل المیم.

أورده الشیخ فی کتاب الرجال فی باب «لم» وقال: ضعیف، روی عنه الحسین

۱- (۱) الرواشح السماویه ص ۱۰۴-۱۰۷ الراشحه ۳۳.

ابن الحسن بن أبان(۱).

وذکره أیضاً فی الفهرست، وقال: له کتب مثل کتب الحسین بن سعید الأهوازی، وفی روایاته تخلیط(۲).

قال العلّامه فی الخلاصه: وقد تقدّم الراء علی الواو(۳).

فتوهّم من ذلک غیر المتمهّر أنّ محمّد بن أورمه بالواو قبل الراء هذا هو محمّد ابن أرومه بتقدیم الراء القمّی المذکور فی کتاب الرجال فی أصحاب الرضا علیه السلام(۴).

وهو خبط فضیح.

ثمّ النقل أیضاً علی ما أراه فیما یحضرنی الآن من نسخ کتاب الرجال غیر صحیح، ففیه فی أصحاب أبی الحسن الرضا علیه السلام: محمّد أبوالمنذر بن محمّد بن محمّد بن أورمه القمّی، ولست أجد هناک محمّد بن اورمه أو أورمه أصلاً.

وبالجمله الحسین بن الحسن بن أبان یروی عن الحسین بن سعید الأهوازی کتبه ورواياته کلّها، وهو ثقه ثبت، صحیح الحدیث، إلّا فیما یرویه عن محمّد بن أورمه، فإنّ فی ذلک تفصیلاً.

وکإستثناء ما ینفرد بروایته محمّد بن عیسی العبیدی من روایات یونس بن عبدالرحمن وکتبه عند من یبنی ذلک علی تضعیف محمّد بن عیسی.

وکما یستثنی من أحادیث سلیم مصغّراً بن قیس الهلالی ما یروی عنه من کتابه

۱- (۱) رجال الشیخ الطوسی ص ۴۴۸ برقم: ۶۳۶۲.

۲- (۲) الفهرست ص ۴۰۷ برقم: ۶۲۱.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۳۹۷ برقم: ۱۶۰۲.

۴- (۴) رجال الشیخ ص ۳۶۷ برقم: ۵۴۶۳ وفیه: أورمه.

المشهور الموضوع المنسوب إليه، يقال: وضعه عليه أبان بن أبی عياش، وذلک کثير ليس مقامنا هذا حيّز استقصائه.

فکذلک ربما يستثنی من روايه الضعيف أو المغموز الخارجه عن دائر الصحّه، وحريم التعويل، ما يرويه عن ثقه ثبت صحيح الحديث جدّاً، أو يأخذه من أصله الصحيح، أو کتابه المعوّل عليه، أو يورده فی کتاب له محکوم عليه بالصحّه، وإن کان هو فی نفسه ضعيفاً مطعوناً فی دينه وأمانته، أو فی حديثه وروايته.

وهذا أيضاً فی تضاعيف أبواب الرجال غير يسير عند المتتبّع.

فمن ذلک: أحمد بن هلال العبرتائی بإهمال العين قبل الباء الموحّده بعدها راء ثمّ التاء المثنّاه من فوق وبالمدّ نسبه إلی عبرتا قريه بناحيه اسکاف بنی جنيد، مرميّ بالغلوّ، مطعون بما روی فيه من الذمّ عن سيّدنا أبی محمّد العسکری عليه السلام.

وقد قال ابن الغضائری: أری التوقّف فی حديثه، إلّا فيما يرويه عن الحسن بن محبوب من کتاب المشيخه، وعن محمّد بن أبی عمير من نوادر الحکمه، وقد سمع هذين الکتابين منه جلّ أصحابنا، واعتمدوه فيهما(۱).

وکذلک قال النجاشی: صالح الروايه، يعرف منها وينکر(۲).

وفی فهرست الشيخ: وقد روی أکثر اصول أصحابنا(۳).

قلت: ومن هناک ما قد اعتمد أکثر کبراء الأصحاب وعظمائهم، کالشيخ فی النهايه والمبسوط، وابن إدريس فی السرائر، والمحقّق فی کتبه، وشيخنا فی

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۳۲۰ عنه.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۸۳.

۳- (۳) الفهرست ص ۸۳ برقم: ۱۰۷.

الذكرى، والمحقّق فى شرح القواعد، على مدلول ما رواه الحلبى عن أبى عبداللّه عليه السلام: كلّ ما لا تجوز الصلاه فيه وحده، فلا بأس بالصلاه فيه، مثل التكّه الأبريسم والقلنسوه والخفّ والزنار يكون فى السراويل، ويصلّى فيه. وهو المعتمد عليه عندى، مع أنّ فى الطريق أحمد بن هلال هذا.

ومن ذلك: الحسين بن عبيداللّه السعدى أبو عبداللّه بن عبيداللّه بن سهل ممّن طعن عليه ورمى بالغلوّ، والأصحاب يستصحّون أحاديثه فى بعض كتبه.

كما قال النجاشى: له كتب صحيحه الحديث، منها التوحيد والايمان، وصفه المؤمن والمسلم، المقت والتوبيخ، الإمامه، النوادر، المزار، المتعه(۱).

وكذلك طلحه بن زيد أبوالخزرج النهدى الشامى، من أصحاب الصادق عليه السلام، قال الشيخ فى الفهرست: وهو عامى المذهب، إلّا أنّ كتابه معتمد(۲).

وقال النجاشى: له كتاب، يرويه جماعه يختلف برواياتهم(۳).

بل إنّ فى غير واحد من الواقفيه والزيديه ليسوا من عداد جماعه قد انعقد إجماع العصابه على تصحيح ما يصحّ عنهم، ومع ذلك فإنّا نرى الأصحاب يركنون إليهم، ويعتمدون على روايتهم، وينزلون أحاديثهم منزله الصحاح؛ لما قد لاح لهم من فقههم وثقتهم وجلاله أمرهم، وأمانتهم فى الحديث.

فمنهم: على بن محمّد بن على بن عمر بن رباح بن قيس بن سالم أبوالقاسم النحوى، ويقال: أبوالحسن بن السوّاق، ويقال: القلّا، يروى عنه على بن همام،

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۴۲ برقم: ۸۶.

۲- (۲) الفهرست ص ۵۶ برقم: ۳۷۲.

۳- (۳) رجال النجاشى ص ۲۰۷ برقم: ۵۵۰.

علی ما فی الفهرست(۱).

وفی باب «لم» من کتاب الرجال: روی عنه أبوهمام(۲).

قال النجاشی: کان ثقه فی الحدیث، واقفاً فی المذهب، صحیح الروایه، ثبتاً، معتمداً علی روایته، وله کتب(۳).

وعمر بن ریاح، روی عن أبی عبداللّه علیه السلام، ویقال فی الحدیث: عمر بن رباح القلاّ.

ومنهم: علی بن الحسن بن محمّد الطائی الجرمی أبوالحسن الکوفی المعروف بالطاطری، سمّی بذلک لبیعه ثیاباً یقال له: الطاطریه، کان فقیهاً ثقه فی حدیثه، وکان من وجوه الواقفه وشیوخهم، وهو استاد حسن بن محمّد بن سماعه الصیرفی الحضرمی الثقه الکثیر الحدیث، من شیوخ الواقفه وفقهائهم، کان یعاند فی الوقف ویتعصّب، وکان یتعلّم منه مذهب الوقف، ولا یروی عنه شیئاً.

وکان علی أیضاً شدید العناد فی مذهبه، صعب العصبیه علی من خالفه من الإمامیه، ومع ذلک فقد شاع بین الأصحاب الوثوق بروایاته، والتعویل علی کتابه فی الأوقات، وکتابه فی القبله، وغیرهما من کتبه المعدوده، ویقال: إلی قریب من ثلاثین کتاباً؛ لما فیها من الروایات الموثوق بطرقها، أو لکون تلک الکتب لثقات أصحابنا، وهو رواها عنهم.

قال الشیخ فی الفهرست: له کتب فی نصره مذهبه، وله کتب فی الفقه، رواها عن

۱- (۱) الفهرست ص ۲۸۲ برقم: ۴۱۵.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۴۳۲ برقم: ۶۲۱۶.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۲۵۹-۲۶۰ برقم: ۶۷۹.

الرجال الموثوق بهم وبرواياتهم، فلأجل ذلك ذكرناها(۱).

ومنهم: الشیخ الثقه الراویه الناقد الحافظ القدوه الکبیر، المعروف بابن عقده أحمد بن محمّد بن سعید بن عبدالرحمن أبوالعبّاس السبیعی الهمدانی الکوفی.

قال الشیخ فی الفهرست وفی باب «لم» من کتاب الرجال: جلیل القدر، عظیم المنزله، أمره فی الثقه والجلاله وعظم الحفظ أشهر من أن یذکر، وکان زیدیاً جارودیاً، وعلی ذلک مات، إلّا أنّه روی جمیع کتب أصحابنا، وصنّف لهم، وذکر اصولهم.

وإنّما ذکرناه فی جمله أصحابنا لکثره روایاته عنهم، وخلطته بهم، وتصنیفه لهم، وکان حفظه، سمعت جماعه یحکون أنّه قال: أحفظ مائه وعشرین ألف حدیث بأسانیدها، واُذاکر بثلاثمائه ألف حدیث، روی عنه التلعکبری من شیوخنا وغیره(۲).

وقال النجاشی: رجل جلیل فی أصحاب الحدیث، مشهور بالحفظ والحکایات، یختلف عنه فی الحفظ والعظمه، وکان کوفیاً زیدیاً جارودیاً، وذکره أصحابنا لاختلاطه بهم، ومداخلته إیّاهم، وعظم محلّه، وثقته وأمانته(۳).

ومنهم: ابنه، ذکره الشیخ فی کتاب الرجال، فقال: محمّد بن أحمد بن محمّد بن سعید بن عقده الهمدانی، یکنّی أبا نعیم، جلیل القدر، عظیم الحفظ، روی عنه

۱- (۱) الفهرست ص ۲۷۲ برقم: ۳۹۱.

۲- (۲) الفهرست ص ۶۸ برقم: ۸۶، رجال الشیخ ص ۴۰۹ برقم: ۵۹۴۹.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۹۴ برقم: ۲۳۳.

التلعكبری، وسمع منه فی حیاه أبیه، وکان یروی عن حمید(۱)

.(۲)

الفصل الثامن: فی بیان حال الکشی والنجاشی

قال السید السابق الذکر رحمه الله: واعلمنّ أنّ أباعمرو محمّد بن عمر بن عبدالعزیز الکشی شیخنا المتقدّم الثقه الثبت، العالم البصیر بالرجال والأخبار، صاحب أبی النضر محمّد بن مسعود العیاشی السلمی السمرقندی، وکثیراً من وجوه شیوخنا وعلمائنا کانوا من کش البلد المعروف علی مراحل من سمرقند.

قال الفاضل البارع المهندّس البیرجندی فی کتابه المعمول فی مساحه الأرض وبلدان الأقالیم: کش بفتح الکاف وتشدید الشین المعجمه من بلاد ماوراء النهر، بلد عظیم ثلاثه فراسخ فی ثلاثه فراسخ، والنسبه إلیه کشی.

وأمّا ما فی القاموس: الکُش بالضمّ الذی یلقح به النخل، وکَش بالفتح قریه بجرجان(۳).

فعلی تقدیر الصحّه، فلیست هذه النسبه إلیها ولا فی المعروفین من العلماء من یعدّ من أهلها، وکشانیه بکاف مضمومه وشین معجمه مخفّفه بعدها ألف ونون مکسوره بعدها مخفّفه مثنّاه من تحت ثمّ هاء، بلده بنواحی سمرقند، منها زمره من أهل العلم، والنسبه إلیها کشانی بضمّ الکاف وتخفیف الشین.

ثم اعلمنّ أنّ أباالعبّاس النجاشی شیخنا الثقه الفاضل الجلیل القدر السند،

۱- (۱) رجال الشیخ ص ۴۴۳ برقم: ۶۳۱۷.

۲- (۲) الرواشح السماویه ص ۱۰۷-۱۱۱ الراشحه ۳۴.

۳- (۳) القاموس المحیط ۲:۲۸۶.

المعتمد علیه، المعروف، صاحب کتاب الرجال أحمد بن علی بن أحمد بن العبّاس بن محمّد بن عبداللّه بن إبراهیم بن محمّد بن عبداللّه بن النجاشی الذی ولی الأهواز. وکتب إلی مولانا أبی عبداللّه علیه السلام یسأله، وکتب مولانا إلیه رساله عبداللّه ابن النجاشی المعروفه، ولم یر لأبی عبداللّه علیه السلام مصنّف غیرها.

النجش بفتحتین وبالسکون أیضاً أن تستام السلعه بأزید من ثمنها وأنت لا ترید شرائها لیراک الآخر فیقع فیه، وکذلک فی النکاح وغیره، وأصله من نجش الصید، وهو إثارته.

والصواب النجاشی بتخفیف الجیم والیاء جمیعاً.

قال فی المغرب: والنجاشی ملک الحبشه بتخفیف الیاء سماعاً من الثقات، وهو اختیار الفارابی، وعن صاحب التکمله بالتشدید، وعن الغوری کلتا اللغتین.

وأمّا تشدید الجیم، فخطأ، ثمّ قال: واسمه أصحمه، والسین تصحیف.

وقال صاحب القاموس: أصحمه بن بحر ملک الحبشه النجاشی أسلم علی عهد النبی صلی الله علیه و آله(۱).

وفی النهایه الأثیریه: وفی الحدیث ذکر النجاشی فی غیر موضع، وهو اسم ملک الحبشه وغیره، والیاء مشدّده، وقیل: الصواب تخفیفها(۲).

وفی القاموس: تخفیفها أفصح، وتکسر نونها، أو هو أفصح(۳)

(۴).

۱- (۱) القاموس المحیط ۴:۱۳۸.

۲- (۲) النهایه لابن الأثیر ۵، ۲۲.

۳- (۳) القاموس المحیط ۲:۲۸۹.

۴- (۴) الرواشح السماویه ص ۷۶-۷۷ الراشحه ۲۰.

الفصل التاسع: فی بیان معنی التخریج والتخرّج فی اصطلاح أهل الرجال

قال السید النبیل الداماد رحمه الله فی الرواشح فی الراشحه الثلاثون: التخریج والتخرّج فی اصطلاح فنّ الرجال هو أن یکون الشیخ أخیر شیوخ التلمیذ والذی التلمّذ علیه میزان استواء الأمر، ومیقات بلوغ النصاب فی الکمال، فإذا تمّ الاستکمال بالتلمّذ علیه، قیل: إنّه خرجه، وهو تخرّج علیه.

کما یقال: أبوعمرو الکشی صحب العیاشی وأخذ عنه، وتخرّج علیه، وأحمد ابن محمّد بن عمران بن موسی أبوالحسن المعروف بابن الجندی استاد أبی العبّاس النجاشی خرّجه وألحقه بالشیوخ فی زمانه.

وفی اصطلاح المحدّثین: تخریج متن الحدیث نقل موضع الحاجه منه فقط، أخذاً من تخریج الراعیه المرتع، وهو أن تأکل بعضه وتترک بعضاً منه، ومن قولهم عام فیه تخریج، أی: خصب وجدب، ویقابله الاخراج وهو نقله بتمامه.

وتخریج الحدیث بتمامه سنداً ومتناً من الاُصول والکتب، هو أن یستخرج منهما المتّفق علیه بینها، أو الأصحّ طریقاً، والأجدی متناً، أو الأهمّ الأوفق للغرض فی کلّ باب.

ویقابله الاخراج، وهو النقل منها کیف اتّفق.

وفی علمی الاُصول والفقه یقال: التخریج، ویعنی استخراج شیء من مذاق الأحوال الأدلّه والمدارک وغوامضها بالنظر التعقّبی بعد النظر الاقتضابی، واستنباط حکم جزئی بخصوصه خفیّ من دلیل بعینه من الأدلّه کتاب أو سنه مثلاً، غیر منسحب الحکم علی ذلک الجزئی فی ظاهر الأمر، وجلیل النظر بتدقیق النظر الفحصی منه، لیستبین اندراج هذا الجزئی فی موضوعه، وهذا معنی قولهم تعدیه

الحكم من المنطوق إلى المسكوت عنه من غير أن يكون قياساً.

ويقابله الاخراج، وهو مطلق تبيين أحوال الأدلّه والمدارك، وإن لم تكن هى من الغوامض بمطلق النظر الصحيح، وإن كان على سبيل الاقتضاب لا على سبيل التعقّب، ومطلق استنباط الفرع من الأصل بالفعل، وإن لم يكن من الخفيات بمطلق انفاق الرويه من سبيل القوانين المقرّره العلميه، وإن لم يكن بتدقيق الفحص البالغ، وبذل أقصى المجهود بالنظر الأوفى السابغ.

وليعلم أنّ تخريج متن الحديث إنّما يجوز فيما لا يرتبط بعضه ببعض، بحيث يكون الجميع فى قوّه كلام واحد، وأمّا ما هو كذلك فلا يجوز تخريجه، وذلك كأن يكون المتروك قيداً للمنقول، أو استثناءً منه مثلاً، كقوله صلى الله عليه و آله «من قال لا إله إلاّ اللّه محمّد رسول اللّه، فقد حصّن ماله ودمه إلاّ بحقّه وحسابه»(۱).

الفصل العاشر: فى بيان تعارض قول النجاشى والشيخ وترجيح النجاشى

النجاشى المعروف فى الرجال هو أحمد بن على صاحب رجال فهرست النجاشى المعروف، وهو يكنّى بأبى العبّاس عند جماعه من أهل الرجال، وبأبى الحسين عند اخرى، وليس صاحب الكتاب هو أحمد بن العبّاس الذى هو اسم الجدّ، والاختلاف فى الكنى لا يوجب اختلاف الاسم، كما هو ظاهر لا يخفى.

وبالجمله أحمد بن على صاحب الكتاب من الموثّقين المعتمدين، وكان له أجداد كثيره تبلغ إلى تسعه وعشرين، كما يظهر من عباراته فى ترجمته وترجمه إبراهيم بن أبى بكر.

۱- (۱) الرواشح السماويه ص ۹۹-۱۰۰ الراشحه ۳۰.

فصاحب الكتاب هو أحمد بن على بن أحمد بن العبّاس بن محمّد بن عبداللّه ابن إبراهيم بن محمّد بن عبداللّه بن النجاشى بن عثيم بن سمعان بن هبيره بن مساحق بن بجير بن عمير بن اسامه بن نصر بن قعين بن الحارث بن ثعلبه بن دودان بن أسد بن خزيمه بن مدركه بن اليسع بن إلياس بن مضر بن نزار بن معدّ بن عدنان، وذكر جميعهم فى ترجمته(۱) إلاّ عمير.

وذكره فى ترجمه إبراهيم بن أبى بكر(۲).

وكون صاحب الكتاب هو أحمد بن على، ممّا يظهر من تصريحات العلماء والفضلاء الواردين عليه من متأخّرى متأخّريهم، ولاسيّما الفحول منهم، كما يظهر بعد المراجعه إلى كتب العلاّمه من الايضاح والخلاصه، ورجال السيد السند رحمه الله، وما صدر من النجاشى نفسه فى التراجم المدوّنه فى كتابه.

وبالجمله صرّح به وبتوثيقه جمّ غفير، وغير واحد من أعاظم العلماء، منهم العلاّمه فى الخلاصه وفى غير واحد من كتبه، وابن داود، والسيد الداماد فى الرواشح، والعلاّمه المجلسى فى الوجيزه والبحار، وصاحب كتاب أمل الآمل، والفاضل الشيخ سليمان فى كتاب قبس المصباح، وعلى بن طاووس، والفاضل جمال الدين شيخ العلاّمه، كما حكى عنه صاحب المعالم فى التحرير الطاووسى، والسيد السند رحمه الله، والمحقّق فى المعتبر والنكت، والشهيد الثانى، إلى غير ذلك من الأجلاّء العظام ذوى الأفهام القمقام، وجميعهم صرّحوا باسمه وتوثيقه.

إذا عرفت هذا، فاعلم أنّ كلامى النجاشى والشيخ حيثما تعارضا فى الجرح

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۱۰۱ برقم: ۲۵۳.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۲۱ برقم: ۳۰.

والتعديل فی اسم من الأسماء رجالاً ـ ونساءً، وکنیً وألقاباً، فالأوّل مقدّم علی الثانی، وفاقاً لتصریح جماعه من الأصحاب، وله شواهد شتّی، ذکرها الفاضل الحاج آقا محمّدإسماعیل الفاضل الکرباسی رحمه الله فی کتابه فی الرجال(۱)، وهو حسن الترتیب جدّاً، حاکیاً عن السید السند بحرالعلوم فی کتابه، ونحن نذکرها بتمامها لما فیها من فوائد جمّه:

منها: أنّ تصنیف کتابی الشیخ من الفهرست والرجال اللذین کانا من أجلّ ما صنّف فی هذا العلم، وأجمع ما علم فی هذا الفنّ، ولم یکن من تقدّم من أصحابنا علی الشیخ ما بدا فیهما جمعاً واستیفاءً جرحاً وتعدیلاً، قد لحظهما النجاشی حال تصنیفه، وقد اطّلع علی ما فیهما من السهو والنسیان، وطغیان القلم وغیرها، فجرح فی کثیر من الموارد التی عدل فیها الشیخ رحمه الله، وعدل فی کثیر من المواضع التی جرح فیها، فلابدّ وأن یکون أحسن وأتقن من الأوّلین، وکلّ ما أطلق فیه بعض الأصحاب کان المراد به هو هذا الشیخ رحمه الله.

وقد صرّح به فی ترجمه محمّد بن علی بن بابویه، من أنّ له کتباً، وعدّ منها کتاب دعائم الاسلام فی معرفه الحلال والحرام، وهو فی فهرست الشیخ الطوسی رحمه الله، وقد ذکر له ترجمه فی بیان حاله، ووثّقه وأثنی علیه فیها، وذکر فیها هذین الکتابین مع سائر کتبه(۲).

ومنها: أنّ الشیخ رحمه الله لمّا کان له کثره المشاغل، وکثره فنون العلم وشعبه، وکثره التصانیف فی الفقه والکلام والتفسیر وغیرها، لابدّ وأن یکثر منه السهو والنسیان؛

۱- (۱) هو کتاب مختلف المقال فی علم الرجال - مخطوط.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۴۰۳ برقم: ۱۰۶۸.

لكونها فی هـذا الحال كالطبيعه الثانيه للإنسان، بخلاف النجاشـی، فإنّ أمره وعلمه ينحصـر بهذا الفنّ، فلابدّ وأن يكون كتابه فيه أضبط وأتقن من غيره، وهو ظاهر لا يخفی.

ومنها: أنّ اتقان هذا العلم واستحكامه متوقّف على العلم بالأنساب والآثار، وأخبار القبائل والأمصار، وهذا ممّا علم للنجاشی دون غيره، كما يظهر بعد المراجعه إلى تصنيف كتابه من ذكر أولاد الرجال وإخوته وأجداده، وبيان أحوالاتهم وتنازعاتهم.

ومنهـا: أنّ أكثر رواه الأخبـار كـانوا من أهـل الكوفه ونواحيها القريبه، والنجاشـی كان من أهل الكوفه أيضاً ومن وجوههم، ومن بيت معروف مرجوع إليهم، ومن كـان حـاله كـذلك كـان أخبر بأحوال أهله وبلـده، وفی المثل «أهل البيت أدرى بما فی البيت، وأهل مكّه أدرى بشعابها» فلابدّ أن يكون كتاب مثل ذلك أضبط وأتقن ممّن لم يكن كذلك، كما هو الظاهر.

ومنها: أنّ النجاشـی أدرك صـحبه الشيخ الجليل العارف بهذا الفنّ الخبير بهذا الشأن الغضائری المعروف، المكنّى بأبی الحسين، المسـمّى بأحمـد بن الحسـين بن عبيـداللّه، وكان خصّيصاً به، وشاركه وقرأ عليه، وأخذ منه، ونقل عنه ما سـمعه أو وجده بخطّه، كمـا علم من ترجمته، واطّلع أيضـاً على كتبه وأخبـاره، ولم يتّفق ذلـك للشـيخ رحمه الله، كما يظهر من العباره التی قال فی أوّل فهرسته.

ومنهـا: أنّ النجاشـی كمـا يظهر من طريقته كـان مـدار أمره فی السـند على اختيـار ما هو علوّ الاسـناد غالباً، وتقليل الوسائط مهما أمكن، كمـا هو دأب المحـدّثين، وخصوصـاً المتقـدّمين منهم، وليس ذلـك إلاّ من جهه الضـبط، فثبت به مـا هو المطلوب، ولا يخفی أنّ هذا هو الأنسب فی عدم روايته ممّن هو فی طبقته من

العلماء الأعاظم المشهورين، كالسيّد المرتضى رحمه الله، وأبى يعلى محمّد بن الحسن بن حمزه الجعفرى، وأبى يعلى سلّار بن عبدالعزيز الديلمى، وغيرهم، قيل: ولعلّه الوجه فى تركه الروايه عن أكثر رجال الشيخ الذين اختصّ بهم اكتفاءً بالروايه من مشايخهم، أو من هو أعلى سنداً منهم.

ومنها: أنّ النجاشى أدرك ثلاثون شيخاً بل أزيد، وكان كلّ واحد منهم فريداً فى زمانه، والشيخ أدرك ثلاثه عشر شيخاً، وكان ستّه منهم من المشايخ التى أدركهم النجاشى أيضاً، ومعلوم أنّ المشايخ العارفين بالحديث والرجال كلّما كانت كثيره كانت موجبه لمزيده الخبره بلا ريب وشبهه، وهذا العلم منوط بالسماع، ولمراجعه الشيوخ الكثيرين مدخل عظيم فى كثره الاطّلاع، فلابدّ وأن يكون كتاب النجاشى الذى كان حاله لك من هذه الجهه أتقن وأضبط من الشيخ الذى لم يكن حاله كذلك.

ثمّ لا يخفى عليك أنّ أكثر تلك الشواهد جاريه فى وجه ترجيح قول النجاشى على الكشى والغضائرى وغيرهما أيضاً، كما لا يخفى على من أتقن النظر، واستحكم التدبّر والتفكّر.

وأمّا الشيوخ الذين أدركهم النجاشى، فها أنا أذكر جمّاً غفيراً منهم حرصاً لتكثير الفائده:

فمنهم: من هو أشهرهم وأفضلهم محمّد بن محمّد بن النعمان الملقّب ب «المفيد» المكنّى بأبى عبداللّه، وهو المراد بقوله «شيخنا أبو عبداللّه» وقوله «محمّد بن محمّد ابن محمّد بن نعمان» ومحمّد على الاطلاق، وله ترجمه فى الكتاب(۱)، وأمره فى

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۳۹۹ برقم: ۱۰۶۷.

الجلاله والثقه معروف ظاهر معلوم.

ومنهم: محمّد بن علی بن یعقوب بن إسحاق بن أبی قرّه بضمّ القاف وتشدید الراء المهمله القنانی بالقاف المضمومه والنون المخفّفه قبل الألف وبعدها، المکنّی بأبی الفرج الکاتب، وله فیه ترجمه(۱)، ووثّقه فیها، وأثنی علیه، وذکر أنّ له کتباً أجازه وأخبره بجمیعها، وروی عنه فی التراجم کثیراً، وأبوالفرج الذی روی عنه النجاشی بأخبرنا وحدّثنا ونحو ذلک، فهو هذا الرجل.

وأمّا أبوالفرج محمّد بن أبی عمران موسی بن علی بن عبدربّه القزوینی الکاتب، فقد ذکر له ترجمه، ووثّقه فیها، ولکنّه قال: رأیت هذا الشیخ ولم یتّفق لی سماع شیء منه(۲).

ولا ینافی ذلک ما فی ترجمه أحمد بن محمّد بن جعفر الصولی بضمّ الصاد المهمله وسکون الواو: له کتاب أخبار فاطمه علیها السلام، کان یرویه أبوالفرج بن موسی ابن علی القزوینی(۳).

وما فی ترجمه سلیمان بن سفیان المسترقّ بتشدید القاف بعد الراء المهمله المکسوره، وهو المنشد: وإنّما سمّی المسترقّ؛ لأنّه کان یسترقّ الناس بشعر السید(۴). أی: یرقّ علی أفئدتهم، ولذا کان یسمّی المنشد، من قوله: قال أبوالفرج محمّد بن موسی بن علی القزوینی، حدّثنا إسماعیل بن علی الدعبلی، فإنّه محمول

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۹۸ برقم: ۱۰۶۶.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۳۹۷ برقم: ۱۰۶۲.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۸۴ برقم: ۲۰۲.

۴- (۴) رجال الناشی ص ۱۸۴ برقم: ۴۸۵.

على النقل من كتبه.

ومنهم: محمّد بن على بن شاذان القزوينى، المكنّى بأبى عبداللّه، وهو من شيوخ إجازته، وروى عنه كثيراً، وهو يروى غالباً عن أحمد بن محمّد بن يحيى العطّار، وعلى بن حاتم، وعبّر عنه بعبارات مختلفه، مرّه بمحمّد بن على بن شاذان، ومرّه بمحمّد بن على القزوينى، ومرّه بأبى عبداللّه بن الشاذان القزوينى، ومراراً بأبى عبداللّه بن شاذان، وأبى عبداللّه القزوينى، وابن شاذان.

ومنهم: محمّد بن أحمد بن على بن الحسن بن شاذان القمّى، وهو ممّا سمّاه ونسبه وعظّمه، الشيخ المتكلّم القاضى أبوالفتح محمّد بن على الكراجكى فى كتاب كنز الفوائد، وليس له ترجمه، ولكن ذكر لأبيه ترجمه، وقال فيها: أبوالعبّاس الفامى بالفاء والميم بعد الألف، كما فى نسخه عندى، ونسخه حكيت عن ابن طاووس والايضاح، وفى نسخ للخلاصه وكتاب ابن داود: القاضى شيخنا الفقيه حسن المعرفه، صنّف كتابين لم يصنّف غيرهما، كتاب زاد المسافر، وكتاب الأمالى، أخبرنا بهما ابنه أبوالحسن(۱).

ومنهم: محمّد بن عثمان المعروف بابن أحمد وابن عبداللّه وابن حسن، الملقّب بالنصيبى الواسطى، المكنّى بأبى الحسين، وكان النجاشى قرنه بذكر واحد من هذه الأجداد أعلى اللّه تعالى مقامهم، والكلّ واحد.

ومنهم: محمّد بن جعفر الذى لقّبه مرّه بالأديب، ومرّه بالمؤدّب، ومرّه بالنحوى، ومرّه بالتميمى، وكنّاه بأبى الحسن.

ومنهم: محمّد بن جعفر بن محمّد بن محمّد، المكنّى بأبى الفتح الهمدانى الرادعى

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۸۴-۸۵ برقم: ۲۰۴.

المعروف، كـان وجيهاً فی النحو واللغه ببغـداد، حسن الحفظ، صـحيح الراويه فيما نعلمه، وكان يتعاطى الكلام، وكان أبوالحسـن السمسـمی أحد غلمائه، له كتب ذكرها، ولم يذكر الطريق إليها، وهو غير من مرّ، كما يشـهد عليه اختلاف الكنيه وغيرها، وحكم بالتغاير بعض الأجلّاء.

ومنهم: أحمد بن علی بن العبّاس بن نوح السـيرافی فی المشهور، وهو من أعرف المشايخ وأفضلهم، ويستند عليه النجاشی وغيره فی أحوال الرجـال، وله ترجمه فی الكتـاب، وقال فيها: إنّه كان ثقه فی حـديثه، متقناً لما يرويه، فقيهاً، بصـيراً بالحـديث والروايه، وهو استادنا وشيخنا ومن استفدنا منه(۱).

وحكی الشـيخ عنه فی الفهرست مـذاهب فاسـده فی الاُصول، مثـل القول بـالرؤيه وغيرها، وقال: إنّه كان بالبصـره، ولم يتّفق لی لقاؤه، وكانت كتبه فی المسوده، ولم يوجد منها شیء، أخبرنا عنه بجميع رواياته جماعه(۲).

ووجـدت لبعضـهم أشـياء فی بيـان الجماعه أنّهم أبوالحسن الخيّاط، وأبوالحسـين الكوفی، وأبوطاهر الخشّاب، فقيل: ولعلّ المراد بأبی الحسين الكوفی هو النجاشی، فإنّه من مشايخ الشيخ، كما صرّح به العلّامه فی رساله الإجازه.

ومنهم: أحمد بن محمّد بن عمران بن موسـی، المعروف بابن الجندی، وله فی الكتاب ترجمه، وقال فيها: اسـتادنا ألحقنا بالشيوخ فی زمانه، وذكر له كتباً(۳).

وعبّر عنه بعبارات مختلفه، مرّه يقول: أحمد بن محمّد بن عمران، ومرّه أحمد

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۸۶ برقم: ۲۰۹.

۲- (۲) الفهرست ص ۸۷ برقم: ۱۱۷.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۸۵ برقم: ۲۰۶.

بن محمّد بن الجندی، ومرّه أبوالحسن بن الجندی، ومرّه أحمد بن محمّد بن الجرّاح، ومرّه أبوالحسن أحمد بن محمّد بن موسی الجرّاح المعروف بابن الجندی.

ومنهم: أحمد بن عبدالواحد بن أحمد البزّاز، المکنّی بأبی عبداللّه، المعروف بابن عبدون، المعروف بابن الحاشر، وله ترجمه فی الکتاب، وقال: إنّه شیخنا، له کتب، وقال: أخبرنا بسائرها(۱).

وهو أیضاً أحد مشایخ الشیخ، کما ذکره فی کتابیه، وروی عنه فی کتابی الأخبار کثیراً.

ومنهم: أحمد بن الحسین بن عبیداللّه الغضائری، الذی هو صاحب کتاب الرجال المعروف، الدائر علی الألسنه، الشایع نقل التضعیف والتوثیق عنه، وروی عنه فی تراجم کثیره، کما یظهر بعد المراجعه.

ومنهم: أحمد بن محمّد بن عبداللّه الجعفی، وروی عنه فی تراجم کثیره، إلاّ أنّ جدّه تاره یصغّر، وتاره یکبّر، وکنیته أبو عبداللّه.

ومنهم: أحمد بن محمّد بن هارون، روی عنه أیضاً فی تراجم کثیره، وروی هو عن أحمد بن محمّد بن سعید بن عقده الحافظ المشهور.

ومنهم: أحمد بن محمّد الأهوازی المعروف بابن الصلت، کما یظهر من ترجمه بریه العباد(۲).

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۸۷ برقم: ۲۱۱.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۱۱۳ برقم: ۲۹۲.

ومنهم: أحمد بن محمّد بن يحيى، كما يظهر من ترجمه سندى بن الربيع(۱)، ولكنّه لابدّ وأن يكون سهواً منه، فإنّه لا يروى عنه إلّا بواسطه بعض مشايخه، والظاهر كما قيل: إنّ السند هكذا أحمد عن أحمد، والمراد بالأوّل أحمد بن نوح، فأسقطه النسّاخ لتوهّم التكرار.

ومنهم: على بن أحمد بن العبّاس النجاشى، الذى هو والد النجاشى، وروى عنه عن أبيه فى على بن عبيداللّه بن على، وروى عنه عن محمّد بن على بن بابويه فى تراجم، كما يظهر بعد المراجعه.

ومنهم: على بن أحمد بن أبى جيد القمّى، وعبّر عنه بعبارات مختلفه، مرّه بعلى ابن أحمد بن محمّد بن طاهر الأشعرى القمّى، ومرّه بأبى الحسن على بن أحمد بن محمّد بن محمّد بن طاهر الأشعرى، ومرّه بعلى بن أحمد القمّى، ومرّه بأبى الحسين القمّى، ومرّه بعلى بن أحمد، ومرّه بأبى الحسين بن أبى جيد، وروى عنه كثيراً، وقد أكثر عن الشيخ فى المشيخه والفهرست، وهو يروى عن محمّد بن الحسن بن الوليد، وأحمد بن يحيى العطّار.

ومنهم: على بن شبل بن أسد، المكنّى بأبى القاسم، وروى عنه الشيخ أيضاً، ولقّبه بالوكيل، وكنّاه بأبى شبل.

ومنهم: على بن محمّد بن يوسف، الملقّب بالقاضى، والمكنّى بأبى الحسين.

ومنهم: الحسن بن أحمد بن محمّد بن هيثم، وذكر له ترجمه وقال فيها: إنّه ثقه، من وجوه أصحابنا، جاور فى آخر عمره بالكوفه، ورأيته بها(۲).

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۱۸۷ برقم: ۴۹۶.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۶۵ برقم: ۱۵۱.

ومنهم: الحسين بن عبيداللّه بن إبراهيم الغضائرى، وهو شيخ جليل، يكنّى أبى عبداللّه، وله فى الكتاب ترجمه، وكلّما أطلق الحسين ينصرف إليه، وليس هذا صاحب الكتاب المعروف، كما بيّنا سابقاً.

ومنهم: الحسين بن جعفر بن محمّد المخزومى الخزّاز، المعروف بابن الخمرى، المكنّى بأبى عبداللّه، وليس له ترجمه، ولكن قال فى ترجمه الحسين بن أحمد بن المغيره: له كتاب عمل السلطان، أجازنا روايته أبو عبداللّه ابن الخمرى الشيخ الصالح فى مشهد مولانا أميرالمؤمنين عليه السلام سنه أربعمائه عنه(۱).

ومنهم: الحسين بن أحمد بن موسى بن هديه، المكنّى بأبى عبداللّه، وليس له ترجمه، وروى عنه بعبارات.

ومنهم: إبراهيم بن مخلد بن جعفر، الملقّب بالقاضى، المكنّى بأبى إسحاق، وقال فى ترجمه محمّد بن الحسن بن أبى ساره: قال أبوإسحاق الطبرى(۲). والظاهر أنّه القاضى أبوإسحاق المذكور.

ومنهم: أسد بن إبراهيم بن كليب السلمى الحرانى، المكنّى بأبى الحسن.

ومنهم: سلامه بن الذكاء الموصلى، المكنّى بأبى الخير.

ومنهم: العبّاس بن عمر بن العبّاس بن محمّد بن عبدالملك بن أبى مروان الكلوزانى الفارسى الكاتب، روى عنه فى تراجم، وأكثر روايات هذا الشيخ عن على بن بابويه.

ومنهم: عبدالسلام بن الحسين بن محمّد بن عبداللّه البصرى الأديب، وروى

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۶۸ برقم: ۱۶۵.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۳۲۴ برقم: ۸۸۳.

عنه فی تراجم.

ومنهم: عبداللّه بن محمّد بن عبداللّه بن الدعلجی الحذّاء، الفقیه العارف، وتعلّم النجاشی المواریث عنده.

ومنهم: عثمان بن أحمد الواسطی، والظاهر أنّه من شیوخه أیضاً، حیث قرنه بالدعلجی المذکور فی ترجمه علی بن علی بن رزین بن عثمان بن عبدالرحمن ابن عبداللّه بن بذیل بن ورقاء الخزاعی، الذی کان أخی دعبل، قال: قال عثمان بن أحمد الواسطی، وأبومحمّد عبداللّه بن محمّد الدعلجی(۱).

ولکن یمکن أن یقال: إنّ قوله «قال» لیس صریحاً فی اللقاء، ویقول ذلک کثیراً فی من لم یلقه، کابن الجنید، وابن عقده، وغیرهما، ولکنّه لو تمّ یسری فی تالیه، کما لا یخفی.

ومنهم: عثمان بن حاتم بن المنتاب التغلبی، کما یظهر من ترجمه سعدان بن مسلم، حیث قال فیها: قال استادنا عثمان بن حاتم بن المنتاب التغلبی، قال محمّد بن عبده: سعدان بن مسلم الزهری من بنی زهره بن کلاب، عربی أعقب، واللّه أعلم(۲).

وفی ترجمه الحسین بن أبی العلاء الخفّاف(۳)، قرنه بابن عقده، وحکا عنهما جمیعاً، واتّحاد ذلک مع الواسطی بعید جدّاً.

ومنهم: هارون بن موسی التلعکبری، المکنّی بأبی محمّد، وهو من الشیوخ

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۲۷۶-۲۷۷ برقم: ۷۲۷.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۱۹۳ برقم: ۵۱۵.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۵۲ برقم: ۱۱۷.

الثقات الجليله، وكان لأبيه مكاتبه إلى أبى محمّد الحسن بن على العسكرى عليه السلام، وتلمّذ النجاشى عنده فى داره مع ابنه أبى جعفر، والناس يقرأون عليه(۱). وحكى عنه عن محمّد بن همام بدو اسلام أبيه وعمّه سهيل، وكان سنّه فى ذلك الوقت ثلاث عشر سنه، ومن تلك الجهه كانت رواياته عنه قليله، وبالواسطه كثيره.

ومنهم: أبوالحسين بن محمّد بن أبى سعيد، كما يظهر من ترجمه وهيب بن خالد البصرى(۲). واستظهر بعض الفحول أنّه أبوالحسن أحمد بن محمّد بن على الكوفى الذى روى عنه المرتضى، وهو عن الكلينى، كما يظهر عن الفهرست.

قال الشيخ فى الفهرست فى طريقه إلى الكلينى رحمه الله: وأخبرنا الأجلّ المرتضى، عن أبى الحسين أحمد بن على بن سعيد الكوفى، عن محمّد بن يعقوب(۳).

وقال النجاشى: كنت أتردّد إلى المسجد المعروف بمسجد اللؤلؤى، وهو مسجد نفطويه النحوى، أقرأ القرآن على صاحب المسجد، وجماعه من أصحابنا يقرأون كتاب الكافى على أبى الحسين أحمد بن أحمد الكوفى الكاتب، حدّثكم محمّد بن يعقوب الكلينى(۴). ونقل علينا، وأحمد من أجداد أحمد بن محمّد بن محمّد ينسب إليها تاره، وإلى أبيه اخرى.

فهؤلاء رجال النجاشى ومشايخه الذين روى عنهم فى كتابه، وذكرهم فى الطريق إلى أصحاب الأُصول والكتب، وقد عرفت أنّهم ثلاثون وأزيد، وأصحاب

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۴۳۹ برقم: ۱۱۸۴.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۴۳۱ برقم: ۱۱۵۸.

۳- (۳) الفهرست ص ۳۹۵.

۴- (۴) رجال النجاشى ص ۳۷۷ برقم: ۱۰۲۶.

التراجم منهم فی الکتاب تسعه: التلعکبری، والمفید، وابن نوح، وأبوالفرج، وابن الهیثم العجلی، وابن الجندی، والحسین بن عبیداللّه، وابن عبدون، والدعلجی.

ووثّق الخمسه الأوّل منهم صریحاً، ومدح الباقین وعظّمهم، ولم یذکر لسائر شیوخه ترجمه منفرده، والسبب فیه أنّه لا تصنیف لهم، أو أنّه لم یقف علی تصنیفهم، وقد وضع کتابه لذکر المصنّفین من أصحابنا، وتفصیل مصنّفاتهم.

وروایته عن هؤلاء المشایخ العظام کانت مختلفه، فمنهم من کانت کثیره غایه الکثره، کالمفید، وابن نوح، وابن الجندی، وابن عبدون، والحسین بن عبیداللّه، وأبوالفرج بن أبی جید، وابن شاذان، وأحمد بن محمّد بن هارون، ومحمّد بن جعفر الأدیب، والقاضی أبو عبداللّه الجعفی.

والستّه الأوّل رووا عن کثیر من المشایخ، والسابع روی عن محمّد بن الحسن ابن الولید، والثامن عن أحمد بن محمّد بن یحیی العطّار، وعلی بن حاتم، والباقین عن أحمد بن محمّد بن سعید بن عقده الحافظ، ودونهم فی الکثره القاضی أبوالحسین النصیبی، وأبوالحسین الکلوزانی، والروایه عن غیرهم یسیره.

والکلّ من الإمامیه، ولا خلاف فیه بین الطائفه، إلّا فی الأهوازی المعروف بابن الصلت، وهو مردّد بین کونه من رجال العامّه أو رجال الخاصّه، کأحمد بن محمّد بن هارون، ومحمّد بن جعفر الأدیب، والقاضی أبی عبداللّه الجعفی، ولکن الکلّ وخصوصاً الثلاثه نظراً إلی روایتهم کتب أصحابنا المشحونه بفضائح القوم، یبعد أن یکونوا من العامّه.

ویقرب کونهم من رجال الزیدیه الجارودیه تلمّذهم عند ابن عقده المشهور بالزیدیه الجارودیه، ولکن فی الکتاب شواهد تشهد علی أنّ الکلّ منّا دون غیرنا.

هذا، ولا یخفی علیک أنّ هؤلاء الأساتید والمشایخ الأجلّه العظام لیسوا من

مشایخ الشیخ رحمه الله، إلاّ ستّه منهم کما عرفت، وهم: المفید، والحسین بن عبیداللّه، وأحمد بن عبدون، وابن أبی جید، وأحمد بن محمّد بن موسی بن الصلت الأهوازی، وعلی بن شبل بن أسد.

وله رحمه الله شیوخاً اخر لیس أحد منهم شیخاً للنجاشی، وهم: السید المرتضی رحمه الله، والشریف أبوالحسن بن قاسم المحمّدی، وأحمد بن إبراهیم القزوینی، والحسین ابن إبراهیم، وجعفر بن الحسین بن حسکه القمّی، ومحمّد بن سلیمان الحمرانی، وأبوطالب بن غرور.

ولا ریب أنّه من کان أساتیده بأضعاف ذلک، کان اعتبار قوله أقوی وأتقن ممّن کان له ثلاث عشر شیخاً.

فثبت من جمیع ما مرّ أنّ النجاشی أضبط وأتقن من الشیخ، بل ومن الکشی؛ لجریان کثیر من الشواهد المذکوره فیه أیضاً، مضافاً إلی ما صرّح به النجاشی من أنّ فی رجال الکشی أغلاطاً کثیره.

بقی هنا امور یعجبنی التنبیه علیها:

الأوّل: أنّ النجاشی کان مصاحباً للشیخین الثقتین أبی الحسین أحمد بن محمّد ابن طرخان، وأبی الحسن الاُبّلی علی بن محمّد بن شیران، وذکر لهما ترجمه فی کتابه.

وقال فی أوّلهما: صحیح السماع، وکان صدیقنا، قتله إنسان یعرف بابن أبی العبّاس بزعم أنّه علوی، لا أنّه أنکر علیه نکره رحمه اللّه، وله کتاب إیمان أبی طالب(۱).

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۸۷ برقم: ۲۱۰.

وقال فی ثانیهما: کان أصله من کازرون، سکن أبوه الأبّله، شیخ من أصحابنا، ثقه، صدوق، له کتاب الأشربه وذکر ما حلّل وما حرّم، مات سنه عشر وأربعمائه رحمه اللّه، کنّا نجتمع معه عند أحمد بن الحسین(۱).

الثانی: أنّه بقی من القدماء الأعیان جمعاً کثیراً من العلماء الذین کانوا من أجلّه الزمان، منهم أبوالفرج القزوینی الکاتب محمّد بن أبی عمران موسی بن علی بن عبدویه الثقه، وکان صحیح الروایه، واضح الطریقه، حیث قال: رأیت هذا الشیخ ولم یتّفق لی سماع شیء منه(۲).

ومنهم: أبومحمّد عبداللّه بن الحسین بن محمّد بن یعقوب الفارسی، الذی کان شیخاً، ومن وجوه أصحابنا ومحدّثیهم وثقاتهم، حیث قال: رأیته ولم أسمع منه، له کتاب انس الوحید(۳).

الثالث: أنّه رأی أباالحسن محمّد بن علی الشجاعی یقرأ علیه کتاب الغیبه لمحمّد بن إبراهیم بن جعفر النعمانی(۴). وأباالحسن البغدادی السورانی، وأباالحسن علی بن حمّاد شاعر أهل البیت.

الرابع: أنّه عاصر من الشیوخ الأجلّه أباالقاسم الحسین بن علی بن الحسین بن علی الرزین المغربی، والشیخ أباالحسن علی بن عبدالرحمن بن عیسی بن عروه الکاتب، ولکن لم یرو عنه ولا عمّن تقدّمه فی الطرق إلی أصحاب الکتب، والظاهر

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۲۶۹ برقم: ۷۰۵.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۳۹۷ برقم: ۱۰۶۲.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۲۳۰ برقم: ۶۱۰.

۴- (۴) رجال النجاشی ص ۳۸۳ برقم: ۱۰۴۳.

أنّه لعدم السماع أيضاً.

وكذا أنّه لقى من الشيوخ الأعاظم أبامحمّد الحسن بن أحمد بن القاسم بن محمّد العلوى الشريف النقيب، وجميع ما ذكرنا غير خفى على من له أدنى تتبّع(۱).

الفصل الحادى عشر: فى بيان الفرق بين المشيخه والمشيخه والشيخه والشيخه

قال السيد السند النبيل الداماد رحمه الله فى الرواشح فى راشحه العشرون: السواد الأعظم من الناس يغلّطون، فلا يفرّقون بين المشيخه والمشيخه، ولا بين الشيخه والشيخه، ولا بين شيخان وشيخان، ويضمّون كاف الكشى، ويشدّدون النجاشى.

فاعلمنّ أنّ المشيخه بإسكان الشين بين الميم والياء المفتوحتين جمع الشيخ، كالشيوخ والأشياخ والمشايخ على الأشهر عن الأكثر.

قال المطرّزى فى كتابه المغرب والمعرب: إنّها اسم للجمع، والمشايخ جمعها.

وأمّا المشيخه بفتح الميم وكسر الشين، فاسم المكان من الشيخ والشيخوخه، كالمسيحه من السياحه، والسيح والسيحان، والمتيهه من التيهه والتيهان، ومعناها عند أصحاب هذا الفنّ المسنده، أى: محلّ ذكر الأشياخ والأسانيد، فالمشيخه موضع ذكر المشيخه.

وكذلك الشيخه بكسر الشين وسكون الياء وفتحها لفظه جمع، معناها الهرمى الصوفى(۲) الذين أسنّوا وحطمهم الكبر، كغلمه بكسر الغين المعجمه وسكون اللام، وعوده بكسر العين المهمله وفتح الواو فى جمعى غلام وعود.

۱- (۱) راجع: رجال السيد بحرالعلوم ۲:۴۶-۹۶.

۲- (۲) فى الرواشح: الضعفى.

وأمّا الشيخه بفتح الشين وسكون الياء، فكلمه تأنيث للمرأه، كالشيخ للرجل، كما العود للمسنّ من الابل، والعوده للناقه المسنّه.

وكذلك الشيخان بالكسر جمع شيخ وشيخان بالفتح اسم موضع.

قال ابن الأثير فى نهايته: فيه أى فى الحديث ذكر «شيخان قريش» هو جمع شيخ، كضيف وضيفان، وفى حديث احد ذكر شيخان بفتح الشين موضع بالمدينه عسكر به رسول اللّه صلى الله عليه و آله ليله خرج إلى احد وبه عرض الناس(۱).

قلت: فأمّا صاحب القاموس، فكأنّه قد أخطأ فيما قال: شيخان لقب مصعب بن عبداللّه المحدّث، وموضع بالمدينه معسكره صلى الله عليه و آله يوم احد(۲).

فإنّ الموضع شيخان بتسكين الياء بعد الشين المفتوحه، واللقب شيّخان بتشديدها مفتوحه، وهو فيعلان من شاخ يشيخ، كما تيّهان أيضاً بتشديد الياء وفتحها بعد التاء المفتوحه فيعلان من تاه يتيه معناه الحيور.

قال فى المغرب: وبه سمّى والد أبى الهيثم مالك بن التيّهان، وهو من الصحابه، وكما أنّ الهيّبان بفتح الهاء والياء المشدّده فيعلان من الهيبه الخوف(۳).

الفصل الثانى عشر: فى بيان أنّ تصحيح العالم المزكّى هل هو تعديل أم لا

هل حكم العالم المزكّى، كالعلاّمه والمحقّق وشيخنا الشهيد وغيرهم، فى كتبهم الاستدلاليه بصحّه حديث مثلاً، فى قوّه التزكيه والتعديل لكلّ من رواته على

۱- (۱) النهايه لابن الأثير ۲:۵۱۷.

۲- (۲) القاموس المحيط ۱:۲۶۳.

۳- (۳) الرواشح السماويه ص ۷۴-۷۶ الراشحه ۲۰.

التنصيص والتعيين، وفى حكم الشهاده الصحيح التعويل عليها فى باب أىّ من الرواه بخصوصه أم لا؟ وجهان.

حكم جماعه من الأجلّاء، منهم السيد الداماد رحمه الله بالعدم، وكذلك فى التحسين والتوثيق والتضعيف، معلّلًا بأنّه يمكن أن يكون بناءً على ما ترجّح عندهم فى أمر كلّ من الرواه من سبيل الاجتهاد، فلا يكون حكمهم حجّه على مجتهد آخر، لنسلّم إذا كان بعض الرواه غير مذكور فى كتب الرجال، أو مذكوراً غير معلوم حاله، ولا هو بمختلف فى أمره، لم يكن على البعد من الحقّ أن يعتبر ذلك الحكم من تلقائهم شهاده معتبره فى حقّه(١).

والحقّ الذى لا محيص عنه هو أنّ كلامهم إن أفاد الظنّ المعتبر فهو حجّه، سواء كان فى التوثيق والتصحيح والتضعيف وغير ذلك، إذا لم يكن فى المقام ظنّ أقوى منه، وإلّا لتعيّن العمل عليه، لقبح ترجيح المرجوح على الراجح عقلًا، وعلى حجّيه الظنّ فى الرجال ادّعى ثلاثه من الأجلّاء الاجماع، ولا دخل له فى النزاع المشهور من الظنون المطلقه والخاصّه، وقد بيّنا ذلك فى كتابنا المسمّى باللوامع بأبلغ تفصيل وأتمّ بيان، والحمد للّه.

الفصل الثالث عشر: فى بيان ألفاظ التوثيق والمدح والتضعيف

قال السيد رحمه الله فى الرواشح: ألفاظ التوثيق والمدح: ثقه، ثبت بالتحريك، أى:

حجّه، عدل، صدوق، عين، وجه، متقن، حافظ، ضابط، فقيه، صحيح الحديث، نقى الحديث، يحتجّ بحديثه، ثمّ شيخ، جليل، مقدّم، صالح الحديث، مشكور، خيّر،

١- (١) الرواشح السماويه ص ۵۸ الراشحه ١١.

فاضل، خاصّ، ممدوح، زاهد، عالم، صالح، قريب الأمر، لا بأس به، مسكون إلى روايته، والثبت والصحيح الحديث أقواها فى التوثيق.

وألفاظ الجرح والذمّ: ضعيف، كذوب، وضّاع، كذّاب، غال، عامى، واه لا شىء، متّهم، مجهول، مضطرب الحديث، منكره نسبته(۱)، متروك الحديث، مرتفع القول، مهمل غير مسكون إلى روايته، ليس بذاك، وأنصّ ها على التوهين: الكذوب، الوضّاع(۲).

المرآه الأوّل: فى بيان بعض مصطلحات أهل الرجال فى التوثيق والتوهين وغيرهما

اشاره

ورتّبت لك المرآه على مقدّمه، وثلاث فصول، وخاتمه، سائلاً من اللّه العصمه والتوفيق، وهو خير رفيق.

مقدّمه

اصطلح المتأخّرون للخبر باعتبار السند أقساماً خمسه: الصحيح، والموثّق، والحسن، والقوى، والضعيف.

أمّا الصحيح، فهو على اصطلاحهم ما كان جميع سلسله سنده إماميين ممدوحين بالتوثيق والتعديل، مع اتّصال السند إلى المعصوم عليه السلام، واعتبار شىء آخر زياده على ما ذكرنا، كما اعتبره جمهور العامّه من عدم كونه معلّلاً ولا شاذّاً ضعيف، فإنّه إن كان ذلك فى الاعتبار، فلا كلام لنا فيه كما لا يخفى، وإن كان فى

۱- (۱) فى الرواشح: النيه.

۲- (۲) الرواشح السماويه ص ۶۰ الراشحه ۱۲.

التسميه، فلا مشاحّه فی الاصطلاح.

وينقسم الصحيح عند جماعه إلى أقسام ثلاثه: أعلى، وأوسط، وأدنى.

فالأعلى: ما كان اتّصاف الجميع بما ذكر بالعلم، أو بشهاده عدلين، أو فی البعض بالأوّل، وفی الآخر بالثانی.

والأوسط: ما كان اتّصاف الجميع بما ذكرنا بالظنون الخاصّه المعتبره المعتمده عليها التی قامت الأدلّه القاطعه على حجّيتها، كقول العدل المفيد للظنّ المعتمد، إن كان حجّيته من باب الوصف دون التعبّد، أو كان اتّصاف البعض به بأحد الطرق المذكوره فی الأعلى، والبعض الآخر بالظنون المذكوره.

والأدنى: ما كان اتّصاف الجميع بما ذكر بالظنون الاجتهاديه، أو كان اتّصاف البعض بأحد الطرق المذكوره فی الأعلى والأوسط، والبعض الآخر بما ذكر من الظنون الاجتهاديه.

ومن الواضح اختلاف القوّه والضعف باختلاف المراتب المزبوره وغيرها، فعلى هذا يمكن تشبيه الأدنى من نوع بنوع أعلى منه، فتشبه الأدنى هنا(۱) بأعلى منه، مع اتّحاد النوع، فيقال: الصحيح الأوسط كالصحيح الأعلى، والأدنى كالصحيح الأوسط أو الأعلى، ولم أقف(۲) على من نصّ عليه، ولا على من استعمله، ولا ريب فی إمكانه، فلا بأس به لو فعل لاختلاف المراتب مثلاً فی الصحيح الأدنى باختلاف الظنون الاجتهاديه قوّه وضعفاً.

۱- (۱) أی: فی الصحيح.

۲- (۲) إلّا لبعض من المتأخّرين فی كتابه المسمّى بتوضيح المقال فی علم الرجال «منه» توضيح المقال ص ۲۴۵.

خصوصاً حيث اختصّ التوفيق بالظنّ المزبور بواحد من سلسله السند، وكان من أقوى الظنون، فربما يقوى هذا الأدنى على الأوسط حيث كان توثيق غير الموثّق بالظنّ المزبور بما فى الصحيح الأعلى إلى غير ذلك.

خصوصاً إذا انضمّ إلى ذلك بعض القرائن الخارجيه الموجبه للقوّه والضعف، وهذا يتمّ عند التعارض.

ومن ذلك ظهر انقسام الموثّق والحسن والضعيف أيضاً بهذه الأقسام الثلاثه، كما لا يخفى على المتأمّل المتدرّب.

أمّا الموثّق، فالمراد به عندهم ما كان جميع سلسله سنده ممدوحين بالتوثيق الأعمّ الشامل للمقيّد بالجوارح، مع كون الجميع أو البعض من غير الإماميه، مع اشتراط الاتّصال السابق، فإنّه معتبر فى الجميع عدا الضعيف، وله أيضاً أقسام ثلاثه باعتبار ثبوت التوثيق أعلى وأوسط وأدنى.

وأمّا الحسن، فالمراد به عندهم ما كان جميع سلسله سنده إماميين ممدوحين بما لم يبلغ حدّ الوثاقه مطلقا، فإن بلغ حدّها ففى البعض خاصّه، وله أيضاً أقسام تعرف ممّا مرّ.

وأمّا القوى، فالمراد به عندهم بمعناه الأعمّ ما يدخل فيه جميع ما خرج عن الأقسام الثلاثه المزبوره، ولم يدخل فى الضعيف، وله أقسام:

منها: ما كان جميع سلسله سنده إماميين لم ينصّ فى أحدهم بمدح ولا ذمّ، كما قيل(۱) ذلك فى نوح بن درّاج، وأحمد بن محمّد بن جعفر الحميرى، وغيرهما، فإنّهما مسكوت عنهما مدحاً وذمّاً، وإن كان فى كون الأوّل كذلك نظر، وينبغى

۱- (۱) هو المحقّق القمّى رحمه الله.

تقييد ذلك بما إذا لم يستفد أحد الأمرين من المدح أو الذمّ ثابتاً فيهم من امور اخر، كالظنون الاجتهاديه، وإلّا كان مرّه من أقسام الصحيح، واُخرى من الحسن، وثالثه من الضعيف، وكأنّ هذا مراد من لم يقيّده به.

ومنها: ما اتّصف بعض رجال سنده بما فى الموثّق، مع كونه من غير الإماميه، ومن عداه بما فى الحسن، وهذا الذى اختلف فى إلحاقه بأحدهما.

ومنشأ الاختلاف الاختلاف فى كون الموثّق أقوى من الحسن أو بالعكس، فكلّ يلحقه بالأضعف لتركّب السند معهما، والسند يتبع أخسّ رجاله، كالنتيجه يتبع أخسّ مقدّمتيها، والأرجح إلحاقه بالحسن وفاقاً لبعضهم، حيث إنّ عمده أسباب الاعتبار تدور مدار الظنّ بالصدور.

ومنها: ما كان جميع سنده من غير الإمامى، لكن مدح الجميع بما لم يبلغ حدّ الوثاقه.

ومنها: ما تركّب سنده من إمامى موثّق، وغير إمامى ممدوح.

ومنها: ما تركّب منهما، لكن مع مدح الجميع بما دون الوثاقه.

ومنها: ما كان الجميع من غير الإمامى، لكن مع توثيق بعض ومدح آخرين، وينقسم إلى أقسام اخر أيضاً باعتبار اخر بتركيب أوّل أقسام القوى مع الخمسه الباقيه، كأن يكون بعض السند من الإماميين المسكوت عن أحوالهم، وبعضه من سائر الأقسام، وينقسم ذلك أيضاً إلى الأعلى والأوسط والأدنى بتقريب ما مرّ.

وأمّا الضعيف، فالمراد به ما لم يدخل فى أحد الأقسام السابقه، بجرح جميع سلسله سنده بالجوارح، أو بالعقيده مع عدم مدحه بالجوارح، أو بهما معاً، أو جرح البعض بأحدهما أو بهما، أو جرح البعض بأحد الأمرين، وجرح البعض الآخر بالأمر الآخر، أو مع جرح بعض بالأمر الآخر وبعض آخر بهما معاً، وهكذا، سواء

كـان الجرح من جهه التنصـيص عليه، أو الاجتهـاد، أو من جهه أصاله عـدم أسـباب المـدح والاعتبار، سواء جعلنا الأصل الفسـق والجرح، أو قلنا لا أصل فى البين.

ولاـ فرق فى صور اختصـاص الجرح بـالبعض، بين كون البـاقى أو بعض البـاقى من أحـد أقسام القوى، أو الحسن، أو الموثّق، أو الصحيح؛ لما مرّ من تبعيه السند لأخسّ رجاله، كالنتيجه لأخسّ مقدّمتيها.

وربما يجعل من أقسام الضـعيف ما انتفى فيه شـرط الاتّصال وشـرط الضبط بغلبه السهو والنسيان عليه، بل بتساوى الأمرين، معلّلاً بـأنّ شـرط الضـبط وكـذا الاتّصـال معتبر فى جميع الأقسـام السـابقه، واقتصـارهم على ذكره فى الصـحيح لا يوجب الاختصاص، وبملاـحظه عموم بعض أدلّه ثبوته ينـدفع توهّم الاختصـاص بالصـحيح، ولاـ بأس بـذلك، لا سـيما إذا كان حجّيه الأخبار باعتبار التعبّد، كما لا يخفى(۱).

ثمّ اعلم أنّ ألفاظ المدح على أقسام:

منها: ما يستفاد منه مدح الراوى، وحسن حاله مطابقه، وحسن روايته بالالتزام، كعدل، وثقه، وخيّر، وديّن، ونحوها.

ومنها: ما بالعكس، كصـحيح الحديث، وصدوق، وشـيخ الإجازه عند بعض، وأجمع على تصحيح ما يصحّ عنه على بعض معانيه، كما سيأتى إن شاء اللّه تعالى، وكلّ منها: إمّا يبلغ المدح المستفاد منه حدّ التوثيق، أم لا.

ثمّ كلّ منها: إمّا يكون فيه ما يدلّ على الاعتقاد الحقّ أو خلافه، أم لا، وهذه اثناعشر قسماً.

۱- (۱) راجع: توضيح المقال ص ۲۴۵-۲۴۹.

ثمّ إنّ ما ذكروا من ألفاظ المدح منها ما له دخل فی قوّه المتن فقط، کفقیه، ورئیس العلماء، وفهیم، وحافظ، وله ذهن وقّاد، وطبع نقّاد، أو فی قوّه السند، کقوله خیّر، وصالح، أو یکون له دخل فی قوّتها معاً، کأکثر الألفاظ، أو ما لا دخل له فیهما معاً اصطلاحاً، کقاریء ومنشیء وشاعر، وما یصیر الحدیث بسببه حسناً أو قویاً هو الثانی والثالث.

وأمّا الأوّل، فیعتبر فی مقام الترجیح والتقویه بعد کون الحدیث معتبراً، ولا یصیر الحدیث بسببه متّصفاً بالحسن والقوّه بالمعنی المصطلح.

وأمّا الرابع، فکذلک؛ إذ لا دخل له بالحدیث أصلاً. نعم ربما یضمّ إلی التوثیق، وذکر أسباب الحسن والقوّه إظهار لزیاده الکمال، فهو من المکملات، وکذا قوله أدیب وعارف باللغه أو النحو، وإن کان إلحاقها بالأوّل لیس بعیداً، بل هو المعیّن، وإن قیل بإلحاقها إلی الثانی، إلّا أنّه کما تری.

الفصل الأوّل: فی ذکر الألفاظ المتداوله عندهم التی یستفاد منها المدح مطلقا

اشاره

سواء استفید منها التوثیق بالمعنی الأخصّ، أو الأعمّ مطابقه أو إلزاماً، أم لا بحیث، کان مفادها حسن الراوی حسناً معتبراً فی اعتبار السند، کما ذکرنا.

قولهم فلان عدل ضابط إمامی:

فمنها: قولهم «فلان عدل ضابط إمامی» وهذا لا خلاف ظاهراً، کما عن البعض فی إفادته التوثیق المرتّب علیه الصحیح بالإصطلاح المتأخّر، وإن أمکن استشکاله إذا کان القائل من غیرنا، کابن عقده، وابن فضّال، إلّا أنّه ضعیف؛ لظهور الإمامی فی الإثنی عشری، سواء کان القائل منهم أم لا.

قولهم عدل:

ومنها: الاقتصار على قولهم «عـدل» وهـذا يفيد المدح البالغ حدّ التوثيق بالمعنى الأخصّ، فيمكن التمسّك فى إثبات كون الراوى إماميـاً بهـذا اللفـظ، وذلـك لأنّ ذلك اللفظ ظاهر عنـد الاطلاق فيما ذكر؛ للإنصـراف المطلق إلى الفرد الكامل، ولأنّ القائل إذا شهـد به، فظاهره بيان أنّه ممّن يترتّب على قوله ما يترتّب على قول البيّنه إذا انضمّ إلى مثله، وعلى الشاهـد الواحـد مع عـدمه، بل يفهم منه أنّه ممّن يثبت له جميع آثـار العـداله، خصوصاً فى علم الرجال الموضوع لتشـخيص من يؤخـذ بقوله ولو مع فقـد قرائن اخر للاعتبار، ولعلّه لذا يكتفى بخصوص الأوّل فى التزكيه فى مقام المرافعات، بل التقليد أيضاً.

مضافـاً الى مـا صـرّح بعضـهم، بـل جمـاعه من فحول الفنّ: إنّ المتقـدّمين من علماء الرجال، لاسـيما النجاشـى وابن شـهرآشوب والشـيخ، قـد علم من ديدنهم وطريقتهم أنّهم إذا ذكروا أحداً من الرواه من غير قدح وإشاره على مخالفه فى المذهب، أنّه إمامى قطعاً، لا سيما إذا صرّحوا بقولهم «عدل» وسيأتى الإشاره إلى بعض عبائر القوم فى ذلك المقام.

مع أنّ قولهم «ثقه» يـدلّ على كونه إماميـاً كما سـيأتى، مع عـدم ظهوره فيه ظهوراً تامّاً، كما فى عـدل، فهـذا أولى لما عرفت من الأظهريه.

قولهم ثقه:

ومنهـا: قولهم «ثقه» ولا ريب فى إفادته المـدح البالغ حـدّ التوثيق بالمعنى الأعمّ؛ لما هو صـريح اللفظ، وإنّما الاشـكال فى إفادته التوثيق بالمعنى الأخصّ، بمعنى إفادته إماميه الراوى أيضاً، أم لا الظاهر الراجح فى النظر.

نعم وفاقاً لجماعه معتضداً بفهم المشهور على ما ادّعى، وذلك لأنّ الظاهر منه

عنـد الاطلاـق هو كونه إماميـاً أيضـاً، كمـا يفيـد الاعتماد والائتمان، وهما ظاهران فى الإماميه، كما قيل فى ظهورهما فى الضـبط أيضاً، ولأنّ الظاهر منه التشيّع، والظاهر من الشيعه حسن العقيده، ولأنّ معنى ثقه عدل ثبت(۱)، فكما أنّ ممّا دلّ ظاهر فيهم، فكذا ثقه، ولأنّ المطلق ينصرف إلى الفرد الكامل.

مضافاً إلى ما يستفاد من كلمات بعضهم من الاتّفاق عليه.

كما فى منتهى المقال لأبى على رحمه الله: من أنّ الرويّه(۲) المتعارفه المسلّمه أنّه إذا قال عدل إمامى - النجاشى كان أو غيره -: ثقه، الحكم بمجرّده بكونه عدلاً إمامياً، كما هو ظاهر(۳). انتهى.

ومثل ذلك أو عينه نقل بعض من الفوائد الرجاليه للبهبهانى رحمه الله(۴).

وقد حكم بعض(۵) من الفحول عن جماعه من المحقّقين(۶) أنّه إذا قال النجاشـى: ثقه، ولم يتعرّض لفساد المذهب، فظاهره أنّه عـدل إمامى؛ لأنّ ديـدنه التعرّض للفساد، فعدمه ظاهر فى عدم ظفره، وهو ظاهر فى عدمه؛ لبعد وجوده مع عدم ظفره؛ لشدّه بذل جهده، وزياده معرفته(۷). انتهى.

۱- (۱) قولهم «ثبت» يرادف الضابط، كما يظهر من بعض المحقّقين، حيث قال: الضـبطيرادف الثبت وضـعاً أو اسـتعمالاً أو اراده «منه».

۲- (۲) فى الأصل: الروايه.

۳- (۳) منتهى المقال فى أحوال الرجال لأبى على ۱:۴۳.

۴- (۴) الفوائد الرجاليه للوحيد البهبهانى ص ۱۸ الفائده الثانيه.

۵- (۵) هو العلاّمه الشيخ أبوعلى الحائرى.

۶- (۶) هو العلاّمه المحقّق الشيخ محمّد حفيد الشهيد الثانى.

۷- (۷) منتهى المقال ۱:۴۳ عنه.

أقول: وهذا من المشهورات بينهم، ذكره كلّ من رأيت من مصنّفى علم الرجال متقدّماً ومتأخّراً، لاسيّما المتأخّرين من بعد زمن السيد الداماد رحمه الله، بل لا اختصاص لذكره بالكتب الرجاليه؛ إذ قد يرى المتتبّع ذكره فى كتبهم الفقهيه أيضاً فى مقام البحث فى سند الخبر، كما لا يخفى.

فيظهر من ذلك أنّ ذلك كان اصطلاحاً للنجاشى، وديدناً وطريقه له، بل الظاهر عدم اختصاصه به رحمه الله، كما عرفت من عدّ بعضهم ذلك من المسلّميات، وذلك لأجل أنّ تلك الكتب موضوعه لذكر رجال الشيعه على ما قيل.

وقد حكى عن الحاوى أنّه قال: إعلم أنّ إطلاق الأصحاب لذكر الرجل يقتضى كونه إمامياً، فلا يحتاج إلى التقييد بكونه من أصحابنا، ولو صرّح كان تصريحاً بما علم من العاده(۱). انتهى.

وذلك يفيد كونه ديدناً وطريقه لجميعهم.

ولا بأس بذكر ما ذكره أبوعلى رحمه الله فى منتهى المقال، حيث قال: أقول: من يذكره الشيخ رحمه الله فى الفهرست من غير قدح وإشاره إلى مخالفه فى المذهب، ينبغى القطع بكونه إمامياً عنده رحمه الله؛ لانّه فهرست كتب الشيعه وأُصولهم وأسماء المصنّفين منهم، كما صرّح بذلك نفسه فى الفهرست(۲)، ومثله القول فى النجاشى رحمه الله؛ لأنّه ألّفه لذكر سلف الإماميه ومصنّفاتهم، كما صرّح به فى أوّله(۳)، فلاحظ.

وصرّح السيد الداماد رحمه الله فى الرواشح: بأنّ عدم ذكر النجاشى كون الرجل عامياً

۱- (۱) حاوى الأقوال ۱:۱۰۷، منتهى المقال ۱:۸۳ عنه.

۲- (۲) الفهرست ص ۲.

۳- (۳) رجال النجاشى ص ۳.

فی ترجمته یدلّ علی عدم کونه عامیاً عنده(۱).

ویظهر ذلک من کلام المحقّق الشیخ محمّد فی ترجمه عبدالسلام الهروی.

وکذا الکلام فی رجال ابن شهرآشوب؛ لأنّ معالم العلماء فی فهرست کتب الشیعه وأسماء المصنّفین منهم قدیماً وحدیثاً، بل یقوی فی الظنّ عدم اختصاص ذلک بمن ذکر، کما صرّح به فی الحاوی(۲). انتهی.

وقد ذکر العباره التی نقلنا من الحاوی مع زیاده قوله: نعم ربما یقع نادراً خلاف ذلک، والحمل علی ما ذکرنا عند الاطلاق مع عدم الصارف متعیّن(۳).

ونقل بعض من أشیاخنا(۴) أنّ السید الداماد رحمه الله قال فی الرواشح السماویه فی الراشحه السابعه عشر: بأنّ النجاشی قد علم من دیدنه أنّ الراوی لو کان له روایه من أحد الأئمّه لذکره: إمّا فی ترجمته، أو فی ترجمه رجل آخر غیره، فمهما أهل القول فیه، فذلک آیه أنّ الرجل عنده من طبقه من لم یرو عنهم علیهم السلام، وکذلک کلّ من فیه مطعن وغمیزه، فإنّه یلتزم ایراد ذلک ألبتّه: إمّا فی ترجمته، أو فی ترجمه غیره، فلو اقتصر علی مجرّد ترجمه الرجل وذکره من دون إرداف ذلک بمدح ولا ذمّ أصلاً، کان ذلک آیه أنّ الرجل سالم عنده من کلّ مطعن ومغمز.

فالشیخ تقی الدین الحسن بن داود حیث انّه یعلم هذا الاصطلاح، فکلّما رأی ترجمه رجل فی کتاب النجاشی خالیه عن نسبته إلیهم علیهم السلام بالروایه عن أحد منهم

۱- (۱) الرواشح السماویه ص ۶۷، الراشحه السابعه عشر.

۲- (۲) منتهی المقال ۸۳:۱.

۳- (۳) منتهی المقال ۸۳:۱-۸۴ عن الحاوی ص ۶.

۴- (۴) هو العلّامه الشیخ محمّد الخراسانی الرجالی «منه».

أورده فی کتابه، وقال: «لم جش» وکلّما رأی ذکر رجل فی کتاب النجاشی مجرّداً عن ایراد غمز فیه، أورده فی قسم الممدوحین من کتابه، مقتصراً علی ذکره، أو قائلاً «جش» ممدوح.

والقاصرون عن تعرّف الأسالیب والاصطلاحات کلّما رأوا ذلک فی کتابه، اعترضوا علیه أنّ النجاشی لم یقل «لم» ولم یأت بمدح ولا ذمّ، بل ذکر الرجل وسکت عن الزائد علی أصل ذکره.

فإذن قد استبان لک أنّ من یذکره النجاشی من غیر ذمّ ومدح یکون سلیماً عنده من الطعن فی مذهبه، ومن القدح فی روایته، فیکون بحسب ذلک طریق الحدیث من جهته قویاً، لا حسناً ولا موثّقاً، وکذلک من اقتصر الحسن بن داود علی مجرّد ذکره فی قسم الممدوحین من غیر مدح وقدح، یکون الطریق بحسبه قویاً(۱).

انتهی کلام السید رحمه الله.

وذکر قبل نقل تلک العباره عن السید، أنّه قال الفاضل الخواجوئی فی ترجمه الحسین بن أبی العلاء: إنّ کتاب ابن داود هذا لیس ممّا یصلح للاعتماد علیه، کما صرّح به مولانا الفاضل عبداللّه التستری فی بعض حواشیه علی أوائل التهذیب، حیث قال: ولا نعتمد علی ما ذکره ابن داود من توثیق الحسین بن الحسن بن أبان فی باب محمّد بن أورمه؛ لأنّ کتاب ابن داود ممّا لم أجده صالحاً الاعتماد؛ لما ظفرنا علیه من الخلل الکثیر فی النقل عن المتقدّمین.

ثمّ قال: ویؤیّده أنّ هذا الاختلاف غیر مذکور لا فی الکشی، ولا فی النجاشی، ولا فی رجال ابن الغضائری، ولا فی الفهرست، ولو کان فیه اختلاف لتعرّض له

۱- (۱) الرواشح السماویه ص ۶۷-۶۸.

هؤلاء الأئمّه العارفون بأحوال الرجال(۱).

وبهذا اختار العلاّمه المجلسی رحمه الله فی ملاذ الأخیار.

أقول: وفی کلامهم نظر؛ إذ السید الداماد قد صرّح إلی آخر ما ذکرنا من عباره السید رحمه الله: فظهر من جمیع ما ذکرنا أنّ هذا کان طریقه ودیدناً لجمیع المتقدّمین من الشیخ والنجاشی وابن شهرآشوب وابن الغضائری وابن داود، فعدم تعرّضهم لذکر المذهب دالّ علی کون الرجل إمامیاً، وذلک: إمّا لأجل أنّ کتبهم موضوعه لذکر رجال الشیعه ومصنّفاتهم، کما ذکره السید الداماد رحمه الله وقد سلف، أو لغیر ذلک.

وممّا ذکرنا یظهر أنّ بمجرّد اقتصارهم فی ترجمه شخص بذکره فقط، لا یوجب کون الرجل مجهول الحال ومسکوتاً، حتّی یعدّ الخبر بواسطته ضعیفاً، بل یکون الخبر علی هذا قویاً.

وعدّ شیخنا(۲) المشار إلیه الخبر لأجل ذلک حسناً. غیر حسن، بل غیر صحیح، کما لا یخفی علی المتدرّب بالأقسام المذکوره للقوی، فظهر أنّ قولهم «ثقه» له دلاله علی کون الرجل إمامیاً بطریق أولی، کما لا یخفی.

قولهم لا بأس به:

ومنها: قولهم «لا بأس به» واختلفوا فی إفادته التوثیق، أو مطلق المدح، أو لا هذا ولا ذاک، فقیل: معناه لا بأس به مطلقا بنفسه وبروایته، وقیل: بنفسه، وقیل:

روایته.

والأرجح فی النظر هو الأوّل إن ذکر بدون التقیید، وفاقاً لبعض المتبحّرین،

۱- (۱) الفوائد الرجالیه للعلاّمه الخواجوئی ص ۹۴.

۲- (۲) هو العلاّمه الشیخ محمّد الخراسانی فی کتابه مختلف الأقوال «منه».

وذلک لأنّ البأس علی ما ذکره أهل اللغه بمعنی العذاب، فظاهر هذا اللفظ نفی العذاب، أی: استحقاقه، ومن لا عذاب له ولا استحقاق لا یکون إلّا عدلاً، والأصل عدم النقل، وعدم تحقّق الحقیقه العرفیه لهذا أیضاً عندهم.

بل نقول: إنّ علی فرض تحقّق الحقیقه العرفیه أیضاً، فلیست إلّا نفی البأس من جمیع الوجوه، والشاهد علیه أنّهم یقیّدون ذلک فی حقّ بعض الرجال بقولهم «بنفسه أو بروایته» کما فی ترجمه إبراهیم بن محمّد بن فارس: إنّه لا بأس به فی نفسه، وغیر ذلک، فذکرهم إیّاه مطلقا بلا تقیید وبقید، شاهد عظیم ودلیل متین علی إرادتهم منه ما ذکرنا.

ویؤیّده قولهم «فلان ثقه لا بأس به» فإنّ لفظه «الثقه» علی ما ذکرنا أی: عدل ضابط إمامی، فلو کان المراد بقولهم «لابأس به» أی: بنفسه فقط، أو بروایته فقط، یکون فی ذکره صفه بعد صفه إشعاراً بالتنافی.

وبالجمله معناه العرفی عدم الضیر فی روایته، کما یستعمل ذلک فی العرف کثیراً غایه الکثره، وقد ذکرنا فی کتابنا المسمّی بمعراج الوصول ما یؤیّد ذلک، فإفادته المدح المعتدّ به بحیث لا یضرّ وجوده فی السند فی اعتبار السند ممّا لا شبهه فیه.

وربما أفرط من قال بعدم إفادته المدح أیضاً، ویؤیّده ما مرّ من أنّه لو کان فی الراوی طعن وغمز اعتقاداً وجوارحاً لذکروه، فاقتصارهم علی قولهم «لا بأس به» دالّ علی عدم البأس مطلقا.

قال البهبهانی رحمه الله فی الفوائد علی ما نقل عنه: إنّ الأوفق بالعباره والأظهر أنّه لا

بأس به بوجه من الوجوه(۱). انتهى.

قال أبوعلى فى منتهى المقال بعد ذكره نظير تلك العباره: ولعلّه لذا قيل بإفادته التوثيق، واستقرّ به المصنّف فى الوسيط، ويؤمىء إليه ما فى ترجمه محمّد بن فارس(۲)، وترجمه بشّار بن يسار، ويؤيّده قولهم «ثقه لا بأس به» والمشهور إفادته المدح(۳). انتهى.

وكيف كان فعدم القدح فى الروايه من جهه الراوى الذى قيل فى حقّه ذلك، ممّا لا إشكال فيه، ولا شبهه يعتريه.

قال بعض المحقّقين(۴): وحيث إنّ النظر إلى العرف، فالذى يظهر لنا منه أنّه لا يقدح فى السند من جهته، أى: يعمل به، وهذا يلازم كونه ممدوحاً مدحاً معتدّاً به، بل ثقه فى الروايه، بل مطلقا(۵). انتهى.

وهذا حميد فى غايه الجوده لا غبار عليه، هذا إن ذكر مطلقا. وأمّا المقيّد، فالعمل على ما يستفاد منه عند التقييد.

قولهم عين:

ومنها: قولهم «عين» ومعناه على ما فهمت من استعمالاتهم هو الاستعاره من

۱- (۱) فوائد الوحيد البهبهانى ص ۳۱-۳۲.

۲- (۲) فى المنتهى: إبراهيم بن محمّد بن فارس.

۳- (۳) منتهى المقال ۱:۶۳.

۴- (۴) صاحب توضيح المقال «منه» هو توضيح المقال فى علم الرجال، للمحقّق العلاّمه الملاّ على الكنى المتوفّى سنه (۱۳۰۶) ه.

۵- (۵) توضيح المقال ص ۲۰۳.

العین، بمعنی البصر، کما یقال ذلک فی العرف کثیراً، بأنّ فلاناً من بین أشخاص تلک الطائفه عینهم، فمعناه علی هذا یکون إنّ فلاناً عین الرواه.

فعلی هذا لا ریب فی إفادته المدح المعتدّ به، بل التوثیق والتعدیل أیضاً، بل فی نظری أنّه أقوی من قولهم «ثقه وعدل» وغیرهما من الألفاظ الصریحه فی المدّعی.

ویؤیّده قولهم إنّ فلاناً عین من عیون أصحابنا، أو عین من أعیانهم، إذ لا ینبغی الریب فی إفادته ما ذکرنا.

وکذا قولهم عین من عیون الطائفه، أو هذه الطائفه.

ونقل أبوعلی رحمه الله عن میرزا محمّد الاسترابادی صاحب منهج المقال استدلاله علی کونه توثیقاً، وکذا نقل عن المحقّق الداماد فی الحسین بن أبی العلاء إفادته التوثیق(۱).

وقیل: إنّ معناه استعارته بمعنی المیزان باعتبار صدقه.

قال صاحب توضیح المقال: إنّه حکی(۲) فی التعلیقه فی ترجمه حسن بن زیاد عن جدّه أنّه قال: «عین» توثیق؛ لأنّ الظاهر استعارته بمعنی المیزان باعتبار صدقه، کما کان الصادق علیه السلام یسمّی أبالصباح بالمیزان؛ لصدقه(۳). انتهی.

وکیف کان المعنی، فالظاهر منه التوثیق، لاسیّما إذا قیّد بقولهم من عیون أصحابنا، أو من أعیانهم، أو من أعیان الطائفه.

۱- (۱) منتهی المقال ۱:۶۴.

۲- (۲) أی: البهبهانی رحمه الله.

۳- (۳) توضیح المقال ص ۲۰۲.

قولهم وجه:

ومنها: قولهم «وجه» ومعناه على ما ذكره بعض المحقّقين أنّه كالوجه فى توجّه الأشخاص وميل الناس إليه، ولذا استعاروا الوجه له، ونقل عن البهبهانى رحمه الله فى التعليقه أنّ قولهم «وجه» توثيق؛ لأنّ دأب علمائنا السابقين فى نقل الأخبار كان عدم النقل إلّا عمّن كان فى غايه الثقه، ولم يكن يومئذ مال ولا جاه حتّى يتوجّهوا إليهم بها، بخلاف اليوم، ولذا يحكمون بصحّه خبره(۱). انتهى.

وهذا متين غايه المتانه، والاعتبار أيضاً يشهد بذلك، فكون الراوى وجهاً لتوجّه الناس إليه شاهد على الوثاقه. نعم مجرّد التوجّه لا يفيد ذلك، لما هو الغالب فى أنّ منشأ توجّه الناس وهو المال والجاه وإن كان فاسقاً، إلّا أنّ ما ذكره البهبهانى رحمه الله، وصدور ذلك اللفظ من نحرير العلماء وأكملهم وأفضلهم، أعظم شاهد على عدم كون التوجّه لما ذكر، بل إنّما هو لكونه ملجأً للرواه والسائلين، ويؤيّد قولهم «وجه من وجوه أصحابنا» كما لا يخفى.

ومن ذلك ظهر أنّ اللازم البناء على أنّ قولهم «أوجه من فلان، أو أصدق، أو أورع، أو أعدل» ونحو ذلك، يفيد الوثاقه إذا كان المفضّل عليه وجهاً أو صدوقاً وغير ذلك، بل يستفاد من الثلاثه الأخيره الوثاقه والورع والعداله مطلقا؛ لاعتبارها فى الصيغه المذكوره بإضافه كونها أشدّ وأظهر.

قولهم فلان شيخ الطائفه:

ومنها: قولهم «فلان شيخ الطائفه» والظاهر منه إفادته التوثيق بالمعنى الأخصّ؛ إذ لا شبهه فى أنّ المراد من الطائفه هو الطائفه الإماميه لا غير، وشيخهم على أىّ

۱- (۱) تعليقه الوحيد البهبهانى ص ۹۷.

معنیً یکون لا یکون إلّا عادلاً إمامیاً، بل یستفاد منه الأفضلیه، وکذا قولهم «من أجلّاء الطائفه أو معتمدها».

قال أبوعلی: فی إشارتها إلی الوثاقه ظاهره، مضافاً إلی الجلاله، بل أولی من الوکاله، وشیخیه الإجازه، وغیرهما، ممّا حکموا بشهادته علی الوثاقه(۱).

سیما بعد ملاحظه أنّ کثیراً من الطائفه ثقات فقهاء فحول أجلّه، وبالجمله کیف یرضی منصف بأن یکون شیخ الطائفه فی أمثال المقامات فاسقاً.

قولهم فلان من مشایخ الإجازه:

ومنها: قولهم «فلان من مشایخ الإجازه» أی: من المجیزین، والأرجح إفادته التوثیق بالمعنی الأخصّ، سیّما إذا کان المستجیز ممّن یطعن فی الروایه عن المجاهیل والضعفاء وغیر الموثّقین، فدلاله استجازته علی الوثاقه فی غایه الظهور، وکذا إذا کان المجیز من المشاهیر، وهذا یؤیّده فی الجمله، ولا تفاوت بین کونه من المشاهیر وغیرهم إلّا فی الأقوائیه، کما لا یخفی علی المتدبّر. فالفرق بین المشاهیر وغیرهم بکون الأوّل من الثقات دون الثانی، لعلّه لیس بشیء.

قال البهبهانی رحمه الله: المتعارف عدّه من أسباب الحسن، وربما یظهر من جدّی دلالته علی الوثاقه، وکذا المصنّف(۲) فی ترجمه الحسن بن علی بن زیاد(۳).

وقال المحقّق البحرانی الشیخ سلیمان رحمه الله: مشایخ الإجازه فی أعلی درجات

۱- (۱) منتهی المقال ۱:۱۰۷-۱۰۸.

۲- (۲) أی: المیرزا محمّد الاسترابادی.

۳- (۳) منهج المقال ص ۱۰۳.

الوثاقه والجلاله(۱).

قال المحقّق الشيخ محمّد: عاده المصنّفين عدم توثيق الشيوخ(۲).

وسيجيء فى ترجمه محمّد بن إسماعيل النيشابورى عن الشهيد الثانى رحمه الله أنّ مشايخ الإجازه لا يحتاجون إلى التنصيص على تزكيتهم(۳).

وعن المعراج: إنّ التعديل بهذه الجهه طريقه كثير من المتأخّرين(۴). انتهى.

وبالجمله إفادته المدح البالغ حدّ التوثيق ممّا لا ريب فيه، ويؤيّده الاعتبار والأغلبيه؛ إذ الغالب من المشايخ للإجازه كونهم من العدول الثقات المعتمد عليهم من الإماميه التى لا طعن ولا غمز فيهم أصلاً، ويظهر ذلك للمتبّع فى أحوال من صدر هذا اللفظ فى حقّه عنهم.

ومنها: قولهم «فلان صحيح الحديث» ولا ريب فى إفادته مدح الراوى فى روايته مدحاً كاملاً، بل يفيد مدحه فى نفسه أيضاً؛ إذ لا يخفى أنّ صحّه حديثه والاعتماد على رواياته أعظم المدوح له، إلّا أنّ الاشكال فى إفادته التوثيق والتعديل بالمعنى الأخصّ أو الأعمّ.

وقد اختلفوا فى إفادته ذلك، فعن بعضهم نعم، وعن فحول المحقّقين لا، ونسب ذلك إلى الأكثر أيضاً.

وكيف كان فالأرجح هو الأخير، وإن كان تلك العباره صادره من القدماء؛ إذ لا

۱- (۱) معراج أهل الكمال ص ۶۴ المطبوع بتحقيقى.

۲- (۲) منتهى المقال ۱:۸۵ عنه.

۳- (۳) الرعايه فى علم الدرايه ص ۱۹۲.

۴- (۴) معراج أهل الكمال ص ۱۲۶.

ملازمه بین الصحیح عندهم والعداله والوثاقه خصوصاً أو عموماً، فإنّ الصحیح عند القدماء علی ما صرّح به جماعه هو الخبر المعتمد علیه، ویوثقون بکونه من المعصوم، ویأتمنون به، سواء کان ذلک الرکون والاعتماد الوثوق من أجل عداله الرواه ووثاقتهم، أم ثبت لهم القطع أو الظنّ بالصدور من الامارات الخارجیه المفیده لهما، فصار معتمداً علیه عندهم، فغایه ما یفید العباره المذکوره هو کونه من المعتمدین والمؤتمنین، والروایه بواسطته معتمده علیها ومؤتمنه إلیها.

نعم یمکن أن یدّعی أنّ الغالب فی إطلاقهم الصحیح هو ما کان الوثاقه والاعتماد باعتبار ثبوت العداله، ولکن الغلبه لم تصل إلی حدّ یفید الظنّ مع إطلاقهم بما یعتمدون علیه أیضاً، وقد صرّح بذلک جماعه من المحقّقین.

قال أبوعلی رحمه الله فی منتهی المقال نقلاً عن البهبهانی رحمه الله: صحیح الحدیث عند القدماء هو ما وثقوا بکونه من المعصوم علیه السلام، أعمّ من أن یکون الراوی ثقه، أو لاماره اخر یقطعون أو یظنّون بها صدوره عنهم علیهم السلام، ولعلّ اشتراطهم العداله لأجل أخذ الراوی من الراوی من دون حاجه إلی الثبت، وتحصیل امارات تورث لهم الوثوق المعتمد به، کما أنّه عند المتأخّرین أیضاً کذلک، وما قیل من أنّ الصحیح عندهم قطعی الصدور بینا فساده فی الرساله(۱). انتهی.

قال صاحب توضیح المقال: والذی یظهر لی أنّ قولهم «صحیح الحدیث» فی عبائر القدماء أضعف من قولهم «ثقه فی الحدیث» وذلک لما حکاه غیر واحد منهم فی الفوائد أنّ المراد به عند القدماء، إلی آخر ما نقلناه عن منتهی المقال.

ثمّ قال: قلت: قد صرّح بذلک کثیر منهم، خصوصاً من تأخّر عنه، وظاهر أنّهم

۱- (۱) منتهی المقال ۱:۵۸-۵۹.

أرادوا به الجمع بين اشتراطهم العدالة فى الراوى، سواء اعتبرت بالمعنى الأعمّ أو الأخصّ، وبين ركونهم إلى كثير من روايات غير العدل(۱). انتهى.

ومن جميع ذلك بان فساد ما يتوهّم من التنافى بين اشتراطهم العدالة فى الراوى، وبين الركون والاعتماد إلى روايات غير العدول.

وحاصله أنّ اشتراطهم العدالة إنّما هو مع قطع النظر عن التثبّت وظهور الحال من القرائن والامارات، والعلامات الخارجه مفيده للظنّ بالصدور أو القطع، كما هو صريح كلام المحقّق أبوعلى على ما ذكرنا.

ومن ذلك ظهر ما هو المقصد للقول الأوّل، فإنّ منشاؤه صدور تلك العباره من القدماء، وهم يشترطون فى الراوى العداله، فهذه العباره لمّا كانت صادره منهم، فتدلّ على العداله والوثاقه، وقد عرفت فساده.

مضافاً إلى عدم اختصاصه بالقدماء؛ اذ المتأخّرون أيضاً يشترطون العداله فى الراوى، فاشتراط العداله إنّما هو بناءً على ما ذكرنا.

وما ذكره الفاضلان المشار إليهما، وقد صرّح البهبهانى على ما نقل أبوعلى فى منتهى المقال: إنّ بين صحيحهم والمعمول به عندهم لعلّه عموم من وجه؛ لأنّ ما وثّقوا بكونه عنهم عليهم السلام الموافق للتقيه صحيح غير معمول به عندهم، وببالى التصريح بذلك فى أواخر الكافى.

وما رواه العامّه مثلاً عن على عليه السلام لعلّه غير صحيح عندهم، ويكون معمولاً به كذلك؛ لما نقل عن الشيخ فى العدّه من أنّ روايه المخالفين عن الأئمّه عليهم السلام إن عارضتها روايه الموثوق بها وجب طرحها، وإن وافقها وجب العمل بها، وإن لم

۱- (۱) توضيح المقال ص ۱۹۹-۲۰۰.

یکن ما یوافقها ولا ما یخالفها ولا یعرف لها قول فیها وجب أیضاً العمل بها؛ لما روی عن الصادق علیه السلام: إذا نزلت بکم حادثه لا تجدون حکمها فیما رووا عنّا، فانظروا إلی ما رووه عن علی علیه السلام، فاعملوا به.

ولأجل ما قلناه عملت الطائفه بما رواه حفص بن غیاث، وغیاث بن کلوب، ونوح بن درّاج، والسکونی، وغیرهم من العامّه عن أئمّتنا علیهم السلام، ولم ینکروه ولم یکن عندهم خلافه(۱).

والمتأخّرون أیضاً بین صحیحهم والمعمول به عندهم العموم من وجه، وبین صحیحهم وصحیح القدماء المطلق، کما أثبتناه فی الرساله(۲). إلی آخر ما قاله رحمه الله.

وبالجمله العباره المشهوره المذکوره لا تفید غیر المدح المعتمد روایه ورواویاً.

قولهم ثقه فی الحدیث:

ومنها قولهم «ثقه فی الحدیث» ولا شبهه فی إفادته مدحاً بالغاً حدّ الوثاقه بالمعنی الأعمّ لا الأخصّ، ولا دلاله فیه علی الإمامیه.

نعم قولهم «ثقه» فقط فیه دلاله علی التعدیل الأخصّ بالتقریب التی ذکرنا، إلّا أنّ التقیید بقولهم «فی الحدیث» یصرفه عن ظاهره ظاهراً، کما یشهد به التأمّل الصحیح، فیکون الخبر باعتبار ذلک الراوی معتمداً علیه، ومؤتمناً به.

فما ذکره صاحب توضیح المقال: من أنّه لا ینبغی التأمّل فی استفاده الإمامیه منه علی حدّ استفادتها من اطلاق الثقه ما لم یصرّح بالخلاف(۳). لیس علی ما

۱- (۱) عدّه الأُصول ۱:۳۷۹.

۲- (۲) منتهی المقال ۱:۶۰، ورساله الأخبار والاجتهاد للوحید البهبهانی ص ۶۲.

۳- (۳) توضیح المقال ص ۱۹۰.

ينبغى.

وظاهر كلام البهبهانى رحمه الله فى فوائده الرجاليه على ما نقل عنه هو ما اخترناه، وربما توهم أنّ اشتراطهم العداله فى رواه الحديث يشير إلى إفادته هذا اللفظ العداله بالمعنى الأخصّ، وأنت خبير بما فيه؛ إذ التى وقع الاتّفاق على اشتراطها هى بالمعنى الأعمّ، ولذا يعملون بالروايات التى هى من الرواه الفاسده العقيده، كما لا يخفى.

قولهم من أولياء أميرالمؤمنين عليه السلام:

ومنها: قولهم «من أولياء أميرالمؤمنين عليه السلام» ولا ريب فى إفادته المدح، وكونه من الإماميه، دون الوثاقه والعداله.

قولهم خاصّى:

ومنها: قولهم «خاصّى» والظاهر من معناه إفادته كونه من الإماميه، مقابل قولهم «عامى» لأنّه من خواصّ الأئمّه عليهم السلام، كما توهّم بعض من المتبحّرين.

قال البهبهانى رحمه الله على ما نقل عنه أبوعلى رحمه الله: إنّ كون معناه ذلك لعلّه لا يخلو من التأمّل؛ لاحتمال إراده كونه من الشيعه فى مقابل قولهم «عامّى» لا أنّه من خواصّهم عليهم السلام، وكون المراد من العامّى ما هو فى مقابل الخواصّ لعلّه بعيد(۱).

انتهى.

وهو فى غايه الجوده، فهو المتعيّن من معناه، ولا يفيد المدح، واللايق أن نذكر ذلك فى الفصل الثالث لما هو المناسب له.

۱- (۱) منتهى المقال ۱:۸۴.

قولهم كان وكيلاً لأحد الأئمّه عليهم السلام:

ومنها: قولهم «كان وكيلاً لأحد الأئمّه عليهم السلام» والأرجح فى النظر إفادته التوثيق بالمعنى الأخصّ؛ لأنّ الوكاله لهم، والمباشره لأُمورهم، والتصرّف فى أموال الفقراء والمساكين والأيتام والمؤلّفه قلوبهم لا يكون إلّا للمؤلّفه قلوبهم، والغالب هو ذلك.

ولا يضرّه المخالفه فى توكيلهم من المخالفين فى بعض الأحيان؛ لاحتمال مصلحه خفيه كامنه فيه لا يعلمها غيرهم عليهم السلام، فالتخلّف فى بعض الأحيان لا يصدم الغالب، ولا يرفع الظنّ الحاصل من الغلبه، بل ولا يضعّفه أيضاً؛ لكونه فى جنبه كالعدم، كما لا يخفى.

مع أنّ أمثال بعض الأحيان منصوص بخصوصه، ومعلوم ومعدود ومحصور، فلا يصدم بالقاعده الكلّيه المستفاده من الاعتبار الصحيح، مع احتمال المصلحه فى خلافه.

قال بعض مشايخنا فى كتابه المسمّى بمختلف الأقوال: والحقّ أنّه يفيد التوثيق؛ لأنّهم عليهم السلام لا يسلّطون على الصدقات وحقوق الفقراء إلّا من كان أميناً فى الدين والدنيا.

لا يقال: عثمان بن عيسى وزياد القندى وغيرهما كانوا من الواقفيه، ومع ذلك كانوا من الوكلاء.

لأنّا نقول: يحتمل أن يكون هؤلاء الوكلاء ثقات، ثمّ طرأ عليهم الفسق، ولم يكن الإمام عليه السلام عالماً به، وبذلك صرّح السيد الأُستاد رحمه الله. انتهى.

وممّا ذكرنا يظهر جواب الإيراد بأحسن وجه وأتمّ بيان، وفى جوابه رحمه الله نوع مناقشه.

قولهم كثير السماع:

ومنها: قولهم «كثير السماع» وهو يفيد المدح المعتبر، وإن لم يبلغ حدّ التوثيق لا أخصّاً ولا أعمّاً؛ إذ ذلك يشير إلى كثره مجالسته مع الإمام عليه السلام، وحضوره فى مجلسه عليه السلام، ودرك فيض صحبته وخدمته، ومقتضى الطبيعه الانسانيه التخلّق بأخلاق الجليس، والتحلّى بأوصافه، والتخلّى عن الرذائل؛ إذ هذا مقتضى الفطره السليمه، والجبلّه المستقيمه، فطره اللّه التى فطر الناس عليها.

والتخلّف فى بعض الصحابى من الخباثه الباطنيه لا يوجب هدم الغالب، وتخريب ما يقتضيه الفطره والخلقه الأصليه، ذلك بما كسبت أيديهم، وما اللّه بظلّام للعبيد.

فهو يفيد المدح، ولا أجترىء بالقول بإفادته التوثيق، وليس كذلك كثير الروايه، كما يأتى إن شاء اللّه تعالى فى الفصل الثالث.

قولهم معتمد الكتاب:

ومنها: قولهم «معتمد الكتاب» وكذلك قولهم «فلان معوّل عليه» أو «كتابه معوّل عليه» فإنّها يفيد المدح البالغ حدّ الوثاقه بالمعنى الأعمّ، على ما ترجح فى نظرى.

أمّا الثانى، فظاهر، وأمّا الثالث والأوّل، فلما فى كون الكتاب معتمداً عليه ومعوّلاً عليه من الإشاره إلى الاعتماد بصاحبه فى هذا الخصوص، فيفيد الاعتماد فى الروايه أيضاً، وهو المطلوب.

قولهم فلان مقبول الروايه:

ومنها: قولهم «فلان مقبول الروايه» ولا شبهه فى إفادته المدح المعتمد عليه صريحاً، فلا قدح فى السند من جهته، ويكفى فى اعتبار الخبر.

رضيلتهم ورحملتهم

ومنها: رضيلتهم ورحملتهم، فإنّ ذلك يفيد المدح لا أزيد.

قال بعض مشايخنا: الحقّ أنّهما يفيدان الوثاقه؛ لما صرّح به السيد الداماد فى الرواشح فى بيان حال عبدالعظيم المدفون بالرى فى مسجد الشجره: إنّ رضيله الصدوق لعبدالعظيم المدفون بالرى أعلى منزله من صريح الوثاقه(۱). ولا فرق بينهما فى دلالتهما على الوثاقه، صرّح بذلك السيد الاُستاد. انتهى.

نعم يتفاوت ذلك فى أداء اللفظ وطريقه القول بـذلك، وانضـمام شـىء آخر إليه، كما هو الظاهر فى العرفيات، وإلّا بمجرّد قوله «رضـى اللّه عنه» و «رحمه اللّه» لا يـدلّ على الوثاقه، ولولا صدورهما من الرجل الجليل، لقلت بعدم إفادتهما المدح أيضاً، كما لا يخفى على المنصف.

قولهم فقيه من فقهائنا:

ومنها: قولهم «فقيه من فقهائنا» والأرجح إفادته كون الرجل إمامياً ممدوحاً بالمدح المعتبر المعتمد؛ لإشعار الإضافه، والمتبادر من اللفظ.

قال البهبهانى رحمه الله: قولهم «فقيه من فقهائنا» يشير إلى الوثاقه، وقريب منه قولهم «فقيه»(۲) انتهى.

وهو حقّ فى إفادته الإماميه والممدوحيه دون الزائد، كإفاده قولهم «من أصحابنا» كونه من الإماميه.

۱- (۱) الرواشح السماويه ص ۵۰-۵۱.

۲- (۲) التعليقه للوحيد البهبهانى ص ۱۰.

قولهم سليم الجنبه:

ومنها: قولهم «سليم الجنبه» قيل: معناه سليم الأحاديث، وسليم الطريقه، وعلى أىّ من المعنيين يفيد المدح المعتبر فى الروايه، ولا يضرّ وجوده فى سلسله السند.

قولهم فلان ممّا اعتمد القمّيون عليه:

ومنها: قولهم «فلان ممّا اعتمد القمّيون عليه» سيما رئيسهم أحمد بن محمّد بن عيسى، وابن الوليد، وقد أخرج الأوّل أحمد بن محمّد بن خالد البرقى من قم لأجل روايته عن الضعفاء، ثمّ ندم بعد موته وشيّع جنازته حافياً مكشوف الرأس، كما نقل عنه، بل كان ديدن جميعهم عدم الاعتماد على من كان فيه توهّم ضعف من جهه خفيه، وإخراجه من قم.

وكذا اعتماد ابن الغضائرى أيضاً لما هو المعروف من أنّه كان سريع الجرح، وقد جرح من الرواه كثيراً بأقلّ قليل من التوهّم الموجب لخلاف المروءه، كما عن الأوّل أيضاً، ولذا لا يعتمد الأكثر على جرحه اعتماداً شافياً، كما لا يخفى على المتتبع، فإنّ اعتمادهم يدلّ على المدح البالغ حدّ الوثاقه بالمعنى الأعمّ.

قال بعض مشايخنا فى مختلف الأقوال: إنّه يفيد التوثيق؛ لأنّهم أخرجوا الراوى بمجرّد توهّم الريب، كما فى حكايه إخراج أحمد بن محمّد بن عيسى أحمد البرقى، وكذا حكايه الصلف وعلى بن محمّد بن شيره، فاعتمادهم عليه يكشف عن كونه ثقه عندهم، كما لا يخفى على الماهر فى الفنّ. انتهى.

ويترجّح فى نظرى إفادته التوثيق بالمعنى الأخصّ أيضاً؛ لما ذكره بعض الفحول من أنّهم ينسبون الراوى بمجرّد توهّم اعتقاد الرفعه زائده عن القدر المعلوم فى الأئمّه عليهم السلام بالغلوّ، فاعتمادهم يدلّ على كونه من الإماميه أيضاً.

ولا بأس بذكر ما ذكره البهبهانى رحمه الله حيث يعطى القانون على المتأمّل.

قال: فائده لا يخفى أنّ كثيراً من القدماء سيّما القمّيين وابن الغضائرى كانت لهم إعتقادات خاصّه فى الأئمّه عليهم السلام بحسب اجتهاداتهم، لا يجوّزون التعدّى عنها، ويسمّون التعدّى غلوّاً وارتفاعاً، حتّى أنّهم جعلوا مثل نفى السهو عن النبى صلى الله عليه و آله غلوّاً، بل ربما جعلوا التفويض - المختلف فيه - إليهم عليهم السلام، أو نقل خوارق العادات عنهم، أو الإغراق فى جلالتهم، وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض ارتفاعاً أو مورثاً للتهمه.

وذلك لأنّ الغلاه كانوا مختفين فى الشيعه، ومخلوطين بهم، مدلّسين أنفسهم عليهم، فبأدنى شبهه كانوا يتّهمون الرجل بالغلوّ والارتفاع، وربما كان منشأ رميهم بذلك وجدان روايه ظاهره فيه منهم، أو ادّعاء أرباب ذلك القول كونه منهم، أو روايتهم عنهم، وربما كان المنشأ روايتهم المناكير، إلى غير ذلك.

وبالجمله الظاهر أنّ القدماء كانوا مختلفين فى المسائل الأُصوليه، فربما كان شىء عند بعضهم فاسداً، أو كفراً، أو غلوّاً، وعند آخرين عدمه، بل ممّا يجب الاعتقاد به، فينبغى التأمّل فى جرحهم بأمثال الأُمور المذكوره(۱). انتهى.

وممّا جعله رحمه الله منشأ لذلك، يظهر فساد جعل تلك التوهّمات والرمى موجباً لقدح أمثال أحمد بن محمّد بن عيسى، وابن الغضائرى، وغيرهما، كما لا يخفى على المتأمّل المتدبّر.

ونقل بعض مشايخنا عن البهبهانى رحمه الله أنّه قال: إنّ الغلاه كانوا ثمانيه وعشرون فرقاً، ومنهم السبائيه، قال عبداللّه بن سبأ لعلى عليه السلام: أنت الإله حقّاً، فنفاه على عليه السلام من المدائن، وكان ابن سبأ المذكور يقول: إنّ علياً لم يمت، وإنّما قتل ابن ملجم

۱- (۱) منتهى المقال ۱:۷۷ عن التعليقه ص ۸.

شیطاناً وعلی فی السحاب والرعد لفرطه، وانّه بعد هذا ینزل إلی الأرض ویملأها عدلاً، وهؤلاء یقولون عند سماع الرعد: علیک السلام یا أمیرالمؤمنین. فافهم المقام.

قولهم انّه من آل نعیم الأزدی:

ومنها: قولهم «انّه من آل نعیم الأزدی» لما قیل من أنّ النجاشی صرّح فی ترجمه بکر بن محمّد أنّ أبومحمّد وجه فی هذه الطائفه من بیت جلیل بالکوفه من آل نعیم(۱).

وعلی هذا یفید المدح المعتمد المعتبر البالغ حدّ الوثاقه، فکلّ من کان منهم فکذلک؛ لأنّ قولهم «آل نعیم بیت جلیل بالکوفه» دالّ علیه، ونظیره فی استعمالات العرفیه کثیر.

نعم الاقتصار علی قوله «بیت» فقط فیه نوع خفاء فی الدلاله علی ما قلنا، فإنّ معناه فی الفارسیه «خانواده» ولکن وصفه بالجلیل یخرجه عن هذا الخفاء، وعلی إفاده التوثیق صرّح بعض مشایخنا فی مختلف الأقوال، وذکره البهبهانی رحمه الله من جمله الألفاظ الدالّه علی المدح.

قولهم إنّ فلاناً من آل أبی الجهم:

ومنها: قولهم «إنّ فلاناً من آل أبی الجهم» فإنّ الأرجح فی النظر إفاده التوثیق، بل بمعناه الأخصّ أیضاً، لما صرّح النجاشی کما حکی عنه بأنّهم بیت کبیر وبیت جلیل، وفی حقّ بعضهم ثقه من أصحابنا(۲).

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۱۰۸ برقم: ۲۷۳.

۲- (۲) راجع: رجال النجاشی ص ۱۷۹ برقم: ۴۷۲ و ص ۴۱۸ برقم: ۱۱۱۸.

قال بعض مشايخنا بعد اختياره ما اخترناه من دلالته على الوثاقه بالأخصّ:

كما فى منذر بن محمّد بن منذر، وسعيد بن أبى الجهم، من تصريح النجاشى فى ترجمه الثانى، حيث قال: وآل أبى الجهم بيت كبير بالكوفه(۱).

وكذا فى ترجمه الأوّل، حيث قال بعد ذكر الاسم: ثقه من أصحابنا من بيت جليل(۲). انتهى.

وذكره البهبهانى رحمه الله فى التعليقه فى جمله ألفاظ المدح.

قولهم إنّ فلاناً من آل أبى شعبه:

ومنها: قولهم «إنّ فلاناً من آل أبى شعبه» والأرجح دلالته على الوثاقه بالمعنى الأخصّ؛ لأنّ النجاشى صرّح فى حقّهم بالألفاظ الصريحه فيما قلنا.

قال بعض مشايخنا: إنّ النجاشى صرّح فى ترجمه عبيداللّه بن على بن أبى شعبه الحلبى: من أنّ آل أبى شعبه بالكوفه بيت مذكور فى أصحابنا، روى جدّهم أبوشعبه عن الحسن والحسين عليهما السلام، وكانوا جميعهم ثقات مرجوعاً إلى ما يقولون، وكان عبيداللّه كبيرهم ووجههم، وصنّف الكتاب المنسوب إليه، وعرضه على الصادق عليه السلام، وصحّحه واستحسنه، وقال عند قراءته: ليس لهؤلاء فى الفقه مثله، وهو أوّل كتاب صنّفه الشيعه(۳). انتهى.

وبعد ذا لا ينبغى الريب فى إفادته ماذكرنا.

وذكره البهبهانى رحمه الله أيضاً فى التعليقه فى جمله ألفاظ المدح.

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۱۷۹ برقم: ۴۷۲.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۴۱۸ برقم: ۱۱۱۸.

۳- (۳) رجال النجاشى ص ۲۳۰-۲۳۱ برقم: ۶۱۲.

قولهم فلان ممّن أجمعت العصّابه على تصحيح ما يصحّ عنه:

ومنها: قولهم «فلان ممّن أجمعت العصابه على تصحيح ما يصحّ عنه، أو على تصديقه» والأخير صريح فى المدح البالغ حدّ الاعتماد والاعتبار.

وأمّا الأوّل، فقيل: إنّ أوّل من صدر عنه هذه العباره هو الكشى رحمه الله، وليست موجوده فى كلام معاصريه والمتقدّمين عليه، والمتأخّرين عنه إلى زمان العلاّمه أو ما قاربه، وقد يوجد ذكر هذا فى كلام النجاشى فقط من المتقدّمين، وذلك بعنوان النقل عن الكشى، ذكره أبوعلى رحمه الله فى منتهى المقال(۱).

وقال البهبهانى رحمه الله فى الفوائد الرجاليه: إنّ مدّعى الاجماع الكشى عن مشايخه.

انتهى.

وكيف كان اختلفوا فى معناها على أقوال:

أحدها: كون معناها أجمعت العصابه على أنّ فلاناً صحيح الحديث، فيكون معناها موافقاً ومرادفاً لقولهم «فلان صحيح الحديث» وقد تقدّم، فلا يدلّ إلاّ على كونه معتمداً عليه فى الحديث، ولا يدلّ على وثاقته بالمعنى الأخصّ أو الأعمّ، أى: على العداله الجامعه مع صحّه العقيده، أو على الصادقه على من كان عادلاً بجوارحه. وحكاه أبوعلى رحمه الله عن استاده صاحب الرياض، وعن بعض أفاضل عصره، مصرّحاً بأن ليس لهما ثالث(۲).

قال رحمه الله فى منتهى المقال: والسيد الاُستاد - بعد حكمه بذلك، وسلوكه فى كثير من مصنّفاته ذلك - بالغ فى الانكار، وقال: بل المراد دعوى الاجماع على صدق

۱- (۱) منتهى المقال ۱:۵۷-۵۸.

۲- (۲) منتهى المقال ۱:۵۶.

الجماعه، وصحّه ما ترویه، إذا لم یکن فی السند من یتوقّف فیه، فإذا قال أحد الجماعه: حدّثنی فلان، یکون الاجماع منعقداً علی صدق دعواه، وإذا کان فلان ضعیفاً أو غیر معروف، لا یجدیه ذلک نفعاً.

وقد ذهب إلی ما ذهب إلیه بعض أفاضل العصر، ولیس لهما ثالث، وسائر أساتیذنا ومشایخنا علی ما ذهب إلیه الاُستاذ العلاّمه، وهو البهبهانی.

وادّعی السید الاُستاد أنّه لم یعثر فی الکتب الفقهیه من أوّل کتاب الطهاره إلی آخر کتاب الدیات علی عمل فقیه من فقهائنا بخبر ضعیف محتجّاً: بأنّ فی سنده أحد الجماعه وهو إلیه صحیح(۱). انتهی.

وثانیها: أنّه یفید توثیق خصوص من قیل ذلک فی حقّه، ولم یصرّح القائل بأنّ المراد من التوثیق هل هو بمعناه الأعمّ أو الأخصّ؟ والظاهر هو الأوّل؛ لوضوح فساد الأخیر، أسند هذا القول فی الفوائد الرجالیه إلی قائل غیر معلوم.

قال صاحب توضیح المقال: وفی الفصول حکایه إسناده إلی الأکثر عن قائل، واختاره بعض أفاضل عصرنا فی رسالته المسمّاه بلبّ اللباب، وادّعی إجماع العصابه علیه(۲). انتهی.

وثالثها: أنّه یفید توثیق الراوی الذی روی عنه من قیل تلک العباره فی حقّه، أسنده فی الفوائد إلی توهّم بعض.

قال فی توضیح المقال: ولا ریب أنّ مراد القائل توثیق المقول فی حقّه أیضاً، ولذا قال فی الفصول بعد الحکایه المزبوره مشیراً إلی هذا القول: وربما قیل بأنّها

۱- (۱) منتهی المقال ۱:۵۵-۵۶.

۲- (۲) توضیح المقال ص ۱۹۱.

تدلّ على وثاقه الرجال الذين بعده أيضاً(۱).

ورابعها: أنّ المراد تصحيح روايته، بحيث لو صحّت من أوّل السند إليه عدّت صحيحه من غير اعتبار ملاحظه أحواله وأحوال من يروى عنه إلى المعصوم عليه السلام، فيكون المراد من الموصول هو الروايه، كما هو الظاهر، فمعنى العباره أنّ العصابه حكموا بالاتّفاق بصحّه الروايه التى صحّت كونها عن فلان، فإن كانت صحيحه إلى هذا الشخص، فحكموا بصحّه تمام الروايه.

اختاره البهبهانى فى الفوائد الرجاليه(۲)، وأبوعلى رحمه الله فى منتهى المقال(۳)، وصاحب توضيح المقال(۴)، وهو المنقول عن العلاّمه، والحسن بن داود، والشهيد الثانى(۵)، والمحقّق الداماد(۶)، والفاضلان المجلسيان(۷)، والفاضل الخراسانى، وشيخنا البهائى(۸)، والفاضل محمّد أمين الكاظمى، والسيد عبداللّه التسترى، وادّعى جماعه عليه الشهره، وبعضهم الاجماع، وعن المجلسى أنّه نسبه إلى

۱- (۱) توضيح المقال ص ۱۹۱، الفصول الغرويه ص ۳۰۳.

۲- (۲) فوائد الرجال للوحيد البهبهانى ص ۲۹.

۳- (۳) منتهى المقال ۱:۵۴.

۴- (۴) توضيح المقال ص ۱۹۱.

۵- (۵) مسالك الافهام للشهيد الثانى ۲:۳۵۸.

۶- (۶) الرواشح السماويه ص ۴۷.

۷- (۷) روضه المتقين للمجلسى الأوّل ۱۴:۱۹، وكتاب الأربعين للمجلسى الثانى ص ۵۱۲.

۸- (۸) مشرق الشمسين ص ۲۶۹-۲۷۰.

جماعه من المحقّقین(۱).

وما یظهر لی بعد التأمّل فی کلمات الأطراف، والتتبّع فی مواقع استعمالاتهم وفاقاً للمشهور، هو القول الرابع، بمعنی أنّ العباره دالّه علی صحّه الروایه مطابقه، وعلی مدح هؤلاء الذین قیل فی حقّهم ذلک بالالتزام، مدحاً بالغاً حدّ الوثاقه فی الحدیث لا مطلقا، ولا إشعار فیه بوثاقه من بعدهم من الرواه، ولا بمدحهم أیضاً، وإن لم یبعد استفاده الأخیر منه، نظراً إلی بعض من دلیل الاعتبار، ولکن لا یمکن الاعتماد علیه، ولا الوثوق بمجرّد ذلک، کما لا یخفی.

بخلاف دلالته بالالتزام علی وثاقه هؤلاء الأشخاص؛ إذ دلالته واضحه غایه الوضوح، بل لا یبعد ادّعاء مطابقیه الدلاله، کیف لا؟ وصحّه روایته عین کونه معتمداً علیه فی الحدیث والروایه، موثّقاً ومعتمداً علیه فیه.

فحاصل معنی العباره - کما أشرنا - هو أنّ العصابه قد اتّفقت علی الحکم بصحّه الروایه التی صحّت کونها عنهم، والظاهر المتبادر من العباره هو هذا المعنی، وادّعاء خلاف ذلک إنکار للظهور، فهذا اللفظ مثل الألفاظ الأُخر الصادره عنهم، فکما أنّها تکفی فیما أفادته من الوثاقه والعداله أعمّاً وأخصّاً وغیرها، فکذا هذا اللفظ.

والقول بأنّ هذا لیس إجماعاً حقیقیاً، فلا یعتبر فی المقام. لیس فی محلّه، فإنّ ادّعاء اجماع الکشی یشیر إلی أنّه محقّق عنده، فیکون صحّه روایتهم محقّقه عنده، فحکم بها، فهذا أیضاً یکون بمنزله الألفاظ الأُخری فی کفایتها فی حجّیه مفادها،

۱- (۱) راجع: منتهی المقال ۱:۵۴-۵۵.

هذا مع قطع النظر عن الاجماع ومنقوليته وإفادته ظنّاً آخر.

مع أنّ المحقّق الداماد ظاهر كلامه الاجماع على ذلك، وقد نقل عنه فى منتهى المقال أنّه قال: هؤلاء على اعتبار الأقوال المختلفه فى تعيينهم أحد وعشرون، بل اثنان وعشرون رجلاً، مراسيلهم ومرافيعهم ومقاطيعهم ومسانيدهم إلى ما يسمّون من غير المعروفين معدوده عند الأصحاب من الصحاح، من غير اكتراث منهم على عدم صدق حدّ الصحيح على ما قد علمته عليها(۱). انتهى.

ونسبه البهبهانى إلى المشهور فى الفوائد الرجاليه.

وعن صاحب الوافى النسبه إلى المتأخّرين(۲).

وعن مشرق الشمسين(۳) اختياره.

وعن محمّدأمين الكاظمى: المراد بهذه العباره أنّه إذا صحّ السند إلى رجل، فالحديث صحيح ولا ينظر إلى من بعده، ولا يسأل عنه، ومن هنا صحّح العلاّمه وابن داود والبهائى والسيد محمّد روايه أبان بن عثمان، مع أنّه ناووسى إلى آخره(۴).

وعن الشهيد فى نكت الارشاد فى كتاب البيع بعد ذكر روايه عن الحسن بن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبى الربيع الشامى، هكذا: وقد قال الكشى:

أجمعت العصابه على تصحيح ما يصحّ عن الحسن بن محبوب. قلت: فى هذا

۱- منتهى المقال ۵۴:۱ عن الرواشح السماويه ص ۴۷.

۲- الوافى ۲۷:۱.

۳- مشرق الشمسين ص ۲۶۹-۲۷۰.

۴- منتهى المقال ۵۴:۱ عنه.

التوثیق لأبی الربیع الشامی(۱). انتهی.

قال فی منتهی المقال: إنّ الشهید الثانی وصف فی المسالک فی بحث الارتداد خبراً فیه الحسن بن محبوب عن غیر واحد بالصحّه(۲). وما ذلک إلاّ لذلک، کما صرّح فی موضع آخر منه، ونقله فی مشرق الشمسین(۳) وغیره، وذهب إلی ما قلناه العلاّمه المجلسی(۴) علی ما نقل ونسبه إلی جماعه من المحقّقین، منهم والده المقدّس التقی(۵).

واستدلّ فی الفوائد النجفیه علی صحّه خبر ضعیف بأنّ فی سنده عبداللّه بن المغیره، وهو ممّن أجمعت العصابه، والطریق إلیه صحیح(۶). انتهی.

ومن جمیع ذلک ظهر لک فساد ما نقلنا عن السید صاحب الریاض من أنّه لم یعثر فی الکتب الفقهیه من أوّل کتاب الطهاره إلی الدیات عمل فقیه علیه، ووجهه هو أنّه قد سمعت ادّعاء الاجماع علی کون ذلک دیدناً وطریقه لجمیعهم، ومع الغضّ عن ذلک، فکیف یمکن إنکار خصوصیات المقامات التی قد أعددناها وحصرناها، وقد عمل علیه المحقّقین والفحول من العلماء، فالانکار غیر واقع فی

۱- (۱) منتهی المقال ۱:۵۴-۵۵ عنه.

۲- (۲) مسالک الأفهام ۲:۳۵۸.

۳- (۳) مشرق الشمسین ص ۲۷۰.

۴- (۴) کتاب الأربعین للعلاّمه المجلسی ص ۵۱۲.

۵- (۵) روضه المتّقین ۱۴:۱۹.

۶- (۶) منتهی المقال ۱:۵۵.

محلّه.

وقال أبوعلی رحمه الله فی منتهی المقال بعد اختیاره ما اخترناه: لکن هذا الإجماع لم یثبت وجوب اتّباعه، کالذی بالمعنی المصطلح؛ لکونه مجرّد وفاق، ولعلّ ذلک هو الداعی للسید الأُستاد وموافقیه لحمل الکلام المزبور علی خلاف معناه المعروف المشهور(۱). انتهی.

وأنت بعد الإحاطه بما ذکرنا تعرف وجه فساد ذلک، فإنّ ذلک لا یقصر عن الألفاظ الأُخر، فبأیّ دلیل یتمسّک کون فی إثبات مفادها بها، ولیس فی محلّ البحث، والقائل هنا هو القائل هناک، فأین التفرقه والتغایر، ولیس إلّا محض التحکّم البارد.

ولقد أجاد صاحب توضیح المقال، حیث قال: وحیث إنّ البناء علی الرکون إلی الاجماع المزبور: إمّا تعبّداً، أو للبناء علی اعتبار الظنّ فی الطریق، أو علی اعتباره فی نفس الأحکام، بناءً علی قاعده الانسداد، المقرّره فی أحدهما، أو فی خصوص الرجال المسلّمه فیه، کما عرفت، ولا شکّ فی إفادته الظنّ، وجب علینا البناء علی ما یظهر من اللفظ المزبور؛ لکونه حینئذ کغیره من الألفاظ التی هی حجّه، أو من أجزائها.

والذی یظهر لنا من اللفظ المزبور ما فهمه المشهور، ومنه یظهر أنّه لو کان فی الظهور المزبور فی نفسه قصور، فهو بفهم المشهور مجبور(۲). انتهی.

وبعد جمیع ذلک لم یبق لک ریب إن شاء اللّه فیما ذکرناه واخترناه.

وأمّا القول الأوّل، فمنشأه ما نقل عن السید رحمه الله من أنّه لم یعثر فی الکتب الفقهیه

۱- (۱) منتهی المقال ۱:۵۸.

۲- (۲) توضیح المقال ص ۱۹۳.

من أوّل الطهاره إلى آخر ما قاله رحمه الله، وقد نقلناه عنه. ودفعه واضح ممّا عرفت.

قال فی توضیح المقال بعد نقل تلک العباره: قلت: قد عثرنا علی ذلک فی عدّه مواضع، خصوصاً فی کلمات متأخّری المتأخّرین، منها بحث جماعه المختلف(۱) فیما لو تبیّن فسق الإمام، وبیع نکت الإرشاد(۲)، وبحث الارتداد من المسالک(۳)، إلی غیر ذلک(۴). إلی آخره.

وأمّا القول الثانی، فلعلّ القائل به نظره إلی استبعاد إجماعهم علی روایات غیر الثقه مع اختلافات مشاربهم، بل رمیهم کثیراً من الثقات بالضعف وفساد العقیده، لاسیّما القمّیین منهم، خصوصاً بعد استثناء مثل الصدوق وشیخه روایات جماعه عن اخری، کروایه محمّد بن عیسی من کتب یونس، وروایه محمّد بن أحمد بن یحیی عن محمّد بن یحیی المعاذی، أو عن أبی عبداللّه الرازی، وغیر ذلک، خصوصاً حیث أجمعوا علی صحّه ما رواه، بل جمیع ما یرویه، کما هو مفاد هیئه المضارع، ولم أعثر لهم علی دلیل سوی ذلک.

وفیه أمّا أوّلاً فبمنع استفاده ذلک من تلک العباره، ولا دلاله فیها علی ذلک أصلاً بشیء من الدلالات. نعم فیها دلاله علی الوثاقه فی الحدیث، وهو غیر مدّعاه، وإن کان مراده ذلک فمرحباً بالوفاق، وقد بیّنا دلالتها علیه، ولا أقلّ من الإلتزام، وأمّا علی مدّعاه فلا.

۱- (۱) مختلف الشیعه ۴۹۷:۲.

۲- (۲) غایه المراد فی شرح نکت الارشاد ۴۱:۲.

۳- (۳) مسالک الأفهام ۵۸:۲.

۴- (۴) توضیح المقال ص ۱۹۵.

وثانياً: أنّ على فرض تسليم إفادتها الظنّ المعتبر بمدّعاه، فهو معارض بظهور عبائر المشهور، بل صراحتها فى نفى ذلك، مع أنّ الظاهر خلافه، كما استظهرنا إن كان المانع أيضاً مستظهراً، إلّا أنّه خلاف حكم الوجدان.

وأمّا ثالثاً، فبأنّ هذا استدلال بالأعمّ؛ لإمكان أن يكون منشأه الإجماع وقوفهم على نهايه دقّته فى نقل الروايه بحيث لا يروى إلّا ما علم أو ظنّ بصحّته، مع معرفته بعيوب الروايه والرواه، وهذا لا يستلزم وثاقته فى نفسه، غايه الأمر كونه ثقه فى نقل الحديث خاصّه، وهو غير مدّعى المستدلّ.

وبالجمله لا دلاله لتلك العباره زياده على الموثّقيه فى نقل الحديث على ما بيّنا، والمنكر مكابر، ومدّعى الزائد متحكّم.

وأمّا القول الثالث، فلعلّ منشؤه أنّ صحّه السند لا يكون إلّا بوثاقه كلّ من فيه إلى آخر السند، كما عليه اصطلاح المتأخّر فى الصحيح، فقد أخذ بظاهر الإجماع المفيد لصحّه الروايه عمّن قيل فى حقّه تلك العباره إلى آخر السند، وبظاهر اصطلاح المتأخّرين المقتضى لحمل الصحّه على عداله الراوى.

وفيه أنّ اللفظ المزبور قد عرفت أنّه صدر من الكشى، ومن غيره من المتقدّمين، والواجب حمل ألفاظهم على مصطلحهم، وقد عرفت سابقاً أنّ اصطلاحهم فى الصحّه إنّما هو كون الروايه معتبره موثوقاً بصدورها عن المعصوم، سواء اتّصف جميع سلسله السند بالصفات المعتبره فى الصحّه عند المتأخّرين أم لا، بل كان الاعتماد والوثوق لاستفادته من القرائن الخارجيه، فالمجمع عليه هو الصحّه بهذا المعنى لا باصطلاح المتأخّرين، وهو الذى عليه المشهور، وصرّح به الكاظمى، ويظهر من عبائرتهم التى منها عباره المحقّق الداماد وقد تقدّمت.

هذا هو الكلام فى مفاد تلك العباره.

وأمّا عدد الأشخاص الذين قيل فيهم ذلك، فاختلف عبائرهم فى نقل ذلك الاجماع عن الكشى فى حقّهم، فبعضهم ذكر شخصاً، ونقل الاجماع عن الكشى عليه، وبعضهم ذكر بدل هذا الشخص شخص آخر، ونقل الاجماع فى حقّه.

وعددهم أصلاً وبدلاً اثنان وعشرون رجلاً: زراره، ومعروف بن خرّبوذ، وبريد ابن معاويه العجلى، وأبوبصير الأسدى، وأبوبصير المرادى وهو ليث البخترى، والفضيل بن يسار، ومحمّد بن مسلم، وجميل بن درّاج، وعبداللّه بن مسكان، وعبداللّه بن بكير، وحمّاد بن عيسى، وأبان بن عثمان، ويونس بن عبدالرحمن، وصفوان بن يحيى، وابن أبى عمير، وعبداللّه بن المغيره، والحسن بن محبوب، وأحمد بن محمّد بن أبى نصر البزنطى، وفضاله بن أيّوب، والحسن بن على بن فضّال، وعثمان بن عيسى، وحمّاد بن عثمان.

وذكر أبوعلى رحمه الله فى منتهى المقال ثمانيه عشر أصلاً وثلاثه عشر بدلاً، وهم:

أبوبصير المرادى، والحسن بن على بن فضّال، وعثمان بن عيسى، قال: وذكر بعضهم بدل الأسدى أبوبصير المرادى، وبدل حسن بن محبوب حسن بن على بن فضّال، وذكر بعضهم بدله عثمان بن عيسى(۱). انتهى.

ولم يذكر رحمه الله حمّاد بن عثمان مطلقا لا أصلاً ولا بدلاً، وذكر بعضهم الأسدى بدل المرادى، والحسن بن على بن فضّال بدل ابن محبوب، ولم يذكر بعضهم فضاله أصلاً، بل ذكره بدلاً عن ابن فضّال، وذكر بعضهم بدل فضاله عثمان بن عيسى.

وعن بحرالعلوم رحمه الله ذكر ثمانيه عشر أصلاً، وقد نظمه فى عشر أبيات على ما نسب إليه رحمه الله، وهى هذه:

قد أجمع الكلّ على تصحيح ما يصحّ عن جماعه فليعلما

وهم الوا نجابهٍ ورفعهٍ أربعه وخمسه وتسعه

فالستّه الاُولى من الأمجاد أربعهٌ منهم من الأوتاد

زراره كذا بريد قد أتى ثمّ محمّد وليث يا فتى

كذا الفضيل بعده معروف وهو الذى ما بيننا معروف

والستّه الوسطى اولوا الفضائل رتبتهم أدنى من الأوائل

جميل الجميل مع أبان والعبدلان ثمّ حمّادان

والستّه الاُخرى وهم صفوان ويونس عليهما الرضوان

ثمّ ابن محبوب كذا محمّد كذاك عبداللّه ثمّ أحمد

وما ذكرناه الأصحّ عندنا وشذّ قول من به خالفنا

ویظهر من بعض مشایخنا أنّهم ثلاث وعشرون، بإضافه حمدان النهدی بما ذکر.

قال رحمه الله فی کتابه المسمّی بمختلف الأقوال: أقول: والذی عثرنا علیه فی کتاب ابن داود نقلاً عن الکشی أنّه قال: إنّ العصابه أجمعت علی تصحیح ما یصحّ عنه، أی: عن حمدان النهدی(۲).

والسید الداماد رحمه الله وإن صرّح بأنّ کتاب الکشی ساذج ولسانه ساکت عن ادّعاء هذا الاجماع فی حقه أیضاً، لکن یمکن أن یقال: إنّ ابن داود قد ظفر بهذا الادّعاء فی أصل الکتاب الذی هو کتاب أبی عمرو الکشی فی معرفه الرجال، والشیخ لم یورده فی اختیاره الذی هو المعروف فی هذا الزمان من کتاب الکشی.

۱- (۱) منتهی المقال ۱:۵۳.

۲- (۲) رجال ابن داود ص برقم: ۵۱۴.

والحقّ أنّ أهل الاجماع ثلاث وعشرون نفراً؛ إذ قد عرفت أنّ حمدان أيضاً من جمله الذين أجمعت العصابه على تصحيح ما يصحّ عنهم، فالقول بأنّه ستّه عشر أو ثمانيه عشر ليس فى محلّه(۱). انتهى.

ولمّا كان المناط فى ذلك هو إفاده الظنّ، فالاجماع المنقول يكفى فى ذلك، فإنّ بعض الأصحاب نقل ذلك الاجماع فى بعض وبعضه فى آخر، فيمكن الاعتماد عليه فى جميعهم، كما هو قضيّه ما مرّ منّا من الأدلّه.

ثمّ إنّ جعلهم فى ثلاثه طبقات كما نقل جعل جلّ ذلك كذلك عن الكشى أيضاً، هو تفاوت كلّ طبقه عن الطبقه الأُخرى بعدها فى الاعتماد والوثوق، كما يفهم ذلك من الأبيات التى ذكرنا من بحرالعلوم رحمه الله أنّ رتبتهم أدنى من الأوائل.

ويظهر من بعضهم أنّ وجه جعل هؤلاء فى ثلاثه طبقات إنّما هو باعتبار روايتهم عن الإمام، فالذين رووا عن الإمام السابق، فهو فى مرتبه الأُولى، وهكذا، مثل أنّ رجال مرتبه الأُولى مشتركون بين الروايه عن الصادق والباقر عليهما السلام، فيكونون فى المرتبه الأُولى، وهكذا المرتبتين الأخيرتين.

وتنظّر فى ذلك بعض(۲) من فحول الأواخر، معلّلاً بعدم الاختصاص، فإنّ بعض من هو فى المرتبه الثانيه هو فى المرتبه الثالثه أيضاً، وكذا الثالثه، ثمّ ذكر روايه كلّ واحد منهم من إمامه فى عصره بالتفصيل التامّ.

وقال فى آخره: فعلى هذا ينبغى جعلهم سبع طبقات:

الأُولى من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، وهم: معروف بن خرّبوذ، وبريد بن

۱- (۱) مختلف الأقوال - مخطوط.

۲- (۲) هو العلّامه السيد محمّدباقر الرشتى.

معاویه، وفضیل بن یسار.

والثانیه: من أصحاب الباقر علیه السلام(۱)، وهو عبداللّه بن بکیر.

والثالثه: من أصحاب الباقر والصادق والکاظم علیهم السلام، وهم: زراره، وأبوبصیر الأسدی، ومحمّد بن مسلم.

والرابعه: من أصحاب الصادق والکاظم علیهما السلام، وهم: جمیل بن درّاج، وأبان بن عثمان، وعبداللّه بن مسکان.

والخامسه: من أصحاب الصادق والکاظم والرضا علیهم السلام، وهم: حمّاد بن عیسی، وحمّاد بن عثمان، وابن أبی عمیر.

والسادسه: من أصحاب الکاظم والرضا علیهما السلام، وهم: یونس بن عبدالرحمن، وعبداللّه بن المغیره، والحسن بن محبوب.

والسابعه: من أصحاب الکاظم والرضا والجواد علیهم السلام، وهما: صفوان بن یحیی، والبزنطی(۲). انتهی.

وفی هذا الجعل أیضاً نظر، ووجهه عدم اختصاص بعض من خصّه ببعض الأئمّه علیهم السلام، کما فی ابن أبی عمیر، فإنّه خصّه بالصادق والکاظم والرضا علیهم السلام، مع أنّه یروی عن الباقر علیه السلام، کما فی التهذیب فی کتاب الحجّ، قال: وعنه، أی: عن محمّد بن موسی بن القاسم، عن صفوان، وابن أبی عمیر، وجمیل بن درّاج، وحمّاد بن عیسی، وجماعه ممّن روینا عنه من أصحابنا، عن أبی جعفر وأبی عبداللّه علیهما السلام،

۱- (۱) فی الرسائل: الصادق علیه السلام.

۲- (۲) الرسائل الرجالیه للعلاّمه الشفتی ص ۵۰-۵۱.

أنّهما قالا: إنّ رسول اللّه صلى الله عليه و آله أمر أن يؤخذ من كلّ بدنه بضعه. الحديث(۱).

ومنه يظهر أنّ عدّه رحمه الله صفوان بن يحيى من أصحاب الأئمّه الثلاثه الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام، وكذا عدّه جميل بن درّاج من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، ليس فى محلّه؛ لما قد عرفت من الحديث المذكور أنّهما يرويان عن الباقر والصادق عليهما السلام، فالانحصار بما ذكره غير صحيح.

وكذا فى عدّه حمّاد بن عيسى من أصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام تأمّل، فإنّ حمّاد بن عيسى كما يروى عن الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام، كذا يروى عن مولانا الباقر عليه السلام، وليقف المتتبّع فى الأخبار عليه.

وبالجمله الظاهر أنّ جعل الكشى هؤلاء ثلاثه طبقات ليس لأجل رواياتهم من إمام خاصّ، كما ذكره السيد المزبور رحمه الله، بل إنّما هو لأجل تفاوتهم فى كونهم معتمدين موثّقين، حتّى ورد فى خصوص بعضهم النصّ الجلى من الإمام عليه السلام، كما فى حقّ زراره بقوله عليه السلام: لولا زراره لاندرست أحاديث أبى(۲). إلى غير ذلك.

ويشهد بذلك بعض عبائر القوم أيضاً، وكذا توثيق علماء الرجال، فإنّ من لاحظ كتب الرجال يظهر له وجه قوّه ما قلناه من الوجه.

والكلام فى المقام كثير، إلّا أنّ هذا المختصر لا يليق بالاطناب؛ لما فيه من مخالفه الوضع، وأسباب المدح ليس مقصوراً على ما ذكرنا، وقد ذكرنا جمله من الألفاظ الخفيه المراد.

وذكر كثير منها البهبهانى رحمه الله فى الفوائد الرجاليه، من أراد الاطّلاع فليقف عليه.

۱- تهذيب الأحكام ۵:۲۲۳ ح ۹۱.

۲- إختيار معرفه الرجال ۱:۳۴۸ برقم: ۲۱۷."

الفصل الثانى: فى ذكر أسباب الذمّ

والألفاظ المتداوله المستعمله عندهم فى مقام الذمّ، سواء بلغ حدّ الجرح أم لا، وسواء استفيد منه فساد العقيده أم لا، وسواء استفيد منه الفسق وعدم العداله أم لا:

قولهم فاسق:

فمنها: فاسق، أو فاسق بجوارحه، أو كان يشرب الخمر، ونحو ذلك، أو كذّاب ووضّاع، أو خبيث، ومتعصّب، أو متّهم، ومتروك، وساقط، أو ليس بشيء، وكلّ ذلك يدلّ على عدم الاعتماد والوثوق والركون عليه، ويعدّ الخبر بواسطته من الضعاف الغير المعتبر والمعتمد، كما لا يخفى.

ولا دلاله فى شيء منها على فساد العقيده بشيء من الدلالات، بل غايتها الدلاله على الفسق وسلب العداله، وهو أعمّ من فساد العقيده، وإن كان يستظهر من بعضها ويستشمّ رائحه فساد العقيده، إلّا أنّه ليس بذلك الظهور المعتبر، وفى بعضها دلاله صريحه على تعلّق الذمّ بخبره أيضاً، كما فى كذّاب ووضّاع.

وبالجمله يختلف الجميع فى القوّه والضعف، فلابدّ من الملاحظه حال التعارض.

قولهم ضعيف:

ومنها: ضعيف، ولا شبهه فى إفادته سقوط الروايه عن الاعتبار، وضعفها بحيث لا يجوز الاعتماد عليه، نعم ليس كأكثر ما سبق، فيرجّح عند التعارض، ولا دلاله فيه أيضاً على فساد العقيده أصلاً.

وأمّا القدح فى نفس الرجل بسببه، فالظاهر أنّه كذلك؛ لما هو المتبادر من ذلك اللفظ عند الاطلاق، فهذا عند الاطلاق وعدم القيد يفيد القدح فى نفس الرجل"

أيضاً، وإن كانت الدلاله من الالتزاميه أيضاً؛ إذ من المستبعد قول ذلك فی حقّ من لا قدح فی نفسه أصلاً، وكان عادلاً معتمداً، مع أنّ القائلين بهذا من الأجلّاء الأزكياء الأطياب خبيرون بقوله تعالى (وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ)(۱) .

فما فی الفوائد: من أنّا لا نرى الأكثر يفهمون منه القدح فی نفس الرجل، ويحكمون بسببه، ولا يخلو من ضعف، لما سنذكر فی سهل بن زياد، وأحمد بن محمّد بن خالد، وغيرهما(۲).

ليس فی محلّه؛ لما ذكرنا، ولما ذكره صاحب توضيح المقال: من أنّ الظاهر أنّ إليه نظر الأكثر فی استفاده قدح الرجل منه. فما فی الفوائد من عدم دلالته على القدح لا يخلو من بحث؛ إذ غايه الأمر وجود قرينه وتصريح بالخلاف حتّى من المضعّف، وهذا لا ينافی إفادته عند الاطلاق لما ذكرنا، مع أنّا لاحظنا ما أشار إليه من التراجم، فلم نقف فيها على ما ينافی مفاد الإطلاق المزبور، فلاحظ وتأمّل(۳).

وهذا جيّد غايه الجوده.

قولهم ضعيف فی الحديث:

ومنها: ضعيف فی الحديث، ومضطرب الحديث، ومختلط الحديث، وليس بنقی الحديث، وينكر حديثه، وغمز عليه فی حديثه، ومنكر الحديث، وأمثال ذلك.

ولا ريب أيضاً فی إفادتها عدم الاعتماد على أحاديثه أصلاً، فيكون الحديث

۱- سوره الحجرات: ۱۱.

۲- الفوائد الرجاليه للوحيد البهبهانی ص ۳۷.

۳- توضيح المقال ص ۲۱۰.

ضعیفاً بواسطته، ویشکل الاعتماد علیه والتعویل إلیه، ولا یستفاد منها القدح فی نفس الرجل، فإنّ القید بالتقییدات المذکوره یدفعه، وقد ذکرنا أنّ ضعیف لو کان مطلقاً یفید ذلک، والتقیید قرینه اخری علیه، کما لا یخفی علی من له ذوق سلیم، وطبع مستقیم.

نعم یشکل بمجرّد ذلک عدّ الخبر من الضعیف باصطلاح المتأخّرین، لما عرفت من عدم إفادتها القدح والذمّ فی نفس الرجل، إلاّ أنّه یمکن أن یقال: یستفاد منها ضعفه فی الحدیث، وهو ذمّ فی الحدیث، فیکفی فی عدّه من الضعاف، فتأمّل.

ونقل البهبهانی فی الفوائد عن جدّه أوّل المجلسیین أنّ الغالب فی إطلاقاتهم أنّه ضعیف فی الحدیث، أی: یروی عن کلّ أحد(۱).

وعلی هذا القوی دلالته علی الذمّ فی نفسه أیضاً. وبالجمله یشکل مع ذلک خروج الخبر المشتمل علی الراوی الکذّاب من الضعاف، فتأمّل.

قولهم مخلّط ومختلط:

ومنها: مخلّط، ومختلط. قال أبوعلی فی منتهی المقال: إنّ بعض أجلاّء العصر(۲) قال: إنّه ظاهر فی فساد العقیده. وفیه نظر؛ بل الظاهر أنّ المراد بأمثال هذین اللفظین من لا یبالی عمّن یروی وممّن یأخذ، یجمع بین الغثّ والسمین، والعاطل والثمین، ولیس هذا طعناً فی الرجل.

ولو کان المراد فاسد العقیده، کیف یقول سدید الدین محمود الحمصی - علی ما

۱- راجع: روضه المتّقین ۱۴:۵۵.

۲- وهو العلاّمه الورع المقدّس السید محسن الأعرجی البغدادی النجفی فی کتابه عدّه الرجال ص ۳۱ و ۵۱.

فی الفهرست -: إنّ ابن إدریس مخلّط(۱). وکیف یقول الشیخ فی باب «لم یرو عنهم علیهم السلام»: إنّ علی بن أحمد العقیقی مخلّط(۲). مع عدم تأمّل من أحد فی کونه إمامیاً. وکیف یقول النجاشی فی محمّد بن جعفر بن أحمد بن بطّه: إنّه مخلّط. مع اعترافه بکونه کبیر المنزله بقم، کثیر الأدب والعلم والفضل، قال: کان یتساهل فی الحدیث، ویعلّق الأسانید بالإجازات. وفی فهرست ما رواه غلط کثیر، قال ابن الولید: کان ضعیفاً مخلّطاً فیما یسنده، فتدبّر(۳).

وقوله فی جابر بن یزید: إنّه کان فی نفسه مختلطاً(۴). یؤیّد ما قلناه؛ لأنّ الکلمه إذا کانت تدلّ بنفسها علی ذلک لما زاد قبلها کلمه «بنفسه» هذا، مع أنّ تشیّع الرجل فی الظهور کالنور علی الطور.

وفی ترجمه محمّد بن وهبان الدیبلی: ثقه من أصحابنا، واضح الروایه، قلیل التخلیط(۵). فلاحظ وتدبّر، فإنّه ینادی بما قلناه، وصریح فیما فهمناه.

وفی ترجمه محمّد بن أورمه فی النجاشی: کتبه صحاح، إلّا کتاباً ینسب إلیه من ترجمه تفسیر الباطن، فإنّه مختلط(۶). ونحوه فی الفهرست(۷).

۱- (۱) فهرست منتجب الدین ص ۱۷۳ برقم: ۴۲۱.

۲- (۲) رجال الشیخ الطوسی ص ۴۸۶.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۳۷۲ برقم: ۱۰۱۹.

۴- (۴) رجال النجاشی ص ۱۲۸ برقم: ۳۳۲.

۵- (۵) رجال النجاشی ص ۳۹۶ برقم: ۱۰۶۰.

۶- (۶) رجال النجاشی ص ۳۲۹ برقم: ۸۹۱.

۷- (۷) الفهرست ص ۱۴۳ برقم: ۶۲۰.

فان قلت: الأصل ما قلناه إلى أن يظهر الخلاف، فلا خلاف.

قلت: اقلب تصب؛ لأنّ الكلمتين المذكورتين مأخوذتان من الخلط، وهو الخبط، أى: المزج، والأصل بقاؤهما على معناهما الأصلى إلى أن تتحقّق حقيقه ثابته، فتدبّر(۱). انتهى.

واختار صاحب توضيح المقال أنّهما دالّان على فساد العقيده، نظراً إلى أنّه المستفاد منهما فى عرفهم.

وقال فى مقام الإيراد على ما نقلنا من أبى على رحمه الله: إنّ ما استشهد على مختاره بما لا يشهد له؛ إذ غايته إطلاق ذلك على غير فاسد العقيده، ولا مجال لإنكاره، وأين هذا من ظهور الإطلاق؟ كما أنّ كون المبدأ الخلط الذى هو المزج لا يقتضى ما ذكره، فإنّ استعمال التخليط فى فساد العقيده أمر عرفى لا ينكر.

ولا ينافيه كون أصل وضع اللغه على خلافه، مع أنّه لا مخالفه؛ إذ فساد العقيده ربما يكون بتخليط صحيحها بسقيمها، بل الغالب فى المرتدّين عن الدين أو المذهب كذلك؛ لبعد الرجوع عن جميع العقائد، وبالجمله المرجع ظهور اللفظ فى نفسه، ثمّ ملاحظه الخارج(۲). انتهى.

وما يترجّح فى نظرى القاصر أنّ هذين اللفظين يفيدان الذمّ والقدح فى نفس الرجل، فلا يصحّ الاعتماد على أخباره ورواياته؛ إذ مع التخليط وعدم المبالات ممّن يروى ويأخذ كيف يمكن الوثوق بإخباراته؟

فهذا قدح عظيم فى الرجل، ولكن لا دلاله فيهما على فساد العقيده، كما اختاره

۱- (۱) منتهى المقال ۱:۱۲۰-۱۲۲.

۲- (۲) توضيح المقال ص ۲۱۲.

أبوعلی رحمه الله، وهو المتبادر عرفاً أیضاً من هذین اللفظین.

وادّعاء ظهور خلاف ذلک منهما، کما عن الثانی(۱)، ظاهر الخلاف، وبیّن الاعتساف.

وادّعاء عدم دلالة تلک الشهادات علیه، کما تری؛ إذ أیّ مناقشه فیها، وأیّ احتمال یحتمل الحمل علیه إلّا خصوص المقام، ووجود القرینه والتقیید فی بعضها، وهذا لا یضرّ فی الاستشهاد بها، کما لا یخفی، مع أنّ هذه الاحتمالات إنّما تصحّ إذا کان المطلق ظاهراً فیما ادّعاه، وقد عرفت خلافه.

فإذن الأظهر هو مختار أبی علی، وإن کان فی قوله «ولیس هذا طعناً فی الرجل» نظر؛ کیف؟ وأیّ طعن زائد علی ذلک، خصوصاً بین الرواه وأهل الرجال، إلّا أن یکون مراده عدم الدلاله علی فساد العقیده، وهو کما تری.

قولهم لیس بذاک:

ومنها: قولهم «لیس بذاک» واختار بعضهم صریحاً، کالبهبهانی رحمه الله فی الفوائد، ویشعر کلام أبی علی أنّ فی هذا اللفظ نوع إشعار إلی نوع مدح.

قال الأوّل فی الفوائد: قولهم «لیس بذاک» عند خالی رحمه الله من أسباب الذمّ، ولا یخلو من تأمّل؛ لاحتمال أن یراد لیس بحیث یوثق به وثوقاً تامّاً، وإن کان فیه نوع وثوق، کقولهم «لیس بذاک الثقه» ولعلّ هذا هو الظاهر، فیشعر إلی نوع مدح(۲)...

إلی آخره.

قال الثانی فی منتهی المقال - بعد نقل عباره الأوّل - أقول: یأتی فی أحمد بن

۱- (۱) أی: صاحب توضیح المقال.

۲- (۲) الفوائد الرجالیه للوحید البهبهانی ص ۴۳.

على أبوالعبّاس الرازى ما يشعر بكون المراد من قولهم «ليس بذاك» ليس بذاك الثقه»(۱).

واختار صاحب توضيح المقال دلالته على الذمّ، قال بعد نقل عباره الفوائد:

قلت: فأىّ منافاه لاحتمال خلاف الظاهر فى الظهور، ثمّ ترجّى ظهور الخلاف، فإن كان مجرّد الترجّى، فلا كلام، وإلّا فالظاهر خلافه؛ لظهور النفى المزبور فى النفى المعتبر من الوثوق والاعتماد.

نعم لو قيّده بالثقه بقوله «ليس بذاك الثقه» كان كما ذكره، وهو واضح، ومنه قولهم «ليس حديثه بذلك النقى» لأنّه أضعف فى ذمّ الحديث عن ليس بنقى الحديث، وأمّا القدح فى العداله بهما فلا فيهما(۲).

أقول: عدم دلالته على القدح فى العداله وفساد العقيده واضح، وفى دلالته على الذمّ كما اختاره الأخير، أو إشعاره على المدح كما اختاره الأوّل، توقّف وتردّد.

وليس ما ذكره البهبهانى رحمه الله مجرّد احتمال، كما أورد نحو ذلك عليه فى توضيح المقال، بل هو احتمال قوىّ لما هو المتعارف فى العرف والعاده من استعمال ذلك اللفظ، ويقصدون منه غالباً ذلك المعنى، إلّا أنّ فى المقام ليس فيه ظهور يصلح للاعتماد والحجّيه، فالتوقّف أولى.

قولهم كاتب الخليفه:

ومنها: كاتب الخليفه، أو الوالى، أو من عمّاله، أو كان عاملاً من قبل فلان، ونحو

۱- منتهى المقال ۱:۱۱۵.

۲- توضيح المقال ص ۲۱۳.

ذلک، ویستفاد منها القدح والذمّ، بل ربما یشعر بفساد العقیده أیضاً؛ إذ الغالب من وکلائهم وکتّابهم وولاتهم وعمّالهم کانوا مقدوحاً ومجروحاً وفاسد العقیده، واتّفاق خلاف ذلک فی بعض الأحیان والأعیان غیر مضرّ، فإنّ المناط والمعتبر هو الظنّ، ولا یخفی حصوله من الغلبه فی المقام، وهو یکفی.

وعن العلّامه رحمه الله استفاده القدح منها فی ترجمه حذیفه، حیث انّه قیل فی حقّه:

إنّه کان والیاً من قبل بنی امیّه، فقال العلّامه: یبعد انفکاکه عن القبیح(۱).

ویؤیّد ذلک ما رووه فی أحمد بن عبداللّه الکرخی أنّه کان کاتب إسحاق بن إبراهیم، فتاب وأقبل علی تصنیف الکتب، إلّا أنّ المروی عنه: إمّا غیر معلوم، أو طاهر بن محمّد بن علی بن بلال.

وعن الفوائد أنّه قال: لم نر من المشهور التأمّل من هذه الجهه، کما فی یعقوب ابن یزید، وحذیفه بن منصور، وغیرهما، قال: ولعلّه لعدم مقاومتهما التوثیق المنصوص، أو المدح المنافی، باحتمال کونهما بإذنهم، أو تقیه، حفظاً لأنفسهم، أو غیرهم، أو باعتقادهم الإباحه، أو غیر ذلک من الوجوه الصحیحه(۲).

قال فی توضیح المقال قلت: نعم ولکنّه لا ینافی ظهور الإطلاق فیما مرّ، وهو رحمه الله أیضاً لیس فی مقام دفعه(۳).

قول الراوی عن جعفر وأمثاله:

ومنها: أنّ یروی الراوی عن الأئمّه علیهم السلام علی وجه یظهر منه أخذهم علیهم السلام رواه لا

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۶۰ برقم: ۲.

۲- (۲) الفوائد الرجالیه للوحید البهبهانی ص ۶۲.

۳- (۳) توضیح المقال ص ۲۱۳.

حججاً، كأن يقول: عن جعفر، عن أبيه، عن آبائه، عن على عليه السلام، أو عن الرسول صلى الله عليه و آله.

ذكره فى توضيح المقال ناسباً إلى الفوائد أيضاً، وقال: فإنّه مظنّه عدم كونه من الشيعه، إلّا أن يظهر من القرائن كونه منهم، مثل أن يكون ما رواه موافقاً لمذهب الشيعه، ومخالفاً لمذهب العامّه، أو غيرهم، أو أن يكثر الروايه عنهم عليهم السلام غايه الإكثار، أو أن يكون غالب رواياته مفتى بها عند الأصحاب، بل يرجّحونها على ما رواه الشيعه، أو غير ذلك، فيحتمل كيفيه روايته على التقيه، أو تصحيح مضمونها عند المخالفين، أوترويجه فيهم، سيما المستضعفين وغير الناصبين منهم، أو تأليفاً لقلوبهم، واستعطافاً لهم إلى التشيّع، أو غير ذلك، وقد نصّ على كلّ ذلك فى الفوائد(۱).

قولهم فلان كان من الطياره:

ومنها: قولهم «فلان كان من الطياره وأهل الارتفاع» ذكره فى الفوائد، ولا ريب فى إفادته الذمّ.

قال فى توضيح المقال: وهنا جمله امور يستفاد منها القدح مذكوره فى محالّها، ككون الراوى فى الرأى أو الروايه موافقاً فى الغالب للعامّه، وكإكثار المذمومين - خصوصاً أرباب المذاهب الفاسده - الروايه عنه على وجه يظهر كونه منهم ونحو ذلك(۲).

أسباب فساد العقيده:

ولا بأس بالإشاره إلى أسباب فساد العقيده لتتميم الفائده، ولنقتصر بذكر بعض

۱- (۱) الفوائد الرجاليه للوحيد البهبهانى ص ۶۰-۶۱.

۲- (۲) توضيح المقال ص ۲۱۴.

أرباب المذاهب الفاسده على التفصيل الذى ذكره فى توضيح المقال:

الإسماعيليه:

منهم: الإسماعيليه، وهم القائلون بإمامه الأئمّه عليهم السلام إلى مولانا الصادق عليه السلام، ثمّ إلى ابنه إسماعيل(۱).

ومنهم: البتريه، ففى التعليقه: البتريه بضمّ الباء وقيل: بكسرها، منسوبون إلى كثير النوى؛ لأنّه كان أبتر اليد، وقيل: إلى المغيره بن سعيد.

البتريه:

والبتريه والسليمانيه والصالحيه من الزيديه يقولون بإمامه الشيخين، واختلفوا فى غيرهما.

وأمّا الجاروديه، فلا يعتقدون إمامتهما.

وفى بعض الكتب: إنّهم لا يعتقدون إمامتهما، لكن حيث رضى على عليه السلام بهما ولم ينازعهما، اجريا مجرى الأئمّه فى وجوب الطاعه.

وعن الاختيار: هم أصحاب كثير النوى، والحسن بن صالح بن حى، وسالم بن أبى حفصه، والحكم بن عتيبه(۲)، وسلمه بن كهيل، وأبى المقدام ثابت الحدّاد، وهم الذين دعوا إلى ولايه على عليه السلام، ثمّ خلطوهم بولايه أبى بكر وعمر، ويثبتون لهما إمامتهما، ويبغضون(۳) عثمان وطلحه والزبير وعائشه، ويرون الخروج مع بطون

۱- (۱) توضيح المقال ص ۲۱۴.

۲- (۲) فى الاختيار: عيينه.

۳- (۳) فى الاختيار: وينتقصون.

على بن أبى طالب عليه السلام، ويثبتون لكلّ من خرج منهم عند خروجه الإمامه(۱).

البزيعيه:

ومنهم: البزيعيه. فعن تاريخ أبى زيد البلخى: إنّهم أصحاب بزيع الحائک، أقرّوا بنبوّته، وزعموا أنّ الأئمّه عليهم السلام كلّهم أنبياء، وأنّهم لا يموتون، ولكنّهم يرفعون.

وزعم بزيع أنّه صعد إلى السماء، وأنّ اللّه مسح على رأسه ومجّ فى فيه، فإنّ الحكمه تثبت فى صدره.

وفى التعليقه: إنّهم فرقه من الخطّابيه يقولون: الإمام بعد أبى الخطّاب بزيع، وانّ كلّ مؤمن يوحى إليه، وإنّ الإنسان إذا بلغ الكمال لا يقال له: مات بل رفع إلى الملكوت، وادّعوا معاينه أمواتهم بكره وعشيه.

وكان أبوالخطّاب يزعم أنّ الأئمّه أنبياء، ثمّ آلهه، والآلهه نور من النبوّه ونور من الإمامه، ولا يخلو العالم من هذه الأنوار، وأنّ الصادق عليه السلام هو اللّه، وليس هو المحسوس الذى يرونه، بل إنّه لمّا نزل إلى العالم لبس هذه الصوره الإنسانيه؛ لئلّا ينفر منه، ثمّ تمادى الكفر به، إلى أن قال: إنّ اللّه تعالى انفصل من الصادق عليه السلام وحلّ فيه، وانّه أكمل من اللّه تعالى(۲).

البيانيه:

ومنهم: البيانيه، فعن التاريخ المزبور: إنّهم أقرّوا بنبوّه بيان، وهو رجل من سواد

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۴۹۹:۲ برقم: ۴۲۲، التعليقه للوحيد البهبهانى ص ۴۱۰، توضيح المقال ص ۲۱۴-۲۱۵.

۲- (۲) التعليقه للوحيد البهبهانى ص ۴۰۴، توضيح المقال ص ۲۱۵.

الکوفه، تأوّل قول اللّه تعالی عزّوجلّ (هذا بَیانٌ لِلنّاسِ)۱ أنّه هو، وکان یقول بالتناسخ والرجعه، فقتله خالد بن عبداللّه القسری(۱).

الجارودیه:

ومنهم: الجارودیه، ویقال لهم: السرحوبیه أیضاً؛ لنسبتهم إلی أبی الجارود زیاد بن المنذر السرحوب، وهم القائلون بالنصّ علی علی علیه السلام وکفر الثلاثه، وکلّ من أنکره، وتقدّم ذکرهم فی البتریه، نصّ علی ذلک فی التعلیقه(۲).

وفی مجمع البحرین: هم فرقه من الشیعه ینسبون إلی الزیدیه ولیسوا منهم، نسبوا إلی رئیس لهم من أهل خراسان، یقال له: أبوالجارود زیاد بن المنذر.

وعن بعض الأفاضل: أنّهم فرقتان: زیدیه وهم شیعه، وفرقه بتریه، وهم لا یجعلون الإمامه لعلی علیه السلام بالنصّ، بل عندهم هی شوری، ویجوّزون تقدیم المفضول علی الفاضل(۳).

الحروریه:

ومنهم: الحروریه، هم الذین تبرّؤوا من علی علیه السلام، وشهدوا علیه بالکفر لعنهم اللّه، نسبه إلی حروراء موضع بقرب الکوفه، کان أوّل مجمعهم فیه، کذا فی منتهی المقال(۴).

۱- (۲) توضیح المقال ص ۲۱۶.

۲- (۳) التعلیقه للوحید البهبهانی ص ۴۱۰، توضیح المقال ص ۲۱۶.

۳- (۴) مجمع البحرین ۲۴:۳، توضیح المقال ص ۲۱۶.

۴- (۵) منتهی المقال ۳۶۱:۷ برقم: ۴۱۵۱.

وأمّا الخطّابیه، فقد قدّمناهم فی البزیعیه والسرحوبیه فی الجارودیه والسلیمانیه فی البتریه(۱).

السمطیه:

ومنهم: السمطیه. فی التعلیقیه: هم القائلون بإمامه محمّد بن جعفر الملقّب بدیباجه دون أخیه موسی علیه السلام وعبداللّه، نسبوا إلی رئیس لهم، یقال له: یحیی بن أبی السمط(۲).

العلیاویه:

ومنهم: العلیاویه. عن الاختیار: إنّهم یقولون: إنّ علیاً علیه السلام ربّ، وظهر بالعلویه الهاشمیه، وأظهر أنّه عبده، وأظهر ولیّه من عنده ورسوله بالمحمّدیه، ووافق أصحاب أبی الخطّاب فی أربعه أشخاص: علی وفاطمه والحسن والحسین علیهم السلام، وإنّ معنی الأشخاص الثلاثه: فاطمه والحسن والحسین علیهم السلام تلبیس، والحقیقه شخص علی علیه السلام؛ لأنّه أوّل هذه الأشخاص فی الإمامه، وأنکروا شخص محمّد صلی الله علیه و آله، وزعموا أنّ محمّداً عبد علی، وعلیاً علیه السلام هو ربّ، وأقاموا محمّداً صلی الله علیه و آله مقام ما أقامت المخمّسه سلمان، وجعلوا رسولاً لمحمّد صلی الله علیه و آله، فوافقوهم فی الإباحات والتعطیل والتناسخ.

والعلیاویه تسمّیها المخمّسه علیائیه، وزعموا أنّ بشّاراً العشیری لمّا أنکر ربوبیه محمّد صلی الله علیه و آله وجعلها فی علی علیه السلام، وجعل محمّداً صلی الله علیه و آله عبد علی علیه السلام، وأنکر رساله سلمان، مسخ علی صوره طیر، یقال له: علیا، یکون فی البحر، فلذلک

۱- (۱) توضیح المقال ص ۲۱۶.

۲- (۲) التعلیقه للوحید البهبهانی ص ۴۱۰، توضیح المقال ص ۲۱۶.

سمّوهم العليائيه.

وفی ترجمه محمّد بن بشیر: وزعمت هذه الفرقه والمخمّسه والعلیاویه وأصحاب أبی الخطّاب أنّ کلّ من انتسب إلی أنّه من آل محمّد صلی الله علیه و آله، فهو مبطل فی نفسه، مفترٍ علی اللّه کاذب، وأنّهم الذین قال اللّه تعالی فیهم إنّهم یهود ونصاری فی قوله (وَ قالَتِ الْیَهُودُ وَ النَّصاری نَحْنُ أَبْناءُ اللّهِ وَ أَحِبّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ یُعَذِّبُکُمْ بِذُنُوبِکُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ)۱ .

محمّد فی مذهب الخطّابیه، وعلی فی مذهب العلیاویه، فهم ممّن خلق هذان، کاذبون فیما ادّعوا من النسب؛ إذ کان محمّد صلی الله علیه و آله عندهم وعلی علیه السلام هو ربّ لا یلد ولا یولد، ولم یستولد، اللّه جلّ وتعالی عمّا یصفون وممّا یقولون علوّاً کبیراً(۱). کذا رأیت فی منتهی المقال فی مبحث الألقاب.

المخمّسه:

ومنهم: المخمّسه. فی التعلیقه: إنّهم فرقه من الغلاه، یقولون: إنّ الخمسه سلمان وأباذرّ والمقداد وعمّاراً وعمرو بن امیه الضمری هم الموکّلون بمصالح العالم من قبل الربّ.

قال فی منتهی المقال: إنّ الربّ عندهم علی علیه السلام(۲).

قلت: یلاحظ ما مرّ فی العلیاویه(۳).

۱- (۲) إختیار معرفه الرجال ۷۷۶:۲ برقم: ۹۰۷، توضیح المقال ص ۲۱۷.

۲- (۳) منتهی المقال ۴۳۸:۷ برقم: ۴۴۰۹.

۳- (۴) توضیح المقال ص ۲۱۹.

المرجئه:

ومنهم: المرجئه. فى التعليقه: إنّهم المعتقدون بأنّ مع الإيمان لا تضرّ المعصيه، كما لا ينفع مع الكفر طاعه، سمّوا بذلك لاعتقادهم أنّ اللّه تعالى أرجأ تعذيبهم، أى:

أخّره عنهم.

وعن أبى قتيبه: هم الذين يقولون: الإيمان قول بلا عمل.

وفى الاختيار(۱): المرجىء يقول: من لم يصلّ ولم يصم ولم يغتسل من جنابه وهدم الكعبه ونكح امّه، فهو على إيمان جبرئيل وميكائيل.

وقيل: هم الذين يقولون: كلّ الأفعال من اللّه تعالى.

وربما فسّر المرجىء بالأشعرى، وربما يطلق على أهل السنّه لتأخيرهم علياً عليه السلام عن الثلاثه(۲).

المغيريه:

ومنهم: المغيريه، وهم كما فى التعليقه: أتباع المغيره بن سعيد، قالوا: إنّ اللّه تعالى جسم على صوره رجل من نور، على رأسه تاج من نور، وقلبه منبع الحكمه.

وربما يظهر من التراجم كونهم من الغلاه، وبعضهم نسبوهم إليهم(۳).

القدريه:

ومنهم: القدريه، وهم كما فى التعليقه: منسوبون إلى القدر، قائلون: إنّ كلّ أفعالهم مخلوقه لهم، وليس للّه فيها قضاء ولا قدر. و فى الحديث: لا يدخل الجنّه

۱- (۱) فى التوضيح: الأخبار.

۲- (۲) التعليقه للوحيد البهبهانى ص ۴۱۱، توضيح المقال ص ۲۲۰.

۳- (۳) التعليقه للوحيد البهبهانى ص ۴۱۰، توضيح المقال ص ۲۲۰.

قدری(۱). وهم الذین یقولون لا یکون ما شاء اللّه، ویکون ما یشاء إبلیس. وربما فسّر القدری بالمعتزلی(۲). انتهی.

وروی الکشی فی ترجمه عبداللّه بن عبّاس حدیثاً طویلاً فیه: إنّ القدریّه هم الذین ضاهؤوا النصاری فی دینهم، فقالوا: لا قدر... الخبر(۳).

قلت: حیث إنّ التفسیر المزبور مأخوذ من الخبر، ومن حکایه الناقل المعتبر، فاللازم التزام السکوت، وإلّا فتسمیه منکر شیء بما أنکره کما تری، بل کان المناسب حینئذ تسمیتنا بالقدری، لکن کیف مع الذمّ(۴).

الکیسانیه:

ومنهم: الکیسانیه، وهم القائلون بالإمامه إلی الحسین علیه السلام، ثمّ محمّد ابن الحنفیه، وأنّه حیّ غاب فی جبل رضوی، وربما یجتمعون فی لیالی الجمعه فی الجبل، ویشتغلون بالعباده علی ما سمعت، وهم أصحاب المختار بن أبی عبیده، ویقال: إنّ لقبه کان کیسان، وببالی أنّ منشأه أنّه کان فی حجر علی علیه السلام وهو طفل، فقال له: یا کیّس یا کیّس. کذا فی التعلیقه(۵).

وذکر الکشی فی ترجمه المختار: إنّ الکیسانیه هم المختاریه، وکان لقبه کیسان. ولقّب بکیسان لصاحب شرطته المکنّی أباعمره وکان اسمه کیسان. وقیل:

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۲۵۷ ح ۸۲۱.

۲- (۲) التعلیقه للوحید البهبهانی ص ۴۱۱.

۳- (۳) إختیار معرفه الرجال ۱:۲۷۷ برقم: ۱۰۶.

۴- (۴) توضیح المقال ص ۲۱۸-۲۱۹.

۵- (۵) التعلیقه للوحید البهبهانی ص ۴۱۰.

إنّه سمّی کیسان بکیسان مولی علی بن أبی طالب علیه السلام، وهو الذی حمله علی الطلب بدم الحسین علیه السلام، ودلّه علی قتلته، وکان صاحب سرّه والغالب علی أمره(۱).

النصیریه:

ومنهم: النصیریه. فی التعلیقه: إنّهم من الغلاه من أصحاب محمّد بن نصیر الفهری لعنه اللّه، کان یقول: الربّ هو علی بن محمّد العسکری علیهما السلام، وهو نبی من قبله، وأباح المحارم، وأحلّ نکاح الرجال(۲).

قلت: عن الکشی: إنّ فرقه قالوا بنبوّه محمّد بن نصیر الفهری النمیری(۳).

وعن الغضائری: إلیه تنسب النصیریه.

وعن الخلاصه: منه بدء النصیریه، وإلیه ینسبون(۴).

ثمّ لا یخفی أنّ المعروف الآن عند الشیعه عوامّهم وأکثر خواصّهم لاسیما شعرائهم، إطلاق النصیری علی من قال بربوبیه علی علیه السلام.

وفی بعض الکتب حکایه قتله علیه السلام لرئیسهم، أو جمع منهم، ثمّ إحیاؤهم لیرتدعوا عن ذلک، فما نفعهم حتّی فعل بهم ذلک مراراً، بل أحرقهم، ثمّ أحیاهم فأصرّوا وزادوا فی العقیده المزبوره، قائلین: إنّا اعتقدنا بربوبیتک قبل أن نری منک إحیاءً، فکیف وقد رأیناه. إلاّ أنّ الکتاب المزبور لم یثبت اعتباره، وإن کان مسنداً إلی ثانی المجلسیین، وهو کتاب تذکره الأئمّه، فلاحظ.

۱- (۱) إختیار معرفه الرجال ۱:۳۴۲ برقم: ۲۰۴.

۲- (۲) التعلیقه للوحید البهبهانی ص ۴۱۰.

۳- (۳) إختیار معرفه الرجال ۲:۸۰۵ برقم: ۱۰۰۰.

۴- (۴) خلاصه الأقوال ص ۲۵۷ برقم: ۶۱.

وقد اعترف بمعروفيه الإطلاق الثانى فى منتهى المقال(۱).

الفطحيه:

ومنهم: الفطحيه. فى منتهى المقال: إنّهم يعتقدون إمامه الأئمّه الاثنى عشر عليهم السلام مع عبداللّه الأفطح، ويدخلونه بين الصادق والكاظم عليهما السلام، قال: وعن الشهيد رحمه الله فى ذلك(۲) بين الكاظم والرضا عليهما السلام(۳). فتأمّل(۴). انتهى.

وعن الاختيار: إنّهم القائلون بإمامه عبداللّه بن جعفر بن محمّد، وسمّوا بذلك لأنّه قيل: إنّه كان أفطح الرأس، وقال بعضهم: إنّه كان أفطح الرجلين، وقال بعضهم:

إنّهم نسبوا إلى رئيس لهم يقال له: عبداللّه بن فطيح من أهل الكوفه.

والذين قالوا بإمامته عامّه مشايخ العصابه وفقهاؤنا قالوا بهذه المقاله، فدخلت عليهم الشبهه؛ لما روى عنهم عليهم السلام أنّهم قالوا: الإمامه فى الأكبر من ولد الإمام إذا مضى إمام، ثمّ منهم من رجع عن القول بإمامته لمّا امتحنه بمسائل من الحلال والحرام لم يكن عنده جواب، ولما ظهر منه من الاشياء التى لا ينبغى أن يظهر من الإمام.

ثمّ إنّ عبداللّه مات بعد أبيه بسبعين يوماً، فرجعوا الباقون إلّا شذاذاً منهم عن القول بإمامته إلى القول بإمامه أبى الحسن موسى عليه السلام، ورجعوا إلى الخبر الذى روى أنّ الإمامه لا يكون بعد الحسن والحسين عليهما السلام فى الأخوين، وبقى شذاذ منهم

۱- (۱) منتهى المقال ۷:۴۵۰ برقم: ۴۴۴۶، توضيح المقال ص ۲۲۲-۲۲۳.

۲- (۲) كذا فى الأصل، والصحيح: المسالك.

۳- (۳) مسالك الأفهام ۷:۶۰.

۴- (۴) منتهى المقال ۷:۴۲۳.

على القول بإمامته، وبعد أن مات قالوا بإمامه أبى الحسن موسى عليه السلام(۱). انتهى.

ومقتضى ما سمعت صدراً وذيلًا ما سمعته من المنتهى، لا ما ذكره الشهيد رحمه الله(۲).

الناووسيه:

ومنهم: الناووسيه، وهم القائلون بالإمامه إلى الصادق عليه السلام الواقفون عليه، وقالوا: إنّه حيّ لن يموت حتّى يظهر ويظهر أمره، وهو القائم المهدى عليه السلام.

وفى الملل والنحل: زعموا أنّ علياً عليه السلام مات، وستشقّ الأرض عنه قبل يوم القيامه، فيملأ الأرض عدلاً. قيل: نسبوا إلى رجل يقال له: ناووس. وقيل: إلى قريه تسمّى بذلك(۳). كذا فى التعليقه(۴).

وذكر الكشى فى ترجمه عنبسه: إنّما سمّيت الناووسيه برئيس لهم، يقال له:

فلان بن فلان الناووس(۵).

وقلت: وهذا ربما يؤيّد ما حكى عن قائل(۶).

الواقفيه:

ومنهم: الواقفيه. فعن الاختيار: إنّه حدّثه محمّد بن الحسن البراثى، قال:

حدّثنى أبوعلى الفارسى، قال: حدّثنى أبوالقاسم الحسين بن محمّد بن عمر بن

۱- (۱) إختيار معرفه الرجال ۲:۵۲۴-۵۲۵ برقم: ۴۷۲.

۲- (۲) توضيح المقال ص ۲۱۷-۲۱۸.

۳- (۳) الملل والنحل ۱:۱۴۸.

۴- (۴) التعليقه للوحيد البهبهانى ص ۴۱۰.

۵- (۵) إختيار معرفه الرجال ۲:۶۵۹ برقم: ۶۷۶.

۶- (۶) توضيح المقال ص ۲۲۲.

یزید، عن عمّه، قال: کان بدء الواقفه أنّه کان اجتمع ثلاثون ألف دینار عند الأشاعثه، زکاه أموالهم وما کان یجب علیهم فیها، فحملوها إلی وکیلین لموسی علیه السلام بالکوفه، أحدهما حیان السراج، وآخر کان معه، وکان موسی علیه السلام فی الحبس، فاتّخذا بذلک دوراً، وعقدا العقود، واشتریا الغلّات.

فلمّا مات موسی علیه السلام، وانتهی الخبر إلیهما، أنکرا موته، وأذاعا فی الشیعه أنّه لا یموت؛ لأنّه هو القائم، فاعتمدت إلیهما طائفه من الشیعه، وانتشر قولهما فی الناس، حتّی کان عند موتهما أوصیا بدفع المال إلی ورثه موسی علیه السلام، واستبان للشیعه أنّما قالا ذلک حرصاً علی المال(۱).

وفی الفوائد: ربما یطلق الواقفی علی من وقف علی غیر الکاظم علیه السلام من الأئمّه علیهم السلام، وسنشیر إلیه فی یحیی بن القاسم، لکن الإطلاق ینصرف إلی من وقف علی الکاظم علیه السلام، ولا ینصرف إلی غیرهم إلّا بالقرینه، ولعلّ من جملتها عدم درکه للکاظم علیه السلام، وموته قبله أو فی زمانه علیه السلام.

ثمّ حکی عن جدّه رحمه الله أنّهم صنفان: صنف منهم وقفوا علیه فی زمانه؛ لشبهه حصلت لهم ممّا ورد عنه وعن أبیه أنّه صاحب الأمر، ولم یفهموا أنّ کلّ واحد منهم علیهم السلام صاحب الأمر، یعنی: أمر الإمامه، ومنهم: سماعه بن مهران، لما نقل أنّه مات فی زمانه علیه السلام. قال: وغیر معلوم کفر هذا الشخص؛ لأنّه عرف إمام زمانه، ولم یجب علیه معرفه الإمام الذی بعده. نعم لو سمع أنّ الإمام بعده فلان ولم یعتقد صار کافراً.

ثمّ أیّد کلام جدّه بأنّ الشیعه فی فرط حبّهم دوله الأئمّه علیهم السلام، وشدّه تمنّیهم

۱- (۱) إختیار معرفه الرجال ۲:۷۶۰ برقم: ۸۷۱.

إيّاها، ونحو ذلك ممّا ذكره، كانوا دائماً مشتاقين إلى دوله قائم آل محمّد عليهم السلام، وهم عليهم السلام يسلّون خاطرهم، حتّى قيل: إنّ الشيعه تربى بالأمانى(۱).

قلت: فقد ظهر من ذلك أنّ منشأ الوقف ليس خصوص ما مرّ عن الاختيار، كما أنّه ظهر منه أنّه لا يبادر إلى قدح الرجل بمجرّد إسناد الوقف إليه خصوصاً، فقد ذكر فى الفوائد أيضاً أنّ جمعاً منهم رووا أنّ الأئمّه اثناعشر(۲).

أقول: ومن الأخبار فى حدوث الوقف بعد الصادق عليه السلام، ما رواه بعض مشايخنا عن الكشى فى رجاله، عن على بن جعفر، قال: جاء رجل إلى أخى عليه السلام، فقال له:

جعلت فداك من صاحب هذا الأمر؟ فقال: أما انّهم يفتنون بعد موتى، فيقولون: هو القائم، وما القائم إلّا بعد سنين(۳).

وما رواه أيضاً عن ابن يعقوب، قال: كنت عندالصادق عليه السلام إذ دخل موسى عليه السلام فجلس، فقال أبو عبداللّه عليه السلام: يابن أبى يعفور هذا خير ولدى وأحبّهم إلىّ، غير أنّ اللّه عزّوجلّ يضلّ به قوماً من شيعتنا، فاعلم أنّهم لا خلاق لهم فى الآخره، ولا يكلّمهم اللّه يوم القيامه، ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم.

قلت: جعلت فداك قد أرغبت قلبى عن هؤلاء، قال: يضلّ به قوماً من شيعتنا بعد موته جزعاً عليه، فيقولون: لم يمت، وينكرون الأئمّه من بعده، ويدعون الشيعه إلى ضلالتهم، وفى ذلك إبطال حقوقنا، وهدم دين اللّه، يابن أبى يعفور فاللّه ورسوله

۱- (۱) الفوائد للوحيد البهبهانى ص ۴۰-۴۱.

۲- (۲) الفوائد للوحيد البهبهانى ص ۴۲.

۳- (۳) إختيار معرفه الرجال ۲:۷۶۰ برقم: ۸۷۰.

منهم برىء ونحن براء(۱).

وما رواه أيضاً عن على بن محمّد، عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عن أحمد بن الحسين، عن محمّد بن جمهور، عن أحمد بن محمّد، قال: أحد القوم عثمان بن عيسى، وكان يكون بمصر، وكان عنده مال كثير وستّ جوار، فبعث إليه أبوالحسن عليه السلام فيهنّ وفى المال، وكتب إليه: إنّ أبى قد مات، وقد اقتسمنا ميراثه، وقد صحّت الأخبار بموته، واحتجّ عليه، قال: فكتب إليه: إن لم يكن أبوك مات فليس من ذلك شىء، وإن كان قد مات على ما تحكى، فلم يأمرنى بدفع شىء إليك، وقد اعتقت الجوارى(۲).

وما رواه أيضاً والصدوق فى العيون وشيخ الطائفه فى كتاب الغيبه: عن يونس ابن عبدالرحمن، قال: مات أبوالحسن عليه السلام وليس من قوّامه أحد إلّا وعنده المال الكثير، فكان ذلك سبب وقفهم وجحودهم لموته، وكان عند زياد القندى(۳) سبعون ألف دينار، وعند على بن أبى حمزه ثلاثون ألف دينار.

قال: فلمّا رأيت ذلك، وتبيّن لى الحقّ، وعرفت من أمر أبى الحسن الرضا عليه السلام ما عرفت، تكلّمت ودعوت الناس إليه، فبعثا وقالا لى: ما يدعوك إلى هذا؟ إن كنت تريد المال، فنحن نعينك، وضمنّا لك عشره ألف دينار، وقالا لى: كفّ، فأبيت وقلت لهما: إنّا روينا عن الصادقين عليهم السلام أنّهم قالوا: إذا ظهرت البدع، فعلى العالم أن

۱- (۱) إختيار معرفه الرجال ۲:۷۶۲ برقم: ۸۸۱.

۲- (۲) اختيار معرفه الرجال ۲:۸۶۰ برقم: ۱۱۲۰.

۳- (۳) هو زياد بن مروان القندى الأنبارى أبوالفضل «منه».

يظهر علمه، وإن لم يفعل يسلب نور الإيمان. وما كنت لأدع الجهاد فی اللّه عزّوجلّ علی کلّ حال، فناصبانی وأظهرا لی العداوه(۱).

قال بعض مشایخنا فی مختلف الأقوال: إنّ المعنی الاصطلاحی للواقفه هو مختصّ عن وقف علی مولانا الکاظم علیه السلام، فهو کسائر الألفاظ المنقوله التی إذا صدرت من الناقل أو المخاطب یعرفه یکون ظاهراً فی المعنی المصطلح علیه، واستعماله فی غیره بمعونه القرائن لا ینافی ظهوره فیه عند التجرّد عنها، مضافاً إلی ما ذکرنا أنّ المنکرین لإمامه موسی علیه السلام لا یطلق علیهم الواقفی، بل کما یظهر من بعض الأجلّه أنّ هؤلاء الجماعه ناووسیه.

ونقل قبل ذلک عن الکشی أنّه قال: إنّ یحیی بن القاسم الحذّاء أزدی واقفی، کما یظهر ذلک من روایه علی بن محمّد أبی القاسم، حیث قال علیه السلام: إنّ عمّک کان ملتویاً عن الرضا علیه السلام، إلی أن قال الکشی: واسم عمّه القاسم الحذّاء(۲).

ویحیی بن أبی القاسم مات بعد الصادق علیه السلام بسنتین، وذلک ینافی الوقف؛ لأنّ الوقف إنّما تجدّد بعده.

وذکر الأخبار التی ذکرناها شاهده علی مدّعاه، وبالجمله الحکم بالقدح بمجرّد نسبه الراوی إلی الواقفیه، وکذا الناووسیه، وکذا الفطحیه، فی محلّ الإشکال.

ومن أجل ذلک استشکل بعضهم فی الحکم بقدح یحیی بن القاسم، مع أنّ بعضهم نسبه إلی الواقفیه.

قال البهبهانی رحمه الله فی الفوائد: إنّ الشیعه لفرط حبّهم وترجّیهم لدوله قائم آل

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۷۸۶:۲ برقم: ۹۴۶، عیون أخبار الرضا ۱۱۲:۱ ح ۲، کتاب الغیبه للشیخ الطوسی ص ۶۴ ح ۶۶.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۷۷۳:۲ برقم: ۹۰۳.

محمّد علیهم السلام کثیراً ما کانوا یسألون عنه، أی: عن الائمّه عن ظهور القائم علیه السلام، فربما کانوا یقولون: فلان أی الإمام الآتی، وما کانوا علیهم السلام یظهرون مرادهم من القائم مصلحه لهم، وتسلیه لخواطرهم، حتّی قالوا علیهم السلام: إنّ الشیعه تربّی بالأمانی، وربما کانوا یشیرون علیهم السلام إلی مرادهم، وهم لفرط میلهم وزیاده حرصهم لا یتفطّنون، ولعلّ عنبسه وأشباهه کانوا کذلک.

وسنذکر فی سماعه ویحیی بن القاسم وغیرهما أنّهم رووا أنّ الأئمّه اثناعشر، ویمکن أن یکون نسبه الوقف لأمثالهم لادّعاء الواقفه کونهم منهم؛ لکثرتهم من الروایه عنهم، أو لروایتهم عنهم ما یوهم الوقف.

وکیف کان فالقدح بمجرّد رمیهم بالوقف بالنسبه إلی الذین ماتوا فی زمن الکاظم علیه السلام، والذین رووا أنّ الأئمّه الاثنی عشر، وکذا من روی عن الرضا علیه السلام، لا یخلو من إشکال؛ لأنّ الواقفه ما کانوا یروون عنه علیه السلام.

وممّا ذکر ظهر حال الناووسیه أیضاً، ولعلّ الفطحیه أیضاً کذلک. انتهی کلامه أعلی اللّه مقامه.

وهو جیّد غایه الجوده، وقد عرفت کلام جدّه أیضاً آنفاً، فالإنصاف أنّ الحکم بالقدح مشکل مع ذلک الاحتمال القوی فی حقّهم، لاسیما فی یحیی بن القاسم الأزدی، وقد عرفت کلام الکشی فی حقّه، فالفقیه لابدّ له أن لا یطلق عنانه بحیث إذا رأی عن أحد نسبه الراوی إلی الوقف والناووسی أو غیرهما حکم بالقدح، بل له أن یفتّش ویتصفّح غایه التصفّح، ویستعمل القرائن والامارات التی ذکره فی الفوائد بما نقلناه من عبارته، فإن ظنّ بعد ذلک، فالقدح غیر مضرّ، کما لا یخفی.

المفوّضه:

ومنهم: المفوّضه. فی التعلیقه: هم القائلون بأنّ اللّه تعالی خلق محمّداً صلی الله علیه و آله،

وفوّض إليه أمر العالم، فهو الخلاّق للدنيا وما فيها. وقيل: فوّض ذلك إلى على عليه السلام، وربما يقولون بالتفويض إلى سائر الأئمّه عليهم السلام، كما يظهر من بعض التراجم كونهم من الغلاه، وبعضهم نسبوهم إليهم(۱)، كذا فى توضيح المقال(۲).

وقد ذكر البهبهانى رحمه الله فى الفوائد له معان سبعه:

أحدها: ما سمعت.

والثانى: تفويض الخلق والرزق إليهم، قال: ولعلّه راجع إلى الأوّل، وورد فساده عن الصادق والرضا عليهما السلام.

والثالث: تفويض تقسيم الأرزاق، ولعلّه ممّا يطلق عليه.

والرابع: تفويض الأحكام والأفعال، بأن يثبت ما رآه حسناً، ويردّ ما رآه قبيحاً، فيجيز اللّه تعالى إثباته وردّه، مثل إطعام الجدّ السدس، وإضافه الركعتين فى الرباعيات، والواحده فى المغرب، والنوافل أربعاً وثلاثين، وتحريم كلّ مسكر عند تحريم الخمر، إلى غير ذلك.

قال: وهذا محلّ إشكال عندهم؛ لمنافاته ظاهر (وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلاّ وَحْيٌ يُوحى)۳ وغير ذلك، لكن الكلينى رحمه الله قائل به، والأخبار الكثيره وارده فيه.

ووجّه بأنّها ثبتت من الوحى، إلاّ أنّ الوحى تابع ومجيز، فتأمّل.

والخامس: تفويض الإراده، بأن يريد شيئاً لحسنه، ولا يريد شيئاً لقبحه، كإرادته تغيير القبله، فأوحى اللّه تعالى إليه بما أراد.

۱- (۱) التعليقه للوحيد البهبهانى ص ۴۱۰.

۲- (۲) توضيح المقال ص ۲۲۰.

والسادس: تفويض القول بما هو أصلح له وللخلق وإن كان الحكم الأصلى خلافه، كما فى صوره التقيه.

والسابع: تفويض أمر الخلق، بمعنى أنّه أوجب عليهم طاعته فى كلّ ما يأمر وينهى، سواء علموا وجه الصحّه أم لا، ولو كان بحسب ظاهر نظرهم عدم الصحّه، بل الواجب عليهم القبول على وجه التسليم.

قال: وبعد الإحاطه بما ذكرنا هنا وما ذكر سابقاً عليه، يظهر أنّ القدح بمجرّد رميهم إلى التفويض أيضاً لا يخلو عن إشكال(۱).

قال فى توضيح المقال بعد ذكر تلك العباره: قلت: نعم، ولكن الذى يظهر فى إطلاق المفوّضه أنّ المراد منها من قال بأحد الوجهين الأوّلين، خصوصاً والغالب أنّهم يذكرون ذلك فى مقام الذمّ، واختصاص الرجل باعتقاد مخصوص، ولا اختصاص للإعتقاد بأكثر المعانى المزبوره ببعض طوائف الشيعه(۲).

وهذا جيد، فالإطلاق يوجب القدح، إلاّ أن ينفيه بالقرائن الخارجيه، وليس ذلك مثل نسبه الوقف والفطحيه، كما لا يخفى، ولكن أكثر إطلاقات التفويض إنّما هو مقابل الجبر، وهو مذهب المعتزله، وهم يستقلّون العباد فى أفعالهم، وحكموا بنفى مدخليه إراده اللّه ومشيئته فيها أصلاً.

قال فى توضيح المقال: ثمّ الظاهر من جمله إطلاقات التفويض والمفوّضه تفويض أفعال العباد إليهم، بحيث لا يكون للّه تعالى مدخل فيه، فى مقابل الجبر الذى عليه الأشاعره، كما أنّ المعتزله على الأوّل، وأصحابنا على أمر ثالث، وهو

۱- (۱) الفوائد للوحيد البهبهانى ص ۴۰.

۲- (۲) توضيح المقال ص ۲۲۰-۲۲۲.

ما بين الأمرين؛ لما وصل إليهم عن الأئمّه عليهم السلام بطريق الاستفاضه والتواتر أنّه لا جبر ولا تفويض بل أمر بين الأمرين، فإن كان بعض الأصحاب من الرواه وغيرهم على طريقه المعتزله فى هذه المسأله الكلاميه، فهو حينئذ من المفوّضه، ويكون مذموماً موجباً للقدح(۱).

الفصل الثالث: فى ذكر ألفاظ مستعمله عند أهل الرجال لا تفيد مدحاً ولا قدحاً

اشاره

ولو أفادت أحدهما فممّا لا يعتنى به: إمّا لضعف الإفاده، أو المفاد(۲).

قولهم مولى فلان:

فمنها: لفظ «المولى» فكثيراً ما يقولون: إنّه مولى فلان. ومرّه: إنّه مولى بنى فلان، واُخرى: مولى آل فلان. وقد يقطعونه عن الإضافه، فيقولون: مولى. وربما يقولون: إنّه مولى فلان، ثمّ مولى فلان.

فمن الأوّل: إبراهيم بن محمّد بن أبى يحيى أبوإسحاق مولى أسلم بن قصى، وأحمد بن الحسن بن على بن محمّد بن فضّال، وعمر بن أيمن مولى عكرمه بن ربعى.

ومن الثانى: أحمد بن الحسن بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم التمّار أبو عبداللّه مولى بنى أسد، وإبراهيم بن عبدالحميد الأسدى مولاهم، وإبراهيم بن عربى الأسدى مولاهم.

۱- (۱) توضيح المقال ص ۲۲۲.

۲- (۲) وفى الإشاره إلى العدّات للكتب الثلاثه، وذكر بعض من الاشتراك الخطّى والكتبى «منه».

ومن الثالث: إبراهيم بن سليمان بن أبى واحه المزنى مولى آل طلحه بن عبيداللّه، وإبراهيم بن محمّد مولى قريش.

ومن الرابع: أحمد بن رياح بن أبى نصر السكونى مولى، وأيوب بن الحرّ الجعفى مولى، وإبراهيم بن أبى محمود الخراسانى مولى، وأحمد بن أبى بشر السرّاج كوفى مولى.

ومن الخامس: ثعلبه بن ميمون مولى بنى أسد ثمّ مولى سلامه، وصفوان بن مهران بن المغيره الأسدى مولاهم ثمّ مولى بنى كاهل، والحسن بن موسى بن سالم مولى بنى أسد ثمّ بنى والبه. إلى غير ذلك من المواضع المذكوره فى محلّه(۱).

وبالجمله له فى اللغه معان كثيره.

كما عن القاموس: المولى المالك، والعبد، والمعتق، والصاحب، والقريب، كابن العمّ ونحوه، والجار، والحليف، والابن، والعمّ، والنزيل، والشريك، وابن الأُخت، والولى، والربّ، والناصر، والمنعم، والمنعم عليه، والمحبّ، والتابع، والصهر(۲).

وأمّا فى اصطلاح أهل الرجال، فعن الشهيد الثانى - كما عن الفوائد -: إنّه يطلق على غير العربى الخالص، وعلى المعتق، وعلى الحليف، والأكثر فى هذا الباب إراده المعنى الأوّل(۳).

وعن الفوائد: إنّ الظاهر أنّه كذلك، إلاّ أنّه يمكن أن يكون المراد منه النزيل أيضاً، كما قاله جدّى فى مولى الجعفى، فعلى هذا لا يحمل على معنى إلاّ بالقرينه،

۱- (۱) راجع: توضيح المقال ص ۲۲۶-۲۲۷.

۲- (۲) القاموس المحيط ۴:۴۰۱.

۳- (۳) الرعايه ص ۳۹۲.

ومع انتفائها فالراجح لعلّه الأوّل لما ذكر(۱).

وفی عوائد الفاضل النراقی نقلاً عن الشهید الثانی فی شرح الدرایه: إنّ من جمله معانیه الملازم للشخص، فإنّه یقال لمن یلازم غیره: إنّه مولاه بالملازمه، کما قیل فی مقسم مولی ابن عبّاس للزومه إیّاه. ومنها: المولی بالإسلام، فمن أسلم علی ید آخر کان مولاه یعنی بالاسلام(۲).

فصار المحصّل أنّه یحتمل فی اصطلاحهم معان ستّه: الحلیف، والمعتق، والنزیل، وغیر العربی الخالص، والملازم، والمولی بالاسلام. والأخیرین قلیل کثیراً فی استعمالهم، مع احتمال أن یکون المراد من أوّلهما فی بعض العبائر هو التعبیر به عن الحلیف.

فإن اضیف إلی شخص واحد، فیحتمل کونه بمعنی الحلیف والمعتِق والمعتَق، وکذا الملازم. وإن اضیف إلی القبیله، کما ذکرنا أوّلاً من الإضافه إلی الآل وبنی فلان، فالمراد هو النزیل. وإن ذکر بدون الإضافه، فالمراد هو غیر العربی الخالص(۳).

وکیف کان فلا یفید ذلک اللفظ مدحاً ولا قدحاً بأیّ معنیً کان. نعم لو اضیف إلی أحد من المعصومین أفاد المدح فی الجمله، علی ما صرّح صاحب توضیح المقال(۴)، کما أنّه لو اضیف إلی أعدائهم یفید ذمّاً فی الجمله علی بعض من معانیه،

۱- (۱) الفوائد للوحید البهبهانی ص ۴۴.

۲- (۲) عوائد الأیّام للمحقّق النراقی ص ۸۰۷-۸۰۸.

۳- (۳) وقد صرّح بذلک بعض مشایخنا فی کتابه المسمّی بمختلف الأقوال «منه».

۴- (۴) توضیح المقال ص ۲۲۸.

إلاّ أنّهما ممّا لا يعتنى به، ولا يوجب مجرّد ذلك عدّ الخبر من الحسن، كما قد سبق، وإن كان يفيد فى مقام التراجيح، وقد سبق منّا مثله، فليتبصّر.

قولهم غلام:

ومنها: الغلام، فكثيراً ما يقع استعماله فى الرجال، فيقال: إنّ فلاناً من غلمان فلان، وهو فى اللغه بمعنى الذكر أوّل ما يبلغ، كما نصّ عليه البعض.

وأمّا فى اصطلاح أهل الرجال، فهو بمعنى التلميذ، ذكره فى توضيح المقال(۱) واستظهره، ونقله عن مجمع البيان(۲) أيضاً.

وفى منتهى المقال لأبى على رحمه الله فى ترجمه بكر بن محمّد بن حبيب: يجيىء الغلام بمعنى المتأدّب، أى: التلميذ، فى عبائر القوم أكثر كثيراً(۳). ثمّ أمر بملاحظه جمله من التراجم.

وأمّا الغلام بمعنى العبد كما توهمه بعضهم، فهو من خلط اللغتين العربيه والعجميه، وإلاّ فقد صرّح صاحب توضيح المقال: بأنّى لم أقف فيما عندى من كتب اللغه على هذا المعنى له حتّى فى مثل القاموس(۴).

فصار المحصّل أنّه فى اصطلاح أهل الرجال بمعنى التلميذ، فعلى هذا لا يفيد مدحاً، إلاّ أن يكون الشيخ المضاف إليه من المعتمدين الموثّقين، فيفيد مدحاً فى الجمله، إلاّ أنّه ممّا لا يعتنى به فى غير مقام التراجيح.

۱- (۱) توضيح المقال ص ۲۲۹.

۲- (۲) مجمع البيان ۵۰۴:۳.

۳- (۳) منتهى المقال ۱۷۲:۲ برقم: ۴۸۲.

۴- (۴) توضيح المقال ص ۲۲۹.

قولهم قريب الأمر:

ومنها: قولهم «قريب الأمر» والمراد منه: إمّا أنّه قريب العهد بالتشيّع، أو يقرب أمر قبول روايته، أو قريب المذهب إلينا، صرّح بالثلاثه فی توضیح المقال(۱)، وبالأوّلين بعض مشايخنا، وكيف كان فلا يفيد مدحاً يوجب عدّ الخبر من الحسان، وإفاده مطلق المدح ممّا لا يسمن ولا يغنی من جوع.

قال فی توضیح المقال: إنّه لا يفيد مدحاً معتبراً، وإن أخذه أهل الدرايه مدحاً، فعلّهم أرادوا مطلقه(۲). انتهی.

قولهم مضطلع الروايه:

ومنها: قولهم «مضطلع الروايه» والمراد أنّه قوی، أو عال عليها، ذكره فی الفوائد من أسباب المدح والقوّه، وهو مشكل. نعم هو أقوی فی إفاده المدح من غيره ممّا ذكر، فيفيد فی مقام التراجيح، ولعلّ مراده رحمه الله أيضاً هو ذلك، فعلی هذا لا يوجب ذلك عدّ الخبر من الحسان بمجرّد ذلك، وصرّح بما اختارنا فی توضیح المقال(۳).

قولهم فلان اسند عنه:

ومنها: قولهم «فلان اسند عنه» قال فی منتهی المقال: لم أعثر علی هذه الكلمه إلّا فی كلام الشيخ رحمه الله، وما ربما يوجد فی الخلاصه، فإنّما أخذه من رجال الشيخ، والشيخ رحمه الله إنّما ذكرها فی رجاله دون فهرسته، وفی أصحاب الصادق عليه السلام دون

۱- (۱) توضیح المقال ص ۲۳۸.

۲- (۲) توضیح المقال ص ۲۳۸.

۳- (۳) توضیح المقال ص ۲۲۸.

غیره، إلّا أصحاب الباقر علیه السلام ندره غایه الندره(۱).

واختلفت الأفهام فی قراءتها:

فمنهم: من قرأها بصیغه المجهول، ونسبه إلی الأکثر، وعلی هذا فقیل: إنّ معناه حینئذ سمع منه الحدیث.

قال فی الفوائد: ولعلّ المراد علی سبیل الاستناد والاعتماد، وإلّا فکثیر ممّن سمع عنه لیس ممّن اسند عنه. وقیل: إنّ معناه حینئذ روی عنه الشیوخ واعتمدوا علیه، ونقله فی الفوائد عن جدّه أوّل المجلسیین(۲).

قال فی منتهی المقال بعد ذکر المعنی الأوّل ما یشعر بردّه: وهو قوله: وفی ترجمه محمّد بن عبدالملک الأنصاری: اسند عنه، ضعیف، فتأمّل(۳).

ومن هذا یظهر أنّ هذا لیس معنی تلک اللفظه؛ لتخلّفه فی الموضع الذی أشار إلیه رحمه الله، وعلی کلا المعنیین یفید المدح المعتبر.

أمّا الأوّل، فظاهر.

وأمّا الثانی، فلما عن السیّد الداماد فی الراوشح: إنّه قد صار من الاُصول الممهده عندهم أنّ روایه الشیخ الثبت الثقه عمّن لا یعلم حاله إماره صحّه الحدیث، وآیه ثقه الرجل، نقله عنه بعض مشایخنا.

وبالجمله إن ثبت کون معناهما هو المذکورین، فلا إشکال فی إفادتهما المدح المعتمد، بحیث یوجب عدّ الخبر من الحسان بواسطته، ولکن إثباته دونه خرط

۱- (۱) منتهی المقال ۱:۷۲.

۲- (۲) الفوائد للوحید البهبهانی ص ۳۱.

۳- (۳) منتهی المقال ۱:۷۳.

القتاد.

ومنهم: من قرأه بصيغه المعلوم، كالمحقّق الشيخ محمّد، والفاضل عبداللّه التسترى، والمحقّق الداماد، ذكرهم فى منتهى المقال.

قال: وقرأ كذلك أيضاً بعض الساده الأزكياء من أهل العصر، وولد الاُستاد العلاّمه رحمه الله(۱). وعن الأوّلين أنّهما ردّا الضمير إلى الإمام، فيكون المعنى أنّه روى عن الإمام عليه السلام.

قال فى منتهى المقال: وينافيه قول الشيخ فى جابر بن يزيد: اسند عنه، روى عنهما(۲). وقوله فى محمّد بن إسحاق بن يسار: اسند عنه، يكنّى أبابكر، صاحب المغارى، من سبى عين التمر، وهو أوّل سبى دخل المدينه، وقيل: كنيته أبو عبداللّه، روى عنهما(۳).

وعن المحقّق الداماد أنّه قال فى الرواشح ما ملخصه: إنّ الصحابى على مصطلح الشيخ فى رجاله على معان، منها: أصحاب الروايه عن الإمام بالسماع منه. ومنها: بإسناد عنه، بمعنى أنّه روى الخبر عن أصحابه الموثوق بهم، وأخذ عن اصولهم المعتمد عليها.

فمعنى اسند عنه: أنّه لم يسمع منه، بل سمع من أصحابه الموثّقين، وأخذ عنهم وعن اصولهم المعتمد عليها.

وبالجمله قد أورد الشيخ فى أصحاب الصادق عليه السلام جماعه جمّه إنّما روايتهم

۱- (۱) منتهى المقال ۱:۷۵.

۲- (۲) رجال الشيخ الطوسى ص ۳۰۰ برقم: ۳۱۷.

۳- (۳) منتهى المقال ۱:۷۴.

عنه بالسماع من أصحابه الموثوق بهم والأخذ من اصولهم المعمول عليها، ذكر كلاًّ منهم، وقال: اسند عنه(۱).

وعلى هذا أيضاً يفيد المدح المعتمد.

وقال فى منتهى المقال بعد ذكر هذا الكلام: وردّ بأنّ جماعه ممّن قبلت فيه رووا عنه مشافهه(۲).

وأمّا ما نقله عن بعض ساده عصره وولد استاده، فمعناه على ما قالوا هو أنّ المراد من تلك اللفظه أنّ الراوى أسند عنه، أى: عن الإمام، ولم يسند عن غيره من الرواه، نقل عن بعض ساده عصره أنّه قال: كما تتبعت ولم أجد روايه أحد من هؤلاء عن غيره عليه السلام، إلاّ أحمد بن عائذ، فإنّه صحب أباخديجه وأخذ عنه، كما نصّ عليه النجاشى(۳)، والأمر فيه سهل، فكأنّه مستثنى لظهوره.

قال فى منتهى المقال: وفيه أيضاً تأمّل، فإنّ غير واحد ممّن قيل فيه ذلك سوى أحمد بن عائذ رووا عن غيره عليه السلام أيضاً، منهم محمّد بن مسلم، والحارث بن المغيره، وبسّام بن عبداللّه الصيرفى.

قال: وربما يقال: إنّ الكلمه أسند بالمعلوم، والضمير للراوى، إلاّ أنّ فاعل أسند ابن عقده؛ لأنّ الشيخ رحمه الله ذكر فى أوّل رجاله أنّ ابن عقده ذكر أصحاب الصادق عليه السلام، وبلغ فى ذلك الغايه، قال رحمه الله: وإنّى ذاكر ما ذكره، واُورد من بعد ذلك ما لم يذكره.

فيكون المراد أخبر عنه ابن عقده، وليس بذلك البعيد.

۱- (۱) الرواشح السماويه ص ۶۳-۶۵ الراشحه الرابعه عشر.

۲- (۲) منتهى المقال ۱:۷۵.

۳- (۳) رجال النجاشى ص ۶۸ برقم: ۲۴۶.

وربما يظهر منه وجه عدم وجوده إلّا فى كلام الشيخ، وسبب ذكر الشيخ ذلك فى رجاله دون الفهرست، وفى أصحاب الصادق عليه السلام دون غيره، بل وثمره قوله رحمه الله انّى ذاكر ما ذكره ابن عقده، ثمّ اورد ما لم يذكره، فتأمّل جدّاً(۱).

ومن جميع ما ذكرنا ظهر أنّ بناءً على القراءه بصيغه المجهول، فله معنيين: سمع عنه الحديث على سبيل الاعتماد، وروى عنه الشيوخ.

وعلى القراءه بصيغه المعلوم، فله احتمالات أربعه: الأوّل: ما اختاره الشيخ محمّد، وعبداللّه التسترى. والثانى: ما اختاره المحقّق الداماد رحمه الله. والثالث: ما اختاره بعض الساده. والرابع: ما نفى عنه البعد فى منتهى المقال.

وترجيح أحدها يحتاج إلى مرجّح، ولا مرجّح عندى لأحد الاحتمالات، مع تنافى بعضها مع بعض، كما فى مختار المحقّق الداماد وبعض الساده، فإنّهما فى الطرف المقابل، فلا يفيد مدحاً ولا قدحاً؛ لتساوى الاحتمالات جميعاً، ولا مرجّح، فيجب التوقّف، فيكون ذلك اللفظ عندى بمنزله المجمل، فلا يمكن الاعتماد عليه لاجمال المفاد.

نعم لو كانت الاحتمالات منحصره فى غير مختار منتهى المقال، يمكن القول بإفادته المدح المعتبر على جميع التقادير، إلّا أنّ الاحتمال المذكور فيه يدفع الاستناد إليه؛ لعدم إفادته شيئاً بناءً عليه، كما لا يخفى، فتأمّل فى المقام.

قولهم كثير الروايه:

ومنها: قولهم «كثير الروايه» قال فى الفوائد: وهو موجب للعمل بروايته مع عدم الطعن عند الشهيد، ونشير إليه فى الحكم بن مسكين، وفى على بن الحسين

۱- (۱) منتهى المقال ۱:۷۶.

السعدابادی، عن جدّی أنّ الظاهر أنّه لکثره الروایه عدّ جماعه روایته من الحسان، وقریب من ذلک فی الحسن بن زیاد الصیقلی، وعن خالی فی إبراهیم بن هاشم: إنّه من شواهد الوثاقه. وعن العلاّمه فیه: إنّه من أسباب قبول الروایه، ویظهر من کثیر من التراجم کونه من أسباب المدح والقوّه، وأولی منه کونه کثیر السماع، کما یظهر من التراجم ویذکر فی أحمد بن عبدالواحد(۱). انتهی.

وعندی فیه توقّف. أمّا الوثاقه، فلا یفیدها قطعاً بلا شبهه.

وأمّا المدح المعتبر بحیث یعدّ الخبر بواسطته من الحسان، فمشکل؛ إذ کثره الروایه إن کانت من غیر الإمام بحیث لم یسمع منه علیه السلام ولم یلقه، فلا یفید ذلک؛ لعدم دلاله ذلک علی المدح الکذائی أصلاً. وإن کانت من الإمام علیه السلام، فهو داخل فی کثیر السماع، وحینئذ یفید المدح المعتبر، کما أسلفنا ذلک فی الفصل الأوّل.

ومن هنا ظهر فساد ما ذکره الفاضل الخراسانی بأنّ المدح المستفاد من قولهم «فلان کثیر الروایه» أبلغ وأقوی من قولهم «کثیر السماع» وقدّمنا ذلک فی الفصل الأوّل، فراجعه وتأمّل فیه.

والمستند فی إفاده قولهم «کثیر الروایه» المدح الصحیح المروی فی رجال الکشی: عن حمدویه بن نصیر، عن محمّد بن الحسین بن أبی الخطّاب، عن محمّد بن سنان، عن حذیفه بن منصور، عن أبی عبداللّه علیه السلام، قال: اعرفوا منازل الرجال منّا علی قدر روایاتهم عنّا(۲).

ولکن الظاهر من هذا الحدیث أنّ کلمه «منّا» فی موضع الحال، والمعنی:

۱- (۱) منتهی المقال ۱:۸۶-۸۷ عن التعلیقه ص ۳۷-۳۸.

۲- (۲) إختیار معرفه الرجال ۱:۳-۵ برقم: ۱.

اعرفوا منـازل الرجال حال كونهم من موالينا وشـيعتنا، ويظهر من ذلك أنّ كثره الروايه إنّما يكون دليلاً على المـدح والجلاله إذا كان الراوى عن الشـيعه، فلا يدلّ عليه فيما إذا كان الراوى فطحياً أو واقفياً مثلاً، وكان كثير الروايه، وإن كان المروى بطريق آخر خال عن لفظ «منّا» إلاّ أنّ المطلق يحمل على المقيّد، وهذا المعنى قد ذكره بعض مشايخنا.

قولهم فلان كثير التصنيف:

ومنهـا: قولهم «فلاـن كثير التصـنيف» ولاـ يكاد يفهم منه المـدح المعتبر، بحيث يعـدّ الخبر لأجله من الحسان، كما لا يخفى على المتأمّل بالعيان، فإنّ كثره التصنيف لا مدخليه لها بذلك.

نعم يفيد مدحاً مطلقاً فى نفس الراوى، وهو لا يفيد فى المقام، وسـيأتى إن شاء اللّه تعالى فى قولهم «له كتاب» أنّ بعضـهم جعله مدحاً للراوى، فكثره التصنيف أولى وأبلغ منه، نظراً إلى ما استند إليه فى إثبات دعواه.

قال بعض مشايخنا: ولا شكّ فى إفادته المدح.

وفيه ما عرفت. إن كان المراد المدح المطلق، فلا بأس.

قولهم جيّد التصنيف:

ومنها: قولهم «جيّد التصنيف» وهو أيضاً كسابقه يفيد المدح المطلق، ولا يفيد المدح المعتبر فى المقام.

قولهم فلان بصير بالحديث والروايه:

ومنها: قولهم «فلان بصير بالحديث والروايه» وما يترجّح فى نظرى إفادته المدح المعتبر فى قوّه المتن، ولا يوجب ذلك عدّ الخبر من الحسان؛ إذ البصاره بالحديث لا تفيد إلاّ ذلك، كما لا يخفى.

وقيل: بإفادته المدح بمعنى الأخصّ(۱)، وهو مختار بعض مشايخنا، وهو كما ترى.

قولهم فلان له كتاب:

ومنها: قولهم «فلان له كتاب» ولا يفيد إلّا مدحاً غير معتبر فى الروايه؛ إذ لا دلاله فيه على الاعتبار أصلاً لأعمّيته، وهو المنقول عن الفاضل النيشابورى.

وهو مختار الفوائد أيضاً، قال: والظاهر أنّ كون الرجل ذا أصل يفيد حسناً لا الحسن الاصطلاحى، وكذا كونه كثير التصنيف، أو جيّد التصنيف، وأمثال ذلك، بل كونه ذا كتاب أيضاً يشير إلى حسن مّا، ولعلّ مرادهم ذلك ممّا ذكروا(۲).

وهذا هو مختار أبوعلى أيضاً فى منتهى المقال، قال: لا يكاد يفهم حسن من قولهم «له كتاب أو أصل» أصلاً، وإفاده الحسن لا بالمعنى المصطلح لا يجدى فى المقام نفعاً(۳).

وعن الفاضل الخواجوئى رحمه الله: إنّ المدح المستفاد منه أبلغ من كونه ذا أصل؛ لأنّ الأوّل ما يتضمّن العلوّ فى العلم مع تعب صاحبه واجتهاده فى الدين، وتقضّى عمره فى تحصيل ما يعنيه ويجب عليه، ويعتبر فى الدنيا والآخره، بخلاف الثانى، فإنّ الأصل على ما يظهر من كلامهم هو مجمع عبارات الحجج عليهم السلام من غير أن يكون معها اجتهاد واستنباط، فصاحب الكتاب وهو المشتهر على ما ذكر من استدلالات واستنباطات شرعاً وعقلاً أعلى رتبه من صاحب الأصل. انتهى.

۱- (۱) أى: إفادته كون الراوى إمامياً مطلقا «منه».

۲- (۲) الفوائد للوحيد البهبهانى ص ۳۵-۳۶.

۳- (۳) منتهى المقال ۱:۶۶.

وأنت خبير بأنّ علوّ الرتبه وغيره لا مدخليه له فی المدح المعتبر فی المقام، وكذا التعب والاجتهاد، غايه ما فی الباب إفادته المدح المطلق، وهو لا يجدی فی المقام، كما قد عرفت من تصريح صاحب منتهی المقال رحمه الله، وعلی مختارنا قال صاحب توضيح المقال أيضاً(۱).

قولهم له أصل:

ومنها: قولهم «له أصل» والفرق بين الكتاب والأصل والنوادر، هو أنّ الكتاب فی اصطلاحهم مستعمل فی معناه المعروف بين أهل العرف، كما يقال فی العرف:

إنّ هذا الكتاب لفلان العالم، أی: من مصنّفاته، فالكتاب ما صنّفه الرجل من اجتهاد وأخذ من الاُصول المعتمده المعتبره.

وأمّا الأصل، فهو ما كان محض كلام المعصوم عليه السلام، بمعنی أنّه مجمع ما سمع من المعصوم، أو من راويه من دون زياده ولا اجتهاد، بل جمع لأجل الحفظ وعدم السهو والنسيان وعدم الاندراس، وغير ذلك.

كما نقل فی الفوائد عن ابن شهرآشوب: إنّ الإماميه صنّفوا من عهد أميرالمؤمنين عليه السلام إلی زمان العسكری عليه السلام أربعمائه كتاب تسمّی الاُصول(۲).

قال فی منتهی المقال بعد ذكر تلك العباره عن الفوائد: لا يخفی أنّ مصنّفاتهم أزيد من الاُصول، فلابدّ من وجه لتسميه بعضها اصولاً دون بعض، فقيل: إنّ الأصل ما كان مجرّد كلام المعصوم عليه السلام، والكتاب ما فيه كلام مصنّفه أيضاً، وأيّد

۱- (۱) توضيح المقال ص ۲۳۶.

۲- (۲) معالم العلماء ص ۳.

ذلك بقول الشيخ فی زكريا بن يحيى الواسطی: له كتاب الفضائل، وله أصل(۱).

وفی التأييد نظر، إلّا أنّ ما ذكره لا يخلو عن قرب وظهور(۲).

قال فی توضيح المقال: المعروف فی ألسنه العلماء بل كتبهم أنّ الأُصول الأربعمائه جمعت فی عهد مولانا الصادق عليه السلام، أو فی عهد الصادقين عليهما السلام(۳).

ويظهر ذلك من الفاضل الخواجوئی رحمه الله، فإنّه قال: وأمّا الأصل، فهو علی ما يظهر من عباراتهم هو مجمع عبارات الحجج عليهم السلام من غير أن يكون معها اجتهاد واستنباط الخ.

وأمّا النوادر، فالظاهر أنّه ما اجتمع فيه أحاديث لا تنضبط فی باب لقلّته أو وحدته، ومن هذا قولهم فی الكتب المتداوله «نوادر الصلاه والزكاه» وغير ذلك.

كذا فی منتهی المقال أيضاً(۴).

قال الفاضل النراقی فی العوائد: وأمّا النوادر، فهو ما اجتمع فيه أحاديث متفرّقه لا تنضبط فی باب؛ لقلّه ما يمكن جمعه فی باب واحد، بأن يكون واحداً أو متعدّداً لكن يكون قليلًا جدّاً الخ.

وعلی ما ذكرنا يكون بينهما تبايناً باعتبار معناها المعروف المتداول عندهم، وإن كان يطلق أحدها علی الآخر مجازاً؛ إذ إطلاق المجازی لا يوجب أن يكون بينها عامّاً مطلقاً، أو من وجه، كما لا يخفی علی المتأمّل المتدبّر فی النسب، فإنّ

۱- (۱) الفهرست للشيخ ص ۷۵ برقم: ۳۱۴.

۲- (۲) منتهی المقال ۱:۶۹.

۳- (۳) توضيح المقال ص ۲۲۹.

۴- (۴) منتهی المقال ۱:۷۰.

النسبه معتبره بين المعنى الحقيقى لهذا اللفظ، ومعنى الحقيقى للفظ آخر.

ومنه يظهر ما ذكره فى الفوائد بأنّ بينها عامّاً مطلقا، قال رحمه الله: الكتاب مستعمل عندهم فى معناه المعروف، وهو أعمّ مطلق من الأصل والنوادر، فإنّه يطلق على الأصل كثيراً، منه ما يأتى فى ترجمه أحمد بن محمّد بن عمار، وأحمد بن ميثيم، وإسحاق بن جرير، والحسين بن أبى العلاء، وبشّار بن يسار، وبشر بن مسلمه، والحسن بن رباط، وغيرهم.

وربما يطلق فى مقابل الأصل، كما فى ترجمه هشام بن الحكم، ومعاويه بن الحكيم، وغيرهما. وربما يطلق على النوادر، وهو أيضاً كثير، منه قولهم «له كتاب النوادر» وفى أحمد بن الحسين بن عمر ما يدلّ عليه، وكذا يطلق النوادر فى مقابل الكتاب، كما فى ترجمه ابن أبى عمير.

وأمّا المصنّف، فالظاهر أنّه أيضاً أعمّ منهما، فإنّه يطلق عليهما، كما يظهر من ترجمه أحمد بن ميثم، ويطلق بإزاء الأصل، كما فى هشام بن الحكم، وديباجه الفهرست.

وأمّا النسبه بين الأصل والنوادر، فالأصل أنّ النوادر غير الأصل، وربما يعدّ من الأُصول، كما يظهر من ترجمه جرير بن عبداللّه وغيره(۱) الخ.

وأنت خبير بأنّ مجرّد الإطلاق لا يدلّ على الحقيقه، بل الظاهر إطلاق أحدهما على الآخر إنّما هو بعنوان المجاز وبمعونه القرينه، فإنّ ما ذكرنا هو الظاهر من إطلاقاتهم، ومتداول بينهم فى محاوراتهم واستعمالاتهم.

وكذا إضافه الكتاب إلى النوادر فى قولهم «له كتاب النوادر» لا يدلّ على

۱- (۱) منتهى المقال ۱:۶۷-۶۸ عن الفوائد للوحيد البهبهانى.

إطلاقه عليه حقيقه، بل الإضافه دليل المجاز، كما لا يخفى.

وكذا المصنّف على ما هو المتعارف فى الاستعمالات العرفيه هو المرادف للكتاب، وليس أعمّاً منه، كما يقال: إنّ لفلان مصنّفات كثيره.

ويظهر مختارنا من منتهى المقال أيضاً، قال: ويقرب فى نظرى أنّ الأصل هو الكتاب الذى جمع فيه مصنّفه الأحاديث التى رواها عن المعصوم عليه السلام، أو عن الراوى، والكتاب والمصنّف لو كان فيهما حديث معتمد لكان مأخوذاً من الاُصول غالباً. وقيدنا بالغالب؛ لأنّه ربما كان بعض الروايات يصل معنعناً، ولا يؤخذ من أصل، وبوجود مثل هذا فيه لا يصير أصلاً، فتدبّر(۱). انتهى.

وقيل فى وجه الفرق: إنّ الكتاب ما كان مبوّباً ومفصّلاً، والأصل مجمع أخبار وآثار. وردّ بأنّ كثيراً من الأصل مبوّبه(۲).

وبعد ما ذكرنا من كون المعنى المذكور لها متداولاً ومتعارفاً بين أهل العرف، لا يبقى لك ريب فى فساد ذلك ودفعه.

ونقل فى الفوائد عن بعض ساده مشايخه: إنّ الأصل فى اصطلاح المحدّثين من أصحابنا بمعنى الكتاب المعتمد للنقل، لم ينتزع من كتاب آخر.

فعلى هذا يعتبر فى صدق الأصل كونه معتمداً وغير منتزع من كتاب آخر، وهو قريب من مختارنا أو عينه، فإنّا وإن لم نصرّح بكونه معتمداً إلاّ أنّه لازم له، فإنّ بعد اعتبار كون الأصل مجمع كلام المعصوم يلزمه الاعتبار والاعتماد، كما لا يخفى.

وأمّا إفادته المدح أو التوثيق، فقيل بالأوّل، وهو مختار بعض مشايخنا طاب

۱- (۱) منتهى المقال ۱:۷۰.

۲- (۲) منتهى المقال ۱:۶۹-۷۰.

ثراه، وقيل بالثانی، وهو المنقول عن الفاضل النيشابوری.

وما يترجّح فی النظر عدم إفادته المدح المعتبر، بحيث يعدّ بواسطته الخبر من الحسان، وفاقاً للمحقّق البهبهانی رحمه الله(۱)، وأبی علی فی منتهی المقال(۲)، ولصاحب توضيح المقال(۳)، وذلک لعدم الدلاله فيه أصلاً علی المدح المصطلح.

نعم فيه دلاله علی المدح المطلق؛ لوضوح أنّه ليس ممّا يفيد الذمّ، كوضوح أنّ الإكثار منه ومن إثبات كتاب أو كتب أو أصل ونحوه لشخص فی مقام المدح والقدح ليس عبثاً.

فالظاهر إرادتهم منه الإشاره إلی مدح فيه، بل هو أولی من المولی، فيستفاد منه نوع مدح متفاوت المراتب بتفاوت القرائن والتعبيرات، مثل أن يقال: له كتاب أو أصل جيداً، ورواه جماعه أو فلان وهو لا يروی الضعاف، وكالشهاده بأنّه صحيح.

كما نقل عن النجاشی فی الحسن بن علی بن النعمان: له كتاب نوادر، صحيح، كثير الفوائد(۴).

وفی الحسن بن راشد: له كتاب نوادر، حسن، كثير العلم(۵).

وعن الشيخ فی حفص بن غياث: عامی المذهب، له كتاب معتمد(۶).

۱- (۱) الفوائد للوحيد البهبهانی ص ۳۵-۳۶.

۲- (۲) منتهی المقال ۱:۶۶.

۳- (۳) توضيح المقال ص ۲۳۷.

۴- (۴) رجال النجاشی ص ۴۰ برقم: ۸۱.

۵- (۵) رجال النجاشی ص ۳۸ برقم: ۷۶.

۶- (۶) الفهرست للشيخ الطوسی ص ۶۱ برقم: ۲۴۲.

وبالجمله إفادته الحسن والمدح المطلق ممّا لا يعتريه شكّ. ونسب فی توضیح المقال(۱) إلی أبی علی بأنّه لا یفید مدحاً أصلاً، وعبارته وإن کان أوّلها مشعراً بما نسب إلیه، إلّا أنّ الظاهر من کلامه أخیراً نفی الحسن والمدح المصطلح لا مطلقا، قال: لا یکاد یفهم حسن من قولهم له کتاب أو أصل أصلاً، وإفاده الحسن لا بالمعنی المصطلح ممّا لا یجدی فی المقام نفعاً(۲).

وهو الظاهر من کلام البهبهانی رحمه الله حیث قال: عند خالی بل وجدّی علی ما هو ببالی کون الرجل ذا أصل من أسباب الحسن.

وعندی فیه تأمّل؛ لأنّ کثیراً من أصحاب الأُصول کانوا ینتحلون المذاهب الفاسده، وإن کانت کتبهم معتمده، علی ما صرّح به فی أوّل الفهرست. وأیضاً الحسن بن صالح بن حیّ متروک العمل بما یختصّ بروایته، علی ما صرّح به فی التهذیب، مع أنّه ذا أصل. وکذلک علی بن أبی حمزه البطائنی، مع أنّه ذکر فیه ما ذکر.

إلی أن قال: والظاهر کون الرجل ذا أصل یفید حسناً لا الحسن الاصطلاحی، وکذا کونه کثیر التصنیف، أو جید التصنیف، وأمثال ذلک، بل کونه ذا کتاب أیضاً یشیر إلی حسن مّا، ولعلّ مرادهم ذلک ممّا ذکروا، وسیجیء عن البلغه(۳) فی الحسن بن أیوب انّ کون الرجل ذا أصل یستفاد منه الحسن، فلاحظ(۴).

۱- (۱) توضیح المقال ص ۲۳۶.

۲- (۲) منتهی المقال ۱:۶۶.

۳- (۳) بلغه المحدّثین ص ۳۴۴.

۴- (۴) الفوائد للوحید البهبهانی ص ۳۵.

قال فی منتهی المقال بعد ذکر تلک العباره: وتأمّله فی ذلک لانتحال کثیر من أصحاب الأُصول المذاهب الفاسده، لعلّه لیس بمکانه؛ لأنّ ذلک لا ینافی الحسن بالمعنی الأعمّ، کما سیعترف به عند ذکر وجه الحکم بصحّه حدیث ابن الولید، وأحمد بن محمّد بن یحیی، وسائر مشایخ الإجازه، فالأولی أن یقال: لأنّ کثیراً منهم فیهم مطاعن وذموم، إلّا أن یکون مراد خاله العلّامه المجلسی رحمه الله الحسن بالمعنی الأخصّ، فتأمّل(۱).

وإیراده رحمه الله علیه فی محلّه، والاستثناء لیس فی محلّه ظاهراً، فإنّ الظاهر أنّ مرادهما الحسن بالمعنی الأعمّ لا الأخصّ.

وبالجمله مقتضی الانصاف هو ما ذکرنا من إفادته المدح المطلق، والقول بعدم إفادته ذلک أیضاً ضعیف، وعندی أنّه لا قائل به أصلاً، ونسبه ذلک إلی أبی علی رحمه الله قد عرفت ما فیه؛ لأنّ مراده رحمه الله أیضاً هو ما ذکرنا من نفی المدح المعتبر، لا نفی المدح المطلق، والقول بإفادته التوثیق ضعیف، کما لا یخفی.

ذکر عدّات الکلینی والشیخ

ولا بأس بالإشاره إلی ذکر العدّات للکلینی فی الکافی، والشیخ فی التهذیب والاستبصار، لتکثیر الفائده فی هذا الفصل، وإن کان خارجاً عن الموضوع.

ونقول: إنّ ما یظهر من بعضهم، کصاحب توضیح المقال(۲)، وبعض مشایخنا، وعن العلاّمه من قبلهما فی الخلاصه(۳): إنّ الکلینی قد یروی بواسطه العدّه عن

۱- (۱) منتهی المقال ۱:۶۶.

۲- (۲) توضیح المقال ص ۱۱۲.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۲۷۱ الفائده الثالثه.

أحمد بن محمّد بن عيسى، وقد يروى بواسطتها عن أحمد بن محمّد بن خالد البرقى، وقد يروى بواسطتها عن سهل بن زياد. وعدّه الأوّل خمسه أشخاص، والثانى أربعه، والثالث أيضاً أربعه.

وهم على ما حكى صاحب توضيح المقال عن العلاّمه فى الخلاصه: إنّ الكلينى قال: كلّما أقول فى كتاب الكافى: عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد ابن عيسى. فالمراد بهم محمّد بن يحيى العطّار، وعلى بن موسى الكمندانى، وداود ابن كوره، وأحمد بن إدريس، وعلى بن إبراهيم بن هاشم.

وكلّما قلت فى كتابى المشار إليه: عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، فهم على بن إبراهيم بن هاشم، وعلى بن محمّد بن عبداللّه بن اذينه، وأحمد ابن عبداللّه بن اميه، وعلى بن الحسن.

وكلّما ذكرت فى كتابى: عدّه من أصحابنا، عن سهل بن زياد، فهم على بن محمّد بن علاّن، ومحمّد بن أبى عبداللّه، ومحمّد بن الحسن، ومحمّد بن عقيل الكلينى(۱).

واقتصر فى توضيح المقال على ذكر تلك العباره من دون قيل ولا قال، ويظهر ذلك من بعض مشايخنا رحمه الله فى كتابه المسمّى بمختلف الأقوال، وصرّح بالتفصيل المذكور فى تلك العباره من دون إشكال.

وقد يعبّر الكلينى فى كتابه المشار إليه بلفظ «جماعه» والظاهر منهم أيضاً أشخاص العدّه، كما صرّح به فى توضيح المقال، ومختلف الأقوال.

قال فى الأوّل: وربما يعبّر فى أوّل السند بلفظ «جماعه» وقد أكثر منه فى كتاب

۱- (۱) توضيح المقال ص ۱۱۲.

الصلاه عن أحمد بن محمّد مطلقا، أو مقيّداً بابن عيسى، بل قيل: إنّه أكثر من أن يحصى.

والظاهر أنّ المراد بهما هو المراد من العدّه، فأشخاصها أشخاص العدّه على ما مرّ، سواء كانت عن ابن عيسى، أو البرقى، أو سهل، وإن كان الأكثر عن الأوّل، ولو بحمل الاطلاق عليه، كما ذكر فى محلّه، ولعلّه لذا لم يبيّنهم لا هو ولا غيره فيما وصل إلينا، وإنّما اختلاف التعبير للتفنّن فيه، أو غير ذلك(۱). انتهى.

وبذلك صرّح بعض مشايخنا فى كتابه المشار إليه(۲)، إلّا أنّه قال: إنّ روايته إن كانت بواسطتها عن أحمد بن محمّد بن عيسى، فلا شكّ أنّ المراد بالجماعه هم العدّه المذكوره، وكذلك الحال فى أحمد بن محمّد بن خالد، وسهل بن زياد. وأمّا إذا كانت عن غيرهم، فيكون مبهماً، لكن تقبل الروايه لولم يكن فيها عيب من وجه آخر لما ذكرناه الخ.

ثمّ اعلم أنّ المستفاد من العباره التى نقلناه عن العلاّمه حاكياً عن الكلينى، هو انحصار من يروى عنه بواسطه العدّه فى الثلاثه المذكورين، كانحصار أشخاصها فى من ذكر، ولكن الظاهر خلافه؛ إذ قد يظهر روايه الكلينى رحمه الله بواسطه العدّه عن الثلاثه المذكوره كثيراً، بحيث لا يخفى على المتتبع قليلاً.

لأنّ ما يظهر من التتبّع أنّ روايته بواسطه العدّه من خمسه أشخاص اخر أيضاً، وهم: جعفر بن محمّد، كما فى باب النهى عن الإسم فى اصول الكافى(۳).

۱- (۱) توضيح المقال ص ۱۱۴.

۲- (۲) هو كتاب مختلف الأقوال - مخطوط.

۳- (۳) اصول الكافى ۱:۳۳۳ ح ۳.

وسعد بن عبداللّه، فی باب الغیبه(۱)، وهو بعد الباب السابق.

والحسین بن حسن بن یزید، فی باب أنّه لیس شیء من الحقّ فی أیدی الناس إلّا ما خرج من عند الائمّه علیهم السلام(۲).

وعلی بن إبراهیم، علی ما حکی من ثلاث نسخ من الکافی فی باب البطیخ من کتاب الصید والذبائح والأطعمه(۳)، ولیس فی بعض النسخ، بل روایته عنه بلا واسطه، کما هو المعهود المتکرّر، فیمکن أن یکون من زیادات النسّاخ، وإن کان بعیداً.

وصالح بن أبی حمّاد، کما فی أواسط روضه الکافی(۴).

ذکر الأربعه الاُولی فی توضیح المقال(۵)، وبعض مشایخنا أیضاً. والأخیر مختصّ بالأخیر، ولم أقف فی کتاب آخر غیره.

وکذا ذکر العدّه فی أواسط السند أیضاً، کما فی باب من اضطرّ إلی الخمر للدواء من کتاب الأشربه، حیث قال: علی بن محمّد بن بندار، عن أحمد بن أبی عبداللّه، عن عدّه من أصحابنا(۶).

قال فی توضیح المقال بعد ذکر ما ذکرنا: ولم أقف علی تصریح من الکلینی ولا

۱- (۱) اصول الکافی ۱:۳۴۱ ح ۲۳ و ح ۲۵

۲- (۲) اصول الکافی ۱:۴۰۰ ح ۶.

۳- (۳) فروع الکافی ۶:۳۶۱ ح ۱ و ح ۳.

۴- (۴) روضه الکافی ۸:۲۵۵ ح ۳۶۳.

۵- (۵) توضیح المقال ص ۱۱۳.

۶- (۶) اصول الکافی ۱:۴۱۳-۴۱۴ ح ۹.

من غیره علی أشخاص ما ذکر من العدّه، فیحتمل کونهم ما مرّ فی إحدی الثلاث السابقه، وأن یکونوا غیرهم، أو مجتمعین منهم ومن غیرهم، فتقف الروایه مع عدم التعیین. ولعلّه أمکن التعیین بتتبّع أسانید ما فی الکافی أو أحوال الرجال، خصوصاً فی المشترکات، ولعلّ اللّه تعالی یوفّقنا علیه بعد ذلک(۱).

قال بعض مشایخنا: ولا یخفی أنّ هذه العدّه المذکوره وإن کانت مبهمه غیر معلومین، لکن لا یبعد قبول الحدیث لولم یکن فیه عیب من وجه آخر؛ لوضوح أنّ اتّفاق الجماعه المذکوره علی الکذب بعید، لاسیما بعد کون ثقه الاسلام راویاً عنهم.

وهو کلام متین؛ إذ قد بیّنا سابقاً أنّ المحقّق الداماد رحمه الله صرّح بأنّه قد صارت من الاُصول الممهّده أنّ روایه الثقه الثبت عن رجل لا یعلم حاله أماره صحّه الحدیث، وآیه ثقه الرجل. هذا مع اعتماد الکلینی رحمه الله علیهم، مع ما ذکر فی أوّل کتابه من أنّه یجمع فیه ما هو الحجّه بینه وبین ربّه.

وبالجمله لا إشکال فی اعتبار الحدیث من هذه الجهه، ولا یتوقّف فیه أیضاً، کیف وممّا جعل الراوی ممدوحاً لأجله روایه الشخص الجلیل عنه، واعتماد الثقه علیه، کما لا یخفی.

وقد نظم العدّات الثلاثه المذکوره أوّلاً السید السند بحرالعلوم رحمه الله فی سبعه أبیات بالطریق الذی نقلنا عن العلاّمه من عباره الکلینی، قال رحمه الله:

عدّه أحمد بن عیسی بالعدد خمسه أشخاص بهم تمّ السند

علی العلی والعطّار ثمّ ابن ادریس فهم أخیار

۱- (۱) توضیح المقال ص ۱۱۳-۱۱۴.

ثمّ ابن كوره كذا ابن موسى وهؤلاء عدّه ابن عيسى

وإنّ عدّه التى عن سهل من كان فيه الأمر غير سهل

ابن عقيل وابن عون الأسدى كذا على بعد مع محمّد

وعدّه البرقى وهو أحمد على بن الحسن وأحمد

وبعد ذين ابن اذينه على وابن إبراهيم واسمه على

هذا هو الكلام فى عدّات الكافى فروعاً واُصولاً.

وأمّا عدّات الاستبصار والتهذيب للشيخ الطوسى رحمه الله، فهى: إمّا فى أوائل السند، أو فى أواسطه. والأخير على قسمين؛ لأنّه إمّا أن يروى بواسطتها عن محمّد بن يعقوب الكلينى رحمه الله، أو عن غيره، فهذه ثلاثه أقسام.

أمّا الأخير، فقد اعترفت ثلاثه من الأجلّه بعدم الاطّلاع عليّه، ولا بتصريح البعض ولا إشاره إليه، كما فى توضيح المقال ناقلاً عن بعض أجلّاء عصره(۱).

وكذا بعض مشايخنا فى مختلف الأقوال، قال: كما رواه فى باب صلاه الكسوف من زيادات التهذيب: عن على بن محبوب، عن عدّه من أصحابنا، عن محمّد بن عبدالحميد، عن على بن الفضل الواسطى، قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام: إذا انكسف الشمس... الحديث(۲).

وأمّا الأوّل، فقد قال بعض مشايخنا: إنّه قد يروى عن العدّه أيضاً، لكن فى صدر السند وهو متكرّر.

من ذلك: ما ذكره فى الفهرست فى ترجمه إبراهيم بن أبى محمود، قال: له

۱- (۱) توضيح المقال ص ۱۱۵.

۲- (۲) تهذيب الأحكام ۳:۲۹۱ ح ۵.

مسائل، أخبرنا بها عدّه من أصحابنا، عن محمّد بن على بن الحسين بن بابويه، عن أبيه الخ(۱).

والمراد بهم على ما يظهر منه فى ترجمه شيخنا الصدوق رحمه الله: الشيخ المفيد، والحسين بن عبيداللّه، وأبوالحسين جعفر بن محمّد بن حسكه القمّى، وأبوزكريا محمّد بن سليمان الحمرانى. الخ.

ومنه يظهر أنّ المراد من العدّه المذكوره فى أوّل السند من الشيخ رحمه الله هم الأربعه المذكوره إذا روى عنهم عن شيخنا الصدوق رحمه الله.

وأمّا الثانى، فقد نقل فى توضيح المقال، عن بعض أجلّاء عصره: الظاهر أنّ المراد من العدّه هنا على ما يظهر من شيخ الطائفه فى الفهرست فى ترجمه محمّد ابن يعقوب: أبوغالب أحمد بن محمّد الزرارى، وأبوالقاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، وغيرهما ممّا ذكره فيه.

حيث قال فى جمله طرقه إلى ثقه الإسلام، ما هذا لفظه: أخبرنا الحسين بن عبيداللّه قراءه عليه أكثر كتاب الكافى، عن جماعه، منهم: أبوغالب أحمد بن محمّد الزرارى، وأبوالقاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، وأبوعبداللّه أحمد بن إبراهيم الصيمرى المعروف بابن أبى رافع، وأبومحمّد هارون بن موسى التلعكبرى، وأبوالمفضّل محمّد بن عبداللّه بن المطّلب الشيبانى، كلّهم عن محمّد بن يعقوب، وقد صرّح به فى باب وجوب الترتيب فى الأعضاء الأربعه فى الوضوء من الاستبصار(۲).

۱- (۱) الفهرست ص ۱۹ برقم: ۱۵.

۲- (۲) توضيح المقال ص ۱۲۶.

وبمثله قال بعض مشايخنا، ثمّ قال: هؤلاء الجماعه كلّهم ثقات، إلاّ محمّد بن عبداللّه بن المطّلب، فإنّ شيخ الطائفه فى الفهرست نقل ضعفه عن جماعه من أصحابنا(۱)، لكنّه غير مضرّ فيما نحن فيه، كما لا يخفى الخ.

فظهر أنّهم خمسه أشخاص لا زائداً ولا ناقصاً، وقد نظمت الأوّل والثانى فى سبعه أبيات، وهى هذه:

وعدّه التهذيب فى أواسط السند كذا والاستبصار وهو مستند

إن كان راوياً عن ابن يعقوب خمسه أعيانٍ وغير معيوب

أحمد بن محمّد وجعفر وأحمد بن إبراهيم الصيمر

كذاك هارون لموسى ابنا كذا أبوالمفضّل الشيبانا

وهؤلاء كلّهم عدلٍ بلا ريبٍ وشبههٍ سوى مفضّلا

والعدّه فى أوّل الأسناد إن كان بالشيخ الصدوق اسناد

أربعه المفيد والحسين جعفراً والحمرانى العينين

وأمّا ذكر كيفيه أحوال الأشخاص التى فى العدّات، فممّا لا يليق بذلك المختصر، مع عدم فائده فى التعرّض؛ لكفايه روايه الشيخ والكلينى عنهم فى اعتبارهم.

وكذا الكلام إن كانوا أشخاص تلك العدّات فى أواسط السند، فإنّ اعتماد الكلينى رحمه الله والشيخ على من روى عن العدّات دليل على اعتبار الراوى وجلاله قدره، وروايه جليل القدر عن أشخاص العدّات يوجب الاعتبار والاعتماد، ولا إشكال فيه فى نظر المتأمّل الدقيق صاحب التدبّر والتحقيق، ويأتى الكلام فيهم فى

۱- (۱) الفهرست ص ۴۰۱ برقم: ۶۱۱.

الاشتراک الخطّی والکتبی من أسماء الرواه

ولا بأس بالإشاره إلی بعض من الاشتراک الخطّی والکتبی من أسماء الرواه، وإن کان ذکره استطراداً، إلّا أنّ الحرص علی تکثیر الفائده یوقفنا فیه.

قال فی توضیح المقال نقلاً ـ عن الشهید الثانی فی الدرایه فی القسم المؤتلف والمختلف من أقسام الحدیث: إنّ معرفته من مهمّات هذا الفنّ، حتّی أنّ أشدّ التصحیف ما یقع فی الأسماء؛ لأنّه شیء لا مدخلیه للقیاس، ولا قبله شیء یدلّ علیه ولا بعده، بخلاف التصحیف الواقع فی المتن.

وهذا النوع منتشر جدّاً، لا یضبط تفصیلاً إلّا بالحفظ، مثاله جریر(۱) وحریز، الأوّل بالجیم(۲) والراء والثانی بالحاء والزای، فالأوّل جریر(۳) بن عبداللّه البجلی صحابی، والثانی حریز بن عبداللّه السجستانی، یروی عن الصادق علیه السلام، فاسم أبیهما واحد، واسمهما مؤتلف، والمائز بینهما الطبقه کما ذکرنا.

ومثل برید ویزید، الأوّل بالباء والراء والثانی بالیاء المثنّاه من تحت والزای، وکلّ منهما یطلق علی جماعه، والمائز قد یکون من جهه الآباء، فإنّ برید - بالباء الموحّده - ابن معاویه العجلی، وهو یروی عن الباقر والصادق علیهما السلام، وأکثر الإطلاقات محموله(۴) علیه. وبرید - أیضاً بالباء - الأسلمی صحابی، فیتمیّز عن

۱- (۱) فی الأصل: حریر.

۲- (۲) فی الأصل: بالحاء.

۳- (۳) فی الأصل: حریر.

۴- (۴) فی الأصل: محمول.

الأوّل بالطبقه.

وأمّا يزيد بالمثنّاه من تحت، فمنه يزيد بن إسحاق، وما رأيته مطلقاً، فالأب واللقب مميّزان. ويزيد أبوخالد القمّاط يتميّز بالكنيه، وإن شارك الأوّل فى الروايه عن الصادق عليه السلام. (وهؤلاء كلّهم ثقات، وليس لنا بريد بالموحّده فى باب الضعفاء.

ولنا يزيد متعدّد، ولكن يتميّز بالطبقه والأب وغيرهما، مثل يزيد بن خليفه)(۱) ويزيد بن سليط، وكلاهما من أصحاب الكاظم عليه السلام.

ومثل بنان وبيان، الأوّل بالنون بعد الباء، والثانى بالياء المثنّاه بعدها. فالأوّل غير منسوب، ولكنّه بضمّ الباء ضعيف، لعنه الصادق عليه السلام. والثانى بفتحها الجرزى، كان خيّراً فاضلاً، فمع الاشتباه توقف الروايه.

ومثل حنان وحيّان، الأوّل بالنون، والثانى بالياء. فالأوّل حنان بن سدير من أصحاب الكاظم عليه السلام، واقفى. والثانى حيّان السرّاج، كيسانى غير منسوب إلى أب.

وحيّان العنزى روى عن أبى عبداللّه عليه السلام ثقه.

ومثل بشّار ويسار، بالباء الموحّده والشين المعجمه المشدّده، أو بالياء المثنّاه من تحت والسين المهمله المخفّفه. الأوّل بشّار بن يسار الضبيعى أخو سعيد بن يسار. والثانى أبوهما.

ومثل خثيم وخيثم، كلاهما بالخاء المعجمه، إلّا أنّ أحدهما بضمّها وتقديم الثاء المثلّثه ثمّ الياء المثنّاه من تحت، والآخر بفتحها ثمّ المثنّاه ثمّ المثلّثه. فالأوّل أبوالربيع بن خثيم، أحد الزهّاد الثمانيه. والثانى أبوسعيد بن خيثم الهلالى التابعى، وهو ضعيف.

۱- (۱) ما بين الهلالين من المصدر والتوضيح وساقط من الأصل.

ومثل أحمد بن ميثم، بالياء المثنّاه ثمّ الثاء المثلّثه أو التاء المثنّاه. الأوّل ابن الفضل بن دكين، والثانى مطلق، ذكره العلاّمه فى الإيضاح(۱)، وأمثال ذلك كثيره.

وقد يحصل الائتلاف والاختلاف فى النسبه والصنعه، وغيرهما، كالهمدانى والهمذانى. الأوّل بسكون الميم والدال المهمله نسبةً إلى همدان قبيله. والثانى بفتح الميم والذال المعجمه اسم بلد.

فمن الأوّل محمّد بن الحسين بن أبى الخطّاب، ومحمّد بن الأصبغ، وسندى بن عيسى، ومحفوظ بن نصر، وخلق كثير، بل هم أكثر المنسوبين من الرواه إلى هذا الاسم؛ لأنّها قبيله صالحه مختصّه بنا من عهد أميرالمؤمنين عليه السلام، ومنها: الحارث الهمدانى صاحبه.

ومن الثانى محمّد بن على الهمذانى، ومحمّد بن موسى، ومحمّد بن على بن إبراهيم وكيل الناحيه، وابنه القاسم، وأبوه على، وجدّه إبراهيم، وإبراهيم بن محمّد، وعلى بن مسيّب، وعلى بن الحسين الهمذانى، كلّهم بالذال المعجمه.

ومثل الخرّاز والخزّاز. الأوّل براء مهمله وزاى. والثانى بزائين معجمتين.

فالأوّل لجماعه، منهم: إبراهيم بن عيسى أبوأيّوب، وإبراهيم بن زياد على ما ذكره ابن داود(۲).

ومن الثانى محمّد بن يحيى، ومحمّد بن الوليد، وعلى بن فضيل، وإبراهيم بن سليمان، وأحمد بن النضر، وعمرو بن عثمان، وعبدالكريم بن هلال الجعفى.

ومثل الحنّاط والخيّاط. الأوّل بالحاء المهمله والنون. والثانى بالمعجمه والياء

۱- (۱) إيضاح الاشتباه ص ۱۰۵ برقم: ۷۰.

۲- (۲) رجال ابن داود ص ۳۱ برقم: ۱۹.

المثنّاه من تحت. والأوّل يطلق على جماعه، منهم: أبو ولّاد الثقه الجليل، ومحمّد ابن مروان، والحسن بن عطيه، وعمر بن خالد.

ومن الثانى على بن أبى صالح بزرج بالباء الموحّده المضمومه والزاى المضمومه والراء الساكنه والجيم على ما ذكره بعضهم، والأصحّ أنّه بالحاء والنون كالأوّل(۱).

وإنّما نقلناه بطوله؛ لاشتماله على كثير من أنواع الاشتراك الخطّى وأمثلتها، ومع ذلك فهو انموذج هذا الباب، والغرض الإشاره إلى طريق الخلل حتّى يتحفّظ بمعرفته عن الخطأ والزلل، واللّه العاصم(۲).

خاتمه: فى بيان تواريخ مواليد النبى صلى الله عليه و آله والأئمّه عليهم السلام ووفاتهم

فإنّ الناظر فى علم الرجال لابدّ له من عرفانه، لاسيما فى تمييز المشتركات، إن كان التمييز بوجوه اخر منتفياً.

فنقول: أمّا النبى صلى الله عليه و آله، فعن التهذيب: إنّه ولد بمكّه يوم السابع عشر من شهر ربيع الأوّل، فى عام الفيل، وصدع بالرساله فى يوم السابع والعشرين من شهر رجب، وله أربعون سنه، وقبض بالمدينه مسموماً يوم الاثنين لليتين بقيتا من صفر سنه عشر من الهجره، وهو ابن ثلاث وستّين سنه(۳). انتهى.

۱- (۱) الرعايه للشهيد الثانى ص ۳۷۶-۳۸۳.

۲- (۲) توضيح المقال ص ۱۰۹-۱۱۲.

۳- (۳) تهذيب الأحكام ۲:۶.

قال فی منتهی المقال: وهذا هو المشهور(۱).

وعن الکافی: إنّه ولد لاثنی عشر لیله مضت من شهر ربیع الأوّل، وانّ امّه حملت به فی أیّام التشریق، وانّه قبض لاثنی عشر لیله مضین من ربیع الأوّل یوم الاثنین، وتوفّی أبوه بالمدینه عند أخواله وهو ابن شهرین، وماتت امّه وهو ابن أربع سنین، ومات عبدالمطّلب وله نحو من ثمان سنین.

وتزوّج خدیجه وهو ابن تسع وعشرین سنه، وولد له منها قبل مبعثه: القاسم، ورقیه، وزینب، واُمّ کلثوم. وولد له بعد المبعث: الطیّب، والطاهر، وفاطمه علیها السلام.

وروی أنّه لم یولد له صلی الله علیه و آله بعد المبعث إلّا فاطمه علیها السلام، وأنّهما ولدا قبل المبعث أیضاً(۲).

قال فی منتهی المقال: إنّ قوله «حملت به امّه فی أیّام التشریق» یرد علیه إشکال مشهور، وهو أنّ أقلّ مدّه الحمل ستّه أشهر، وأکثره لا یزید علی السنه عند علمائنا، والقول بأنّه صلی الله علیه و آله ولد فی ربیع الأوّل مع کون حمل امّه به فی أیّام التشریق، یقتضی أن یکون صلی الله علیه و آله لبث فی بطن امّه ثلاثه أشهر، أو سنه وثلاثه أشهر.

واُجیب عنه بوجوه، أجودها بأنّ المراد من أیّام التشریق غیر الأیّام المعروفه بهذا الإسم؛ لأنّ هذه التسمیه حدثت بعد الإسلام، وکان للعرب أیّام کانت تجتمع فیها بمنی، وتسمّیها أیّام التشریق غیر هذه الأیّام.

وقیل: إنّهم إذا فاتهم ذوالحجّه عوّضوا بدله شهراً، وسمّوا الثلاثه أیّام بعد عاشره

۱- (۱) منتهی المقال ۱:۱۱.

۲- (۲) اصول الکافی ۱:۳۶۴.

أيّام التشريق، وهو النسيء المنهى عنه(۱).

وأمّا أميرالمؤمنين عليه السلام، فكانت ولادته كما فى التهذيب، وعن إرشاد المفيد رحمه الله:

بمكّه فى البيت الحرام، يوم الجمعه لثلاث عشره خلت من رجب، سنه ثلاثين من عام الفيل(۲).

وكانت وفاته بالكوفه ليله الجمعه.

وعن الكافى: ليله الأحد لتسع ليال بقين من شهر رمضان، سنه أربعين من الهجره، وله عليه السلام حينئذ ثلاث وستّون سنه(۳).

وأمّا أبومحمّد الحسن عليه السلام، فعن التهذيب: كانت ولادته فى شهر رمضان، سنه اثنين من الهجره(۴).

وعن الإرشاد: ليله النصف منه سنه ثلاث(۵).

وقبض عليه السلام بالمدينه مسموماً، سنه تسع وأربعين من الهجره، وله سبع وأربعون سنه(۶).

وفى الإرشاد: قبض سنه خمسين، وله ثمانيه وأربعون سنه(۷).

۱- (۱) منتهى المقال ۱۲:۱.

۲- (۲) تهذيب الأحكام ۱۹:۶، الإرشاد ۵:۱.

۳- (۳) اصول الكافى ۳۷۶:۱، التهذيب ۱۹:۶، الارشاد ۹:۱.

۴- (۴) تهذيب الأحكام ۳۹:۶.

۵- (۵) الإرشاد ۵:۲.

۶- (۶) تهذيب الأحكام ۳۹:۶.

۷- (۷) الإرشاد ۱۵:۲.

وعن العلّامه المجلسی رحمه الله: إنّ وفاته علیه السلام کانت فی آخر صفر، قال: وقیل: السابع، وقیل: الثامن والعشرون(۱).

وأمّا أبو عبداللّه الحسین علیه السلام، فعن التهذیب: کانت ولادته بالمدینه، فی آخر شهر ربیع الآخر، سنه ثلاث من الهجره. وقبض قتیلاً بالعراق یوم الجمعه، وقیل:

یوم الاثنین، وقیل: یوم السبت، العاشر من المحرّم قبل الزوال، سنه إحدی وستّین من الهجره، وله ثمان وخمسون سنه(۲).

وعن الکافی: وله تسع(۳) وخمسون سنه(۴).

وعن الإرشاد: کانت ولادته لخمس لیال خلون من شعبان، سنه أربع من الهجره. وذکر فی سنّه علیه السلام وسنه وفاته کما مرّ(۵). فتأمّل.

وأمّا سید العابدین علی بن الحسین علیهما السلام، فعن التهذیب والإرشاد: کان مولده بالمدینه، سنه ثمان وثلاثین من الهجره. وقبض بالمدینه سنه خمس وتسعین، وله سبع وخمسون سنه(۶).

وقال العلّامه المجلسی رحمه الله: کانت وفاته فی الثامن عشر من المحرّم(۷).

۱- (۱) بحار الأنوار ۴۴:۱۳۴-۱۳۵.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۶:۴۱-۴۲.

۳- (۳) فی الکافی: سبع.

۴- (۴) اصول الکافی ۱:۳۸۵.

۵- (۵) الإرشاد ۲:۲۷ و ۱۳۳.

۶- (۶) تهذیب الأحکام ۶:۷۷، الإرشاد ۲:۱۳۷.

۷- (۷) بحار الأنوار ۴۶:۱۵۴.

وقال الشيخ: فی الخامس والعشرین منه(۱).

وقال ابن شهرآشوب: فی الحادی عشر، أو الثانی عشر(۲).

وأمّا أبوجعفر الباقر علیه السلام، فعن التهذیب والإرشاد: کان مولده بالمدینه، سنه سبع وخمسین من الهجره. وقبض بها سنه أربع عشر ومائه، وله سبع وخمسون سنه(۳).

وقال العلّامه المجلسی رحمه الله: کانت وفاته فی سابع ذی الحجّه(۴).

وعن کشف الغمّه: عن الجنابذی: إنّ وفاته کانت سنه سبع عشر ومائه، وهو ابن ثمان وسبعین سنه، قال: وقال غیره: سنه ثمان عشر ومائه، وقال أبونعیم الفضل بن دکین: سنه أربع عشر ومائه(۵).

وأمّا أبو عبداللّه جعفر بن محمّد علیهما السلام، فعن الکتابین المذکورین: إنّه علیه السلام ولد بالمدینه، سنه ثلاث وثمانین. ومضی فی شوّال سنه ثمان وأربعین ومائه، وله خمس وستّون سنه. وأُمّه امّ فروه بنت القاسم بن محمّد النجیب بن أبی بکر(۶).

وعن الکافی: وأُمّها أسماء بنت عبدالرحمن بن أبی بکر(۷).

وعن العلّامه المجلسی رحمه الله: وکانت وفاته فی شهر شوّال، وقیل: الخامس عشر

۱- (۱) مصباح المتهجّد ص ۷۸۷.

۲- (۲) مناقب آل أبی طالب لابن شهرآشوب ۴:۱۷۵.

۳- (۳) تهذیب الأحکام ۶:۷۷، الإرشاد ۲:۱۵۸.

۴- (۴) بحار الأنوار ۴۶:۲۱۷ ح ۱۹.

۵- (۵) کشف الغمّه ۲:۱۲۰، بحار الأنوار ۴۶:۲۱۸ ح ۲۰.

۶- (۶) تهذیب الأحکام ۶:۷۸، الإرشاد ۲:۱۷۹-۱۸۰.

۷- (۷) اصول الکافی ۱:۳۹۳.

من شهر رجب(۱).

وعن كشف الغمّه: فی سنه ثمان وثمانین، وجعله الأظهر(۲).

وأمّا أبوالحسن موسی علیه السلام، فعن الإرشاد: ولد سنه ثمان وعشرین ومائه(۳).

وزاد فی التهذیب: بالأبواء(۴).

وعن الکافی: قیل: إنّه ولد سنه تسع وعشرین ومائه(۵).

وعن الإرشاد: قبض ببغداد فی حبس سندی بن شاهک لعنه اللّه، لستّ خلون من رجب، سنه ثلاث وثمانین ومائه، وله خمس وخمسون سنه(۶).

وزاد فی التهذیب: قتلاً بالسمّ. وفیه: لستّ بقین من رجب(۷). والکافی کالإرشاد(۸).

وقال العلاّمه المجلسی رحمه الله: فی أواخر رجب(۹).

وأمّا أبوالحسن الثانی علیه السلام، فعن الکتابین: ولد بالمدینه سنه ثمان وأربعین ومائه. وقبض بطوس من أرض خراسان، سنه ثلاث ومائتین، وله خمس

۱- (۱) بحار الأنوار ۱:۴۷ ح ۱.

۲- (۲) کشف الغمّه ۲:۱۶۱.

۳- (۳) الإرشاد ۲:۲۱۵.

۴- (۴) تهذیب الأحکام ۶:۸۱.

۵- (۵) اصول الکافی ۱:۳۹۷.

۶- (۶) الإرشاد ۲:۲۱۵.

۷- (۷) تهذیب الأحکام ۶:۸۱.

۸- (۸) اصول الکافی ۱:۳۹۷.

۹- (۹) بحار الأنوار ۴۸:۲۰۶.

وخمسون سنه. وزاد فی الارشاد: فی صفر(۱).

وکذا قال العلّامه المجلسی رحمه الله، قال: وقیل: فی الرابع عشر منه(۲).

وقال الکفعمی: فی السابع عشر(۳).

وقیل: فی أواخره. وقیل: فی الحادی عشر من ذی القعده. وقیل: فی الخامس والعشرین منه، وقیل: فی السابع من شهر رمضان. وقیل: فی أوّله(۴).

وقال الصدوق رحمه الله: فی الحادی والعشرین منه(۵). انتهی.

وقیل: فی جمادی الأوّل، کما فی أحمد بن عامر(۶).

وعن العیون: سمعت جماعه من أهل المدینه أنّه علیه السلام ولد بالمدینه یوم الخمیس لإحدی عشره لیله خلت من ربیع الأوّل، سنه ثلاث وخمسین ومائه(۷).

وعن کمال الدین بن طلحه: فی حادی عشر ذی الحجّه من السنه المذکوره(۸).

وأمّا أبوجعفر الثانی علیه السلام، فعن الکتابین: کان مولده بالمدینه، فی شهر رمضان، لسنه خمس وتسعین ومائه. وقبض علیه السلام ببغداد، سنه عشرین ومائتین، وله خمس

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۸۳:۶، الإرشاد ۲۴۷:۲.

۲- (۲) بحار الأنوار ۲۹۳:۴۹.

۳- (۳) المصباح للکفعمی ۱۹۸:۲ و ۲۱۸.

۴- (۴) راجع: إعلام الوری للطبرسی ص ۳۵۴، والبحار ۲۹۳:۴۹.

۵- (۵) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۱۹:۱.

۶- (۶) رجال النجاشی ص ۱۰۰ برقم: ۲۵۰.

۷- (۷) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۱۸:۱.

۸- (۸) کشف الغمّه ۲۵۹:۲.

وعشرون سنه فی ذی القعده(۱).

وقال العلّامه المجلسی رحمه الله: وقیل: فی الحادی عشر منه. وقیل: فی ذی الحجّه(۲).

ونقل فی کشف الغمّه من طریق المخالفین: فی آخره، وفی الخامس منه أیضاً، قال: وقیل: إنّ مولده فی عاشر شهر رجب(۳).

وعن المصباح: قال ابن عیاش: خرج علی ید الشیخ الکبیر أبی القاسم رضی اللّه عنه: اللّهمّ إنّی أسألک بالمولودین فی رجب، محمّد بن علی الثانی، وابنه علی ابن محمّد المنتجب. الدعاء(۴).

وأمّا أبوالحسن الثالث علیه السلام، فعن الکتابین: إنّه علیه السلام ولد بالمدینه، للنصف من ذی الحجّه، سنه اثنی عشر ومائتین. وتوفّی بسرّمن رأی، فی رجب سنه أربع وخمسین ومائتین، وله أحد وأربعون سنه وأشهر. وعن التهذیب: وسبعه أشهر(۵).

وعن الکافی: روی أنّه علیه السلام ولد فی رجب سنه أربع عشر ومائتین. ومضی لأربع بقین من جمادی الآخر. وروی أنّه علیه السلام قبض فی رجب(۶).

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۶:۹۰، الإرشاد ۲:۲۷۳.

۲- (۲) بحار الأنوار ۵۰:۱۱ و ۱۵.

۳- (۳) کشف الغمّه ۲:۳۴۳-۳۴۵.

۴- (۴) مصباح المتهجّد ص ۸۰۵.

۵- (۵) تهذیب الأحکام ۶:۹۲، الإرشاد ۲:۲۹۷.

۶- (۶) اصول الکافی ۱:۴۱۶.

وعن العلّامه المجلسی رحمه الله: کانت وفاته فی یوم الاثنین ثالث رجب(۱). وفی روایه ابن الخشّاب: فی الخامس والعشرین من جمادی الثانیه(۲). وفی روایه:

فی السابع والعشرین منه(۳).

وأمّا أبومحمّد الحسن العسکری علیه السلام، فعن الکتابین: إنّه ولد بالمدینه، فی ربیع الآخر، سنه اثنتین وثلاثین ومائتین. وقبض بسرّمن رأی لثمان خلون من ربیع الأوّل، سنه ستّین ومائتین، وله ثمانیه وعشرین سنه(۴).

وعن کشف الغمّه: کان مولده سنه احدی وثلاثین ومائتین(۵).

وأمّا الحجّه المنتظر صاحب العصر، اللّهمّ عجّل فرجه وفرجنا بحقّه علیه السلام، فعن الإرشاد: کان مولده لیله النصف من شعبان سنه خمس وخمسین ومائتین، وکان سنّه علیه السلام یوم وفاه أبیه خمس سنین(۶).

وعن کشف الغمّه: إنّ مولده فی ثالث عشر من شهر رمضان، من سنه ثمان وخمسین ومائتین(۷).

وکانت مدّه غیبته الصغری أربعاً وسبعین سنه، وأوّل غیبته الکبری سنه ثمان

۱- (۱) بحار الأنوار ۱۱۷:۵۰ ح ۹.

۲- (۲) بحار الأنوار ۱۱۵:۵۰ ح ۳.

۳- (۳) بحار الأنوار ۱۱۴:۵۰ ح ۲.

۴- (۴) تهذیب الأحکام ۹۲:۶، الإرشاد ۳۱۳:۲.

۵- (۵) کشف الغمّه ۴۰۲:۲.

۶- (۶) الإرشاد ۳۳۹:۲.

۷- (۷) کشف الغمّه ۴۳۷:۲.

وعشرين وثلاثمائه، سنه وفاه علی بن محمّد السمری رحمه الله، ویقال: سنه تسع وعشرین وثلاثمائه(۱).

ذکر جماعه رأوا القائم علیه السلام أو وقفوا علی معجزته

ولا بأس بالإشاره إلی جماعه رأوا القائم علیه السلام، أو وقفوا علی معجزته.

نقل فی منتهی المقال: عن إکمال الدین، قال: حدّثنا محمّد بن محمّد الخزاعی، قال: حدّثنا أبوعلی الأسدی، عن أبیه محمّد بن عبداللّه الکوفی أنّه ذکر عدد من انتهی إلیه ممّن وقف علی معجزات القائم علیه السلام، ورآه من الوکلاء:

ببغداد: العمری، وابنه، وحاجز، والبلالی، والعطّار.

ومن الکوفه: العاصمی.

ومن أهل الأهواز: محمّد بن إبراهیم بن مهزیار.

ومن أهل قم: أحمد بن إسحاق.

ومن أهل همدان: محمّد بن صالح.

ومن أهل الری: الشامی(۲)، والأسدی یعنی نفسه.

ومن أهل آذربایجان: القاسم بن العلاء.

ومن أهل نیشابور: محمّد بن شاذان النعیمی.

ومن غیر الوکلاء:

من أهل بغداد: أبوالقاسم بن أبی حالس(۳)، وأبو عبداللّه الکندی، وأبو عبداللّه

۱- (۱) منتهی المقال ۱:۱۱-۲۰.

۲- (۲) فی الإکمال: البسّامی.

۳- (۳) فی المصدر: أبی حلیس.

الجنيدى بن الجنيد، وهارون القزّار، والنيلى(۱)، وأبوالقاسم بن دبيس، وأبوعبداللّه ابن فرّوخ، ومسرور الطبّاخ مولى أبى الحسن عليه السلام، وأحمد ومحمّد إبنا أبى الحسن عليه السلام، وإسحاق الكاتب من بنى نوبخت، وصاحب الفداء(۲)، وصاحب الصرّه المختومه.

ومن أهل همدان: محمّد بن كشمرد، وجعفر بن حمدان، ومحمّد بن هارون بن عمران.

ومن الدينور: حسن بن هارون، وأحمد ابن أخيه، وأبوالحسن.

ومن أصفهان: ابن بادشاله.

ومن الصيمره: (زيدان.

ومن قم: الحسن بن النضر، ومحمّد بن محمّد، وعلى بن محمّد بن إسحاق، وأبوه، والحسن بن يعقوب.

ومن أهل الرى: القاسم بن موسى، وابنه، وأبومحمّد بن هارون، و)(۳) صاحب الحصاه، وعلى بن محمّد، ومحمّد بن محمّد الكلينى، وأبوجعفر الرفّاء.

ومن أهل قزوين: مرداس، وعلى بن أحمد.

ومن قاين(۴): رجلان.

ومن شهر زور: ابن الخال.

۱- (۱) فى الأصل: النبلى.

۲- (۲) فى المصدر: وصاحب النواء.

۳- (۳) ما بين الهلالين ساقط من الأصل.

۴- (۴) فى الأصل: وقائز.

ومن فارس: المجروح.

ومن مرو: صاحب الألف دينار، وصاحب المال والرقعه البيضاء، وأبوثابت.

ومن نيسابور: محمّد بن شعيب بن صالح.

ومن اليمن: الفضل بن يزيد، والحسن ابنه، والجعفرى، وابن العجمى، والشمشاطى.

ومن مصر: صاحب المولودين، وصاحب المال بمكّه، وأبورجاء.

ومن نصيبين: أبومحمّد بن الوجنا.

ومن أهل الأهواز: الخصيبى(۱).

كنى الأئمّه وألقابهم عليهم السلام

وأمّا كنى الأئمّه وألقابهم عليهم السلام، على ما تقرّر عند أهل الرجال، ونقله فى منتهى المقال، عن مولانا عنايه اللّه فى رجاله(۲):

أبوإبراهيم: للكاظم عليه السلام.

وأبوإسحاق: للصادق عليه السلام، كما فى إبراهيم بن عبدالحميد.

وأبوجعفر: للباقر والجواد عليهما السلام، لكن أكثر المطلق والمقيّد بالأوّل هو الأوّل، وبالثانى هو الثانى.

وأبوالحسن: لعلى، وعلى بن الحسين، والكاظم، والرضا، والهادى عليهم السلام، وقلّ ما يراد الأوّل، والأكثر فى الإطلاق: الكاظم عليه السلام، وقد يراد منه الرضا عليه السلام، والمقيّد بالأوّل هو الكاظم عليه السلام، وبالثانى الرضا عليه السلام، وبالثالث الهادى عليه السلام، ويختصّ المطلق

۱- (۱) كمال الدين للشيخ الصدوق ص ۴۴۲ ح ۱۶، منتهى المقال ۱:۲۱-۲۳.

۲- (۲) مجمع الرجال للقهبائى ۷:۱۹۲ المقدّمه الرابعه.

بأحدهم عليهم السلام بالقرينه.

وأبوالحسن(۱): لعلى عليه السلام.

وأبو عبداللّه: للحسين، والصادق عليهما السلام، لكن المراد فى كتب الأخبار الثانى، كالعالم والشيخ، كما فى إبراهيم بن عبده(۲)، وابن المكرمه، كما فى معروف بن خرّبوذ، وكذا الفقيه والعبد الصالح، وقد يراد بهما وبالعالم الكاظم عليه السلام.

وأبوالقاسم: للنبى صلى الله عليه و آله، والقائم عليه السلام، وأكثر إطلاقه على الثانى.

والصاحب، وصاحب الدار، وصاحب الزمان، والغريم، والقائم، والمهدى، والهادى هو القائم عليه السلام.

والرجل: الهادى عليه السلام، كما فى فارس بن حاتم، وإبراهيم بن محمّد الهمدانى، وكذلك الماضى، كما فى إبراهيم بن عبده، وكذا صاحب العسكر.

وصاحب الناحيه: الهادى، أو الزكى، أو الصاحب عليهم السلام.

والمراد بالأصل الإمام، كما فى أبى حامد المراغى.

قال فى منتهى المقال أقول: فى الأكثر يراد بالعالم، والشيخ، والفقيه، والعبد الصالح: الكاظم عليه السلام، لنهايه شدّه التقيه فى زمانه عليه السلام، وخوف الشيعه من تسميته وذكره بألقابه الشريفه، وكناه المعروفه.

وقوله رحمه الله «كالعالم والشيخ، كما فى إبراهيم بن عبده» سهو من قلمه، فإنّ ذلك مذكور فى ترجمه إبراهيم بن عبدالحميد.

هذا وقد يعبّر عن الهادى عليه السلام بالصادق، كما فى أحد التهذيبين على ما هو ببالى

۱- (۱) كذا فى الأصل، وفى المصدر: أبوالحسنين، وفى المنتهى: أبوالحسين.

۲- (۲) فى المجمع: عبدالحميد.

عن محمّد بن أبی الصهبان، وهو محمّد بن عبدالجبّار، قال: کتبت إلی الصادق علیه السلام(۱). کما أفاده الأُستاد العلاّمه رحمه الله، ویأتی فی محمّد بن عبدالجبّار أیضاً ما یعیّنه(۲).

فائده: جرح بعض الرواه المشهورین لأجل الحسد وغیره

ربما یکون ذکر الجرح فی بعض الرواه المشهورین وغیرهم لأجل الحسد والعداوه، فلابدّ لمن أراد استعلام حال الراوی من عدم الاقتصار فی الجرح بمجرّد ورود جرحه من واحد من أهل الرجال، بل لابدّ من الاستفصار والتأمّل فی موارد اخر أیضاً حتّی یستعلم حاله بطریق معتبر.

وقد رأینا أمثال ذلک فی حقّ ابن بابویه محمّد بن علی بن الحسین بن بابویه القمّی فی بعض الکتب المعتبره، ناقلاً عن بعض، مع أنّ جلاله قدره، وعلوّ شأنه ورتبته، ممّا لا یدانیه ریب، ولا یعتریه عیب.

کیف؟ وقد کان افتخر بتولّده بدعاء صاحب العصر عجّل اللّه فرجه، حیث کاتب أبوه علی فی ید بعض من السفراء(۳) إلی الصاحب علیه السلام، وسأل عنه علیه السلام الولد، فکاتب علیه السلام: إنّا قد دعوناک، وسترزق ولدین خیّرین، وهما محمّد وأخوه(۴).

وفضله وفقهه وشأنه وجلالته، وعلوّ رتبته، وسموّ قدره، أکثر من أن یحیط

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۶۳:۴ برقم: ۱۶۹، الاستبصار ۳۸:۲ برقم: ۱۱۸.

۲- (۲) منتهی المقال ۲۵:۱-۲۷.

۳- (۳) وهو أبوالقاسم حسین بن روح.

۴- (۴) وهو الحسین المکنّی بأبی عبداللّه.

بتحريره قلم، وبيانه رقم، وقد ذكر المجلسى رحمه الله أنّه صنّف نحواً من ثلاثمائه كتاب، وانتشر أخبار أهل البيت به، ومع ذلك فقد جرحه بعض من قدماء المتقدّمين.

وكذا ما رأيت فى شرح مشيخه المجلسى رحمه الله فى ترجمه الفضل بن شاذان، حيث نقل عن الخلاصه نقلاً عن الكشى أنّه ممدوح من الأئمّه، ثمّ ذكر ما ينافى مدحه.

ثمّ قال المجلسى رحمه الله: وهذا الشيخ أجلّ من أن يعيّر عليه، فإنّه رئيس طائفتنا رضى اللّه عنه، والظاهر أنّ ذمّه لشهرته كزراره، مع أنّ الشهره يلزمها أمثال هذه للحسد.

فإنّه ذكر العامّه أنّ البخارى لمّا صنّف صحيحه فى كش جاء إلى سمرقند، فازدحم عليه المحدّثون أكثر من مائه ألف محدّث، وكان يحدّثهم على المنبر، فحسده مشايخ سمرقند، واحتالوا لدفعه، بأن سمعوا أنّ البخارى يروى حدوث القرآن، وكان أكثرهم أشاعره، فسأله واحد منهم ما يقول شيخنا فى القرآن قديم أو حادث؟ فقرأ (ما يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحْدَثٍ إِلاَّ اسْتَمَعُوهُ)١ .

فلمّا سمعوا ذلك منه، قال علماء سمرقند: هذا كفر، فرموه بالحجاره والنعال، فأخذه محبّوه وأخرجوه منها خفيه، فجاء إلى بخارا، واجتمع عليه أكثر من سمرقند، وفعلوا به ما فعلوا به فيها، ثمّ جاء إلى نيسابور فى أيّام الفضل بن شاذان، فاجتمع عليه من المحدّثين قريباً من ثلاثمائه ألف محدّث، ثمّ فعلوا به ما فعلوا فيهما.

ثمّ جاء إلى بغداد، واجتمع عليه المحدّثون، وسألوا منه مائه حديث، وحذف

كلّ واحد منهم حرفاً، أو بدّلوا الفاء بالواو وبالعكس، أو نقلوا بالمعنى، أو علّقوا أسناد خبر إلى آخر وأمثالها، وسألوه عنها، فأجاب الجميع بأنّى لا أعرفه، ثمّ ابتدأ بالأوّل فالأوّل، وقال: أمّا حديثك فأعرفه هكذا، وقرأه من الحفظ صحيحاً حتّى أتى على آخرها، فأجمعوا عليه أنّه ثقه حافظ ليس أحفظ منه، واعتبروا كتابه واشتهر.

ولا يستبعد ذلك من أصحابنا أيضاً، فكيف وكان بين أظهرهم، وكانت العامّه معادين له فى الدين، والخاصّه للدنيا والاعتبار والاشتهار والجلاله.

فإيّاك أيّها الأخ الأعزّ أن لا تسبق بمجرّد رؤيه قدح فى أحد إلى جرحه، والحكم بعدم اعتبار رواياته، وعدم صحّتها، وعليك بالاقتصاد فى ذلك، فإنّ الأمر أرفع ممّا ذكرنا.

وقد عرفت من كلام المجلسى رحمه الله وجود القدح فى حقّ زراره أيضاً، مع ما اشتهر من حاله، وجلاله قدره، وعلوّ رتبته، بحيث قال المعصوم عليه السلام فى حقّه: لولا زراره لاندرست أحاديث أبى(۱).

لاسيما لا اعتبار بجرح مثل ابن الغضائرى، وهو أحمد بن الحسين بن عبيداللّه ابن إبراهيم الغضائرى، فإنّ المجلسى رحمه الله قال فى شرح المشيخه فى ترجمته: إنّه لم يذكر أصحابنا فيه مدحاً ولا ذمّاً، ولكن لمّا كان العلاّمه رحمه الله يدخل عليه الشكّ من جرحه، يتوهّم أنّه ثقه، وليس بذلك؛ لأنّ هذا المعنى من لوازم البشريه أنّه يدخل على النفس بعض الشكّ من قول الفاسق.

ثمّ قال فى كثير من الموارد: إنّه لم يكن له قوّه التمييز، وقد كتب جزءً فى ذكر

۱- (۱) إختيار معرفه الرجال ۳۴۸:۱ برقم: ۲۱۷.

الضعفاء، ولذا يقدّم العلاّمه توثيق الشيخ والنجاشی علی جرحه، مع أنّ العلاّمه وغیره ذکر فی الکتب الاُصولیه أنّ الجرح مقدّم علی التعدیل، وحاله فی کونه سریع الجرح مشهور بین العلماء، لاسیما إذا کان الجرح بلفظ الغلوّ وما یرادفه، کما لا یخفی علی المتدرّب فی الفنّ.

وأیضاً علیک بالاقتصاد فی الحکم بجهاله حال الراوی، وکونه مهملاً؛ إذ قد یکون شخص مذکوراً بعنوان وغیر مذکور بعنوان آخر.

قال البهبهانی رحمه الله فی التعلیقه فی المقدّمه الخامسه: یا أخی لا تبادر بأن تقول الرجل مجهول، أو مهمل، ولا تقلّد، بل لاحظ الفوائد بالنحو الذی ذکرت.

وربما وجدت الرجل فی السند مذکوراً اسمه مکبّراً، وفی الرجال مصغّراً، فلولم تجد سالم مثلاً، فانظر إلی سلیم، وکذا سلمان، وأقسامه کثیره فضلاً عن الأشخاص.

وربما وجدته مذکوراً فیه بالإسم، وفی الرجال باللقب مثلاً، وبالعکس.

وربما وجدته فیه منسوباً إلی أبیه بذکر اسم الأب، وفی الرجال بذکر کنیته مثلاً، وبالعکس.

وربما یظهر اسم الرجل من ملاحظه باب الکنی مثلاً.

وربما یذکر فی موضع بالسین، وفی موضع بالصاد، کحسین وحصین، منه الحصین بن المحارق.

وربما یذکر فی موضع هاشم، وفی موضع آخر هشام، کما سنشیر إلیه فی هشام ابن المثنّی.

وربما یذکر فی موضع ابن فلان، وفی موضع ابن أبی فلان بزیاده أو نقصان، نشیر إلیه ما سیجیء فی یحیی بن علاء، وخالد بن بکّار. إلی آخر ما ذکره رحمه الله،

فالأمر أرفع، فتبصّر.

حجّيه مراسيل ابن أبى عمير

واعلم أنّ سبب سكون الأصحاب فى مراسيل ابن أبى عمير، وسبب الإرسال فى أحاديثه، إنّما هو أنّ بعد غلبه الدول الخارجيه عليه استأصل كتبه المجموعه، وضيعت برأسها، فحدّث من الحفظ، واكتفى فى غير ما يكون فى حفظه إلى ما حدّثه فى السابق.

قال فى شرح المشيخه فى ترجمه محمّد بن أبى عمير: زياد بن عيسى أبوأحمد الأزدى، بغدادى الأصل والمقام، لقى أباالحسن موسى عليه السلام، وسمع منه أحاديث، كنّاه فى بعضها، فقال: يا أباأحمد، وروى عن الرضا عليه السلام، جليل القدر، عظيم المنزله عندنا وعند المخالفين، الجاحظ يحكى عنه فى كتبه، وقال: كان وجهاً من وجوه الرافضه، وكان حبس فى أيّام الرشيد، فقيل: ليلى القضاء، وقيل: إنّه ولى بعد ذلك، وقيل: بل ليدلّ على مواضع الشيعه وأصحاب موسى بن جعفر عليهما السلام.

وروى أنّه ضرب أسواطاً بلغت منه، فكاد أن يقرّ لعظم الألم، فسمع محمّد بن يونس بن عبدالرحمن وهو يقول: اتّق اللّه يا محمّد بن أبى عمير، فصبر، ففرّج اللّه عنه.

وروى أنّه حبسه المأمون حتّى ولى قضاء بعض البلاد، وقيل: إنّ اخته دفنت كتبه فى حال استتارها وكونه فى الحبس أربع سنين، فهلكت الكتب، وقيل: بل تركتها فى غرفه، فسال عليها المطر فهلكت، فحدّث من حفظه وممّا كان سلف له فى أيدى الناس.

فلهذا أصحابنا يسكنون إلى مراسيله، وقد صنّف كتباً كثيره، روى عنه عبداللّه بن عامر، ومحمّد بن الحسين، وابن نهيك، وإبراهيم بن هاشم، ومات سنه سبع

عشره ومائتين «جش».

كان من أوثق الناس عنـد الخاصّه والعامّه، وأنسـكهم نسـكاً، وأورعهم وأعبدهم، وذكر الجاحظ أنّه كان أوحد زمانه فى الأشـياء كلّها، وأدرك من الأئمّه عليهم السلام ثلاثه:

أبـاإبراهيم موسـى بن جعفر عليهمـا السـلام، ولم يرو عنه، أى: كثيراً، ويروى عن أبى الحسن الرضـا والجواد عليهمـا السـلام، وله مصنّفات كثيره، ذكر ابن بطّه أنّ له أربعاً وتسعين كتاباً «ست»(۱).

ومن هذا يعلم تضـييع جلّ الأحاديث وخلطها وتخريبها، وعدم وجود النصّ فى بعض المسائل، وإلاّ فقد بيّنوا جميعها حتّى الأرش فى الخدش.

فائده جميله: وجه حجّيه الجارح والمعدّل

قال السـيد الداماد رحمه الله: قول الجارح والمعدّل من الأصـحاب بالجرح أو التعديل إذا كان من باب النقل والشهاده كان حجّه شرعيه عنـد المجتهـد، وإذا كـان من سبيل الاجتهاد، فلا يجوز للمجتهـد التعويل عليه، وإلاّ رجع الأمر إلى التقليـد، بل يجب عليه أيضاً أن يجتهد فى ذلك ويستحصله من طرقه، ويأخذه من مأخذه.

وما عليه الاعتماد فى هذا الباب ممّا بين أيدينا من كتب الرجال: كتاب أبى عمرو الكشى، وكتاب الصدوق أبى جعفر ابن بابويه، وكتاب الرجال للشيخ، والفهرست له، وكتاب أبى العبّاس النجاشى، وكتاب السيد جمال الدين أحمد بن طاووس.

وأمّا كتاب الخلاصه للعلاّمه، فما فيه على سبيل الاستنباط والترجيح ممّا

۱- (۱) روضه المتّقين ۱۴:۲۳۱-۲۳۲.

رجّحه برأيه، وانساق إليه اجتهاده، فليس لمجتهد آخر أن يحتجّ به، ويتّكل عليه، ويتّخذه مأخذاً ومدركاً، وما فيه على سنّه الشهاده، أو سنن النقل، فلا ريب أنّه فى حاقّ السبيل، وعليه التعويل.

وكذلك يعتمد فى الردّ والقبول على ما فى كتاب الحسن بن داود من النقل والشهاده ما لم يستبين خلافه، أو التباس الأمر عليه، وما لم يعارضه فيما شهد به معارض.

فأمّا ابن الغضائرى، فمسارع إلى الجرح حرداً، ومبادر إلى التضعيف شططاً، ولصاحب كتاب الأربعين عن الأربعين من الأربعين للشيخ السعيد منتجب الدين موفق الاسلام حجّه النقله أمين المشايخ، خادم حديث رسول اللّه صلى الله عليه و آله وأوصيائه الطاهرين عليهم السلام أبى الحسن على بن عبداللّه بن الحسن بن الحسين بن بابويه رحمه الله فهرست علماء الشيعه الإماميه ومصنّفاتهم من عصر شيخ الطائفه أبى جعفر الطوسى رحمه الله إلى زمنه مستند إليه، معتمد عليه، أرويه بسندى عن شيخنا الشهيد أبى عبداللّه محمّد بن مكّى نوّر اللّه تعالى رمسه، بسنده عنه(۱).

ضابطه جليله

ولما استند بعض الأعاظم من الفضلاء المتبحّرين فى علم الرجال فى توثيق بعض من الرجال بما اشتمل عليه خطبه كتاب الفهرست للشيخ الطوسى رحمه الله، كما فى حقّ ابن الغضائرى، فبالحرى أن ننقل موضع الحاجه من خطبته، حتّى كان ذلك معيناً على ما قصدنا تحريره فى المرآه الثانى، وهذه عبارته:

وبعد، فإنّى لمّا رأيت جماعه من أصحابنا من شيوخ طائفتنا من أصحاب

۱- (۱) الرواشح السماويه ص ۵۸-۵۹.

التصانيف(۱)، عملوا فهرست كتاب أصحابنا، وما صنّفوه من التصانيف، ورووه من الاُصول، ولم أجد منهم أحداً استوفى ذلك، ولا ذكر أكثره، بل كلّ منهم كان غرضه أن يذكر ما اختصّ بروايته، وأحاطت به خزانته من الكتب.

ولم يتعرّض أحد منهم لاستيفاء جميعه، إلاّ ما كان قصده أبوالحسين أحمد بن الحسين بن عبيداللّه رحمه الله، فإنّه عمل كتابين: أحدهما ذكر فيه المصنّفات، والآخر ذكر فيه الاُصول، واستوفاهما على مبلغ ما وجده وقدر عليه، غير أنّ هذين الكتابين لم ينسخهما أحد من أصحابنا، واخترم هو رحمه الله وعمد بعض ورثته إلى إهلاك هذين الكتابين وغيرهما من الكتب على ما حكى بعضهم عنهم(۲). إلى هنا كلامه رفع فى العلّيين مقامه.

ثمّ إنّى لمّا كنت قليل البضاعه، ومهين القدره والاستطاعه، ولم يكن لى فى تحرير هذا المرآه كتباً وافيه، ومصنّفاتاً شافيه فى هذا العلم، فلذا صار جلّ ما اشتمل عليه هذا المرآه منقولاً من بعض كتب القوم نقلاً عن الأجلّاء، ومع ذلك جاء بحمد اللّه تعالى مشتملاً على الاُصول والقواعد، والحمد للّه على ما أنعم علينا.

المرآه الثانى: فى تحقيق الحال فى بعض الرجال الواقعين فى الاسناد

اشاره

الذين كثر القيل والقال من العلماء الأعلام فى كيفيه حالهم، وهذا من المهمّات للفقيه؛ إذ ربما يوقع الفقيه بسببه فى الخلط والاشتباه، وعند ذلك يخرب الاستنباط، ويضيع الأحكام، وفيه فصول:

۱- (۱) فى الفهرست: الحديث.

۲- (۲) الفهرست ص ۲.

الفصل الأوّل: فی تحقیق الکلام فی أبان بن عثمان

وقد وثّقه جماعه من علماء الأعلام، وحکموا بصحّه عقیدته، وحکم ابن الفضّال بفساد عقیدته، ویظهر من فخر المحقّقین أیضاً المیل إلیه، ویلوح من ابن داود ومن المحقّق أیضاً، ومن الشهید فی شرح الارشاد.

ویظهر من العلاّمه أقوال ثلاثه فی حقّه:

الأوّل: تضعیفه، وعدم قبول روایته، وهو الذی حکی عنه فخر المحقّقین، وسیأتی.

والثانی: قبولها مع الحکم بفساد عقیدته، وهو الذی بنی علیه فی الخلاصه فی ترجمته، وفی آخره فی تصحیح طریق الصدوق إلی أبی مریم الأنصاری، قال:

وعن أبی مریم الأنصاری صحیح، وإن کان فی طریقه أبان بن عثمان، وهو فطحی، لکن الکشی قال: أجمعت العصابه علی تصحیح ما یصحّ عنه، فیکون حدیثه حینئذ موثّقاً.

والثالث: الحکم بصحّه حدیثه، کما تقدّم، فیکون ذلک مبنیاً علی صحّه عقیدته ووثاقته.

والحقّ هو التوثیق، وصحّه عقیدته، فیعدّ الخبر بواسطته من الصحاح إن لم یکن فیه قدح وعیب من غیر جهته، وهذا هو مختار جماعه من فحول المحقّقین من المتأخّرین، کالمولی الأردبیلی، والسید السند صاحب المدارک علی ما حکی عنه، وشیخنا البهائی، وغیرهم من الأجلاّء، واختاره بعض مشایخ مشایخنا، بل هذا هو المشهور بین العلماء، کما لا یخفی علی المتتبّع.

ولنذکر ما یدلّ علی قدحه، وما یدلّ علی مدحه:

فنقول: أمّا ما يدلّ على قدحه، فهو امور:

الأوّل: ما حكاه الكشى عن ابن فضّال، قال: محمّد بن مسعود، قال: حدّثنى على بن الحسن، قال: كان أبان من أهل البصره، وكان مولى بجيله، وكان يسكن الكوفه، وكان من الناووسيه(۱).

وحكى عن فخر المحقّقين عن والده العلّامه، قال: سألت والدى عن أبان، فقال: الأقرب عندى عدم قبول روايته؛ لقوله تعالى (إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا)۲ ولا فسق أعظم من عدم الإيمان(۲).

واعترض عليه أوّلاً: بعدم تسليم صدق الفسق فى حقّه، إذ هو خروج عن طاعه اللّه مع اعتقاده أنّه خروج، ولا شبهه أنّ من يحصل مثل هذه مذهباً إنّما يعدّ من أعظم الطاعات.

وفيه ما لا يخفى؛ لكونه مخالفاً لإجماع المسلمين على خلافه؛ لإطباق العامّه والخاصّه على تعذيب الكفّار بمخالفه الاُصول، وما ذكره مخالف للضروره، فإنّ كلّ ذى مذهب إنّما يصير إليه لاعتقاده حقّيته، بل انحصار الحقّ فيه، فعلى هذا يلزم القول بإصابه كلّ ذى مذهب فاسد بالحقّ لاعتقاده حقّيته، فيلزم انتفاء اللوم والعتاب فى المسائل الاعتقاديه مع عدم إصابته للواقع، ولو كان فى حقّ من أنكر الاُلوهيه والرساله، وهذا ممّا لا يكاد يتفوّه به أحد.

وثانياً: بأنّ فساد العقيده لو كان موجباً لعدم قبول الخبر والروايه لا يمكن

۱- (۱) إختيار معرفه الرجال ۲:۶۴۰ برقم: ۶۶۰.

۲- (۳) منتهى المقال ۱:۱۴۱.

الحكم بناووسيه أبان؛ إذ مخبره وهو على بن الحسن فطحى، والمفروض أنّها مقبوله من على بن الحسن، فلا يكون فساد العقيده موجباً لانتفاء القبول، فعلى هذا القول كما يقبل قول على بن الحسن وخبره، ينبغى أن يقبل قول أبان وخبره أيضاً؛ لانتفاء التفرقه بينهما.

وفيه أنّ ذلك إنّما يتوجّه إذا انحصر الخارج فى ابن فضّال، وليس كذلك، لما عرفت من قول العلاّمه؛ إنّه لا فسق أعظم من عدم الإيمان.

وقال فى الخلاصه: الأقرب عندى قبول روايته، وإن كان مذهبه فاسداً(۱).

وقال الفاضل الحسن بن داود فى رجاله: وذكر أصحابنا أنّه كان ناووسياً(۲).

وقال المحقّق فى المعتبر فى تعيين غسل مخرج البول بالماء: وفى سند هذه الروايه أبان بن عثمان، وهو ضعيف(۳).

وقال أيضاً فى أوصاف المستحقّين للزكاه: إنّ فى أبان بن عثمان ضعفاً(۴).

فالتحقيق فى الجواب: هو أنّ الظاهر أنّ كلّ ذلك مستند إلى قول ابن فضّال، وما يظهر من ابن داود من نسبه ذلك إلى الأصحاب، ففيه ما لا يخفى؛ لعدم مطابقته للواقع.

والثانى: الصحيح المروى فى رجال الكشى: عن إبراهيم بن أبى البلاّد، قال:

كنت أقود أبى، فقد كان كفّ بصره، حتّى صرنا إلى حلقه فيها أبان الأحمر، فقال

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۱-۲۲ برقم: ۳.

۲- (۲) رجال ابن داود ص ۱۲.

۳- (۳) المعتبر ۱:۱۲۵.

۴- (۴) المعتبر ۲:۵۸۰.

لی: عمّن تحدّث؟ قلت: عن أبی عبداللّه علیه السلام، فقال: ویحه سمعت أبا عبداللّه علیه السلام یقول: أما أنّ منکم الکذّابین، ومن غیرکم المکذّبین(۱).

وجه الدلاله علی القدح: إنّ الضمیر فی «قال» یعود إلی إبراهیم، وفی «ویحه» إلی أبان، ویکون إبراهیم قال ذلک مخاطباً إلی أهل الحلقه: منکم الکذّابین، أی:

من أهل الکوفه. ویکون المراد من الکذّابین أرباب المذاهب الفاسده من الغلاه والناووسیه، ومن المکذّبین الخوارج والمنحرفین عن الأئمّه علیهم السلام، فیکون ذلک من إبراهیم إشاره إلی أنّ أبان من الأوّل، فهو قدح عظیم منه فیه.

والجواب عنه أمّا أوّلاً: فلأنّ الکذّاب لا یستلزم أن یکون فاسد العقیده.

وأمّا ثانیاً: فهو أنّ الضمیر فی «قال» کما یحتمل أن یکون إلی إبراهیم، وفی «ویحه» إلی أبان، کذا یحتمل العکس، بأن یکون فی الأوّل إلی أبان، وفی الثانی إلی إبراهیم، فإذا قام الاحتمال بطل الاستدلال، مضافاً إلی أنّه یمکن أن یقال:

الظاهر من سیاقه الثانی، بل ربما یکون تعیّنه، إذ الحاکی هو إبراهیم، فلو کان القائل ذلک ینبغی أن یقول قلت.

إن قلت: إنّ هذا الاحتمال لا یناسبه النقل من إبراهیم؛ لبعد حکایه الرجل مذمّته.

قلنا: کلمه «ویح» کما یقال فی مقام المذمّه، یقال فی مقام الترحّم، فلیکن ما نحن فیه من الثانی، فیکون المراد إظهار التأسّف فی کون إبراهیم وتوقّفه فی جمله الکذّابین، فتأمّل(۲).

۱- (۱) إختیار معرفه الرجال ۲:۶۴۰ برقم: ۶۵۹.

۲- (۲) راجع: الرسائل الرجالیه للسید الشفتی ص ۳۴-۳۵.

وبالجمله دلاله هذا الحديث على القدح فيه خاصّه ممّا يشكل الاعتماد عليها.

والثالث: ما ذكره العلّامه فى الخلاصه والمنتهى من الحكم بفطحيه أبان فى الأوّل، وواقفيته فى الثانى.

قال فى أواخر الخلاصه: وطريق الصدوق إلى أبى مريم الأنصارى صحيح، وإن كان فيه أبان بن عثمان، وهو فطحى(۱).

وكذا فى باب الحلق والتقصير من المنتهى(۲).

ووافقه الشهيد الثانى فى شرحه على الدرايه، حيث قال ما هذا لفظه: ونقلوا الاجماع على تصحيح ما يصحّ عن أبان بن عثمان مع كونه فطحياً(۳). انتهى كلامه.

وقال المحقّق فى المعتبر فى مسأله وجوب غسل موضع البول بالماء: وفى سند هذه الروايه أبان بن عثمان، وهو ضعيف، غير أنّها مقبوله بين الأصحاب.

والجواب عنه: الظاهر أنّ ذلك من باب المسامحه، والظاهر القريب من القطع كما يظهر للمتأمّل فى الرجال أنّ المرجع فى ذلك قول ابن فضّال.

فإطلاق الواقفى عليه حينئذ: إمّا لأجل أنّ هذا اللفظ يطلق نادراً على الناووسيه وهذا منه، أو من باب التسامح، بناءً على أنّ الكلّ مشترك فى فساد العقيده، فلا يهمّه التعيين، أو لم يراجع حين الكتابه، فاكتفى بما فى نظره حال الكتابه، فعبّر تاره بالفطحى، واُخرى بالواقفى، والدليل عليه هو أنّه لم يذكر فى الخلاصه فى

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۷۷.

۲- (۲) منتهى المطلب ۷۶۳:۲ الطبع الحجرى.

۳- (۳) الرعايه فى علم الدرايه ص ۸۰.

ترجمته إلاّ حکایه ناووسیته(۱).

وأمّا ما یدلّ علی مدحه وقبول روایته، فهو أیضاً من وجوه:

الأوّل: أنّ ابن أبی عمیر مع جلاله قدره وعلوّ رتبته، جعل أبان بن عثمان من جمله مشایخنا.

کما یظهر ممّا ذکره شیخنا الصدوق فی باب الأربعه من الخصال، وفی المجلس الثانی من أمالیه، قال: حدّثنا جعفر بن محمّد بن مسرور رحمه الله، قال: حدّثنا الحسین ابن محمّد بن عامر، عن عمّه عبداللّه بن عامر، عن محمّد بن أبی عمیر، قال:

حدّثنی جماعه من مشایخنا، منهم أبان بن عثمان، وهشام بن سالم، ومحمّد بن حمران، عن الصادق علیه السلام، قال: عجبت لمن فزع من أربع کیف لا یفزع إلی أربع:

عجبت لمن خاف العدوّ کیف لا یفزع إلی قوله «حسبنا اللّه ونعم الوکیل» إلی آخره(۲).

ولا یخفی أنّ فی قوله «من مشایخنا» وجوهاً من الدلاله علی مدح هذا الرجل؛ لکونه من مشایخ مثل ابن أبی عمیر، وإضافه المشایخ إلی ضمیر المتکلّم مع الغیر المستفاد منه کونه من الشیعه، بل من مشایخهم، وتقدیمه فی الذکر علی مثل هشام ابن سالم الثقه الجلیل القدر(۳).

والثانی: ما ذکره النجاشی والشیخ فی الفهرست، من أنّ أبان بن عثمان أصله

۱- (۱) الرسائل الرجالیه للسید الشفتی ص ۳۶.

۲- (۲) الخصال للشیخ الصدوق ص ۲۱۸ برقم: ۴۳، الأمالی للشیخ الصدوق ص ۵.

۳- (۳) الرسائل الرجالیه للسید الشفتی ص ۳۷.

كوفی، وكان يسكنها تاره، والبصره اخرى، وقد أخذ عنه أهلها(۱).

ودلالته على المدح ممّا لا يخفى على المتأمّل المتدبّر.

والثالث: توثيق جماعه كثيره وجمّ غفير من الأجلّه، كالمولى الأردبيلى، والسيد السند صاحب المدارك، وشيخنا البهائى، وغيرهم من أهل البصيره بالفنّ.

قال المولى المحقّق الأردبيلى فى شرح الارشاد فى مباحث ما يصحّ السجود عليه: أبان بن عثمان ثقه، ولا يضرّ القول بأنّه ناووسى؛ لعدم الثبوت(۲).

ولا يخفى حصول الظنّ القوى من توثيقهم وتعديلهم، ويضعّف القول الآخر ما سمعت أنّ للعلاّمه فى حقّه أقوال ثلاثه، وهو يعطى اضطراب حاله عنده من دون تحقيق وتدقيق، ومنه يظهر ما قلنا إنّ مرجع قول القادحين إلى قول ابن فضّال.

وحكم فى المدارك بصحّه الحديث، مع اشتمال سنده على أبان الذى كلامنا أكثر من أن تحصى.

ومنه: ما فى مباحث صلاه العيدين، قال: ويؤيّده صحيحه زراره عن أحدهما عليهما السلام، قال: إنّما صلاه العيدين على المقيم، ولا صلاه إلاّ بإمام(۳). وفى سنده أبان وهو ابن عثمان.

ووثّقه أيضاً المحدّث القاشانى فى المجلّد الثانى من المفاتيح فى فواتح كتاب المطاعم والمشرب، فى مفتاح ذكر فيه حرمه الطاووس، فقال: للمحلّلين ما فى

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۱۳، الفهرست ص ۱۸.

۲- (۲) مجمع الفائده والبرهان ۱۱۴:۲.

۳- (۳) مدارك الأحكام ۹۷:۴.

طریقه أبان المشترک الظاهر کونه الناووسی الثقه(۱).

الرابع: دعوی الکشی إجماع العصابه علی تصحیح ما یصحّ عنه، وکذا علی تصدیق جماعه، منهم أبان بن عثمان الأحمر.

وقد سبق منّا فی المرآه الأوّل تحقیق هذا الاجماع، واخترنا أنّ تلک العباره تدلّ علی صحّه الحدیث مطابقه، وعلی مدح الرجال مدحاً بالغاً حدّ الوثاقه فی الحدیث بالالتزام.

واختار بعض مشایخ مشایخنا دلالته علی الوثاقه، بل علی أعلی مراتبها(۲).

والتحقیق هو ما تقدّم، ولا نعید الکلام هنا.

وتحقیق المقام هو أنّه قد تحقّق فی شأن هذا الرجل، وهو أبان بن عثمان کلّ من الوجوه القادحه والمادحه، لکن الوجوه القادحه غیر صالحه لمعارضه الوجوه المادحه.

أمّا الثانی والثالث منها، فلما قدّمناه فیهما.

وأمّا الأوّل، فیمکن الجواب بما ذکره المولی الأردبیلی فی کتاب الکفاله من شرحه علی الارشاد فی شرح قول العلّامه رحمه الله «ولو قال إن لم أحضره کان علیّ کذا» حیث قال: وفی الکشی الذی عندی قیل: کان قادسیاً، أی: من القادسیه، ثمّ قال: وکأنّه تصحیف(۳). انتهی.

فمع اختلاف النسخ لا یمکن رفع الید عمّا یقتضیه ظواهر الوجوه المادحه.

۱- (۱) مفاتیح الشرائع ۱۸۶:۲ المطبوع بتحقیقی.
۲- (۲) الرسائل الرجالیه للسید الشفتی ص ۴۷.
۳- (۳) مجمع الفائده والبرهان ۳۲۳:۹.

وعلى فرض التسليم والتصحيف فى تلك النسخه كما هو الظاهر، نقول: إنّ قول ابن فضّال الفطحى لا يصلح لمعارضه قول ابن أبى عمير، وقول الكشى العدل.

إن قلت: إنّ ذلك إنّما هو إذا كان التعارض بينهما من تعارض النصّين، أو الظاهرين، بل هو من تعارض النصّ والظاهر، بأنّ قول ابن فضّال نصّ فى فساد عقيدته، وقول ابن أبى عمير والكشى ظاهر فى عدمه، ومحمّد بن مسعود العياشى مع اعترافه بفطحيه عبداللّه بن بكير وابن فضّال، صرّح بأنّهما من فقهاء أصحابنا، فليكن كلام ابن أبى عمير فى أبان أنّه من مشايخنا من هذا القبيل، وكذلك حكايه الاجماع من الكشى.

قلنا: وإن كان ممكناً فى نفسه، لكن فى المقام مستبعد إراده هذا المعنى جدّاً؛ إذ تقديمه على مثل هشام بن سالم الثقه الجليل القدر، يؤكّد إراده الظهور من مشايخنا.

وأيضاً أنّا نقطع بأنّ المراد من مشايخنا بالإضافه إلى هشام بن سالم هو المعنى الخاصّ، وهو مؤيّد آخر لإراده هذا المعنى بالنسبه إلى أبان.

وبالجمله أنّ الظنّ الحاصل من قول ابن أبى عمير المحكى فى كتابين من الكتب المعتبره للصدوق بطريق صحيح بصحّه عقيده أبان وجلاله قدره، أقوى من الظنّ الحاصل بفساد عقيدته من قول ابن فضّال المحكى عنه فى رجال الكشى، الذى حكم جمع من فحول الأعلام، كالنجاشى والعلّامه وغيرهما، بأنّ فيه أغلاطاً كثيره المطابق للوجدان.

وبالجمله الترجيح لجانب المدح باعتبار المادح، والحاكى عنه والمحكى فيه، فإنّ المادح ابن أبى عمير، والوثوق به أقوى من الوثوق إلى ابن فضّال الفطحى، والحاكى عنه من غير واسطه عبداللّه بن عامر مع واسطه الصدوق، والتعويل عليه

أقوى من التعويل على الكشى الحاكى عن ابن فضّال.

مضافاً إلى أنّ دعواه الاجماع ربما يؤمىء إلى عدم قبول ذلك، والمحكى فيه، وهو الأمالى والخصال، الوثوق بهما أكثر من الوثوق برجال الكشى الذى صرّح جماعه من الفحول بأنّ فيه أغلاطاً كثيراً.

مضافاً إلى أنّ الظاهر من قوله «إنّه كان من الناووسيه» إنّه كان وعدل عنه، وإن كان ذلك بعيداً من سياق الكلام المحكى عن ابن فضّال.

وممّا يدلّ على صحّه عقيدته، وانتفاء كونه من الناووسيه: روايته عن زراره، عن أبى جعفر عليه السلام أنّ الأئمّه اثناعشر، ففى باب ما جاء فى الاثنى عشر من اصول الكافى: عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن أبان، عن زراره، قال: سمعت أباجعفر عليه السلام يقول: نحن اثناعشر إماماً منهم حسن وحسين، ثمّ الأئمّه من ولد الحسين عليه السلام(۱).

إن قلت: إنّ الجارح ليس بمنحصر فى ابن فضّال؛ لقول العلاّمه فى الخلاصه:

والأقوى عندى قبول روايته، وإن كان فاسد المذهب(۲).

قلنا: قد ذكرنا أنّ المرجع فيه قول ابن فضّال، والدليل عليه أنّه حكى فى الخلاصه كلام الكشى المشتمل على حكم ابن فضّال بناووسيته أوّلاً، ثمّ ذكر ذلك من غير فاصله، ومنه يظهر أنّه المأخوذ منه، مضافاً إلى أنّه معارض بما ذكره فى آخر الخلاصه من تصحيحه طريق الصدوق إلى العلاء بن سيّابه(۳)، وفيه أبان بن

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۵۳۳ ح ۱۶.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۲.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۲۸۰.

عثمان.

وذكر المولى المحقّق الأردبيلى فى شرح الإرشاد فى مباحث ما يصحّ السجود عليه: إنّ المصنّف - أى: العلاّمه - كثيراً ما يسمّى الخبر الواقع فيه بالصحيح(۱).

ومن هنا تلخّص أنّ للعلاّمه فى هذا الرجل أقوال ثلاثه أشرنا، ويؤيّد المختار اضطراب أقوال العلاّمه فى اضطرابيه حال هذا الرجل، وهذا أيضاً يضعّف القدح الوارد فيه.

وكذا يؤيّد المختار أقوى تأييد عدم تعرّض النجاشى وشيخ الطائفه فى كتبهما الرجاليه الموضوعه لبيان أحوال الرجال إلى فساد عقيدته أصلاً، وهو أماره ظاهره على عدم تسليمهما ذلك، كما لا يخفى، وكذا ابن الغضائرى مع شهرته فى الجرح(۲).

وكيف كان فلا شبهه فى الاعتماد على روايته، والاعتناء بشأن أحاديثه، وإن لم نقل بصحّه عقيدته، إن أغمضنا النظر عن جميع ما ذكرنا، وإلاّ فقد أثبتنا بالبراهين الساطعه صحّه عقيدته أيضاً، وما يلزم لنا إثبات اعتبار أحاديثه، وهو ممّا لا شبهه فيه أصلاً.

الفصل الثانى: فى تحقيق حال عمر بن يزيد

وهو من المهمّات، ونقول: إنّ الذى يتحصّل من ملاحظه جميع ما فى كتب الرجال أنّ فى هذا الإسم خمسه عنوانات:

۱- (۱) مجمع الفائده والبرهان ۲:۱۱۴.

۲- (۲) الرسائل الرجاليه للسيد الشفتى ص ۵۴-۵۷.

عمر بن يزيد الثقفى، ذكره الشيخ فى رجاله(۱).

وعمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل، ذكره النجاشى(۲).

وعمر بن يزيد الصيقل الكوفى، ذكره الشيخ فى رجاله(۳).

وعمر بن يزيد بيّاع السابرى، ذكره الشيخ(۴) والكشى(۵).

وعمر بن محمّد بن يزيد، ذكره النجاشى(۶)، والخلاصه(۷).

لكن الظاهر أنّ عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل وعمر بن يزيد الصيقل واحد، ذكر جدّه فى أحد العنوانين دون الآخر، وذلك لأنّ النجاشى لم يذكره إلّا فى عنوان واحد، وكذا الشيخ فى رجاله، والتفاوت بينهما هو أنّ النجاشى ذكر اسم جدّه أيضاً دون الشيخ، وقيّده بالكوفى، ولو كانا رجلين لذكراهما فى عنوانين، كما لا يخفى.

وأمّا عمر بن يزيد بيّاع السابرى، وعمر بن محمّد بن يزيد، فهو أيضاً كذلك؛ لأنّ النجاشى والخلاصه لم يذكرا إلّا عمر بن محمّد بن يزيد، وذكرا أنّه بيّاع السابرى كوفى، والشيخ فى رجاله لم يذكر عمر بن محمّد بن يزيد، بل ذكر عمر بن يزيد،

۱- (۱) رجال الشيخ الطوسى ص ۲۵۳.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۲۸۶.

۳- (۳) رجال الشيخ الطوسى ص ۲۵۳.

۴- (۴) رجال الشيخ الطوسى ص ۲۵۲.

۵- (۵) اختيار معرفه الرجال ۶۲۳:۲.

۶- (۶) رجال النجاشى ص ۲۸۳.

۷- (۷) خلاصه الأقوال ص ۱۱۹.

وقال: إنّه بيّاع السابری کوفی، وکذلک الحال فی الکشی، ولو کانا مغایرین لذکروهما فی عنوانین، کما لا یخفی علی المطّلع بدیدن أصحاب الرجال.

ویرشد إلیه أنّ النجاشی والعلاّمه ذکرا بیّاع السابری فی ترجمه عمر بن محمّد ابن یزید، وکذا ذکرا الکوفی، وقد عرفت أنّ الشیخ ذکرهما فی ترجمه عمر بن یزید.

وأیضاً ذکر العلاّمه فی الخلاصه فی ترجمه عمر بن محمّد بن یزید أنّه أثنی علیه الصادق علیه السلام شفاهاً.

والظاهر أنّه إشاره إلی ما ذکره الکشی فی ترجمه عمر بن یزید، حیث قال: قال لی أبو عبداللّه علیه السلام: یابن یزید أنت واللّه منّا أهل البیت، قلت: جعلت فداک من آل محمّد؟ قال: ای واللّه من أنفسهم، قلت: من أنفسهم؟ قال: ای واللّه من أنفسهم، أما تقرأ کتاب اللّه عزّوجلّ (إِنَّ أَوْلَی النّاسِ بِإِبْراهِیمَ لَلَّذِینَ اتَّبَعُوهُ وَ هذَا النَّبِیُّ وَ الَّذِینَ آمَنُوا وَ اللّهُ وَلِیُّ الْمُؤْمِنِینَ)۱ .

فیکون عمر بن محمّد بن یزید علی ما فی النجاشی والخلاصه، وعمر بن یزید بیّاع السابری علی ما فی الکشی ورجال الشیخ واحداً، والظاهر أنّه ممّا لا ینبغی التأمّل فیه.

وأمّا عمر بن یزید الثقفی، وعمر بن یزید بیّاع السابری، أو عمر بن محمّد بن یزید، فالظاهر أنّهما واحد أیضاً؛ لعدم ذکرهما الکشی والنجاشی والعلاّمه فی عنوانین، ولو کانا متغایرین لذکروهما کذلک، ولأنّ الکشی أورد ثقیف فی ترجمه

بيّاع السابرى، حيث قال: ما روى فى عمر بن يزيد بياع السابرى مولى ثقيف(۱).

وأوضح منه فى الدلاله عليه كلام النجاشى، حيث قال: عمر بن محمّد بن يزيد أبوالأسود بيّاع السابرى مولى ثقيف كوفى(۲).

ومثله العلاّمه فى الخلاصه(۳).

فالظاهر من هؤلاء الأماجد العظام أنّ بيّاع السابرى والثقفى شخص واحد، وهو الظاهر من شيخ الطائفه أيضاً فى الفهرست(۴)؛ لأنّه لم يذكر فيه إلاّ عنواناً واحداً.

وبالجمله لم يوجد ما يدلّ على تعدّدهما، إلاّ أنّ شيخ الطائفه ذكرهما فى رجاله فى عنوانين منفصلين، حيث قال أوّلاً: عمر بن يزيد بياع السابرى كوفى(۵).

ثمّ قال بفاصله عنوانات: عمر بن يزيد الثقفى مولاهم البزّاز الكوفى(۶).

لكن الأمر فيه سهل؛ لأنّ ذكر شخص واحد فى رجال الشيخ فى عنوانين غير عزيز، فالظاهر أنّهما واحد.

فقد تحقّق بما تقرّر أنّ عمر بن يزيد الثقفى، وعمر بن يزيد بيّاع السابرى، وعمر ابن محمّد بن يزيد واحد. وكذلك الحال فى عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل، وعمر

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۶۲۳:۲.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۲۸۳.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۱۱۹.

۴- (۴) الفهرست للشيخ الطوسى ص ۱۱۳.

۵- (۵) رجال الشيخ ص ۲۵۲.

۶- (۶) رجال الشيخ ص ۲۵۳.

ابن یزید الصیقل.

بقی الکلام فی عمر بن یزید بیّاع السابری، وعمر بن یزید الصیقل.

فنقول: الظاهر من العلّامه أنّهما واحد؛ لأنّه لم یذکر هذا الإسم إلّا فی عنوان واحد، وکذا الحال فی الکشی والشیخ فی الفهرست لما ذکر.

وهو الذی یتوهّم من کلام النجاشی فی ترجمه أحمد بن الحسین بن عمر بن یزید الصیقل، حیث قال: جدّه عمر بن یزید بیّاع السابری، روی عن أبی عبداللّه وأبی الحسن علیهما السلام(۱). انتهی.

وبمثله صنع العلّامه فی الخلاصه(۲).

والظاهر أنّه الباعث فی عدم ذکر عمر بن یزید متعدّداً فی بابه، کما علمت، وهذا مبنی علی أنّه جعل الصیقل فی کلام النجاشی صفه لعمر بن یزید، فیکون عمر بن یزید الصیقل، وعمر بن یزید بیّاع السابری واحداً، ولهذا لم یذکر فی باب عمر «عمر بن یزید» إلّا فی عنوان واحد، والظاهر أنّه لیس کذلک، بل هو صفه لأحمد.

وعبار النجاشی هکذا: أحمد بن الحسین بن عمر بن یزید الصیقل أبوجعفر، کوفی ثقه، من أصحابنا، جدّه عمر بن یزید بیّاع السابری، روی عن أبی عبداللّه وأبی الحسن علیهما السلام(۳).

ولا یبعد أن یقال: إنّ الاتیان بقوله «جدّه» للتنبیه علی أنّ الصیقل لیس وصفاً لعمر بن یزید؛ لما فعله فیما بعد ذلک فی باب العین من ذکرهما فی عنوانین،

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۸۳.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۱۹.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۸۳.

وتوثيق أحدهما دون الآخر، والحكم بأنّ عمر بن يزيد بيّاع السابرى من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام، وعمر بن يزيد الصيقل من أصحاب الصادق عليه السلام، المستلزم للتغاير بينهما.

وبالجمله جميع ذلك قرينه على أنّ الصيقل فيما نحن فيه صفه لأحمد لا لعمر ابن يزيد، والظاهر أنّ ذلك بعد التأمّل التامّ ممّا لا ينبغى الشكّ فيه.

فنقول: إنّ عمر بن يزيد بيّاع السابرى مغاير لعمر بن يزيد الصيقل، فهما متعدّدان لوجوه:

منها: ذكر النجاشى والشيخ لهما فى عنوانين متغايرين، لا سيما الأوّل، حيث ذكر أوّلاً عمر بن محمّد بن يزيد بيّاع السابرى، ثمّ ذكر بعد ذلك بفاصله عنوانات عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل، وهو دليل على تعدّدهما، لا سيما بعد ما علم من حال النجاشى من إتقان أمره فى أمثال هذه الاُمور، كما لا يخفى على المتتبّع فى رجاله.

ومنها: أنّ النجاشى صرّح فى ترجمه عمر بن محمّد بن يزيد بيّاع السابرى بأنّه روى عن أبى عبداللّه وأبى الحسن عليهما السلام، وذكر فى ترجمه عمر بن يزيد بن ذبيان أنّه روى عن أبى عبداللّه عليه السلام، ووضوح دلالته على التعدّد ممّا لا يخفى على أحد.

وهكذا فعل شيخ الطائفه، فإنّه ذكر فى أصحاب مولانا الصادق عليه السلام عمر بن يزيد بيّاع السابرى، وعمر بن يزيد الصيقل، ولم يذكر فى أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام إلاّ الأوّل.

ومنها: أنّه أورد ما يظهر منه أنّ الراوى عن الأوّل محمّد بن عذافر، ومحمّد بن عبدالحميد، وعن الثانى محمّد بن زياد.

ومنها: أنّه صرّح بتوثيق الأوّل دون الثانى، بل لم يذكر فيه ما يدلّ على مدحه

إلّا قوله «له کتاب» وکذا الشیخ فی رجاله، فإنّه وثّق عمر بن یزید بیّاع السابری فی أصحاب مولانا الکاظم علیه السلام، دون عمر بن یزید الصیقل.

وبالجمله أنّ دلاله الوجوه المذکوره علی التعدّد ممّا لا یخفی علی أحد، ولم یوجد ما یعارض ذلک إلّا کلام النجاشی فی ترجمه أحمد بن الحسین، وقد تقدّم، وعدم ذکر العلّامه إلّا فی عنوان واحد، وکذا الکشی وشیخ الطائفه فی الفهرست، لکن شیء من ذلک غیر صالح للمعارضه.

أمّا الأوّل والثانی، فقد عرفت الحال فیهما.

وأمّا الثالث، فلأنّ من تأمّل فی رجاله یعلم أنّه لیس من عادته استقصاء جمیع الرواه.

وأمّا الرابع، فلأنّه معارض بما یظهر منه فی رجاله، کما علمت، بل هو فی الدلاله علی التعدّد أقوی من دلاله کلامه فی الفهرست علی الوحده، فالحقّ أنّهما متعدّدان.

ومن جمیع ما ذکر ظهر لک أنّ المسمّی بهذا الإسم عند التحقیق رجلان، فعلی هذا ما صدر من الفاضل المروّج المجلسی رحمه الله فی الوجیزه، حیث قال: عمر بن یزید بیّاع السابری ثقه. وهو عمر بن محمّد بن یزید، والباقون مجاهیل(۱).

لیس علی ما ینبغی؛ لما عرفت من أنّ المسمّی بهذا الإسم شخصان لا غیر.

بقی الکلام فی حال هذین الشخصین، فنقول: أمّا عمر بن یزید بیّاع السابری فهو ثقه، وثّقه النجاشی والشیخ والعلّامه.

۱- (۱) رجال العلّامه المجلسی ص ۲۷۰.

وأمّا ابن يزيد الصيقل، فقد حكى ابن داود(۱) عن النجاشى توثيقه، لكنّه غير مطابق للواقع؛ لعدم وجوده فى كتابه، ولهذا ترى أنّه لم يحكه عنه غيره، بل لم يذكروا له مدحاً، إلّا ما قاله النجاشى وغيره من أنّ له كتاباً.

ويحتمل أن يكون الوجه فى حكايته عن النجاشى توثيقه، حمل كلامه على أنّهما واحد، لما ذكره فى ترجمه أحمد بن الحسين المذكور، لكنّك قد عرفت الجواب عنه.

فنقول: إنّ هذا الإسم مشترك بين الثقه والممدوح فيما إذا كانت الروايه عن مولانا الصادق عليه السلام.

ويحمل على أنّه الثقه حينئذ فيما إذا كان الراوى عنه محمّد بن عذافر، كما يظهر من الكشى والنجاشى، أو محمّد بن عبدالحميد، كما يظهر من النجاشى، أو ابنه الحسين، كما يظهر من الفهرست، وكذلك الحال فيما إذا كانت الروايه عن مولانا الكاظم عليه السلام؛ لما عرفت ممّا سلف.

وعلى الممدوح فيما إذا كان الراوى عن محمّد بن زياد، كما يظهر من النجاشى.

وممّا يميّز كون الراوى عمر بن يزيد بيّاع السابرى، ما ذكر بعض الأفاضل الذى صنّف فى المشتركات، حيث قال، ويعرف أنّه ابن يزيد بيّاع السابرى الثقه بروايه الحسين بن عمر بن يزيد، ومحمّد بن عذافر، وعلى الصيرفى، ومحمّد بن يونس، والحسن بن عطيّه، والحسن بن السرى، وربعى بن عبداللّه، وعمر بن اذينه، وحريز، وهشام بن الحكم، ودرست بن أبى منصور، وحمّاد بن عثمان، ومحمّد بن

۱- (۱) رجال ابن داود ص ۲۶۱-۲۶۲.

أبی عمیر، وصفوان بن یحیی، وأبان بن عثمان، ومعاویه بن عمّار، والحسن بن محبوب، ومعاویه بن وهب(۱). انتهی کلامه.

وکذا ممّا یمیّزه کون الراوی عنه محمّد بن عبّاس، کما ذکره الشیخ الصدوق فی مشیخه الفقیه، قال: وما کان فیه عن عمر بن یزید، فقد رویته عن أبی، عن عبداللّه ابن جعفر الحمیری، عن محمّد بن عبدالجبّار، عن محمّد بن إسماعیل، عن محمّد ابن عبّاس، عن عمر بن یزید(۲). انتهی.

وکذا ممّا یمیّزه کون الراوی عنه علی بن أیّوب، کما فی الاستبصار فی باب کراهیه مبالغه المضطر، حیث قال: فأمّا ما رواه محمّد بن أحمد بن یحیی، عن محمّد بن سلیمان، عن علی بن أیّوب، عن عمر بن یزید بیاع السابری(۳). انتهی.

فظهر من جمیع ما ذکر أنّ الراوی عنه واحد وعشرین رجلاً، منهم ما ذکره فی المشترکات، ومنه محمّد بن عبّاس کما فی مشیخه الفقیه، ومنه علی بن أیّوب کما فی الاستبصار، ومنه محمّد بن عبدالحمید کما مرّ من النجاشی.

فعلی هذا التحقیق بان فساد ما أورده بعض(۴) مشایخ مشایخنا علی صاحب المدارک، حیث حکم رحمه الله بصحّه الحدیث فیما لم یوجد فیه شیء من التمییز.

قال بعد ذکر جمله من المیّزات غیر کلام صاحب المشترکات: فعلی هذا ما صدر من صاحب المدارک وجماعه من الحکم بصحّه الحدیث فیما لم یوجد فیه

۱- (۱) هدایه المحدّثین للکاظمی ص ۲۲۱ المطبوع بتحقیقی.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۲۵.

۳- (۳) الاستبصار ۳:۷۲ ح ۲.

۴- (۴) هو العلاّمه السید الشفتی فی رجاله.

شیء من المميّزات المذكوره، فليس على ما ينبغى.

ومن ذلك: الحديث المروى فى باب العمل فى ليله الجمعه ويومها من زيادات التهذيب، عن ربعى، عن عمر بن يزيد، عن أبى عبداللّه عليه السلام، قال: إذا كانوا سبعه يوم الجمعه، فليصلّوا فى جماعه(۱).

والظاهر أنّ الوجه فى ذلك الالتفات إلى ما بناه العلّامه من الاتّحاد بينهما، أو كلام النجاشى الموهم لذلك، وهو فاسد.

ويمكن أن يكون الوجه فى ذلك الجمود بما صدر عن ابن داود من حكايه التوثيق عن النجاشى من دون مراجعه إلى كتابه، وهو أيضاً فاسد.

إلاّ أن يقال: عمر بن يزيد المطلق ينصرف إلى بيّاع السابرى، وربما يمكن أن يقال فى وجه ذلك: إنّ بيّاع السابرى أكثر روايه، فينصرف الاطلاق إليه(۲). انتهى كلامه أعلى اللّه مقامه.

وهذا الكلام والإيراد بمعزل من التفحّص والتحقيق؛ إذ قد عرفت من كلام صاحب المشتركات أنّه ذكر من جمله الرواه عن السابرى ربعى بن عبداللّه، فيكون الحديث صحيحاً لكون الراوى فيه هو الربعى، فما تصدّى من وجوه التأويل ممّا لا ينبغى التصدّى إليها، وقد عرفت أنّ السابرى ثقه عدل.

ويمكن التمسّك فى إثبات وثاقه عمر بن يزيد السابرى، مضافاً إلى ما مرّ بالصحيح المروى فى كتاب الشهادات من الكافى والتهذيب: عن حمّاد بن عثمان، عن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبى عبداللّه عليه السلام: الرجل يشهدنى على الشهاده،

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۲۴۵:۳ ح ۴۶.

۲- (۲) الرسائل الرجاليه للسيد الشفتى ص ۵۴۳.

فأعرف خطّی وخاتمی، ولا أذکر من الباقی قلیلاً ولا کثیراً، قال: فقال لی: إذا کان صاحبک ثقه ومعک رجل ثقه فاشهد له(۱).

وهو مروی فی باب الاحتیاط فی إقامه الشهاده من الفقیه أیضاً(۲).

وجه الدلاله: هو أنّ قوله علیه السلام «ومعک رجل ثقه» یدلّ علی أنّ عمر بن یزید کان ثقه عنده علیه السلام؛ لوضوح اعتبار العداله فی کلّ من الشاهدین. ولهذا ذهب بعض الأصحاب إلی جواز التعویل علی شهاده عدل تکون شهادته مستنده إلی خطّه إذا کان عدل، ویکون المدّعی أیضاً عادلاً(۳).

وفیه تأمّل لا یخفی علی المتأمّل.

الفصل الثالث: فی تحقیق الحال فی محمّد بن خالد البرقی

الذی عدّه شیخ الطائفه فی رجال ساداتنا الکاظم والرضا والجواد علیهم السلام(۴).

فنقول: اختلفت مقاله العلماء الأعلام فیه:

فقال النجاشی: إنّه کان ضعیفاً فی الحدیث(۵).

وابن الغضائری علی ما حکاه العلاّمه وغیره عنه: إنّ حدیثه یعرف وینکر، وانّه

۱- (۱) فروع الکافی ۳۸۲:۷ ح ۱، تهذیب الأحکام ۲۵۸:۶-۲۵۹ ح ۸۶.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۷۲:۳.

۳- (۳) راجع: الرسائل الرجالیه للسید الشفتی ص ۵۳۷-۵۴۵.

۴- (۴) رجال الشیخ ص ۳۴۳ و ۳۶۳ و ۳۷۷

۵- (۵) رجال النجاشی ص ۳۳۵.

یروی عن الضعفاء کثیراً، ویعتمد المراسیل(۱).

وقال العلّامه فی المنتهی فی مبحث کیفیه صلاه الکسوف: لا یقال قد روی الشیخ عن محمّد بن خالد البرقی، عن أبی عبداللّه علیه السلام: إنّ علیاً علیه السلام صلّی فی کسوف الشمس رکعتین فی أربع سجدات وأربع رکعات.

إلی أن قال: لأنّا نقول: هذان الخبران لم یعمل بهما أحد من علمائنا، فکانا مدفوعین. وأیضاً فهما معارضان للأحادیث المتقدّمه، وأیضاً الحدیث الأوّل روایه محمّد بن خالد، تاره عن الصادق علیه السلام، وتاره عن أبی البختری، وذلک یوجب تطرّق التهمه فیه، وأیضاً أنّ محمّد بن خالد ضعیف فی الحدیث(۲). انتهی.

وقال شیخنا الشهید الثانی فی مبحث توارث الزوجین بالعقد المنقطع، ما هذا لفظه: وأمّا روایه سعید بن یسار، فهو أجود ما فی الباب دلیلاً، ولکن فی طریقها البرقی مطلقا، وهو مشترک بین ثلاثه: محمّد بن خالد، وأخوه الحسن، وابنه أحمد، والکلّ ثقات علی قول الشیخ أبی جعفر الطوسی، ولکن النجاشی ضعّف محمّداً، وقال الغضائری: حدیثه یعرف وینکر، ویروی عن الضعفاء، ویعتمد المراسیل.

وإذا تعارض الجرح والتعدیل، فالجرح مقدّم، وظاهر حال النجاشی أنّه أضبط الجماعه، وأعرفهم بحال الرجال(۳).

هذا غایه ما یمکن أن یورد فی جرح هذا الرجل وضعفه.

وأمّا ما یذکر فی مقابله، فکثیر؛ لأن شیخ الطائفه وثّقه فی رجاله فی أصحاب

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۱۳۹.

۲- (۲) منتهی المطلب ۱:۳۵۰.

۳- (۳) المسالک ۷:۴۶۷.

مولانا الرضا علیه السلام، حیث قال: محمّد بن سلیمان الدیلمی بصری ضعیف، محمّد بن الفضل الأزدی، محمّد بن خالد البرقی ثقه، هؤلاء من أصحاب أبی الحسن موسی علیه السلام(۱).

وقال العلّامه فی الخلاصه: محمّد بن خالد بن عبدالرحمن بن محمّد بن علی البرقی أبو عبداللّه، مولی أبی موسی الأشعری، من أصحاب الرضا علیه السلام ثقه، وقال ابن الغضائری: إنّ حدیثه یعرف وینکر، ویروی عن الضعفاء کثیراً، ویعتمد المراسیل. وقال النجاشی: إنّه ضعیف الحدیث. والاعتماد علی قول الشیخ أبی جعفر الطوسی من تعدیله(۲).

وذکره ابن داود تاره فی باب الممدوحین ووثّقه، واُخری فی باب المجروحین وسکت عنه(۳).

ووثّقه العلّامه المجلسی رحمه الله فی الوجیزه، قال: محمّد بن خالد البرقی ثقه(۴).

وشیخنا الصدوق روی عنه مترضّیاً فی باب اللقطه من الفقیه، حیث قال: روی أبو عبداللّه محمّد بن خالد البرقی رضی اللّه عنه، عن وهب بن وهب(۵).

قال المولی المحقّق الأردبیلی فی مباحث الزکاه فی جواز إخراج القیمه، ما هذا لفظه: وأمّا دلیل الجواز فیما جوّزه من غیر الأنعام، فهو صحیحه أحمد بن

۱- (۱) رجال الشیخ ص ۳۶۳.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۱۳۹.

۳- (۳) رجال ابن داود ص ۳۰۹ و ۵۰۳.

۴- (۴) رجال العلّامه المجلسی ص ۳۰۰.

۵- (۵) من لا یحضره الفقیه ۳:۲۹۱.

محمّد، عن البرقی، وکأنّه محمّد بن خالد البرقی الثقه(۱).

ثمّ أقول: إنّ الترجیح لقول الموثّقین؛ لصراحه قولهم فی ذلک، بخلاف قول الجارحین. أمّا قول النجاشی، فلوضوح الفرق بین قولک «فلان ضعیف» و «ضعیف فی الحدیث» ولعلّ المراد منه أنّه ضعیف فی الحدیث؛ لروایه الحدیث عن الضعفاء، فالحکم بالضعف إنّما للحدیث لا لنفس الرجل.

وقال المولی التقی المجلسی: الغالب فی إطلاقاتهم أنّه ضعیف فی الحدیث، أی: یروی عن کلّ أحد(۲).

فقولهم «ضعیف فی الحدیث» لیس صریحاً لنفس الرجل، مضافاً إلی ما فی کلام النجاشی من مدح هذا الرجل، حیث قال: وکان محمّد ضعیفاً فی الحدیث، وکان أدیباً حسن المعرفه بالأخبار وعلوم العرب، وله کتب.

وأمّا کلام ابن الغضائری، فلظهور أنّ قوله «حدیثه یعرف وینکر» لیس دالاًّ علی تفسیق الراوی، وکذا فی قوله «یروی عن الضعفاء» فإنّ المضرّ العمل بروایه الضعیف لا الروایه عنه، وقد تقدّم عدم دلاله هذا الکلام علی الضعف فی نفس الراوی.

مضافاً إلی أنّه یمکن أن یقال: إنّ الروایه عن الضعیف یمکن أن یکون لکون روایته مقرونه بقرائن صحّه الصدور، وکذلک العمل بروایه الضعیف، فلا یمکن أن یجعل العمل بروایه الضعیف فی نفسه موجباً للقدح فضلاً عن الروایه عنه، ومنه یظهر الحال فی الاعتماد علی المراسیل.

۱- (۱) مجمع الفائده والبرهان ۴:۱۲۴-۱۲۵.

۲- (۲) روضه المتّقین ۱۴:۵۵.

وممّا ذكر يظهر الوجه فی قول العلّامه «والاعتماد علی قول الشیخ أبی جعفر الطوسی» مع أنّ مقتضی ما قرّره فی کتبه الاُصولیه تقدیم قول الجارح علی قول المعدّل.

وأمّا الجواب عمّا ذکره العلّامه فی المنتهی، فهو أنّ الظاهر أنّ ما ذکره مأخوذ من کلام النجاشی، وکفاک فی ردّه ما ذکره فی الخلاصه من ترجیح قول الشیخ علی قوله، مضافاً إلی أنّه کثیراً مّا صحّح الحدیث فی کتبه الفقهیه ومحمّد بن خالد فی سنده.

ومن ذلک: ما فی المختلف فی مسأله الصلاه فی جلد الخزّ، بعد أن حکی القول بالمنع عن ابن إدریس، قال: والأقرب عندی الجواز؛ لما رواه سعد بن سعد فی الصحیح عن الرضا علیه السلام إلی آخر ما ذکره(۱).

والحدیث مروی فی الکافی والتهذیب(۲)، وفیها محمّد بن خالد.

وأیضاً أنّه فی آخر الخلاصه صحّح عدّه من طرق الصدوق، وفیها محمّد بن خالد:

منها: طریقه إلی إسماعیل بن رباح، قال: وعن بکر بن محمّد الأزدی صحیح، وکذا عن إسماعیل بن رباح (الکوفی(۳).

قال شیخنا الصدوق: وما کان فیه عن إسماعیل بن رباح)(۴) فقد رویته عن

۱- (۱) مختلف الشیعه ۷۷:۲.

۲- (۲) فروع الکافی ۴۵۲:۶ ح ۷، تهذیب الأحکام ۳۷۲:۲ ح ۷۹.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۲۷۸.

۴- (۴) ما بین الهلالین ساقط من الأصل.

محمّد بن علی ماجیلویه رضی اللّه عنه، عن أبیه، عن أحمد بن أبی عبداللّه البرقی، عن أبیه، عن محمّد بن أبی عمیر، عن إسماعیل بن رباح(۱).

ومنها: طریقه إلی الحارث بن المغیره النصری، حیث قال: وعن خالد بن نجیح الجوان صحیح، وکذا عن الحسن بن السری، وکذا عن الحارث بن المغیره النصری(۲).

قال شیخنا الصدوق: وما کان فیه عن الحارث بن المغیره النصری، فقد رویته عن محمّد بن علی ماجیلویه رضی اللّه عنه، عن أبیه، عن أحمد بن أبی عبداللّه، عن أبیه، عن یونس بن عبدالرحمن، ومحمّد بن أبی عمیر، جمیعاً عن الحارث بن المغیره النصری(۳).

ومنها: طریقه إلی حکم بن حکیم، حیث قال: وعن محمّد بن علی الحلبی صحیح، وکذا عن عبداللّه بن أبی یعفور، وکذا عن الحکم بن حکیم(۴).

قال شیخنا الصدوق: وما کان فیه عن حکم بن حکیم ابن أخی خلاّد، فقد رویته عن أبی ومحمّد بن الحسن، عن سعد بن عبداللّه، وعبداللّه بن جعفر الحمیری، عن أحمد بن أبی عبداللّه البرقی، عن أبیه، عن محمّد بن أبی عمیر، عن حکم بن حکیم(۵).

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۴۲.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۷۸.

۳- (۳) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۵۵.

۴- (۴) خلاصه الأقوال ص ۲۷۷.

۵- (۵) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۲۸.

ثمّ اعلم أنّ ما ذكره العلّامه فی المنتهی من روایه محمّد بن خالد عن مولانا الصادق علیه السلام، یستدعی أن یکون محمّد بن خالد من أصحابه علیه السلام، وهو خلاف ما عرفت من شیخ الطائفه فی الرجال، حیث جعله من أصحاب موالینا الکاظم والرضا والجواد علیهم السلام دون أصحاب الصادق علیه السلام.

وأیضاً أنّ ما نسبه إلی الشیخ من أنّه روی عن محمّد بن خالد، عن الصادق علیه السلام.

مخالف للواقع؛ لأنّ الحدیث الذی أشار إلیه رواه شیخ الطائفه فی باب صلاه الکسوف من زیادات التهذیب، وفی عدد رکعات صلاه الکسوف من الاستبصار:

عن محمّد بن خالد، عن أبی البختری، عن أبی عبداللّه علیه السلام(۱).

وأمّا روایه محمّد بن خالد عن مولانا الصادق علیه السلام، فإنّ الظاهر أنّه من إسقاط الکتّاب، بأن یکون الراوی عنه علیه السلام أباالبختری، فاُسقط فی البین، ویؤیّده عدم ذکره الشیخ فی رجاله فی أصحابه.

وأمّا ما ذکره الشهید الثانی، فهو مأخوذ من کلام النجاشی وابن الغضائری، کما یظهر من کلامه هناک.

وحیث قد عرفت حاله ظهر لک حاله، مضافاً إلی معارضته بما حکی عنه فی حاشیته علی الخلاصه، حیث قال: الظاهر أنّ النجاشی لا یقتضی الطعن فیه نفسه، بل فی من یروی عنه، ویؤیّد ذلک کلام ابن الغضائری، وحینئذ فالأرجح قبول قوله؛ لتوثیق الشیخ له، وخلوّه عن المعارض. انتهی.

فالظاهر أنّه ثقه، فحدیثه معدود من الصحاح، وهو مختار المحقّقین من

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۲۹۱:۳، الاستبصار ۴۵۲:۱.

المتأخّرین أیضاً، فعلی المنصف الإنصاف والتخلّص من طریق الاعتساف(۱).

الفصل الرابع: فی تحقیق الحال فی سهل بن زیاد الآدمی أبی سعید الرازی

أقول: الذی یدلّ علی قدحه امور:

منها: ما ذکره الکشی فی رجاله، قال: قال علی بن محمّد القتیبی: سمعت الفضل ابن شاذان یقول فی أبی الخیر: وهو صالح بن أسلمه أبی حمّاد الرازی کما کنّی، وقال علی: کان أبومحمّد الفضل یرتضیه ویمدحه، ولا یرتضی أباسعید الآدمی، ویقول: هو أحمق(۲).

ومنها: ما حکاه العلاّمه فی الخلاصه عن ابن الغضائری من أنّه قال فی سهل بن زیاد: إنّه کان ضعیفاً جدّاً، فاسد الروایه والمذهب، وکان أحمد بن محمّد بن عیسی أخرجه من قم، وأظهر البراءه منه، ونهی الناس عن السماع منه والروایه عنه، ویروی المراسیل، ویعتمد المجاهیل(۳).

وفیه دلاله من وجوه عدیده علی المذمّه، کما لا یخفی علی ذی فطنه.

ومنها: ما ذکره النجاشی، حیث قال: سهل بن زیاد أبوسعید الآدمی الرازی، کان ضعیفاً فی الحدیث، غیر معتمد فیه، قال: وکان أحمد بن محمّد بن عیسی یشهد علیه بالغلوّ والکذب، وأخرجه من قم إلی الری(۴).

۱- (۱) راجع: الرسائل الرجالیه للسید الشفتی ص ۶۰۱-۶۰۸.

۲- (۲) إختیار معرفه الرجال ۸۳۷:۲ برقم: ۱۰۶۸.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۲۲۹.

۴- (۴) رجال النجاشی ص ۱۸۵.

ومنها: ما ذكره شيخ الطائفه فى الفهرست، قال: سهل بن زياد الآدمى الرازى يكنّى أباسعيد، ضعيف(۱).

ومنها: ذكر العلّامه وابن داود إيّاه فى الباب الثانى من كتابهما الذى عقداه فى بيان الضعفاء والمجروحين(۲).

ومنها: عدم تعرّض العلّامه فى آخر الخلاصه إلى بيان حال طريق الشيخ إلى سهل، مع تصريحه بأنّه لا يتعرّض حال الطريق إلى من يردّ روايته ويترك قوله؛ إذ اللازم من هذا الكلام أنّه كذلك عنده، كما لا يخفى.

ومنها: ما ذكره الشهيد الثانى فى كتاب الفرائض من المسالك فى شرح الشرائع:

وقال الشيخ رحمه الله: إن دفع إلى الحاضرين وكفلوا به جاز، ما هذا كلامه: إسحاق بن عمّار فطحى بغير خلاف لكنّه ثقه، فالقول الذى أشار إليه إن كان من جهه مذهبه وأنّه مردود، فلا خلاف فيه، وإن كان من حيث إنّ المخالف للحقّ هل يقبل خبره:

إمّا من كونه ثقه، أو مطلقا، فالكلام آت فى غيره من الرواه المخالفين للحقّ، كسهل وغيره، والشيخ رحمه الله كثيراً ما يعتمد ذلك، ولا يلتفت إلى فساد العقيده، وإن لم ينصّ على توثيقه، فالقول على هذا الوجه مشترك بينه وبين غيره(۳). إلى آخر ما ذكره.

هذه هى الوجوه التى تدلّ على قدح هذا الرجل.

وأمّا ما يدلّ على مدحه، فوجوه أيضاً:

منها: أنّ شيخ الطائفه ذكره فى رجاله فى أصحاب موالينا الجواد والهادى

۱- (۱) الفهرست ص ۸۰.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۲۹، رجال ابن داود ص ۴۶۰.

۳- (۳) مسالك الأفهام ۳۴۳:۲ الطبع الحجرى.

والعسكرى عليهم السلام، ووثّقه فى الثانى، وإن لم يتعرّض لمدحه ولا قدحه فى الأوّل والثالث، فقال: سهل بن زياد الآدمى يكنّى أباسعيد ثقه رازى(۱).

ومنها: ما ذكره النجاشى، حيث قال فى ترجمته: وقد كاتب أبامحمّد العسكرى عليه السلام على يد محمّد بن عبدالحميد العطّار، للنصف من شهر ربيع الآخر سنه خمس وخمسين ومائتين، ذكر ذلك أحمد بن على بن نوح، وأحمد بن الحسين رحمه الله، له كتاب التوحيد، رواه أبوالحسن العبّاس بن أحمد بن الفضل بن محمّد الهاشمى، عن أبيه، عن أبى سعيد الآدمى، وله كتاب النوادر، أخبرنا محمّد ابن محمّد، قال: حدّثنا جعفر بن محمّد، عن محمّد بن يعقوب، قال: حدّثنا على بن محمّد، عن سهل بن زياد، ورواه عنه جماعه(۲).

ولا يخفى أنّ فيه دلاله على مدحه من وجوه:

منها: كونه ممّن كاتب أبامحمّد العسكرى عليه السلام، لاسيما على يد محمّد بن عبدالحميد، الذى وثّقه النجاشى والعلاّمه، فقالا: إنّه كان ثقه من أصحابنا الكوفيين(۳). بناءً على ما نبّه بعض مشايخ مشايخنا فى مباحث القراءه من مطالع الأنوار، من كون التوثيق له لا لوالده(۴).

ومنها: كونه صاحب كتاب التوحيد وغيره.

ومنها: إطباق جماعه من فحول المحدّثين على الروايه من كتابه، لاسيما مثل

۱- (۱) رجال الشيخ ص ۳۷۵ و ۳۸۷ و ۳۹۹.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۱۸۵.

۳- (۳) رجال النجاشى ص ۳۳۹، خلاصه الأقوال ص ۱۵۴.

۴- (۴) الرسائل الرجاليه للسيد الشفتى ص ۴۵۹.

شیخنا المفید؛ إذ الظاهر أنّه المراد من قول النجاشی «أخبرنا محمّد بن محمّد» وشیخه ابن قولویه الذی هو المراد من جعفر بن محمّد فی کلامه، وهو الذی قال النجاشی والعلّامه فی حقّه کلّ ما یوصف به الناس من جمیل وثقه وفقه فهو فوقه(۱).

ومنها: روایته عن ثلاثه من أئمّتنا الطاهرین علیهم السلام، کما علمت ممّا حکیناه عن رجال شیخ الطائفه.

وحکی الکشی فی رجاله عن نصر بن الصباح أنّه قال: إنّ سهل بن زیاد الرازی أباسعید الآدمی یروی عن أبی جعفر أو أبی الحسن وأبی محمّد علیهم السلام(۲). ودلالته علی المدح لا تکاد تخفی علی أحد.

ومنها: کونه کثیر الروایه، وجعله بعض الأجلّه موجباً لمدحه غایه المدح، نظراً إلی ما ورد من النصوص من العتره الطاهره، علی أنّ منزله الرجال علی قدر روایتهم عنهم علیهم السلام(۳). وعندی فیه إشکال، وقد تقدّم فارجعه إن شئت.

ومنها: إکثار المشایخ العظام فی الروایه عنه، لاسیّما ثقه الاسلام فی الکافی اصولاً وفروعاً، ومنه یظهر أنّه معوّل علیه عندهم.

کیف؟ وقد قال المحقّق الداماد: وقد صار من الاُصول الممهّده عندهم أنّ روایه الثقه الثبت عن رجل لم یعلم حاله اماره صحّه الحدیث، وآیه ثقه الرجل.

قال الفاضل البهبهانی رحمه الله: لم نجد من أحد من المشایخ القدماء تأمّلاً فی حدیث

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۱۲۳، خلاصه الأقوال ص ۳۱.

۲- (۲) إختیار معرفه الرجال ۸۳۷:۲ برقم: ۱۰۶۹.

۳- (۳) إختیار معرفه الرجال ۳:۱-۶ ح ۱ و ح ۳، اصول الکافی ۵۰:۱ ح ۱۳.

بسبب سهل، حتّى أنّ الشيخ مع أنّه كثيراً ما تأمّل فى أحاديث جماعه بسببهم لم يتّفق له فى كتبه مرّه ذلك فى حديث بسببه، بل وفى خصوص الحديث الذى هو واقع فى سنده ربما يطعن بل ويتكلّف فى الطعن من غير جهته، ولا يتأمّل فيه أصلاً.

إلى أن قال: إنّ المفيد رحمه الله فى رسالته فى الردّ على الصدوق ذكر حديثاً دالاًّ على مطلوب الصدوق، سنده محمّد بن يحيى، عن سهل بن زياد الآدمى، عن محمّد بن إسماعيل، عن بعض أصحابه، عن الصادق عليه السلام. ثمّ طعن عليه بوجوه كثيره، وبذل جهده فى الاتيان بها، وتشبّث فى قدحه بما أمكنه وقدر عليه، ولم يقدح فى سنده إلاّ من جهه الإرسال(۱).

بقى الكلام فى الجواب عمّا تقدّم من الوجوه القادحه المذكوره.

فنقول: أمّا حكايه غلوّه وفساد مذهبه، فكفاك فى هذا الباب ما رواه شيخنا الصدوق فى التوحيد فى الصحيح: عن سهل بن زياد، قال: كتبت إلى أبى محمّد عليه السلام:

قد اختلف يا سيّدى أصحابنا فى التوحيد، منهم من يقول: هو جسم، ومنهم من يقول: هو صوره، فإن رأيت يا سيّدى أن تعلمنى من ذلك ما أقف عليه ولا أجوزه، فكنت متطوّلاً على عبدك، فوقّع بخطّه: سألت عن التوحيد، وهذا عنكم معزول، اللّه تعالى واحد أحد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد(۲).

إعلم أنّ الغلاه على ما صرّح به فى المواقف ثمانيه عشر فرق، وعدّ منهم السبائيه، ثمّ قال: قال عبداللّه بن سبأ لعلى عليه السلام: أنت الإله حقّاً، فنفاه على عليه السلام إلى

۱- (۱) التعليقه على منهج المقال ص ۱۷۷ و ۳۸۲.

۲- (۲) التوحيد للشيخ الصدوق ص ۱۰۱-۱۰۲ ح ۱۴.

المدائن.

والذی یظهر من الشهرستانی نقلاً أنّه کان یهودیاً فأسلم، قال: إنّه فی حال کونه یهودیاً کان یقول فی یوشع بن نون وصی موسی علیه السلام مثل ما قال فی علی علیه السلام(۱).

وقال فی المواقف: إنّ ابن سبأ المذکور کان یقول: إنّ علیاً علیه السلام لم یمت ولم یقتل، وإنّما قتل ابن ملجم شیطاناً وعلی فی السحاب، والرعد والبرق سوطه، وأنّه ینزل بعد هذا إلی الأرض ویملؤها قسطاً وعدلاً، وهؤلاء یقولون عند سماع الرعد:

علیک السلام یا أمیرالمؤمنین. وقد نقلنا هذا سابقاً عن البهبهانی رحمه الله.

والذی نقل من ظاهر الشهرستانی أنّ الغلاه هم الذین أفرطوا فی تعظیم الإمام علی أبی طالب وأولاده الأئمّه علیهم السلام، حتّی شبّهوهم باللّه تعالی(۲).

وهذا المعنی هو المعروف، وقد تقدّم منّا ما ینفعک فی المقام، وقد ذکرنا کلاماً من الفاضل البهبهانی رحمه الله فی بیان قولهم «فلان ممّن اعتمد القمّیون علیه» وقوله رحمه الله:

اعلم أنّ الظاهر من القدماء سیّما القمّیون منهم وابن الغضائری کانوا یعتقدون للأئمّه علیهم السلام منزله خاصّه من الرفعه والجلاله. إلی أن قال: وکانوا یعدّون التعدّی عنها ارتفاعاً وغلوّاً علی حسب معتقدهم(۳). إلی آخر ما نقلنا عنه رحمه الله.

فنسبه الغلوّ إلی سهل وأضرابه من هذا القبیل، والنجاشی وغیره ذکروا فی ترجمته أنّ له کتاب التوحید، ومعلوم أنّ تصنیف کتاب التوحید الذی یذکر فیه مثل الصحیح المذکور ونحوه، ینافی المصیر إلی مذهب الغلوّ بالمعنی المردود.

۱- (۱) الملل والنحل للشهرستانی ۱:۱۷۴.

۲- (۲) الملل والنحل ۱:۱۷۳.

۳- (۳) التعلیقه علی منهج المقال للوحید البهبهانی ص ۸.

والظاهر من الكلام المذكور من النجاشی عدم تسلیم تلک النسبه، حیث نسبها إلی ابن عیسی، قال: وکان أحمد بن محمّد بن عیسی یشهد علیه بالغلوّ والکذب.

وأمّا ابن الغضائری، فلا یبعد أن یکون الداعی لحکمه بأنّه کان ضعیفاً جدّاً فاسد الروایه والمذهب، کلام ابن عیسی، مضافاً إلی ما عرفت من کلام المحقّق البهبهانی من عادته، والظاهر أنّ کلاهما هو الباعث لذکر العلّامه وابن داود إیّاه فی باب المجروحین.

وبالجمله لا اعتماد بجرح مثل ابن الغضائری وأغلب القمّیین عندنا، وإن اعتبرنا توثیقه، والفرق واضح.

ونعم ما قال أبوعلی فی منتهی المقال(۱): ولو حکمنا بالطعن لطعن ابن الغضائری لما سلم جلیل من الطعن. وصرّح بذلک فی أکثر موارد من کتبه به.

وأمّا کلام النجاشی، أی: قوله «کان ضعیفاً فی الحدیث غیر معتمد فیه» فالظاهر أنّه غیر دالّ علی قدح نفس الرجل، بل الظاهر أنّ المراد منه أنّه ضعیف فی الحدیث لروایته عن الضعفاء، ویؤیّده قوله «غیر معتمد فیه» إذ المراد منه أنّه غیر معتمد فی خصوص الحدیث، وإلاّ کان المناسب أن یقول: غیر معتمد علیه، فعلی هذا لا منافاه بین قول النجاشی والتوثیق الذی صدر من شیخ الطائفه.

نعم إنّ توثیقه معارض بتضعیفه الذی ذکره فی رجاله، ولم یظهر المتقدّم منهما والمتأخّر، والتعارض یوجب التساقط، ولذلک لا یمکن المصیر إلی الحکم بموثّقیه حدیثه، بناءً علی أنّ التعارض بینه وبین ما ذکره ابن الغضائری من تعارض العموم والخصوص مطلقا؛ لأنّ لفظه «ثقه» ظاهره فی کون الرجل: إمامیاً عادلاً ضابطاً،

۱- (۱) فی ترجمه سلیم بن قیس الهلالی، حیث ضعّفه ابن الغضائری «منه».

فعنـد التعارض بالتصـريح على فساد العقيـده يحمل على أنّ المراد الموثّقيه، هـذا على تقـدير فساد العقيده، وقد عرفت الحال فى ذلك.

وأمّـا مـا حكى عن الفضـل بن شـاذان، فلأنّ دلالـه عـدم الارتضاء على القـدح غير ظاهره. وأمّا الحكم بالأحمقيه، فلأنّ المعهود إطلاق هذا اللفظ فى مقام التنبيه على البلاده لا الفسق، أو فساد العقيده، كما لا يخفى على ذى فطنه ودرايه.

قال بعض مشايـخ مشايخنا: والانصاف بعـد ملاحظه إطباق أئمّه الرجال على المقالات المذكوره، واشـتهار الحكم بالضـعف بين الأجلّه، يشـكل التعلّق بحديثه عند انتفاء المؤيّد الخارجى. وأمّا معه فلا يبعد التعويل على مضمونه. نعم يرجّح قوله عند المعارضه بالضعيف الذى لم يثبت فى حقّه مثل الاُمور المذكوره كلًّا أو بعضاً، كما يتّفق فى كثير من الأوقات(۱). انتهى.

ولكن الانصاف أنّ هذا الانصاف ليس فى محلّه، كما لا يخفى على المنصف المتدبّر اللبيب.

وهاهنا تنبيه أنيق، وتحقيق مع التدقيق، إعلم أنّه روى شيخ الطائفه فى التهذيب عن سـهل بن زياد، عن على بن مهزيار. من ذلك مـا فى زيـاداته، حيـث قـال: سـهل، عـن على بـن مهزيـار، عـن أبى على بـن راشـد، وهـو الحسـن بن راشـد، عن أبى جعفر عليه السلام(۲).

وفى روايه سـهل عن على بن مهزيار إشـكال؛ لأنّ الـذى يظهر ممّا رواه شـيخنا الصـدوق فى كمال الدين أنّه كان فى غيبه مولانا الصاحب عليه السلام فى مدّه طويله،

۱- (۱) الرسائل الرجاليه للسيد الشفتى ص ۴۶۶.

۲- (۲) تهذيب الأحكام ۲۶۶:۳ ح ۷۵.

حیث قال: حدّثنا أبوالحسین علی بن موسی بن أحمد بن إبراهیم بن محمّد بن عبداللّه بن موسی بن جعفر بن محمّد بن علی بن الحسین بن علی بن أبی طالب، قال: وجدت فی کتاب أبی رضی اللّه عنه، حدّثنا محمّد بن أحمد الطوال، عن أبیه، عن الحسن بن علی الطبری، عن أبی جعفر محمّد بن الحسن بن علی بن مهزیار(۱).

قال: سمعت أبی یقول: سمعت جدّی علی مهزیار یقول: کنت نائماً فی مرقدی، إذ رأیت فیما یری النائم قائلاً یقول لی: حجّ فإنّک تلقی صاحب زمانک.

قال علی بن مهزیار: فانتبهت فرحاً مسروراً، فما زلت فی الصلاه حتّی انفجر عمود الصبح، وفرغت من صلاتی، وخرجت أسأل عن الحاجّ، فوجدت رفقه یرید الخروج، فبادرت مع أوّل من خرج، فما زلت کذلک حتّی خرجوا وخرجت بخروجهم ارید الکوفه.

فلمّا وافیتها نزلت عن راحلتی، وسلّمت متاعی إلی ثقات إخوانی، وخرجت أسأل عن آل أبی محمّد علیه السلام، فما زلت کذلک ولم أجد أثراً، ولا سمعت خبراً، وخرجت مع أوّل من خرج ارید المدینه، فلمّا دخلتها لم أتمالک أن نزلت عن راحلتی، وسلّمت رحلی إلی ثقات إخوانی، وخرجت أسأل عن الخبر، وأقفو الأثر، فلا خبراً سمعت، ولا أثراً وجدت.

فلم أزل کذلک إلی أن نفر الناس إلی مکّه، وخرجت مع من خرج حتّی وافیت مکّه، ونزلت فاستوثقت من رحلی، وخرجت أسأل عن آل أبی محمّد علیه السلام، فلم أسمع خبراً، ولا وجدت أثراً.

۱- (۱) کذا فی الرسائل، وفی کمال الدین: علی بن إبراهیم بن مهزیار.

فما زلت بين الأياس والرجاء متفكّراً فی أمری، وعاتباً علی نفسی، وقد جنّ اللیل، وأردت(۱) أن یخلو وجه الکعبه لأطوف بها، وأسأل اللّه أن یعرّفنی أملی فیها، فبینا أنا کذلک وقد خلا لی وجه الکعبه، إذ قمت إلی الطواف، فإذا أنا بفتی ملیح الوجه، طیّب الریحه، متّزر ببرده، ومتّشح بأُخری، وقد عطف بردائه علی عاتقه، فحرّکته(۲)، فالتفت إلیّ، فقال: ممّن الرجل؟ فقلت: من الأهواز، فقال:

أتعرف بها ابن الخضیب؟ فقلت: رحمه اللّه دعی فأجاب، فقال: رحمه اللّه فلقد کان بالنهار صائماً، وباللیل قائماً، وللقرآن تالیاً، ولنا موالیاً.

قال: أتعرف بها علی بن مهزیار؟ فقلت: أنا علی بن مهزیار، فقال: أهلاً وسهلاً بک یا أباالحسن، أتعرف الصریحین؟ قلت: نعم، قال: ومن هما؟ فقلت: محمّد وموسی، قال: وما فعلت العلامه بینک وبین أبی محمّد علیه السلام؟ فقلت: معی، فقال:

اخرجها إلیّ، فأخرجت إلیه خاتماً حسناً علی فصّه محمّد وعلی، فلمّا رآه بکی ملیاً، وأقبل یبکی بکاءً طویلاً، وهو یقول: رحمک اللّه یا أبامحمّد، فلقد کنت إماماً عادلاً ابن أئمّه وأبا إمام، أسکنک اللّه الفردوس الأعلی مع آبائک.

ثمّ قال لی: یا أباالحسن صر إلی رحلک، وکن علی اهبه السفر، حتّی إذا ذهب بالثلث من اللیل وبقی الثلثان، فالحق بنا، فإنّک تری مناک.

قال ابن مهزیار: فانصرفت إلی رحلی اطیل الفکر حتّی إذا هجم الوقت، فقمت إلی رحلی فأصلحته، وقدّمت راحلتی وحملتها، وصرت فی متنها حتّی لحقت الشعب، فإذا أنا بالفتی هناک یقول: أهلاً وسهلاً بک یا أباالحسن، طوبی لک فقد اذن

۱- (۱) فی الکمال: اللیل فقلت أرقب إلی.

۲- (۲) فی الکمال: فرعته.

لک، فسار وسرت یسیره، حتّی جاز بی عرفات ومنی، وصرت فی أسفل ذروه جبل الطائف، فقال: یا أباالحسن أنزل وخذ فی اهبه الصلاه، فنزل ونزلت حتّی إذا فرغ من صلاته وفرغت.

ثمّ قال لی: خذ فی صلاه الفجر، فأوجز، فأوجزت فیها، وسلّم وعفّر وجهه بالتراب، ثمّ رکب وأمرنی بالرکوب، فرکبت، ثمّ سار وسرت یسیره حتّی علا الذروه، فقال: ألمح هل تری شیئاً؟ فلمحت فرأیت بقعه نزهه کثیره العشب والکلاء، فقلت: یا سیّدی أری بقعه نزهه کثیره العشب والکلاء، فقال لی: هل تری فی أعلاها شیئاً؟ فلمحت فإذا أنا بکثیب من رمل فوقه بیت من شعر یتوقّد نوراً، فقال لی: هل رأیت شیئاً؟ فقلت: أری کذا وکذا، فقال لی: یابن مهزیار طب نفساً وقر عیناً، فإنّ هناک أمل کلّ مؤمّل.

ثمّ قال لی: انطلق بها، فسار وسرت حتّی صار فی أسفل الذروه، ثمّ قال لی:

أنزل، فهاهنا یذلّ کلّ صعب، فنزل ونزلت، حتّی قال: یابن مهزیار خلّ عن زمام الراحله، فقلت: علی من أخلفها ولیس هاهنا أحد؟ فقال لی: إنّ هذا حرم لا یدخله إلّا ولی، ولا یخرج منه إلّا ولی، فخلّیت عن الراحله وسار وسرت معه، فلمّا دنا من الخباء سبقنی، وقال لی: قف هناک إلی أن یؤذن ذلک، فما کان إلّا هنیئه، فخرج إلیّ وهو یقول: طوبی لک فقد اعطیت سؤلک.

قال: فدخلت علیه، وهو جالس علی نمط علیه نطع ادم أحمر، متّکیء علی مسوره ادم، فسلّمت علیه، فردّ علیّ السلام، ولمحته، فرأیت وجهه مثل فلقه قمر، لا بالخرق ولا بالنزق، ولا بالطویل الشامخ، ولا بالقصیر اللاصق، ممدود القامه، صلت الجبین، أزجّ الحاجبین، أدعج العینین، أقنی الأنف، سهل الخدّین، علی خدّه الأیمن خال.

فلمّا أن بصرت به حار عقلی فی نعته وصفته، فقال لی: یابن مهزیار کیف خلّفت إخوانک بالعراق؟ قلت: فی ضنک عیش وهناه، قد تواترت علیهم سیوف بنی الشیصبان، فقال: قاتلهم اللّه فأنّی یؤفکون، کأنّی بالقوم وقد قتلوا فی دیارهم، وأخذهم أمر ربّهم لیلاً ونهاراً، فقلت: متی یکون ذلک یابن رسول اللّه؟

فقال: إذا حیل بینکم وبین سبیل الکوفه بأقوام لا خلاق لهم، واللّه ورسوله منهم براء، وظهرت الحمره فی السماء ثلاثاً، فیها أعمده کأعمده اللجین، تتلألؤ نوراً، ویخرج الشروسی من أرمینیه وآذربایجان یریدون الجبل الأسود، المتلاحم بالجبل الأحمر لزیق جبل طالقان، ویکون بینه وبین المروزی وقعه صلبانیه، یشیب فیها الصغیر، ویهرم منها الکبیر، ویظهر القتل بینهما.

فعندها توقّعوا خروجه إلی الزوراء، فلا یلبث فیها حتّی یوافی ماهان، ثمّ یوافی وسط العراق، فیقیم بها سنه أو دونها، ثمّ یخرج إلی کوفان، فیکون بینهم وقعه من النجف إلی الحیره إلی الغری، وقعه شدیده تذهل منها العقول.

فعندها یکون بوار الفئتین، وعلی اللّه حصاد الباقین، ثمّ تلا بسم اللّه الرحمن الرحیم (أَتاها أَمْرُنا لَیْلاً أَوْ نَهاراً فَجَعَلْناها حَصِیداً کَأَنْ لَمْ تَغْنَ بِالْأَمْسِ)۱ .

فقلت: سیّدی یابن رسول اللّه ما الأمر؟ قال: یجیء أمر اللّه وجنوده، قلت:

سیدی یابن رسول اللّه حان الوقت؟ قال: واقتربت الساعه وانشقّ القمر.

الحدیث(۱).

ولا یخفی أنّ الظاهر من تلک الحکایه بل صریحها أنّ علی بن مهزیار کان فی

۱- (۲) کمال الدین ص ۴۶۵-۴۷۰.

غیبه مولانا الصاحب علیه آلاف التحیه والشرف.

ولا یخفی ما فیه؛ إذ تصنیف الکافی من ثقه الإسلام فی الغیبه الصغری، وهو لا یروی عن سهل بن زیاد الراوی عن علی مهزیار إلّا بواسطه، کما یروی عن العدّه أو غیره عنه، فعلی الحکایه المذکوره یلزم أن یکون علی بن مهزیار معاصراً لثقه الإسلام، بل متأخّراً عنه، وهو قطعی الفساد، وکیف مع أنّه لا یروی عنه إلّا بواسطتین أو أکثر.

وأیضاً أنّه قد عدّ علی بن مهزیار فی الرجال من أصحاب مولانا الرضا والجواد والهادی علیهم السلام(۱).

وأورد شیخ الطائفه فی کتاب الغیبه، عن الحسن بن شمّون، قال: قرأت هذه الرساله عن علی بن مهزیار عن أبی جعفر الثانی علیه السلام بخطّه:

بسم اللّه الرحمن الرحیم، یا علی أحسن اللّه جزاک، وأسکنک جنّته، ومنعک من الخزی فی الدنیا والآخره، وحشرک اللّه معنا، یا علی قد بلوتک وخبّرتک فی النصیحه والطاعه والخدمه، والتوقیر والقیام بما یجب علیک، فلو قلت إنّی لم أر مثلک لرجوت أن أکون صادقاً، فجزاک اللّه جنّات الفردوس نزلاً فما خفی علیّ مقامک، ولا خدمتک فی الحرّ والبرد، فی اللیل والنهار، فأسأل اللّه إذا جمع الخلائق للقیامه أن یحبوک برحمه تغتبط بها، إنّه سمیع الدعاء(۲).

ولم یعدّوه من أصحاب مولانا العسکری علیه السلام، فضلاً من بقائه إلی زمان الغیبه.

بل ربما یمکن أن یقال: إنّ الظاهر من الحکایه المذکوره أنّها فی الغیبه الکبری.

۱- (۱) رجال الشیخ ص ۳۶۰ و ۳۷۶ و ۳۸۸.

۲- (۲) کتاب الغیبه للشیخ الطوسی ص ۳۴۹.

والصواب أن يقال وفاقاً لبعض الأجلّه من مشايخ مشايخنا: إنّ على بن مهزيار هنا، وإن كان الظاهر منه أنّه من باب النسبه إلى الأب، والاستبعاد مبنى عليه، لكن الظاهر أنّه ليس كذلك، بل هو نسبه إلى الجدّ، والمراد على بن إبراهيم بن مهزيار، فالمذكور فى السند هو ابن أخ لعلى بن مهزيار المعروف، لا أنّه نفسه، كما يوهمه ظاهر الكلام.

والدليل عليه كلام شيخ الطائفه فى كتاب الغيبه، حيث قال: أخبرنا جماعه، عن التلعكبرى، عن أحمد بن على الرازى، عن على بن الحسين، عن رجل ذكر أنّه من أهل قزوين لم يذكر اسمه، عن حبيب بن محمّد بن يونس بن شاذان الصنعانى، قال: دخلت على على بن إبراهيم بن مهزيار الأهوازى، فسألته عن آل أبى محمّد عليه السلام.

فقال: يا أخى لقد سألت عن أمر عظيم، حججت عشرين سنه حجّه كامله كى(۱) أطلب أعيان الإمام، فلم أجد إلى ذلك سبيلاً، فبينا أنا ليله نائم فى مرقدى، إذ رأيت قائلاً يقول: يا على بن إبراهيم قد أذن اللّه لك فى الحجّ، فلم أعقل ليلتى حتّى أصبحت، فأنا متفكّر فى أمرى، أرقب الموسم ليلى ونهارى.

فلمّا كان وقت الموسم أصلحت أمرى، وخرجت متوجّهاً نحو المدينه، فما زلت كذلك حتّى دخلت يثرب، فسألت عن آل أبى محمّد عليه السلام، فلم أجد له أثراً، ولا سمعت له خبراً، فأقمت مفكّراً فى أمرى، حتّى خرجت من المدينه اريد مكّه، فدخلت الجحفه وأقمت بها يوماً، وخرجت منها متوجهاً نحو الغدير، وهو على أربعه أميال من الجحفه، فلمّا أن دخلت المسجد صلّيت وعفّرت، واجتهدت فى

۱- (۱) كلاًّ - خ ل.

الدعاء، وابتهلت إلى اللّه لهم، وخرجت اريد عسفان، فما زلت كذلك حتّى دخلت مكّه، فأقمت بها أيّاماً أطوف بالبيت وأعتكف.

فبينا أنا ليله فى الطواف، إذا أنا بفتى حسن الوجه، طيّب الرائحه، يتبختر فى مشيه، طائف حول البيت، فحنّ قلبى به، فقمت نحوه فحككته، فقال لى: من أين الرجل؟ فقلت: من أهل العراق، فقال لى: من أىّ العراق؟ قلت: من الأهواز، فقال لى: أتعرف بها الخصيب؟ فقلت: رحمه اللّه دعى فأجاب.

فقال: رحمه اللّه، فما كان أطول ليلته، وأكثر تبتّله، وأغزر دمعه، أفتعرف على ابن إبراهيم بن المازيار؟ فقلت: أنا على بن إبراهيم، فقال: حيّاك اللّه أباالحسن، ما فعلت بالعلامه التى بينك وبين أبى محمّد الحسن بن على عليهما السلام؟ فقلت: معى، قال:

أخرجها، فأدخلت يدى فى جيبى فاستخرجتها، فلمّا أن رآها لم يتمالك أن تغرغرت عيناه، وبكى منتحباً حتّى بلّ أطماره.

ثمّ قال: اذن لك الآن، اذن لك الآن يابن المازيار، صر إلى رحلك وكن على اهبه من أمرك، حتّى إذا لبس الليل جلبابه، وغمر الناس ظلامه، سر إلى شعب بنى عامر، فإنّك ستلقانى هناك، فصرت إلى منزلى.

فلمّا أن أحسست بالوقت أصلحت رحلى، وقدمت راحلتى، وعمكتها شديداً، وحملت وصبرت فى متنه، وأقبلت مجدّاً فى السير، حتّى إذا وردت الشعب، فإذا أنا بالفتى قائم ينادى: يا أباالحسن إلىّ، فلمّا قربت بدأنى بالسلام، وقال: سر بنا يا أخ، فما زال يحدّثنى وأُحدّثه حتّى تخرقنا جبال عرفات، وسرنا إلى جبال منى، وانفجر الفجر الأوّل ونحن قد توسّطنا جبال الطائف.

فلمّا أن كان هناك أمرنى بالنزول، وقال لى: أنزل فصلّ صلاه الليل، وأمرنى بالوتر، فأوترت، وكانت فائده منه، ثمّ أمرنى بالسجود والتعقيب، ثمّ فرغ من

صلاته، وركب وأمرنى بالركوب، وسار وسرت معه حتّى علا ذروه الطائف، فقال:

هل ترى شيئاً؟ قلت: نعم أرى كثيب رمل عليه بيت شعر يتوقّد البيت نوراً.

فلمّا أن رأيته طابت نفسى، فقال لى: هناك الأمل والرجاء، ثمّ قال: سر بنا يا أخ، فسرت وسرت بمسيره إلى أن انحدر من الذروه وصار فى أسفله.

ثمّ قال: أنزل، فهاهنا يذلّ كلّ صعب، ويخضع كلّ جبّار، ثمّ قال: خل عن زمام الناقه، فقلت: فعلى من أخلفها؟ فقال: حرم القائم لا يدخله إلاّ مؤمن، ولا يخرج منه إلاّ مؤمن، فخلّيت عن زمام راحلتى، وسار وسرت معه، إلى أن دنا من باب الخباء، فسبقنى بالدخول، فأمرنى أن أقف حتّى يخرج إلىّ.

ثمّ قال لى: ادخل هنّأك السلامه، فدخلت، فإذا أنا به جالس قد اتّشح برده، واتّزر بأُخرى، وقد كسر بردته على عاتقه، وهو كأُقحوانه أرجوان، قد تكاثف عليها الندى، وأصابها ألم الهوى، وإذا هو كغصن بان، أو قضيب ريحان، سمح سخى تقى نقى، ليس بالطويل الشامخ، ولا بالقصير اللازق، بل مربوع القامه، مدوّر الهامه، صلت الجبين، أزجّ الحاجبين، أقنى الأنف، سهل الخدّين، على خدّه الأيمن خال كأنّه فتاه مسك على رضراضه عنبر.

فلمّا أن رأيته بدرته بالسلام، فردّ علىّ أحسن ما سلّمت عليه، وشافهنى وسألنى عن أهل العراق، فقلت: سيدى قد البسوا جلباب المذلّه، وهم بين القوم أذلاّء، فقال لى: يابن المازيار لتملكونهم كما ملكوكم وهم يومئذ أذلاّء.

فقلت: سيدى لقد بعد الوطن، وطال المطلب، فقال: يابن المازيار أبى أبومحمّد عليه السلام عهد إلىّ أن لا اجاور قوماً غضب اللّه عليهم ولعنهم ولهم الخزى فى الدنيا والآخره ولم عذاب أليم، وأمرنى أن لا أسكن من الجبال إلاّ وعرها، ومن البلاد إلاّ قفرها، واللّه مولاكم أظهر التقيه، فوكّلها بى، وأنا فى التقيه إلى يوم يؤذن

لی فأخرج.

فقلت: یا سیدی متی یکون هذا الأمر؟ فقال: إذا حیل بینکم وبین سبیل الکعبه، واجتمع الشمس والقمر، واستدار بهما الکواکب والنجوم.

فقلت: متی یابن رسول اللّه؟ فقال لی: فی سنه کذا وکذا یخرج دابّه الأرض من بین الصفا والمروه معه عصا موسی وخاتم سلیمان، یسوق الناس إلی المحشر.

قال: فأقمت عنده أیّاماً، وأذن لی بالخروج بعد أن استقصیت لنفسی، وخرجت نحو منزلی، واللّه لقد سرت من مکّه إلی الکوفه ومعی غلام یخدمنی، فلم أر إلّا خیراً، وصلّی اللّه علی محمّد وآله وسلّم تسلیماً(۱).

ثمّ لا یخفی أن شیخنا الراوندی رواه فی أوّل الکلام عن علی بن مهزیار أیضاً علی ما نقله عنه بعض الأجلّه، حیث قال فی الخرائج: ومنها ما روی عن علی مهزیار(۲)، قال: حججت عشرین حجّه أطلب به عیان الإمام. إلی آخر ما ذکره(۳).

لکن یظهر فی أثناء الحدیث أنّ المراد علی بن إبراهیم بن مهزیار.

ثمّ إنّ ما اشتهر علیه الحدیث علی النحو المروی فی إکمال الدین من قوله «أتعرف الصریحین؟ قلت: نعم، قال: ومن هما؟ قلت: محمّد وموسی» لا یخفی ما فیه؛ إذ الظاهر من الحدیث الصحیح المروی فی ذلک الکتاب قبل الحدیث المذکور أنّ المراد بهما مولانا الصاحب علیه السلام وأخوه.

۱- (۱) کتاب الغیبه للشیخ الطوسی ص ۲۶۳-۲۶۷.

۲- (۲) فی الخرائج: علی بن إبراهیم بن مهزیار.

۳- (۳) الخرائج والجرائح ۲:۷۸۵-۷۸۸.

حیث روی شیخنا الصدوق هناک عن محمّد بن موسی المتوکّل رحمه الله، قال: حدّثنا عبداللّه بن جعفر الحمیری، عن إبراهیم بن مهزیار، قال: قدمت مدینه الرسول صلی الله علیه و آله، فبحثت عن أخبار آل أبی محمّد الحسن بن علی علیهما السلام، فلم أقع علی شیء منها، فرحلت منها إلی مکّه مستبحثاً عن ذلک.

فبینا أنا فی الطواف إذ ترآی لی فتیً أسمر اللون، رائع الحسن، جمیل المخیله، یطیل التوسّم فیّ، فعدلت إلیه مؤمّلاً منه عرفان ما قصدت له، فلمّا قربت منه سلّمت فأحسن الإجابه.

ثمّ قال: من أیّ البلاد أنت؟ قلت: رجل من أهل العراق، قال: من أیّ العراق؟ قلت: من الأهواز، قال: مرحباً بلقائک، هل تعرف بها جعفر بن حمدان الحصینی؟ قلت: دعی فأجاب، قال: رحمه اللّه علیه ما کان أطول لیله، وأجزل نیله، فهل تعرف إبراهیم بن مهزیار؟ قلت: أنا إبراهیم بن مهزیار.

فعانقنی ملیاً، ثمّ قال: مرحباً بک یا أباإسحاق، ما فعلت العلامه التی وشّجت بینک وبین أبی محمّد علیه السلام؟ فقلت: لعلّک ترید الخاتم الذی آثرنی اللّه به من الطیّب أبی محمّد الحسن بن علی علیهما السلام، فقال: ما أردت سواه، فأخرجته إلیه، فلمّا نظر إلیه استعبر وقبّله، ثمّ قرأ کتابته، فکانت «یا اللّه یا محمّد یا علی».

إلی أن قال: یا أباإسحاق أخبرنی عن عظیم ما توخّیت بعد الحجّ؟ قلت: وأبیک ما توخّیت إلاّ ما سأستعلمک مکنونه، قال: سل عمّا شئت، فإنّی شارح لک إن شاء اللّه تعالی، قلت: هل تعرف من أخبار آل أبی محمّد الحسن بن علی علیهما السلام شیئاً؟

قال: وأیم اللّه إنّی لاعرف الضوء بجبین محمّد وموسی ابنی الحسن بن علی، ثمّ إنّی لرسولهما إلیک، قاصداً لإنبائنک أمرهما، فإن أحببت لقاءهما والاکتحال بالتبرّک بهما، فارتحل معی إلی الطائف، ولیکن ذلک فی خفیه من رحالک واکتتام.

قال إبراهيم: فشخصت معه إلى الطائف أتخلّل رمله فرمله، حتّى أخذ فى بعض مخارج الفلاه، فبدت لنا خيمه شعر قد أشرقت على أكمه رمل، يتلألؤ تلك البقاع منها تلؤلؤاً، فبدرنى إلى الإذن، ودخل فسلّما عليهما، وأعلمهما بمكانى، فخرج علىّ أحدهما وهو الأكبر سنّاً «م ح م د» بن الحسن عليهما السلام إلى آخر ما ذكره(۱).

ولا يخفى ما فيه؛ إذ المعروف بين علماء الشيعه أنّه ليس لمولانا أبى محمّد الحسن عليه السلام ولد غير مولانا الصاحب عليه آلاف التحيه والشرف(۲).

هذا ما بلغ إليه فكرى وتتبعى، وفاقاً لمن تتبع من أفاضل الأجلّه، وعليك بالتأمّل فى حلّ الإشكال، وفّقنا اللّه وإيّاك الكريم المنّان المتعال.

الفصل الخامس: فى تحقيق حال محمّد بن إسماعيل

الذى يروى عنه الثقه الجليل محمّد بن يعقوب النبيل الراوى عن الفضل بن شاذان، الذى فاق أقرانه بمدح جميل، وتعيّنه، ودفع القال والقيل.

واعلم أنّه قد شاع وذاع روايه ثقه الإسلام عن محمّد بن إسماعيل، عن الفضل ابن شاذان غايه الشيوع والذيوع، فبالحرى أن نصرف زمام الكلام إلى تعيينه وتشخيصه؛ إذ هو صار معركه الآراء، ومطرح أنظار العلماء.

فنقول: قد اختلفوا فى ذلك على أقوال:

الأوّل: ما هو المحكى عن جماعه من الأعلام، من أنّه ابن بزيع، وهو ممّا لا شبهه فى فساده؛ لأنّ الكشى ذكر أنّ محمّد بن إسماعيل بن بزيع من رجال

۱- (۱) كمال الدين ص ۴۴۵-۴۴۶.

۲- (۲) راجع: الرسائل الرجاليه للسيد الشفتى ص ۴۵۵-۴۷۶.

أبی الحسن موسی علیه السلام، وأدرک أباجعفر الثانی علیه السلام(۱).

ولا یخفی أنّ الظاهر من هذا الکلام أنّ وفاه ابن بزیع فی زمان أبی جعفر الثانی علیه السلام. وبالجمله أنّه ما أدرک بعده، لاسیما فی مثل هذا الکلام، حیث لم یذکر اسم مولانا الرضا علیه السلام، فیعلم منه أنّ مراده التنبیه علی آخر من أدرکه من الأئمّه علیهم السلام.

وربما یمکن تأییده مع تأمّل فیه، بما رواه الکشی فی موضع آخر من رجاله، عن علی بن محمّد، قال: حدّثنا بنان بن محمّد، عن علی بن مهزیار، عن محمّد بن إسماعیل بن بزیع، قال: سألت أباجعفر علیه السلام أن یأمر لی بقمیص من قمیصه أعدّه لکفنی، فبعث به إلیّ، قال: فقلت له: کیف أصنع به جعلت فداک؟ قال: إنزع إزراره(۲).

إن قیل: لا نسلّم کون المفهوم من هذا الکلام ما ذکر؛ لأنّ الکشی فی موضع آخر من رجاله ذکر أنّ محمّد بن إسماعیل المذکور أدرک موسی بن جعفر علیهما السلام؛ إذ لو سلّم ذلک لزم أن یکون مراده أنّه لم یدرک غیر مولانا الکاظم علیه السلام، وقد عرفت فساده.

قلنا: یمکن الجواب عنه من وجهین، ذکرهما بعض(۳) مشایخ مشایخنا:

الأوّل: أنّ المدّعی أنّ المفهوم الظاهر من هذا الکلام هو ما أشرنا إلیه، والواجب حمله علیه عند انتفاء القرینه علی خلافه، وهی فی مورد النقض موجوده، فلا

۱- (۱) إختیار معرفه الرجال ۸۳۶:۲.

۲- (۲) إختیار معرفه الرجال ۵۱۴:۲ برقم: ۴۵۰.

۳- (۳) هو العلّامه السید الشفتی فی رسالته.

يجوز إراده ذلک المعنی منه، لکن صرف اللفظ عن ظاهره فی موضع بمعونه قرینه لا یوجب صرفه عنه فیما انتفت فیه.

والثانی: وهو الحقّ أنّ الکلام المذکور قد یقال بالنسبه إلی ما بعد المفعول، وقد یؤتی بالنسبه إلی ما قبله، وما نحن فیه من القسم الأوّل، ومورد النقض من الثانی، کما لا یخفی فلا تغفل.

إذا علمت ذلک فاعلم أنّ وفاه ثقه الإسلام محمّد بن یعقوب الکلینی رحمه الله: إمّا فی سنه تسع وعشرین وثلاثمائه، کما حکاه جماعه عن النجاشی(۱)، أو فی سنه ثمان وعشرین وثلاثمائه، کما هو المحکی عن شیخ الطائفه(۲)، ووفاه مولانا أبی جعفر الثانی الجواد علیه السلام علی ما ذکروا فی سنه عشرین ومائتین، وقد ذکرنا سابقاً أیضاً فی تاریخ الأئمّه علیهم السلام، ولا یخفی أنّ التفاوت بین التاریخین مائه وثمان أو تسع سنه، ومع ذلک کیف یکون روایته عنه(۳) من غیر واسطه.

وإن کنت فی ریب من ذلک، فاستمع لما انبّهک علیه، فاعلم أنّ ولاده ثقه الاسلام وإن لم أعثر فی کلمات علمائنا الأعلام علی التنبیه علی هذا المرام، لکن المشهور المصرّح به فی کلام جماعه من الفحول أنّه صنّف کتاب الکافی فی مدّه عشرین سنه.

ولا یخفی علی المتتبّع فی کتابه أنّه قد روی عن محمّد بن إسماعیل عن الفضل

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۷۷.

۲- (۲) الفهرست ص ۱۳۶.

۳- (۳) أی: روایه ثقه الاسلام عن محمّد بن إسماعیل بن بزیع الذی مات فی عصر مولانا الجواد علیه السلام «منه».

ابن شاذان من بدايته إلى نهايته، فلو كان هو ابن بزيع، يلزم أن يكون تصنيف مجموع الكافى قبل وفاه مولانا الجواد عليه السلام، وهو ممّا يقطع بفساده بوجوه:

الأوّل: أنّه لو كان الأمر كذلك، كان لا محاله أنّه رحمه الله لغايه حرصه فى ضبط الأخبار ونهايه شوقه فى جمع الآثار، يأخذ بعض الروايات عن مولانا الجواد عليه السلام، ويروى عنه عليه السلام من غير واسطه، ومعلوم انتفاؤه.

والثانى: أنّه لو كان كذلك، لكان لكتاب الكافى مزيّه لا يوجد فى غيره، وفضيله لا يتحقّق فيما عداه، فكان اللازم تنبيه أهل الرجال عليه، كما لا يخفى على المتتبّع أنّ ديدنهم التنبيه على أدون من ذلك.

والثالث: أنّه بناءً عليه يلزم أن يكون عمر ثقه الاسلام زائداً عن مائه وثلاثين سنه؛ لما تقدّم من أنّ التفاوت بين وفاه مولانا الجواد عليه السلام ووفاته رحمه الله مائه وتسع أو ثمان سنه، والمفروض أنّ تصنيف مجموع الكافى فى عشرين سنه فى حياته عليه السلام، ومعلوم أنّ الشخص فى أوائل سنّه غير قابل للتصنيف، بل لابدّ من مضىّ زمان طويل حتّى يكون قابلاً للتصنيف والتدوين، وهما ممّا لا خفاء فيه.

والرابع: أنّ اللازم من ذلك أن يكون ثقه الاسلام مدركاً لزمان أربعه من الأئمّه عليهم السلام، وهو معلوم الفساد، وبيّن البطلان؛ إذ لو كان كذلك يكون لا محاله متشرّفاً بلقاء بعضهم، ومستنوراً بأنوار جمالهم، ومستشرقاً بإشراقات جلالهم، ويكون لغايه جهده فى ضبط الروايات آخذاً من بعضهم لولم يأخذ من جميعهم، وقلّه الوسائط عند المحدّثين أمر مرغوب، وعلوّ الاسناد عندهم شىء محبوب، وكيف؟ مع انتفاء الواسطه بالمرّه وأخذ الأحاديث والعلوم من ينابيع الحكمه.

وليس الأمر كذلك. أمّا بالنسبه إلى الثانى، فلأنّ تتبّع الأحاديث الواصله إلينا بواسطته يرفع الحجاب عن ذلك. وأمّا بالنسبه إلى الأوّل، فلأنّه لو كان الأمر كذلك

لتبّه أرباب الرجال عليه، وأومىء أرباب التصانيف إليه، والمعلوم خلافه.

والظاهر بل المقطوع به عدم دركه بالنسبه إلى غير مولانا الصاحب عليه السلام.

وأمّا بالنسبه إليه، فهو وإن كان ممكناً؛ لأنّه كان فى الغيبه الصغرى له عليه السلام، وتاريخ وفاته بناءً على الحكايه الأُولى هو تاريخ وفاه أبى الحسن على بن محمّد السمرى آخر نوّابه، لكن الظاهر خلافه، ويظهر منه فى أوّل الكافى أنّ تصنيفه فى زمان الغيبه لا فى زمان شهود الأئمّه عليهم السلام.

وبالجمله احتمال دركه لزمان مولانا الجواد عليه السلام، وأخذ الحديث من ابن بزيع فى ذلك الآن ممّا يقطع بفساده، ويعلم انتفاؤه، وإنّما تصدّينا لبطلانه سدّاً للإحتمال وإبرازاً لشناعه المقال.

وأمّا بقاء ابن بزيع إلى زمانه، أى: بعد زمان الأئمّه عليهم السلام بناءً على ما تقدّم من عدم دركه زمانهم عليهم السلام، فهو أيضاً كذلك لوجوه:

أمّا الأوّل، فلما تقدّم من أنّ الظاهر من كلام الكشى أنّه ما أدرك بعد مولانا الجواد عليه السلام.

وأمّا الثانى، فلأنّه لو كان الأمر كذلك لكان مدركاً لستّه من الأئمّه عليهم السلام، ولو كان كذلك لنبّه أرباب الرجال عليه؛ لأنّ ذلك مزيّه ما فاز بها أحد من الرواه، وفضيله لم ينل بها واحد من الأشراف، مع أنّ ديدنهم التنبيه على أمثاله، ثمّ كيف جاز من مثل الكشى رحمه الله أن يقول: محمّد بن إسماعيل من رجال أبى الحسن موسى عليه السلام؟ وأدرك أباجعفر الثانى عليه السلام.

وأمّا الثالث، فلأنّ الكشى وغيره من أهل الرجال ذكروا أنّ الفضل بن شاذان

یروی عن جماعه کثیره، وعدّوا من جملتهم محمّد بن إسماعیل بن بزیع(۱)، وقد عرفت أنّ الکلام فی محمّد بن إسماعیل الذی فی أوّل سند الکافی الراوی عن الفضل بن شاذان، فلیس ذلک ابن بزیع؛ لما عرفت من أنّ الفضل یروی عنه لا أنّه یروی عنه؛ إذ مقتضی روایه الفضل عنه أن یکون متأخّراً عنه، وهو متقدّماً علیه فی الطبقه، ومقتضی روایته عنه علی ما هو المفروض تقدّمه علیه وتأخّره عنه فیها، فیلزم أن یکون تاره متقدّماً علیه فی الطبقه، واُخری متأخّراً عنه فیها، وهو فاسد.

وعلی تقدیر الاغماض عنه نقول: لا شبهه أنّ روایه الفضل عن ابن بزیع بالنسبه إلی روایه محمّد بن إسماعیل فی أوّل سند الکافی عنه ممّا یندرج فی عداد الندره، وهو بالنسبه إلی ذلک فی غایه الشیوع والکثره، فهو أولی بتنبیه أهل الرجال علیه من عکسه، فالاقتصار علی الأوّل مع ذلک لا وجه له.

لا یقال: إنّ الأوّل لمّا کان نادراً یمکن أن یتحقّق فیه الخفاء والغفله. وأمّا الثانی، فلشیوعه یؤمن فیه عن ذلک، ولهذا خصّوا الأوّل بالتنبیه دون الثانی؛ إذ الشهره والکثره فیه أغنت عن ذلک.

لأنّا نقول: هذا لا وجه له.

أمّا أوّلاً، فلأنّ الکثره لو کانت بحیث یرفع الجهاله أمکن أن یستند عدم تنبیههم علیه إلی تلک المقاله، لکنّه لیس کذلک، کما لا یخفی.

وأمّا ثانیاً، فلأنّ روایه ابن بزیع عن الفضل بن شاذان مستبعد جدّاً، بل لا یبعد دعوی الامتناع فیه دون عکسه، فاللازم علی أرباب الرجال أن ینبّهوا علیه لرفع

۱- (۱) إختیار معرفه الرجال ۲:۸۲۱.

الاستبعاد، فهو أولى بالتنبيه من عكسه.

وأمّا ثالثاً، فلأنّ عاده أهل الرجال استقرّت على أن يتّبهوا أنّ فلاناً راوٍ عن فلان، سواء كانت روايته عنه شائعه أم لا، فالاعتذار لعدم التنبيه بالاشتهار ممّا لا وجه له.

وأمّا الرابع، فلما عرفت من أنّ الكلام فى محمّد بن إسماعيل الذى يروى عن الفضل، وهو لا يمكن أن يكون ابن بزيع، لما عرفت من أنّ الظاهر من الكشى أنّه مات فى حياه مولانا الجواد عليه السلام، والفضل بن شاذان مات فى حياه مولانا العسكرى عليه السلام.

على ما ذكره الكشى فى ترجمه الفضل، حاكياً عن سعد بن جناح أنّه قال:

سمعت محمّد بن إبراهيم الورّاق السمرقندى يقول: خرجت إلى الحجّ، فأردت أن أمرّ على رجل كان من أصحابنا معروف بالصدق والصلاح والورع والخير، يقال له: البورق البوشنجانى قريه من قرى هرات - وفى بعض النسخ: التوشيخانى - وأزوره وأحدث به عهدى، وأتيته فجرى ذكر الفضل بن شاذان، فقال البورق: كان الفضل به بطن شديد العلّه، ويختلف فى الليله مائه إلى مائه وخمسين مرّه.

فقال بورق: خرجت حاجّاً، فأتيت محمّد بن عيسى العبيدى، فرأيته شيخاً فاضلاً فى أنفه اعوجاج وهو القنى، ومعه عدّه رأيتهم مغتمّين محزونين، فقلت لهم:

ما لكم؟ فقالوا: إنّ أبامحمّد عليه السلام قد حبس.

قال بورق: فحججت ورجعت، ثمّ أتيت محمّد بن عيسى ووجدته قد انجلى عنه ما كنت رأيت به، فقلت: ما الخبر؟ فقال: قد خلّى عنه.

قال بورق: فخرجت إلى سرّمن رأى ومعى كتاب يوم وليله، فدخلت على أبى محمّد عليه السلام وأريته ذلك الكتاب، فقلت له: جعلت فداك انّى رأيت أن تنظر فيه، فلمّا نظر فيه وتصفّحه ورقه ورقه، قال: هذا صحيح ينبغى أن يعمل به، فقلت له:

الفضل بن شاذان شديد العلّه، ويقولون: إنّه من دعوتك بموجدتك عليه؛ لما ذكروا عنه أنّه قال: وصى إبراهيم خير من وصى محمّد صلى الله عليه و آله، ولم يقل جعلت فداك هكذا كذبوا عليه، فقال: نعم كذبوا عليه، رحم اللّه الفضل، قال بورق: فرجعت فوجدت الفضل قد مات فى الأيّام التى قال أبومحمّد عليه السلام: رحم اللّه الفضل(۱). انتهى.

فظهر من ذلك أنّ وفاه الفضل فى أيّام مولانا العسكرى عليه السلام، وقد عرفت من ظاهر كلام الكشى أنّ وفاه ابن بزيع فى حياه مولانا الجواد عليه السلام، فلا يكون الذى يروى عن الفضل هو ذلك، كما لا يخفى.

وأمّا الخامس، فلأنّ ثقه الاسلام لم يدرك الفضل، ولم يرو عنه من غير واسطه، فعدم دركه لابن بزيع وروايته عنه أولى؛ لما عرفت من أنّه ممّن يروى عنه الفضل.

وأمّا السادس، فلأنّ ثقه الاسلام يروى فى اصول الكافى وفروعه عن ابن بزيع بواسطتين، وروايته عنه على هذا الوجه أكثر من أن تحصى، وكتب الأُصول والفروع من كتابه مشحونه من ذلك، بل قد يروى عنه بثلاث وسائط.

من ذلك: ما أورده فى باب ما نصّ اللّه عزّوجلّ ورسوله على الأئمّه عليهم السلام من كتاب التوحيد، حيث قال: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن محمّد بن جمهور، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع(۲).

ومن ذلك: ما أورده فى باب الركوع من كتاب الصلاه: عن الحسين بن محمّد، عن عبداللّه بن عامر، عن على بن مهزيار، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع(۳).

۱- (۱) إختيار معرفه الرجال ۲:۸۱۷-۸۱۸ برقم: ۱۰۲۳.

۲- (۲) اصول الكافى ۱:۲۹۱.

۳- (۳) فروع الكافى ۳:۳۲۰ ح ۵.

فابن بزيع بالنسبه إليه: إمّا فی الطبقه الرابعه، أو الثالثه، ومع ذلک فکیف یمکن أن یکون واقعاً فی الطبقه الاُولی.

وأمّا السابع، فلأنّ ثقه الاسلام فی غالب الموارد التی یروی عن ابن بزیع بواسطتین أو أکثر، صرّح باسمه واسم أبیه وجدّه، هکذا: محمّد بن یحیی، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعیل بن بزیع. مثلاً، وروایته عن محمّد بن إسماعیل عن الفضل بن شاذان فی غایه الکثره فی الاُصول والفروع، ولم یصرّح فی موضع منه باسم أبیه.

ولا شبهه أنّ وقوع محمّد بن إسماعیل بن بزیع فی أوّل سنده علی فرض الإمکان کان غریباً فی الغایه، فکان اللازم التصریح باسم أبیه لرفع الجهاله، حذراً عن الإغراء بالجهل، وعدم التصریح فی موضع من أوّل السند مع التصریح فی غیره، قرینه ظاهره علی أنّه لیس ذلک، فالقول بأنّه محمّد بن إسماعیل بن بزیع ضعیف فی الغایه، وفاسد بلا شبهه.

قال الفاضل الحسن بن داود فی أوّل تنبیهات آخر رجاله: إذا وردت روایه عن محمّد بن یعقوب عن محمّد بن إسماعیل بلا واسطه، ففی صحّتها قول؛ لأنّ فی لقائه له إشکالاً، فتقف الروایه لجهاله الواسطه بینهما، وإن کان مرضیین معظّمین(۱).

أقول: إن کان منشأ الإشکال حمل محمّد بن إسماعیل علی بن بزیع، فالإشکال فی اللقاء ممّا لا شبهه فیه، بل یمکن بمعونه جمیع ما ذکر دعوی اندراجه تحت الامتناع، لکن لا شبهه فی فساد حمله علیه لما علمت.

۱- (۱) رجال ابن داود ص ۵۵۵.

وإن لم يكن المنشأ ذلك، فالإشكال فى اللقاء ممّا لا وجه له؛ لأنّ الكلام قد عرفت فى محمّد بن إسماعيل الذى عن الفضل، وقد علمت أنّ وفاه الفضل كان فى حياه مولانا العسكرى عليه السلام، وذكر الكشى فى موضع من رجاله أنّ وفاته كان قبل شهرين من وفاه مولانا العسكرى عليه السلام، ووفاته عليه السلام فى سنه ستّين ومائتين، وقد مرّ أنّ وفاه ثقه الإسلام: إمّا فى سنه تسع وعشرين وثلاثمائه، أو فى سنه ثمان وعشرين وثلاثمائه، على اختلاف القولين، فيكون التفاوت بين الوفاتين ثماناً أو تسعاً وستّين سنه، فمحمّد بن إسماعيل الذى يروى عنه ثقه الإسلام وهو عن الفضل، مقتضى الروايه عنه من غير واسطه أن يكون فى ظرف تلك المدّه، فما وجه الإشكال فى لقائه إيّاه؟

نعم لولم يكن مراده روايه محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن إسماعيل، عن الفضل، بل عن محمّد بن إسماعيل عمّن كان فى طبقه ابن بزيع، كمعاويه بن عمّار، على ما حمله عليه بعض الأفاضل، يكون الأمر كما ذكره من الإشكال فى صحّه الروايه لجهاله الواسطه، لكن الشأن فى ثبوت مثل هذه الروايه عن ثقه الاسلام، ولم يحضرنى الآن ذلك، مع أنّ ديدنه فى كتاب الكافى أن يأتى بجميع سلسله السند بينه وبين المعصوم، ولا يحذف من أوّل السند أحداً، اللّهمّ إلّا أن يكون المراد فى غير الكافى، ولم يكن دأبه هناك مثل ذلك.

ثمّ إنّى بعد أن عثرت على هذا القول وغيره ممّا يأتى فى محمّد بن إسماعيل الذى كلامنا فيه فى بعض حواشى الاستبصار، قبل أن أظفر بكلام أحد من العلماء يدلّ على قدحها وتقويتها، أجهدت نفسى فى تحقيقها وتشخيص الحال فيها، فظهر لى بمعونه الفيّاض المطلق من الامارات الرجاليه وغيرها، ضعف القول المذكور على النهج الذى ذكرت.

ثمّ بعد ذلک عثرت علی کلام العالم الربّانی والفاضل الذی لیس له ثانی شیخنا البهائی رحمه الله، حیث استدلّ علی بطلان القول المذکور ببعض الوجوه المتقدّمه، مع ایراد المناقشه فی ذلک، فلا بأس بالإشاره إلیها ودفعها، تکمیلاً للغرض، وتحقیقاً للمقصد.

فأقول: منها المناقشه فی الاستدلال بقول الکشی أنّه أدرک أباجعفر الثانی علیه السلام علی عدم إدراکه لمن بعده من الأئمّه علیهم السلام، حیث قال: یمنع کون تلک العباره نصّاً فی ذلک، ولو سلّم فلعلّ المراد بالإدراک الرؤیه لا إدراک الزمان فقط.

ومنها: المناقشه بالاستدلال بعدم تنبّه أهل الرجال علی إدراک محمّد بن إسماعیل بن بزیع لستّه من الأئمّه علیهم السلام علی عدم بقائه إلی زمان ثقه الإسلام، بأنّ المزیّه العظمی رؤیه الأئمّه علیهم السلام والروایه عنهم بلا واسطه، لا مجرّد المعاصره لهم من دون رؤیه ولا روایه، فیجوز أن یکون ابن بزیع عاصر باقی الائمّه علیهم السلام لکنّه لم یرهم(۱).

ویمکن الجواب: أمّا عن الأوّل، فلأنّا لم ندّع نصّیه العباره ولم نکن محتاجین إلیه أیضاً؛ إذ الظهور کاف فی أمثال المقام، وما ذکره بعد التسلیم من احتمال کون المراد الرؤیه لا إدراک الزمان فقط، نقول: سلّمنا ذلک، لکنّا نقول: احتمال درکه لزمان باقی الائمّه علیهم السلام وعدم تشرّفه برؤیتهم، وانتفاء تبرّکه بلقائهم مطلقا، مستبعد جدّاً فی مثل ذلک الثقه.

فالحاصل أنّ عدم رؤیته لباقی الأئمّه علیهم السلام: إمّا لعدم بقائه إلی زمانهم، أو لعدم تشرّفه بلقائهم، والثانی مستبعد جدّاً، فتعیّن الأوّل، وهو المطلوب.

۱- (۱) مشرق الشمسین ص ۷۰-۷۱.

وأمّا عن الثانی، فقد ظهر ممّا ذکر، فلا حاجه إلی الذکر. وبالجمله لا شبهه فی ضعف القول المذکور وفساده.

والقول الثانی: أنّ محمّد بن إسماعیل المذکور هو البرمکی، وهو الذی اختاره شیخنا البهائی رحمه الله؛ لأنّ الصدوق روی عن ثقه الإسلام بواسطه، وعن البرمکی بواسطتین، فیظهر بحسب الطبقه أنّه ذلک، ولأنّ الکشی المعاصر لثقه الإسلام یروی عن البرمکی تاره بواسطه، واُخری بدونها، فینبغی أن یکون هو کذلک لیشترک المعاصران فی ذلک، ولأنّ محمّد بن جعفر الأسدی المعروف بأبی عبداللّه الذی کان معاصراً للبرمکی توفّی قبل وفاه الکلینی بقریب من ستّه عشر سنه، فیقرب زمانه من زمان البرمکی جدّاً(۱).

ویمکن الجواب: أمّا عن الأوّل، فبأنّ غایه ما یلزم منه احتمال کونه البرمکی، وبه یرفع استحاله کونه ذلک، ولا یلزم من رفع الاستحاله التعیین؛ لجواز أن یکون معه فی تلک الطبقه من یشارکه فی الإسم المذکور، کما هو الواقع علی ما ستقف علیه، ومع ذلک لا یحصل العلم بل ولا الظهور بأنّه ذلک.

نعم لمّا کان الکلام فی محمّد بن إسماعیل الذی یروی عن الفضل وفی صدر سند الکافی، فلو کان الذی ینتهی إلیه سند الصدوق بواسطتین راویاً عن الفضل، أو کانت الواسطه الثانیه ثقه الاسلام، لکان للظهور وجه، علی أنّ اللازم اجتماع الأمرین، فلا یکفی أحدهما لاسیما الثانی.

وأمّا عن الثانی، فبعدم الدلیل علی لزوم اشتراک المعاصرین فی ذلک، لجواز أن یکون أحدهما مدرکاً لواحد، لتقدّم عهده فی الجمله، أو لشیء آخر، فیروی تاره

۱- (۱) مشرق الشمسین ص ۷۶-۷۷.

من غير واسطه، وتاره معها، بخلاف الآخر، فإنّه لعدم إدراكه إيّاه لا يروى إلّا مع الواسطه.

سلّمنا لكنّه لا يتعيّن أن يكون محمّد بن إسماعيل الذى يروى عن الفضل هو كذلك. نعم إنّما يلزم ذلك لولم يكن فى تلك الطبقه من يشارك البرمكى فى الإسم المذكور، وهو ممنوع لما يأتى، فتأمّل.

ثمّ إنّ التمسّك بمثل هذا الدليل على عدم كونه البرمكى أولى من التمسّك به لكونه إيّاه.

بيانه: إنّ ثقه الاسلام لا يروى عن محمّد بن إسماعيل عن الفضل إلّا من غير واسطه، فعلى تقدير تسليم لزوم اشتراك المعاصرين فى الحكم، نقول: إنّ الكشى لكونه معاصراً لثقه الاسلام، لابدّ أن يكون هذا الشخص ممّن يروى عن الكشى من غير واسطه فقط، كما هو الواقع على ما ستقف عليه، فتأمّل، فلا يكون ذلك الشخص البرمكى؛ لعدم اختصاص روايه الكشى عنه بغير واسطه.

وأمّا عن الثالث، فلأنّ محمّد بن جعفر الأسدى المذكور هو الذى يروى عن ثقه الاسلام عن محمّد بن إسماعيل البرمكى بواسطته، فيبعد الروايه عنه من غير واسطه، سيما عند كون وفاه الأسدى المذكور قبل وفاه ثقه الاسلام بتلك المدّه المذكوره، كما لا يخفى على المتأمّل حال الوسائط والطبقات، فالتمسّك بوفاه الأسدى قبل وفاه ثقه الاسلام بتلك المدّه لعدم روايته عن البرمكى من غير واسطه أولى من التمسّك به لروايته عنه بدونها.

ثمّ الحكم بأنّ وفاته قبل وفاه الكلينى بقريب من ستّه عشر، لعلّ وجهه أنّ وفاه الأسدى - على ما هو المنقول عن شيخ الطائفه والنجاشى - فى اثنتى عشره وثلاثمائه، ووفاه الكلينى فى ثمان وعشرين وثلاثمائه، ولم يعلم فى أىّ وقت من

السنه لا فی الأوّل ولا فی الثانی، فیحتمل أن یکون التفاوت بین الوفاتین أزید من ستّ عشر سنه، ویحتمل أن یکون أقلّ من ذلک، ویحتمل أن یکون هو ذلک من غیر زیاده ولا نقصان، ولمّا کان الأخیر مستبعداً، حکم بقریب من ستّ عشر سنه لیشمل حالتی الأوّل والأزید.

ثمّ إنّ هذا إنّما یصحّ إذا کان وفاه الکلینی رحمه الله فی ثمان وعشرین. وأمّا إذا کان فی تسع وعشرین، کما هو القول الآخر علی ما تقدّم، فالتفاوت بین الوفاتین یکون سبع عشر سنه أو قریباً منها.

وأیضاً یتوجّه علی الجمیع نظیر ما قدّمناه فی إبطال القول الأوّل.

تقریره: إنّ ثقه الاسلام یروی عن محمّد بن إسماعیل بواسطه الأسدی المتقدّم، یقیّده بالبرمکی تاره، کما فی باب حدوث العالم من کتاب التوحید، حیث قال:

حدّثنی محمّد بن جعفر الأسدی، عن محمّد بن إسماعیل البرمکی الخ(۱).

وفی باب الحرکه والانتقال منه، حیث قال: محمّد بن أبی عبداللّه، عن محمّد بن إسماعیل البرمکی(۲). وغیرهما.

ویطلقه اخری، وفیما إذا ورد فی صدر السند کأن یقول: محمّد بن إسماعیل عن الفضل. لم یقیّده مطلقا، مع کثرته جدّاً، فیظنّ من ذلک ظنّاً متآخماً بالعلم أنّه غیره، بل لا یبعد دعوی العلم فی ذلک؛ إذ لو کان ذلک لکان تقییده به هنا أنسب؛ لأنّ وقوع البرمکی فی صدر سنده أبعد بحسب الطبقه، علی ما ظهر لک ممّا أسلفناه.

۱- (۱) اصول الکافی ۱:۷۸ ح ۳.

۲- (۲) اصول الکافی ۱:۱۲۵ ح ۱.

ومعلوم أنّ التقييد إنّما هو لرفع الاشتباه، فكلّما كان الأشتباه فيه أشدّ وأقوى، كان التصدّى لرفعه أهمّ وأولى، وعدم التقييد بذلك فى موضع من صدر السند مع ما عرفت من بعد وقوعه فيه، والتقييد فى غيره مع عدم البعد، ليس إلّا لأجل أنّه غير ذلك، وهو المطلوب.

وأيضاً أنّ محمّد بن إسماعيل البرمكى على ما يظهر من النجاشى عند ترجمه عبداللّه بن داهر أنّه لقى أصحاب الصادق عليه السلام، حيث قال: عبداللّه بن داهر بن يحيى الأحمرى ضعيف، له كتاب، يرويه عن أبى عبداللّه عليه السلام، قال الحسن بن أحمد بن محمّد بن الهيثم العجلى: حدّثنا أبى، عن أحمد بن يحيى بن زكريا، عن محمّد بن إسماعيل البرمكى عنه به(۱). انتهى.

فيبعد بقاؤه إلى زمان الكلينى قدس سره، فهذا القول أيضاً ضعيف.

فالحقّ الحقيق الذى ليس عنه محيص: إنّه محمّد بن إسماعيل النيشابورى، المكنّى بأبى الحسن. وفى بعض نسخ الرجال الغير المعوّل عليه «أبوالحسين» وفاقاً لجمع عظيم وجمّ غفير من متأخّرى المتأخّرين، وبعض مشايخ مشايخنا، وذلك لوجوه:

الأوّل: أنّه أحد مشايخ الكلينى، كما صرّح به سيّد المتقدّمين الفاضل الداماد رحمه الله(۲)، فيظنّ أنّه الذى يروى عنه.

والثانى: أنّه تلميذ الفضل بن شاذان، كما نصّ عليه السيد المذكور، والمحدّث القاسانى، فيغلب فى الظنّ أنّه ذلك، سيما كثره روايته عنه.

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۲۲۸.

۲- (۲) الرواشح السماويه ص ۷۰.

والثالث: أنّ الكشی المعاصر لثقه الاسلام یروی عن محمّد بن إسماعیل المذکور بلا واسطه، فیظهر منه أنّ الذی یروی عنه ثقه الاسلام کذلک ینبغی أن یکون هو ذلک.

والرابع: أنّه یذکر أحوال الفضل بن شاذان، فیظنّ منه أنّه الذی یروی عنه کذلک.

ویظهر الثالث والرابع ممّا ذکره الکشی فی ترجمه الفضل، حیث قال: ذکر أبوالحسن محمّد بن إسماعیل البندقی النیسابوری أنّ الفضل بن شاذان بن الخلیل نفاه عبداللّه بن طاهر عن نیسابور، بعد أن دعا به واستعلم کتبه. إلی آخر ما ذکره(۱).

مضافاً فی الأوّل إلی ما ذکره فی موضع من رجاله، حیث قال: محمّد بن إسماعیل، قال: حدّثنی الفضل بن شاذان، عن ابن أبی عمیر، عن إبراهیم بن عبدالحمید، عن أبی بصیر، قال: قلت لأبی عبداللّه علیه السلام: ارتدّ الناس إلّا ثلاثه: أبوذرّ، وسلمان، ومقداد، قال: فقال: فأین أبوساسان أبو عبداللّه، وابن عمره الأنصاری.

وقال بعد ذلک: محمّد بن إسماعیل، قال: حدّثنی الفضل بن شاذان عن ابن أبی عمیر إلی آخر ما ذکره(۲).

الخامس: أنّه نیسابوری مثل الفضل، بخلاف ابن بزیع والبرمکی.

وبالجمله أنّ هذا القول سالم من المناقشات السالفه، ومعتضد بالمؤیّدات المذکوره، فلابدّ من القول به، ولا یرد علیه شیء لا بحسب الطبقه ولا فی غیرها.

إلّا ما یظهر من بعض نسخ الکافی فی بعض المواضع من أنّه لم یقع فی صدر

۱- (۱) إختیار معرفه الرجال ۸۱۸:۲.

۲- (۲) إختیار معرفه الرجال ۳۸:۱ ح ۱۷ و ۱۸.

السند، بل يروى عنه مع الواسطه، كما وقع فى باب الصروف من كتاب المعيشه، حيث قال: على بن إبراهيم، عن أبيه، وعن(۱) محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان(۲).

حيث إنّ ظاهره أنّه روى عنه بواسطه على بن إبراهيم، لكن لا شبهه فى أنّه من أغاليط الناقلين، وأكاذيب الناسخين، بل الصواب على بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان. ووقوعه فى الكافى على هذا النهج بلغ فى الكثره حدّاً ينسدّ معها احتمال الشبهه، ويحسم طريق الشكّ والريبه، كما لا يخفى على من لاحظه فى مباحث قليله فضلاً عن كثيره.

وبالجمله الظاهر بل لا يبعد دعوى القطع فى أنّ محمّد بن إسماعيل المذكور هو من تقدّمت إليه الإشاره، لكن ينبغى التعرّض فى أنّ الحديث بسببه يندرج تحت أىّ قسم من الأقسام المعروفه؛ إذ لم يوصف ذلك فى كتب الرجال بالوثاقه.

فنقول: الظاهر أنّ الحديث الذى هو فى سنده يعدّ من الصحاح، لولم يكن فيه عيب من وجه آخر، فيكون ثقه لوجوه:

الأوّل: تصحيح العلاّمه وابن داود - قدّس اللّه روحهما - طريق الشيخ إلى الفضل بن شاذان وهو فيه.

قال العلاّمه فى الفائده الثامنه من الفوائد المذكوره فى آخر الخلاصه: طريق الشيخ الطوسى إلى محمّد بن يعقوب صحيح. إلى أن قال: وكذا عن الفضل بن

۱- (۱) حرف «عن» غير موجود فى الكافى.

۲- (۲) فروع الكافى ۵:۲۴۷.

شاذان(۱).

وقال الفاضل الحسن بن داود فی بعض الفوائد المذکوره فی آخر کتابه: إنّ کلاًّ من الشیخ أبی جعفر محمّد بن الحسن الطوسی، والشیخ الصدوق أبی جعفر محمّد ابن بابویه روی عن رجال لم یلقهم، لکن بینه وبینهم رجال، فمنهم الثقات المستقیمون مذهباً، فذلک السند صحیح.

إلی أن قال: أمّا الصحیح ممّا یتعلّق بالشیخ أبی جعفر محمّد بن الحسن الطوسی رحمه الله، فما رواه فی التهذیب والاستبصار عن محمّد بن یعقوب، إلی أن قال:

وعن الفضل بن شاذان(۲). انتهی.

وذلک حکم منهما علی الاجمال بوثاقه محمّد بن إسماعیل أیضاً.

وذلک لأنّ للشیخ إلی الفضل بن شاذان طرقاً، علی ما یظهر من مشیخته فی الاستبصار والتهذیب، حیث قال: وما ذکرته عن الفضل بن شاذان، فقد رویته عن الشیخ المفید أبی عبداللّه، والحسین بن عبیداللّه، وأحمد بن عبدون، کلّهم عن أبی محمّد الحسن بن حمزه العلوی الحسینی الطبری، عن علی بن محمّد بن قتیبه النیسابوری، عن الفضل بن شاذان، قال: وروی أبومحمّد الحسن بن حمزه، عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن الفضل بن شاذان.

وقال أیضاً: وأخبرنی الشریف أبومحمّد بن الحسن بن أحمد بن القاسم العلوی المحمّدی، عن أبی عبداللّه محمّد بن أحمد الصفوانی، عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن الفضل بن شاذان.

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۷۶.

۲- (۲) رجال ابن داود ص ۵۵۷-۵۵۸.

وقال أيضاً: ومن جمله ما ذكرته عن الفضل بن شاذان: ما رويته بهذه الأسانيد، عن محمّد بن يعقوب، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان(۱).

وفى الطريق الأوّل: ابن قتيبه، وحديثه معدود من الحسان. وفى الثانى والثالث والرابع: إبراهيم بن هاشم، وهو أيضاً كذلك، ولم يبق إلّا أن يكون الصحّه باعتبار الطريق الذى فيه محمّد بن إسماعيل، وهو فى قوّه توثيقه من هذين الفاضلين.

ولا يخفى عليك أنّ هذا التصحيح من ابن داود ينافى ما تقدّم منه من أنّه إذا وردت روايه عن محمّد بن يعقوب بلا واسطه، ففى صحّتها قول الخ. إلاّ أن يجعل هذا قرينه على الحمل المتقدّم لكلامه، وهو أنّ مراده روايه محمّد بن يعقوب عن محمّد بن إسماعيل لا عن الفضل بن شاذان، بل عمّن هو فى طبقه ابن بزيع.

والثانى: أنّ محمّد بن إسماعيل المذكور من مشايخ الإجازه، كما صرّح به جماعه من المحقّقين، كالفاضل المدقّق الداماد، والعلاّمه المجلسى، وغيرهما، ولا يحتاج فى الحكم بعداله المشايخ إلى تنصيص بالوثاقه؛ إذ الظاهر منهم العداله، لاسيما بالنسبه إلى من كان من مشايخ مثل ثقه الاسلام، كما فيما نحن فيه.

وقال شيخنا الشهيد الثانى: إنّ مشايخ الإجازه لا يحتاجون إلى التنصيص، لما اشتهر فى كلّ عصر من ثقتهم وورعهم، ومضمون كلام السيد الداماد رحمه الله.

والثالث: إطباق العلماء على ما حكاه بعض الأجلّه على تصحيح الحديث الذى يروى ثقه الاسلام عن محمّد بن إسماعيل.

وقد استدلّ بعض علماء الرجال على وثاقه بعض الرجال الغير الموثوق فى

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۱۰:۴۷-۵۰، الاستبصار ۴:۳۱۵.

كتب الرجال بحكم العلاّمه فی بعض كتبه الفقهيه بصحّه الحديث الذی هو فی سنده فيما إذا كثر بحيث لم يحتمل الغفله، فكيف فيما إذا اتّفق العلماء على صحّه الحديث، كما علمت من بعض الأجلّه، ومن تتبّع كتب الأصحاب يظهر صحّه الدعوى.

وممّن اطّلعت عليه من القاضين بصحّه حديثه: العلاّمه فی المختلف(۱)، والمنتهی(۲)، والتذكره(۳)، والفاضل المقداد فی التنقيح(۴)، والشهيد فی الذكری(۵)، والمحقّق الثانی فی جامع المقاصد(۶)، والشهيد الثانی فی الروض(۷)، والروضه(۸)، والمقدّس الأردبيلی فی مجمع الفائده والبرهان(۹).

وإن أردت أن تطّلع على صدق المقال، فأدلّك على موضع، فانظر فی جميع الكتب المذكوره فی مسأله جواز الاجتزاء بالتسبيحات الأربع مرّه واحده، حتّی يظهر لك ذلك.

وممّن حكم بصحّه حديثه مضافاً إلی من مرّ: صاحب المدارك والفاضل

۱- (۱) مختلف الشيعه ۱۴۷:۲.

۲- (۲) منتهی المطلب ۲۷۵:۱ الطبع الحجری.

۳- (۳) تذكره الفقهاء ۱۴۵:۳.

۴- (۴) التنقيح الرائع ۲۰۵:۱.

۵- (۵) ذكری الشيعه ص ۱۸۸.

۶- (۶) جامع المقاصد ۲۵۶:۲.

۷- (۷) روض الجنان ص ۲۶۱.

۸- (۸) شرح اللمعه ۲۵۸:۱.

۹- (۹) مجمع الفائده والبرهان ۲۰۷:۲.

المجلسی فی المدارک(۱) والبحار(۲) فی مباحث الرکوع فی الدعاء الذی بعد الانتصاب منه، حیث حکما کغیرهما بصحّه الحدیث الذی دلّ علی أنّ وظیفه المأموم حینئذ التحمید.

والرابع: أنّ محمّد بن إسماعیل المذکور وإن لم ینصّ علیه فی کتب الرجال بالتوثیق، لکن ذکر مدحاً یبلغ حدّه.

قال سیّد المدقّقین الداماد: إنّه الفاضل الجلیل القدر(۳).

وقال المحدّث القاسانی: إنّه أبوالحسن المتکلّم الفاضل المتقدّم البارع، تلمیذ الفضل بن شاذن الخصّیص به(۴).

وقال شیخ الطائفه فی رجاله فی باب «لم»: محمّد بن إسماعیل یکنّی أباالحسن - وفی بعض النسخ: أباالحسین - نیسابوری یدعی بندفر(۵).

أقول: «بند» بفتح الباء الموحّده وسکون النون، قال فی القاموس: العلم الکبیر(۶). وفرّ القوم بالفاء المضمومه کما فیه أیضاً والراء المشدّده، أی: خیارهم.

وهذا إمّا بالإضافه، کما هو الظاهر، فیکون معناه علم کبیر لخیار القوم، أو بالتوصیف، أی: هو العلم الکبیر الذی من خیارهم.

۱- (۱) مدارک الأحکام ۳:۳۹۸.

۲- (۲) بحار الأنوار ۸۵:۱۱۳.

۳- (۳) الرواشح السماویه ص ۷۲.

۴- (۴) الوافی ۱:۱۹.

۵- (۵) رجال الشیخ الطوسی ص ۴۴۰.

۶- (۶) القاموس المحیط ۱:۲۷۹.

قال فی القاموس: فرّ القوم وفرّ بهم بضمّهما، أی: من خیارهم ووجههم(۱).

والظاهر أنّ هذا المدح یبلغ حدّ الوثاقه لولم ینصّ علیه، علی أنّه کفاک فی جلاله قدره وعظم منزلته، إکثار ثقه الاسلام فی الروایه عنه، مع عدم تقییده بما یمیّزه عن غیره، وهذا یدلّ علی غایه تعویله علیه، ونهایه شهرته فی ذلک الأوان، حیث لم یفتقر إلی ما به یحصل البیان، مع أنّ ضبط رواه الحدیث وأسانیده إنّما هو الاختبار حال الحدیث بالامتیاز بین رواته.

ولذا استمرّت عادتهم باقتران الرواه بما یمیّز بعضهم من بعض، إلّا فی من بلغ الاشتهار حدّاً یغنی عمّا به الامتیاز، فحینئذ یذکرونه من غیر اهتمام بذکر القیود والأنساب تعویلاً علی الاشتهار، فهذا القدر یکفی للوثوق والاعتماد بهذا الرجل، فضلاً عن الاُمور المذکوره(۲).

والحمد للّه ربّ العالمین علی غایه ما استدرج إلیه فکرنا، ومنتهی ما وصل إلیه نظرنا بلا تعب کثیر، وجهد غفیر، وللّه الحمد علی ذلک عدد ما أحاط به علمه، ولکن کان ذلک من المهمّات؛ إذ کم وقع للفقهاء الأجلّاء خلط فی المسائل لعدم تحقیق الحال.

الفصل السادس: فی ارشاد الخبیر البصیر إلی تحقیق الحال فی أبی بصیر

فاعلم وفّقک اللّه أنّه قد غمز جماعه من متأخّری الأصحاب فی الحدیث، لاشتمال سنده علی أبی بصیر.

۱- (۱) القاموس المحیط ۱:۱۰۹.

۲- (۲) راجع: الرسائل الرجالیه للسید الشفتی ص ۵۷۹-۵۹۸.

منهم: شيخنا الشهيد الثانى، قال فى كتاب النكاح من المسالك، بعد أن أورد الحديث المشتمل سنده على أبى بصير، ما هذا لفظه: وفى صحّتها عندى نظر من وجهين: أحدهما: أنّ أبابصير الذى يروى عن الصادق عليه السلام مشترك بين اثنين: ليث ابن البخترى المرادى، وهو المشهور بالثقه، ويحيى بن القاسم الأسدى، وهو واقفى ضعيف مخلّط. وكلاهما يطلق عليهما هذه الكنيه، ويكنّيان بأبى محمّد.

وربما قيل: بأنّ الأوّل أسدى أيضاً، وكلاهما يروى عن أبى عبداللّه عليه السلام، فعند الإطلاق يحتمل كونه كلًّا منهما. إلى آخر ما ذكره(۱).

وقال فى كتاب الفرائض منه فى شرح «أن لا يكون هناك وارث أصلًا» ما هذا لفظه: والمستند مع الاجماع الأخبار، كصحيحه أبى بصير، إلى أن قال: وله أن يطعن فى صحّه الأخبار السابقه وإن كثرت؛ لأنّ محمّد بن قيس وأبابصير مشتركان بين الثقه والضعيف، كما بيّناه مراراً(۲).

ومنهم: المولى المحقّق الأردبيلى، وستقف إن شاء اللّه على بعض عباراته فى هذا الباب.

ومنهم: الفاضل السيد السند صاحب المدارك فى مواضع متكثّره:

منها: ما ذكره فى مباحث الأذان والإقامه، مشيراً إلى الحديث المروى فى زيادات التهذيب، عن أبى بصير، عن أبى عبداللّه عليه السلام، قال: قلت: الرجل يدخل المسجد الخ(۳).

۱- (۱) المسالك ۸:۵۰.

۲- (۲) مسالك الأفهام ۲:۳۱۷ الطبع الحجرى.

۳- (۳) تهذيب الأحكام ۲:۲۱۸، مدارك الأحكام ۳:۲۶۷.

ومنها: ما ذكره فی مبحث صلاه المیت بعد أن عنون کلام المحقّق «والزوج أولی بالمرأه من عصباتها وإن قربوا»(۱). إلی غیر ذلک.

أقول: إنّ الحکم بالاشتراک بین الثقه والضعیف: إمّا لکون هذه الکنیه کنیه لیث البختری، ویحیی بن القاسم الأسدی، وعبداللّه بن محمّد الأسدی، ویوسف بن الحارث. والأوّلان ثقتان دون الأخیرین، بل فی رجال الشیخ: إنّ یوسف بن الحارث بتری(۲).

أو للبناء علی اتّحاد یحیی بن القاسم الأسدی، ویحیی بن القاسم الحذّاء، الذی حکم شیخ الطائفه فی أصحاب مولانا الکاظم علیه السلام بوقفه(۳). فیکون أبوبصیر مشترکاً بین لیث البختری الثقه مثلاً، ویحیی بن القاسم الحذّاء الواقفی.

قال المولی المحقّق الأردبیلی فی مسأله أولویه الزوج مشیراً إلی ضعف السند، بأنّ فیه علی بن أبی حمزه، وهو مشترک، وکذا أبوبصیر، قال: بل الظاهر أنّه البطائنی، وأبوبصیر هو یحیی بن أبی القاسم؛ لأنّ البطائنی قائده، وهما واقفیان(۴).

وقال فی مباحث بیع الصرف، فی سند حدیث اشتمل علی أبی بصیر، ما هذا کلامه: والطریق إلی أبی بصیر صحیح، ولکنّه یحیی بن أبی القاسم المکفوف الواقفی، بقرینه نقل یعقوب بن شعیب العقرقوفی عنه(۵). انتهی.

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۲۰۵:۳، مدارک الأحکام ۱۵۸:۴.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۱۵۰.

۳- (۳) رجال الشیخ ص ۳۴۶.

۴- (۴) مجمع الفائده والبرهان ۴۵۸:۲.

۵- (۵) مجمع الفائده والبرهان ۳۱۱:۸.

أو لكونه كنيه ليحيى بن القاسم الحذّاء أيضاً، وقد عرفت الحكم بوقفه.

ولكن التحقيق عدم تماميه شيء منها.

أمّا الأوّل، فلأنّ هذه الكنيه فى الأوّلين أشهر، كما اعترف به جماعه من المحقّقين، فالاطلاق ينصرف إليهما، مضافاً إلى أنّ الأخيرين قد عدّهما شيخ الطائفه فى رجاله من أصحاب مولانا الباقر عليه السلام(۱)، ولم يذكرهما فى أصحاب مولانا الصادق عليه السلام، فالاشتراك إنّما يقدح فيما إذا كانت الروايه عنه عليه السلام، لا عن الصادق والكاظم عليهما السلام.

وفيه تأمّل؛ إذ الظاهر من رجال الشيخ وإن كان ما ذكر، لكن الذى يظهر من الكشى خلافه؛ لأنّه أورد روايه عبداللّه بن محمّد الأسدى عن أبى عبداللّه عليه السلام، حيث روى عن طاهر بن عيسى، قال: حدّثنى جعفر بن أحمد الشجاعى (عن محمّد بن الحسين)(۲) عن أحمد بن الحسن الميثمى، عن عبداللّه بن وضّاح، عن أبى بصير، قال: سألت أبا عبداللّه عليه السلام عن مسأله فى القرآن، فغضب وقال: أنا رجل تحضرنى قريشى وغيرهم، وإنّما تسألنى عن القرآن، فلم أزل أطلب إليه وأتضرّع حتّى رضى، وكان عنده رجل من أهل المدينه مقبل عليه.

فقعدت عند باب البيت على بثّى وحزنى، إذ دخل بشير الدهّان، فسلّم وجلس عندى، فقال لى: سله من الإمام بعده؟ فقال: لو رأيتنى ممّا قد خرجت من هيئه لم تقل لى سله، فقطع أبو عبداللّه عليه السلام حديثه مع الرجل، ثمّ أقبل، فقال: يا أبامحمّد

۱- (۱) رجال الشيخ ص ۱۴۴ و ۱۴۹.

۲- (۲) الزياده من رجال الكشى.

ليس لكم أن تدخلوا علينا فى أمرنا، وإنّما عليكم أن تسمعوا وتطيعوا إذا امرتم(۱).

ثمّ إنّه وإن لم يصرّح فى السند بأنّه عبداللّه بن محمّد الأسدى، لكن ذكره فى ترجمته دليل على أنّ مراده من أبى بصير ذلك، لكنّه غير مضرّ فيما نحن بصدده؛ لكون روايه عبداللّه بن محمّد عن مولانا الصادق عليه السلام على فرض التسليم نادره، فلا ينصرف الاطلاق إليه.

وأمّا الثانى، فهو الذى بنى الأمر عليه العلاّمه، فصار موجباً لتوهّم الجماعه.

قال فى الخلاصه: يحيى بن القاسم الحذّاء - بالحاء المهمله - من أصحاب الكاظم عليه السلام، وكان يكنّى أبابصير بالباء المنقّطه تحتها نقطه والياء بعد الصاد. وقيل:

إنّه أبومحمّد، اختلف قول علمائنا فيه، والشيخ الطوسى رحمه الله قال: إنّه واقفى، وروى الكشى ما يتضمّن ذلك، قال: وأبوبصير يحيى بن القاسم الحذّاء الأزدى هذا يكنّى أبامحمّد، قال محمّد بن مسعود: سألت على بن الحسن بن فضّال عن أبى بصير هذا هل كان متّهماً بالغلوّ؟ فقال: أمّا الغلوّ فلا، ولكن كان مخلّطاً.

وقال النجاشى: يحيى بن القاسم أبوبصير الأسدى، وقيل: أبومحمّد، ثقه وجيه، روى عن أبى جعفر وأبى عبداللّه عليهما السلام، وقيل: يحيى بن أبى القاسم، واسم أبى القاسم إسحاق، وروى عن أبى الحسن موسى عليه السلام، ومات أبوبصير سنه خمسين ومائه. إلى أن قال: والذى أراه العمل بروايته، وإن كان مذهبه فاسداً(۲).

والعجب من ابن داود، حيث انّه تاره بنى على الاتّحاد، وأورده فى باب المجروحين، مع حكايته التوثيق من النجاشى، قال: يحيى بن أبى القاسم أبوبصير

۱- (۱) إختيار معرفه الرجال ۱:۴۰۹ برقم: ۲۹۹.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۶۴.

الأسدی، وقیل: أبومحمّد الحذّاء «جخ ق م جش قر ق کش» واقفی «جش» ثقه وجیه «فض» أمّا الغلوّ فلا، ولکن کان مخلّطاً، واسم أبی القاسم إسحاق(۱). انتهی.

وفیه مؤاخذه من وجوه:

منها: أنّ شیخ الطائفه فی رجاله، کما عدّ یحیی من أصحاب مولانا الصادق(۲) والکاظم علیهما السلام(۳)، عدّه من أصحاب مولانا الباقر علیه السلام(۴)، فالاقتصار بقوله «جخ ق م» لیس فی محلّه.

إن قیل: یمکن أن یکون الوجه هو أنّ المعنون من أصحاب مولانا الباقر علیه السلام یحیی بن أبی القاسم.

قلنا: إنّ الأمر فی أصحاب مولانا الکاظم علیه السلام أیضاً کذلک.

ومنها: أنّ ما ذکره من التقیید بالحذّاء، حیث قال: وقیل: أبومحمّد الحذّاء.

مخالف للواقع، قال فی «جش»: یحیی بن القاسم أبوبصیر الأسدی، وقیل:

أبومحمّد ثقه(۵).

وقال شیخ الطائفه فی الرجال فی أصحاب مولانا الصادق علیه السلام: یحیی بن القاسم أبومحمّد یعرف بأبی بصیر الأسدی(۶).

۱- (۱) رجال ابن داود ص ۵۲۶ و ص ۳۷۱.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۳۲۱.

۳- (۳) رجال الشیخ ص ۳۴۶.

۴- (۴) رجال الشیخ ص ۱۴۹.

۵- (۵) رجال النجاشی ص ۴۴۱.

۶- (۶) رجال الشیخ ص ۳۲۱.

وقال الكشی: وأبوبصير هذا يحيى بن القاسم، يكنّى أبامحمّد(۱).

ومنها: أنّ ما حكاه عن الكشی من أنّه حكم بوقف يحيى بن القاسم أبی بصير الأسدی مخالف للواقع أيضاً، فإنّ الموجود فيه: حمدويه، عن بعض أشياخه يحيى ابن القاسم الحذّاء الأزدی واقفی(۲). وأين ذلك ممّا حكاه عنه.

ومنها: أنّ ما ذكره من قوله «واسم أبی القاسم إسحاق» لا وجه لذكره هنا أصلاً، كما لا يخفی.

وأُخرى بنی على التعدّد، وأورده فی باب الممدوحين، قال: يحيى بن أبی القاسم يكنّى أبابصير مكفوف، واسم أبی القاسم إسحاق «قر م جخ»(۳).

ثمّ قال: يحيى بن القاسم «لم كش» كوفی ثقه، قليل الحديث(۴).

وهو أيضاً منظور فيه.

أمّا أوّلاً، فلأنّ ما حكاه عن «جخ» فی أصحاب مولانا الباقر عليه السلام وإن كان مطابقاً لما فيه، لكن ما حكاه عنه فی أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام غير مطابق؛ إذ ليس فيه «واسم أبی القاسم إسحاق» إلّا أن يكون المراد المجموع من حيث المجموع، لكنّه غير ملائم لما هو دأب أرباب الرجال، كما لا يخفی على المطّلع.

وأمّا ثانياً، فلأنّ ما ذكره ثانياً من قوله «يحيى بن القاسم لم كش» ممّا لا أصل له؛ لأنّ هذا الإسم قد عنون فی رجال شيخ الطائفه فی موضعين: فی أحدهما

۱- (۱) إختيار معرفه الرجال ۲:۷۷۳.

۲- (۲) إختيار معرفه الرجال ۲:۷۷۲.

۳- (۳) رجال ابن داود ص ۳۷۱.

۴- (۴) رجال ابن داود ص ۳۷۶.

يحيى بن أبى القاسم يكنّى أبابصير، وفى الآخر يحيى بن القاسم الحذّاء(۱).

فنقول: إنّ يحيى بن القاسم الحذّاء: إمّا متّحد مع يحيى بن أبى القاسم الذى يكنّى بأبى بصير، أو مغايراً. وعلى التقديرين لا وجه لما ذكره.

أمّا على الأوّل، فظاهر.

وأمّا على الثانى، فلأنّ يحيى بن القاسم الحذّاء على ما ذكره شيخ الطائفه يكون من أصحاب سيّدنا الباقر والكاظم عليهما السلام، فالحكم بأنّه «لم» غير صحيح، ويحيى بن القاسم الذى يكون مغايراً لهما لم يذكر فى شىء من كتب الرجال.

ثمّ إنّ ما ذكره عن الكشى مخالف للواقع، سواء كان المراد منه ما كان مذكوراً قبل العلّامه أو بعده، فلاحظ نسخه حتّى ينكشف لك الحال.

ثمّ الموقع للذاهبين إلى الاتّحاد امور:

منها: كلام النجاشى(۲)، حيث لم يعنون هذا الإسم فى رجاله إلّا فى عنوان واحد، فلو كانا متعدّدين لم يقتصر على عنوان واحد.

ومنها: كلام شيخ الطائفه فى الفهرست(۳)؛ لاقتصاره مثل النجاشى على عنوان واحد.

ومنها: كلامه فى رجاله فى أصحاب مولانا الصادق عليه السلام؛ لكونه أيضاً كما ذكر.

ومنها: تغيير العلّامه كلامه فى الخلاصه، على ما علمت ممّا سلف.

وأمّا ما يقتضى التعدّد، فاُمور أيضاً:

۱- (۱) رجال الشيخ ص ۱۴۹ و ۳۴۶.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۴۴۱.

۳- (۳) الفهرست ص ۱۷۸.

منهـا: كلام شـيخ الطـائفه فى رجـاله فى أصـحاب مولانـا البـاقر عليه السـلام؛ لأـنّه أتى بعنوانين، وتعـدّد العنوان ظاهر فى تعـدّد المسـمّى، قـال: يحيى بن أبى القاسم يكنّى أبابصـير مكفوف، واسم أبى القاسم إسـحاق، ثمّ قال بلا فصل: يحيى بن أبى القاسـم الحذّاء(۱).

ومنهـا: كلامه فيه فى أصـحاب مولانـا الكـاظم عليه السـلام، قـال: يحيى بن القـاسم الحـذّاء واقفى، ويحيى بن أبى القاسم يكنّى أبابصير(۲). ودلالته على التعدّد أقوى من السابق؛ لتخلّل يوسف بينهما، والحكم بالوقف فى الأوّل دون الثانى.

تنبيه: إعلم أنّ ذكر «أبى» فى السابق فى يحيى بن القاسم الحذّاء من غير موقعه كإسـقاطه عن يحيى بن أبى القاسم أبى بصـير فى أصـحاب مولانا الصادق عليه السـلام، حيث قال: يحيى بن القاسم أبومحمّد يعرف بأبى بصير الأسدى مولاهم كوفى تابعى، مات سنه خمسين ومائه بعد أبى عبداللّه عليه السلام(۳). انتهى.

وذلـك لأـنّ الظـاهر أنّ يحيى بن القـاسم الـذى ذكره هنا هو الـذى ذكره فى أصـحاب مولانا الباقر عليه السـلام، وكلامه هناك صريح فى أنّ والد يحيى اسـمه إسـحاق، وكنيته أبوالقاسم، فلا يكون اسـمه القاسم، ومنه يظهر اسـقاط «أبى» فى أصحاب مولانا الصادق عليه السلام، كما فى الفهرست(۴).

ومنها: أنّ يحيى بن القاسم أو ابن أبى القاسم أبابصير مات فى سنه خمسين

۱- (۱) رجال الشيخ ص ۱۴۹.

۲- (۲) رجال الشيخ ص ۳۴۶.

۳- (۳) رجال النجاشى ص ۳۲۱.

۴- (۴) الفهرست ص ۱۷۸.

ومائه، كما سمعت التصريح به فى كلام شيخ الطائفه، وبه صرّح النجاشى أيضاً، وقد صرّح ثقه الاسلام فى اصول الكافى والعلاّمه فى التحرير بأنّه قبض مولانا موسى ابن جعفر عليهما السلام فى سنه ثلاث وثمانين ومائه(۱)، فيكون ممات أبى بصير الأسدى قبل وفاته عليه السلام بثلاث وثلاثين سنه، فوفاته فى حياته عليه السلام، والوقف إنّما حدث بعد مماته عليه السلام، كما يظهر ذلك من عدّه امور:

منها: ما رواه الكشى فى أوائل الجزء السادس من رجاله: عن على بن جعفر، قال: جاء رجل إلى أخى عليه السلام، فقال له: جعلت فداك من صاحب هذا الأمر؟ فقال:

أما أنّهم يفتنون بعد موتى، فيقولون: هو القائم، وما القائم إلاّ بعد سنين(۲).

ومنها: ما رواه هناك أيضاً عن ابن أبى يعفور، قال: كنت عند الصادق عليه السلام إذ دخل موسى عليه السلام، فجلس، فقال أبو عبداللّه عليه السلام: يابن أبى يعفور هذا خير ولدى وأحبّهم إلىّ، غير أنّ اللّه عزوجلّ يضلّ به قوماً من شيعتنا، فاعلم أنّهم لا خلاق لهم فى الآخره، ولا يكلّمهم اللّه يوم القيامه، ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم. قلت: جعلت فداك قد أرغبت قلبى عن هؤلاء، قال: يضلّ بهم قوماً من شيعتنا بعد موته جزعاً عليه، فيقولون: لم يمت، وينكرون الأئمّه من بعده، ويدعون الشيعه إلى ضلالتهم، وفى ذلك إبطال حقوقنا، وهدم دين اللّه، يابن أبى يعفور اللّه ورسوله منهم برىء ونحن منهم براء(۳).

ومنها: ما أورده فى ذلك المقام أيضاً: عن أبى القاسم الحسين بن محمّد، عن

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۴۷۶.

۲- (۲) إختيار معرفه الرجال ۲:۷۶۰ برقم: ۸۷۰.

۳- (۳) إختيار معرفه الرجال ۲:۷۶۲ برقم: ۸۸۱.

عمر بن يزيد، عن عمّه أنّه قال: كان بدء الواقفه أنّه كان اجتمع ثلاثون ألف دينار عند الأشاعثه زكاه أموالهم وما كان يجب عليهم فيها، فحملوه إلى وكيلين لموسى عليه السلام بالكوفه، أحدهما حيّان السراج، والآخر كان معه، وكان موسى عليه السلام فى الحبس، فاتّخذا بذلك دوراً، وعقدا العقود، واشتريا الغلّات، فلمّا مات موسى عليه السلام، وانتهى الخبر إليهما أنكرا موته، وأذاعا فى الشيعه أنّه لا يموت لأنّه هو القائم، فاعتمدت عليه طائفه من الشيعه، وانتشر قولهما فى الناس، حتّى كان عند موتهما أوصيا بدفع المال إلى ورثه موسى عليه السلام، واستبان للشيعه أنّهما قالا ذلك حرصاً على المال(۱).

ومنها: ما أورده الكشى فى ترجمه يونس بن عبدالرحمن، وشيخنا الصدوق فى الباب العاشر من العيون، وشيخ الطائفه فى كتاب الغيبه: عن يونس بن عبدالرحمن، قال: مات أبوالحسن عليه السلام وليس من قوّامه أحد إلاّ ـ وعنده المال الكثير، فكان ذلك سبب وقفهم وجحودهم لموته، وكان عند زياد القندى سبعون ألف دينار، وعند على بن حمزه ثلاثون ألف دينار.

قال: ولمّا رأيت ذلك وتبيّن لى الحقّ، وعرفت من أمر أبى الحسن الرضا عليه السلام ما عرفت، تكلّمت ودعوت الناس إليه، فبعثا إلىّ وقالا ـ لى: ما يدعوك إلى هذا؟ إن كنت تريد المال فنحن نعينك، وضمنّا لك عشره ألف دينار، وقالا لى: كفّ فأبيت، وقلت لهما: إنّا روّينا عن الصادقين عليهم السلام أنّهم قالوا: إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر علمه، وإن لم يفعل سلب نور الإيمان، وما كنت لأدع الجهاله فى أمر اللّه على

۱- (۱) إختيار معرفه الرجال ۲:۷۶۰ برقم: ۸۷۱.

كلّ حال، فناصبانی وأظهرا لی العداوه(۱).

ومنها: ما أورده فی الباب المذکور: عن ربیع بن عبدالرحمن، قال: کان واللّه موسی بن جعفر علیهما السلام من المتوسّمین، یعلم من یقف علیه بعد موته، ویجحد الإمام بعد إمامته، وکان یکظم غیظه علیهم، ولا یبدی لهم ما یعرفه منهم، فسمّی الکاظم لذلک(۲).

إذا سمعت ذلک نقول: إنّ المستفاد ممّا ذکر أنّ الوقف إنّما حدث بعد ممات مولانا الکاظم علیه السلام، فلا یمکن الحکم باتّحاد من حکم بوقفه فی کلام الکشی وشیخ الطائفه مع من مات قبل مماته علیه السلام بثلاث وثلاثین سنه، أعنی: أبابصیر الأسدی، کما عرفت التصریح به فی کلام شیخ الطائفه أیضاً.

وحکی عن فوائد شیخنا البهائی أنّه قال: وما فی الکشی من نسبه الوقف إلی أبی بصیر ینبغی أن یعدّ من جمله الأغلاط؛ لموته فی حیاه الکاظم علیه السلام، والوقف إنّما تجدّد بعده(۳).

وما ذکره من تجدّد الوقف بعد مماته علیه السلام وإن کان مدلولاً علیه بما ذکر، لکن ما عزّاه إلی الکشی من نسبه الوقف إلی أبی بصیر غیر مطابق لما فیه، لما ستقف علیه، والداعی له اعتقاد الاتّحاد بین یحیی بن القاسم الحذّاء والأسدی، والظاهر أنّهما متغایران؛ لما علمت، مضافاً إلی ما یأتی.

۱- (۱) إختیار معرفه الرجال ۷۸۶:۲ برقم: ۹۴۶، عیون أخبار الرضا علیه السلام ۱۱۳:۱ ح ۱، کتاب الغیبه ص ۶۴.

۲- (۲) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۱۱۲:۱ ح ۱.

۳- (۳) راجع: التعلیقه علی منهج المقال ص ۳۷۱ عنه.

ثمّ نقول: إنّ المدلول عليه بما ذكر وإن كان حدوث الوقف بعد مماته عليه السلام، لكن هنا وجوه من الكلام:

الأوّل: أنّ غايه ما يظهر ممّا ذكر أنّ الوقف على مولانا الكاظم عليه السلام إنّما حدث بعد مماته عليه السلام، ولم لا يجوز أن يكون المراد من الوقف هو الوقف على مولانا الصادق عليه السلام؟ وقد يطلق هذا اللفظ واُريد منه هذا المعنى، كما يطلق ويراد منه الوقف على واحد من الائمّه عليهم السلام كائناً من كان.

قال شيخنا الصدوق فى كمال الدين واتمام النعمه: وأمّا الواقفه على موسى عليه السلام، فسبيلهم سبيل الواقف على أبى عبداللّه عليه السلام. ونحن لم نشاهد موت أحد من السلف، وإنّما صحّ عندنا بالخبر، فإن وقف واقف على بعضهم سألناه الفصل بينه وبين من وقف على سائرهم(۱).

وقال فيما بعد ذلك أيضاً: إنّا علمنا أنّ موسى عليه السلام مات، كما علمنا أنّ جعفراً عليه السلام مات، وإنّ الشكّ فى موت أحدهما يدعو إلى الشكّ فى موت الآخر، وإنّه قد وقف على جعفر عليه السلام قوم أنكرت قول الواقفه على موسى عليه السلام عليهم، وكذلك أنكرت قول الواقفه على أميرالمؤمنين عليه السلام(۲).

والثانى: لا شبهه فى أنّ تصرّف الوكلاء على النحو المذكور خيانه على الإمام المعصوم عليه السلام، مضافاً إلى ما صدر منهم من إضلال الناس فى الدين، ودعوتهم إلى الباطل حرصاً على المال، وهو من أعظم المعاصى وأكبر الكبائر، ومن كان هذا حاله كيف يصدر التوكيل إليهم منه عليه السلام، مع أنّه لا يسلّط على الصدقات وحقوق

۱- (۱) كمال الدين ص ۱۰۵.

۲- (۲) كمال الدين ص ۱۱۴.

الفقراء إلّا من كان أميناً فی الدين والدنيا.

والثالث: أنّ ما ذكره ربيع بن عبدالرحمن من الحلف باللّه على أنّه عليه السلام كان يعلم من يجحد الأئمّه بعده، لكنّه يكظم غيظه عليهم فسمّی الكاظم لذلك، لا ينبغی أن يصدر ممّن يتأمّل فی الأحوال، ويرجع إلی الوجدان؛ لوضوح أنّ كظم الغيظ فی مقام مشاهده ارتكاب المفاسد والمعاصی والاقدام بالمقابح والمناهی ليس من الاُمور الراجحه، بل من الاُمور المرجوحه والمبغوضه.

ويمكن الجواب عن الأوّل: بأنّ هذا اللفظ له معنی لغوی واصطلاحی، والمعنی اللغوی لا اختصاص له بواحد من الأئمّه عليهم السلام، بل يعمّ الجميع، وعليه يحمل قول شيخنا الصدوق «وأمّا الواقفه علی موسی عليه السلام، فسبيلهم سبيل الواقفه علی أبی عبداللّه عليه السلام» وكذا قوله «الواقفه علی أميرالمؤمنين عليه السلام».

والكلام فی المعنی الاصطلاحی، وهو مختصّ بمن وقف علی مولانا الكاظم عليه السلام، فهو كسائر الألفاظ المنقوله التی إذا صدرت من الناقل أو المخاطب يعرفه، يكون ظاهراً فی المعنی المصطلح عليه، واستعماله فی غيره بمعونه القرائن لا ينافی ظهوره فيه عند التجرّد عنها، وهو ظاهر.

وعن الثانی: بأنّه ما المانع أن يكونوا هؤلاء الوكلاء ثقات ثمّ طرأ عليهم الفسق؟ ولم يكن عليه السلام عالماً بطريان الفسق عليهم فيما بعد، وهذا ممّا أجاب به بعض(۱) الأجلّه.

وعلی فرض الاغماض عنه نقول: إنّ المحذور تسليط الفاسق علی أموال الفقراء والصدقات. وأمّا توكيله فی أخذهما فيما إذا كان الموكّل متولّياً للصرف

۱- (۱) هو العلّامه المحقّق السيد الشفتی فی رجاله.

على أهلها، أو يكون هو المباشر لكن باطّلاع الموكّل، فلا مانع عنه، فيمكن أن يكون الأمر فيما نحن فيه كذلك، ثمّ اتّفق له عليه السلام الحبس وطال مدّته ولم يتمكّن من ذلك، ولا مانع من عدم علمه عليه السلام على التقديرين لعدم إرادته علمه.

وقد روى ثقه الاسلام فى اصول الكافى فى الصحيح: عن صفوان، عن ابن مسكان، عن بدر بن الوليد، عن أبى الربيع الشامى، عن أبى عبداللّه عليه السلام، قال: إنّ الإمام إذا أراد أن يعلم اعلم(۱).

وروى فيه أيضاً عن أبى عبيده المدائنى، عن أبى عبداللّه عليه السلام، قال: إذا أراد الإمام أن يعلم شيئاً أعلمه اللّه ذلك(۲).

وأمّا النصوص الدالّه على أنّ عند الأئمّه عليهم السلام علم ما كان وما يكون، فينبغى حملها على ما إذا أرادوا أن يعلموا يعلموا.

وأمّا الثالث، فهو حقّ لكنّه غير مضرّ فيما نحن بصدده.

فنقول: إنّ قوله «يقف بعد موته» قدر مشترك بينه وبين غيره، فينبغى أن يقبل.

وأمّا الوجه المذكور فى كلامه من قوله «لكنّه يكظم غيضه» فمردود، لكنّه غير مضرّ، كما عرفت.

ومنها: أنّ الذى يظهر ممّا رواه الكشى بقاء يحيى بن القاسم الحذّاء إلى زمان الرضا عليه السلام، حيث روى عن على بن محمّد بن القاسم الحذّاء الكوفى، قال: خرجت من المدينه، فلمّا جزت حيطانها مقبلاً نحو العراق، إذا أنا برجل على بغل أشهب يعترض الطريق، فقلت لبعض من كان معى: من هذا؟ فقالوا: هذا ابن الرضا عليه السلام.

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۲۵۸ ح ۲.

۲- (۲) اصول الكافى ۱:۲۵۸ ح ۳.

قال: فقصدت قصده، فلمّا رآنی اریده وقف لی، فانتهیت إلیه لأسلّم علیه، فمدّ یده إلیّ، فسلّمت علیه وقبّلتها، فقال: من أنت؟ فقلت: بعض موالیک جعلت فداک، أنا محمّد بن علی بن القاسم الحذّاء، فقال: أما إنّ عمّک کان ملتویاً علی الرضا علیه السلام، قال: قلت: جعلت فداک رجع عن ذلک، فقال: إن کان رجع فلا بأس.

قال الکشی بعد ایراده: واسم عمّه القاسم(۱) الحذّاء(۲).

توضیح: «کان ملتویاً علی الرضا علیه السلام» هکذا رأینا العباره فی عدّه نسخ من الکشی. وفی منهج المقال ناقلاً عنه «متلوّناً»(۳).

ومثله أورده المولی التقی المجلسی فی شرحه علی مشیخه الفقیه(۴).

وعلی الأوّل یحتمل وجوهاً:

منها: أن یکون ذلک بالتاء المنقّطه فوقها نقطتان، ویکون ذلک من التوی یلتوی، أی: اسم فاعل، ویکون «علی» بمعنی «عن» کما قالوه فی قول الشاعر:

إذا رضیت علی بنی قشیر لعمر اللّه أعجبنی رضاها

أی: رضیت عنّی. والمعنی فیما نحن فیه: إنّ عمّک کان مائلاً ومعرضاً عن الرضا علیه السلام، کما فی قوله تعالی (إِذا قِیلَ لَهُمْ تَعالَوْا یَسْتَغْفِرْ لَکُمْ رَسُولُ اللّهِ لَوَّوْا رُؤُسَهُمْ)۵ .

۱- (۱) فی الکشی المطبوع: یحیی بن القاسم.

۲- (۲) إختیار معرفه الرجال ۷۷۳:۲ برقم: ۹۰۳.

۳- (۳) منهج المقال ص ۳۷۲.

۴- (۴) روضه المتّقین ۳۰۵:۱۴.

ومنها: أن يكون الأمر كما ذكر، لكن يكون كلمه «على» على ظاهرها، والمعنى: كان عمّك بعد ممات مولانا الكاظم عليه السلام مؤثراً له على الرضا عليه السلام.

قال فى الصحاح: لويته عليه، أى: آثرته عليه(۱).

ومنها: أن يكون ذلك بالباء الموحّده ثمّ النون فى الآخر، أى: كان ملبوناً، أى:

يظهر من السفه، ويكون «على» للتعليل بمعنى اللام، كما فى قوله تعالى (وَ لِتُكَبِّرُوا اللّهَ عَلى ما هَداكُمْ)۲ أى: لهدايته إيّاكم، ويكون الكلام على حذف المضاف، والمعنى: إنّ عمّك كان يظهر منه السفاهه لإنكار الرضا عليه السلام.

قال فى الصحاح: قوم ملبوبون إذا ظهر منهم سفه(۲).

ومنها: أن يكون ذلك بالباء الموحّده فى الآخر أيضاً من لبّ يلبّ، ومنه لبّيك، أى: أنا مقيم على طاعتك إقامه بعد إقامه، والمعنى فيما نحن فيه: إنّ عمّك كان مطاعاً ومقصوداً على الضرر على الرضا عليه السلام.

ومنها: أن يكون ذلك بالتاء المنقّطه فوقها نقطتان فيهما، من لتّ يلتّ.

قال فى الصحاح: لتّ الشىء يلتّه إذا شدّه وأوثقه(۳).

والمعنى: إنّ عمّك كان محكماً وثابتاً على إنكار الرضا عليه السلام.

وأكثر تلك الوجوه ذكره بعض(۴) مشايخ مشايخنا فى هذا العلم.

۱- (۱) صحاح اللغه للجوهرى ۶:۲۴۸۶.

۲- (۳) صحاح اللغه ۶:۲۱۹۲.

۳- (۴) صحاح اللغه ۱:۲۶۴.

۴- (۵) هو العلّامه المحقّق السيد الشفتى فى رجاله ص ۱۴۲-۱۴۳.

وعلى الثانى يكون من باب التفعّل، أى: كان متلوّناً على الرضا عليه السلام.

لكن لا يبعد أن يقال: إنّه من تصرّف صاحب المنهج؛ لاتّفاق نسخ الكشى على ما رأيناه على الأوّل، والظاهر أنّ ما حكاه المولى التقى المجلسى اتّكال عليه.

وعلى أىّ حال نقول: إنّ الظاهر منه لاسيما بعد ملاحظه قوله «جعلت فداك رجع عن ذلك» إنّ عمّه كان فى أيّام إمامه مولانا الرضا عليه السلام، وعمّه يحيى بن القاسم الحذّاء.

واحتمال أن يكون له عمّ آخر غيره يكون هو المراد من الحديث. مدفوع؛ لذكره الكشى فى ترجمه يحيى بن القاسم، فلا وجه للحكم بكونه متّحداً مع من مات فى حياه مولانا الكاظم عليه السلام، أى: قبل مماته بثلاث وثلاثين سنه، كما لا يخفى.

إن قلت: إنّ الأمر وإن كان ذلك، لكنّه ليس مغايراً للوجه المذكور قبله؛ لكونهما فى المآل راجعاً إلى أنّ يحيى بن القاسم الحذّاء كان بعد ممات مولانا الكاظم عليه السلام.

قلنا: إنّ الأوّل مبناه الحكم بالوقف فى كلام الكشى وشيخ الطائفه، بناءً على ما دلّ على أنّ الوقف حدث بعد مماته عليه السلام.

والثانى: اتّكال على ظهور الحديث، ودلالته على أنّه كان فى زمن الرضا عليه السلام من غير التفات إلى حدوث الوقف بعده عليه السلام وعدمه، فهما متغايران.

تنبيه: اعلم أنّه فيما حكيناه عن الكشى مؤاخذه من وجهين:

أحدهما: أنّ الحاكى عن مولانا الجواد عليه السلام رجل واحد، فإسمه: إمّا على بن محمّد بن القاسم، أو محمّد بن على بن القاسم. وعلى الأوّل لم يكن قوله «أنا محمّد ابن على بن القاسم» صحيحاً، كما أنّه على الثانى لم يكن قوله فى الأوّل «على بن محمّد بن القاسم» صحيحاً.

والحاصل أنّه رجل واحد، فإسمه: إمّا على فالثانی سهو، أو محمّد فالأوّل سهو، کما لا یخفی.

والثانی قوله «واسم عمّه القاسم الحذّاء» إذ الصواب أن یقال: اسم عمّه یحیی ابن القاسم الحذّاء. ونعم ما قال النجاشی والعلّامه وغیرهما: إنّ فی رجال الکشی أغلاطاً کثیره(۱).

ومنها: العنوان فی کلام الکشی وما ذکره بعده، وهو هذا: فی یحیی بن أبی القاسم أبی بصیر ویحیی بن القاسم الحذّاء، حمدویه، ذکر بعض أشیاخه: یحیی ابن القاسم الحذّاء الأزدی واقفی(۲). انتهی.

وهذه العباره تقتضی المغایره من وجوه:

الأوّل: تکرّر الذکر دلیل علی تعدّد المسمّی، کما لا یخفی.

والثانی: ظاهر العطف مغایره المعطوف للمعطوف علیه.

والثالث: ذکر الأب فی الأوّل بالکنیه، وفی الثانی بالإسم، فیکون ابن أبی القاسم مغایراً لابن القاسم، وإن کان اسمهما واحداً.

والرابع: ذکر أبی بصیر فی الأوّل دون الثانی.

والخامس: وضع الظاهر مقام المضمر فی قوله «حمدویه، ذکر عن بعض أشیاخه یحیی بن القاسم الحذّاء واقفی» إذ المناسب أن یقول: إنّه واقفی.

والظاهر أنّ العدول عن مقتضی الظاهر إلی خلافه لئلاّ یتوهّم خلاف المراد؛ لاحتمال عود الضمیر إلی یحیی بن أبی القاسم المذکور أوّلاً، فمقتضی الکلام

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۷۲.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۷۲.

تعدّدهما، وإنّ الحكم بالوقف إنّما هو فی حقّ یحیی بن القاسم الحذّاء الأزدی، لا یحیی بن أبی القاسم أبی بصیر الأسدی، کما لا یخفی علی المتأمّل.

وأمّا ما حکاه العلّامه عن الکشی، حیث قال بعد أن عنون یحیی بن القاسم الحذّاء، ما هذا لفظه: اختلف قول علمائنا فیه، والشیخ الطوسی رحمه الله قال: إنّه واقفی.

وروی الکشی ما یتضمّن ذلک، قال: وأبوبصیر یحیی بن القاسم الحذّاء الأزدی هذا یکنّی أبامحمّد، قال محمّد بن مسعود: سألت علی بن الحسن بن فضّال عن أبی بصیر هذا هل کان متّهماً بالغلوّ؟ فقال: أمّا بالغلوّ فلا ولکن کان مخلّطاً(۱).

فغیر مطابق لکلامه، بل غیّره تغییراً مخلاً، وإن شئت أن تطّلع علی حقیقه الحال، فاستمع لما أتلو علیک.

فنقول: قال الکشی بعد أن أورد الحدیث المذکور عن علی بن محمّد بن القاسم، ما هذا لفظه: واسم عمّه القاسم(۲) الحذّاء، وأبوبصیر هذا یحیی بن القاسم أبامحمّد، قال محمّد بن مسعود: سألت... إلی آخر ما حکاه عنه(۳).

ولیس فی هذا الکلام إطلاق أبی بصیر علی یحیی بن القاسم الحذّاء الأزدی، ولا أنّه یکنّی أبامحمّد، وإنّما الداعی له علی هذا التعبیر بناؤه علی الاتّحاد، فجعل المشار إلیه لاسم الإشاره فی کلامه یحیی بن القاسم الحذّاء المذکور فی العنوان، أو المذکور فی جنبه، بناءً علی أنّ النسخه الموجوده عنده - رفع اللّه قدره - کانت علی ما استصوبناه أوّلاً.

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۶۴.

۲- (۲) فی الکشی المطبوع: یحیی بن القاسم.

۳- (۳) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۷۳.

بل لمّا كان هو المراد فی الواقع، جعله المشار إليه، وإن كانت العباره مغلوطه، لكنّه ليس كذلك، بل المشار إليه هو يحيى بن القاسم أبی بصير المذكور فی العنوان أوّلاً، والقرينه عليه قوله «وأبوبصير هذا» إذ لم يذكر أبوبصير إلّا فی العنوان، ومقصوده التنبيه على أنّ يحيى بن أبی القاسم كما يكنّى بأبی بصير على ما ذكره فی العنوان، يكنّى بأبی محمّد أيضاً، ولم يطلق أبابصير فيما قيل على الحذّاء، حتّى يجعل هذا الكلام إشاره إليه.

وإن شئت الأوضح من ذلك نقول: إنّه قد ذكر هذا المطلب فيما سلف من رجاله أيضاً، حيث قال: محمّد بن مسعود، قال: سألت على بن الحسن بن فضّال عن أبی بصير، فقال: كان اسمه يحيى بن أبی القاسم، فقال: أبوبصير كان يكنّى أبامحمّد، وكان مولى لبنی أسد، وكان مكفوفاً، فسألته هل يتّهم بالغلوّ؟ فقال: أمّا الغلوّ فلم يتّهم به ولكن كان مخلّطاً(۱).

فظهر من ذلك ظهوراً بيّناً أنّ مقصوده التنبيه على أنّ هاتين الكنيتين ليحيى بن أبی القاسم الأسدی، وقد صرّح فيما نحن فيه بأنّ الحذّاء أزدی، فكيف يحمل على أنّهما له وأنّهما واحد؟

وممّا يؤيّد المرام كلام شيخ الطائفه فی رجاله فی أصحاب مولانا الصادق عليه السلام، قال: يحيى بن القاسم أبومحمّد يعرف بأبی بصير الأسدی(۲). فهما كنيتان للأسدی.

وممّا ذكر ظهر ظهوراً بيّناً أنّ يحيى بن أبی القاسم أبابصير الأسدی مغاير ليحيى ابن القاسم الحذّاء الأزدی، وتوهّم الاتّحاد ليس فی محلّه.

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۱:۴۰۴-۴۰۵ برقم: ۲۹۶.

۲- (۲) رجال الشيخ ص ۳۲۱.

بقی الکلام هنا فی مطلبین:

أحدهما: فی بیان حالهما، وأنّ حدیثهما یندرج تحت أیّ قسم من الأقسام المعروفه.

فنقول: أمّا یحیی بن القاسم الحذّاء فضعیف؛ للحکم بوقفه من شیخ الطائفه(۱)، کحکایه الکشی عن حمدویه الذی هو من مشایخه عن بعض أشیاخه(۲). من غیر أن یوجد ما یصلح أن یتمسّک به فی مقام المعارضه.

وأمّا یحیی بن أبی القاسم أبوبصیر الأسدی، فالظاهر أنّه ثقه لوجوه:

منها: الصحیح المروی فی الکشی: عن ابن أبی عمیر، عن شعیب العقرقوفی، قال: قلت لأبی عبداللّه علیه السلام: ربما احتجنا أن نسأل عن الشیء عمّن نسأل؟ قال:

علیک بالأسدی، یعنی أبابصیر(۳).

ویؤیّده ما رواه الکشی: عن شعیب العقرقوفی، عن أبی بصیر، قال: دخلت علی أبی عبداللّه علیه السلام، فقال لی: حضرت علباء عند موته؟ قال: قلت: نعم وأخبرنی أنّک ضمنت له الجنّه، وسألنی أن اذکّرک ذلک، قال: صدقت، قال: فبکیت، ثمّ قلت:

جعلت فداک فمالی ألست کبیر السنّ الضعیف، الضریر البصر المنقطع إلیکم، فاضمنها لی، قال: قد فعلت، قال: قلت: إضمنها علی آبائک وسمّیتهم واحداً واحداً، قال: قد فعلت، قال: قلت: فاضمنها لی علی رسول اللّه صلی الله علیه و آله، قال: قد فعلت،

۱- (۱) رجال الشیخ ص ۳۴۶.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۷۲.

۳- (۳) اختیار معرفه الرجال ۱:۴۰۰ برقم: ۲۹۱.

قلت: فاضمنها لی علی اللّه، فأطرق ثمّ قال: قد فعلت(۱).

وحکی عن بعض العلماء أنّه قال بعد أن ذکر الصحیح المذکور عن شعیب العقرقوفی عن الصادق علیه السلام، ما هذا لفظه: إنّ شعیب العقرقوفی یروی عن أبی بصیر عبداللّه بن محمّد لا یحیی بن أبی القاسم، کما یفهم من اطلاق الروایه المتقدّمه، فإنّه یظهر من أمر الإمام علیه السلام إیّاه فیها بأن یأخذ من أبی بصیر الأسدی أنّه لا یروی إلّا عمّن أمره الإمام علیه السلام بالأخذ عنه، وهو عبداللّه بن محمّد الأسدی، کما لا یخفی.

وهذه قرینه جلیه علی أنّ کلّ موضع وقع فیه شعیب عن أبی بصیر مطلقا، فهو عبداللّه بن محمّد لا غیر، وإن کان شعیب هذا ابن اخت یحیی بن أبی القاسم، فإنّ شعیباً هذا أمتن من أن یروی عن یحیی هذا، وأوثق منه وأجلّ، کما لا یخفی.

مع أنّ الظاهر من التتبّع الصادق أنّ شعیباً فی مرتبه یحیی وطبقته یروی عمّن یروی عنه، ویروی عنه من یروی عنه، فإنّ علی بن أبی حمزه البطائنی قائد یحیی هذا یروی عن شعیب هذا، فیحیی لیس فی مرتبه یروی عنه شعیب العقرقوفی، کما لا یخفی(۲). انتهی.

وحاصل استدلاله علی أنّ أبابصیر الذی یروی عنه شعیب هو عبداللّه بن محمّد الأسدی، لا یحیی بن أبی القاسم، یرجع إلی ثلاثه وجوه:

الأوّل: أنّ المراد بالأسدی الذی صدر الأمر منه علیه السلام إلی شعیب بأخذ المسائل عنه هو عبداللّه بن محمّد الأسدی، فینبغی أن لا یروی إلّا عمّن أمره الإمام علیه السلام بالأخذ عنه.

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۱:۴۰۰ برقم: ۲۸۹.

۲- (۲) الفوائد الرجالیه للعلّامه الخواجوئی ص ۱۲۷-۱۲۸.

ومنه يظهر أنّ المراد من أبی بصير فی كلّ موضع وقع فيه شعيب عن أبی بصير هو عبداللّه بن محمّد لا يحيى بن أبی القاسم، وهو مبنی علی أنّ المراد بالأسدی فی الحديث هو عبداللّه بن محمّد، وهو أوّل الكلام، بل الظاهر أنّه غير صحيح.

أمّا أوّلاً، فلأنّ الأسدی عبداللّه بن محمّد لم يذكر فی الرجال إلّا مجهولاً، فلو كان المراد من الأسدی ذلك لوثّقوه؛ لوضوح استفاده التوثيق من الحديث مع صحّه سنده.

وأمّا ثانياً، فلأنّ الكشی قد عنون فی كتابه عبداللّه بن محمّد الأسدی بهذه العباره: فی أبی بصير عبداللّه بن محمّد الأسدی، طاهر بن عيسی، قال: حدّثنی جعفر بن أحمد الشجاعی، عن محمّد بن الحسين، عن أحمد بن الحسن الميثمی، عن عبداللّه بن وضّاح، عن أبی بصير... إلی آخر ما تقدّم(۱).

واقتصر بذلك وأورد الصحيح المذكور قبل هذا العنوان. ومنه يظهر أنّه مع قرب عهده اعتقد أنّ الأسدی فی الحديث غير عبداللّه بن محمّد، وإلّا أورده فی ترجمته محمله فيه عليه فی غير موقعه.

وأمّا ثالثاً، فلأنّك قد علمت ممّا سلف أنّ شيخ الطائفه قد أورد عبداللّه بن محمّد الأسدی فی أصحاب مولانا الباقر عليه السلام(۲) فقط، ولم يذكره فی أصحاب مولانا الصادق عليه السلام، وروايه شعيب عن أبی بصير عن مولانا الصادق عليه السلام أكثر من أن تحصی، فلاحظ مباحث قليله من التهذيب وغيره، فضلاً عن الكثره، فلو كان المراد من الأسدی فی الحديث عبداللّه، وكان المراد من أبی بصير فی كلّما وقع فيه

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۱:۴۰۹ برقم: ۲۹۹.

۲- (۲) رجال الشيخ ص ۱۴۰.

شعیب عن أبی بصیر ذلک، لما کاد یختفی عن مثل شیخ الطائفه، فتأمّل.

ثمّ علی تقدیر الإغماض عنه نقول: إنّ الملازمه ممنوعه، کما لا یخفی؛ لوضوح أنّ غایه ما یلزم من ذلک أنّ اللازم علیه هو السؤال عن الأسدی حین الحاجه، ولا یلزم منه أن لا یروی عن غیره مطلقا، کما لا یخفی.

والثانی: أنّ شعیب أوثق وأجلّ من یحیی بن أبی القاسم، وأمتن من أن یروی عنه، فلا یکون المراد من أبی بصیر الذی یروی عنه ذلک.

وهو أیضاً مقدوح.

أمّا أوّلاً فلأنّه مشترک الورود؛ لما عرفت من أنّ عبداللّه بن محمّد الأسدی لم یوثّقه أحد من علماء الرجال، بل لم یذکره النجاشی أصلاً، إلّا أن یقال: إنّ مراده عبداللّه بن محمّد الحجّال الأسدی، الذی قال النجاشی والعلّامه فی الخلاصه فی حقّه: ثقه ثقه ثبت(۱).

لکنّه غیر صحیح؛ لأنّ هذا الرجل من أصحاب مولانا الرضا علیه السلام، کما ذکره شیخ الطائفه فی رجاله(۲)، وشعیب من أصحاب مولانا الصادق والکاظم علیهما السلام، فلا یکون الذی روی عنه شعیب ذلک، کما لا یخفی.

وأیضاً أنّ عبداللّه بن محمّد المذکور یروی عن شعیب بواسطه، کما فی سند الحدیث السابق المشتمل علی ضمان مولانا الصادق علیه السلام لأبی بصیر الجنّه، کما قال الکشی: محمّد بن مسعود، قال: حدّثنی أحمد بن منصور، عن أحمد بن الفضل، وعبداللّه بن محمّد الأسدی، عن ابن أبی عمیر، عن شعیب العقرقوفی، عن

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۲۲۶، خلاصه الأقوال ص ۱۰۵.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۳۶۰.

أبی بصیر(۱).

والکلام إنّما هو فی أبی بصیر الذی یروی عنه شعیب، فکیف یمکن لعاقل تجویز أن یکون المراد به من یروی عن شعیب بواسطه؟

وأیضاً أنّ عبداللّه بن محمّد المذکور وإن کان أسدیاً، لکنّه لم یکن بأبی بصیر، بل فی النجاشی والخلاصه: إنّه أبومحمّد. وقد فسّر الأسدی المأمور بأخذ المسائل عنه فی ذیل الحدیث المذکور بأبی بصیر هکذا: علیک بالأسدی، یعنی أبابصیر.

فاحتمال کون الأسدی فی الحدیث عبداللّه بن محمّد المذکور بیّن الفساد.

وأمّا ثانیاً، فلأنّ الظاهر أنّ ما ذکره مبنی علی اتّحاد یحیی بن أبی القاسم الأسدی، ویحیی بن القاسم الحذّاء الأزدی؛ لما عرفت من الحکم بالوقف، وقد تحقّق ممّا أسلفنا فساده، فحینئذ ما الدلیل علی کون شعیب أوثق وأجلّ من یحیی ابن أبی القاسم الذی هو خاله المکنّی بأبی بصیر مع ما عرفت من النجاشی أنّه قال فی حقّه: إنّه ثقه وجیه(۲).

وعلی فرض الاغماض والتسلیم روایه الأوثق عن الثقه بل عن غیر الثقه أکثر من أن تحصی.

والثالث: أنّ التتبع الصادق یشهد أنّ شعیباً فی مرتبه یحیی وطبقته، یروی عمّن یروی عنه... إلی آخر ما سلف.

وهو أیضاً منظور فیه؛ لما علمت ممّا سلف أنّ یحیی بن أبی القاسم یروی عن مولانا الباقر علیه السلام وأصحابه، وشعیب لیس من أصحابه، فلا یصحّ الحکم بأنّه یروی

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۱:۴۰۰ برقم: ۲۸۹.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۴۴۱.

عمّن يروى عنه، وروايه كلّ منهما عن مولانا الصادق عليه السلام وإن كانت ثابته، لكنّها لو كانت مانعه يتوجّه الايراد فى حكمه بأنّه عبداللّه بن محمّد الأسدى؛ لما عرفت من روايته عن مولانا الصادق عليه السلام أيضاً. فالأوجه المذكوره بأسرها فاسده.

والحقّ أن يقال: إنّ المراد بالأسدى المأمور بأخذ المسائل عنه حين الحاجه فى الصحيح المذكور المفسّر فى ذيله بأبى بصير هو يحيى بن أبى القاسم؛ لما عرفت من فساد حمله على عبداللّه بن محمّد الأسدى.

واحتمال كون المراد به يوسف بن الحارث غير قائم؛ لأنّه وإن كان مكنّى بأبى بصير، لكنّه لم يقل أحد فيما أعلم أنّه أسدى، مضافاً إلى ما عرفت من حكم شيخ الطائفه أنّه برى(۱). فمن كان هذا حاله لا يكون ممّن أمر المعصوم عليه السلام بأخذ المسائل عنه، على أنّ بقاءه إلى زمان مولانا الصادق عليه السلام غير معلوم، وإنّما ذكره شيخ الطائفه فى أصحاب مولانا الباقر عليه السلام.

ومن هنا استبان فساد احتمال كون المراد به ليث بن البخترى الثقه؛ لأنّه وإن كان يكنّى بأبى بصير، لكنّه ليس بأسدى.

والحاصل أنّ أبابصير على ما يظهر من تتبّع كتب الرجال كنيه لهؤلاء الأربعه المذكورين. ولمّا علم ممّا ذكر فساد احتمال إراده الثلاثه تعيّن أن يكون المراد هو الرابع، وهو المطلوب.

ويزيدك بياناً الروايه المذكوره المشتمله على ضمان مولانا الصادق عليه السلام الجنّه، فإنّ الراوى فيها شعيب عن أبى بصير عنه عليه السلام. ويظهر من قوله فيها «الضرير البصر» أنّه أبوبصير المكفوف. والظاهر أنّ المكفوف هو يحيى بن أبى القاسم. وأمّا غيره

۱- (۱) رجال الشيخ ص ۱۵۰.

من الأربعه المذكورين، فلم يثبت مكفوفيته، وهو ممّا يزيدك قوّه فی فساد القول المذكور أنّ شعيباً لا يروی عن يحيی بن أبی القاسم، كما لا يخفی.

وممّا ذكر فی هذا المقام ظهر ظهوراً بيّناً أنّ المراد بالأسدی فی الصحيح السالف هو يحيی بن أبی القاسم أبوبصير الأسدی، ويستفاد منه وثاقته بل جلالته، وكمال تدرّبه فی الأحكام الشرعيه، كما لا يخفی علی ذی فطنه ودرايه، وهو من أحد الأوجه التی يتمسّك بها فی إثبات وثاقته.

ومنها: كلام النجاشی، حيث قال فی ترجمته: إنّه ثقه وجيه، روی عن أبی جعفر وأبی عبداللّه عليهما السلام، وهو وإن عنون الكلام بقوله «يحيی بن القاسم أبوبصير الأسدی» لكن المسمّی واحد، والشاهد عليه قوله «وقيل: يحيی بن أبی القاسم، واسم أبی القاسم إسحاق» مضافاً إلی قوله «أبوبصير الأسدی»(۱).

وقال العلّامه المجلسی رحمه الله: إنّه ثقه علی الأظهر، وفيه كلام(۲). انتهی. وستقف علی ما فيه.

وقال الفاضل الخراسانی فی الذخيره: أمّا أبوبصير، فاشتبه حاله علی كثير من أصحابنا المتأخّرين، فزعموا اشتراكه بين الثقه الإمامی وغيره، واستضعفوا أخباره علی كثرتها، والراجح عندی أنّ رواياته صحيحه إذا لم يكن فی الطريق قادح من غير جهته(۳).

وقال الفاضل المحقّق البهبهانی رحمه الله: والظاهر عندی التغاير، وعدم كون الأسدی

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۴۴۱.

۲- (۲) رجال العلّامه المجلسی ص ۳۴۰.

۳- (۳) الذخيره ص ۲.

واقفیاً، بل کونه ثقه وجهاً(۱).

ومنها: ما ذکره الکشی، قال: أجمعت العصابه علی تصدیق هؤلاء الأوّلین من أصحاب أبی جعفر وأبی عبداللّه علیهما السلام، وانقادوا إلیهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأوّلین ستّه:

زراره، ومعروف بن خرّبوذ، وبرید، وأبوبصیر الأسدی، والفضیل بن یسار، ومحمّد بن مسلم الطائفی، قالوا: وأفقه الستّه زراره، وقال بعضهم مکان أبی بصیر الأسدی: أبوبصیر المرادی(۲).

وقد سبق منّا تحقیق دلاله هذا الکلام علی صحّته ووثاقته فی الحدیث، والاختلاف الذی یظهر من قوله «وقال بعضهم مکان أبی بصیر الأسدی» غیر مضرّ بالمرام.

وممّا یدلّ علی مدحه أیضاً ما تقدّم من الحدیث المشتمل علی ضمان مولانا الصادق علیه السلام له الجنّه(۳).

وما رواه الکشی بسند لا یخلو عن اعتبار عن مثنی الحنّاط، عن أبی بصیر، قال: دخلت علی أبی جعفر علیه السلام، قلت: تقدرون أن تحیوا الموتی وتبرأوا الأکمه والأبرص؟ فقال لی: بإذن اللّه، ثمّ قال: ادن منّی، فمسح علی وجهی وعلی عینی، فأبصرت السماء والأرض والبیوت، فقال لی: أتحبّ أن تکون کذا ولک ما للناس وعلیک ما علیهم یوم القیامه، أم تعود کما کنت ولک الجنّه الخالص؟ قلت: أعود کما

۱- (۱) التعلیقه علی منهج المقال ص ۳۷۱.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۵۰۷ برقم: ۴۳۱.

۳- (۳) اختیار معرفه الرجال ۱:۴۰۰ برقم: ۲۸۹.

كنت، فمسح على عينى فعدت(۱).

والظاهر أنّ أبابصير فيه هو يحيى بن أبى القاسم المذكور؛ لأنّه مكفوف، وعدم ثبوت مكفوفيه غيره، كما نبّهنا عليه فيما سلف، وإن ادّعى بعض العلماء مكفوفيه المرادى، بل وغيره أيضاً.

وممّا يؤيّد أنّ المراد من أبى بصير فى الحديث هو يحيى المذكور، ما حكاه العلّامه فى الخلاصه: عن على بن أحمد العقيقى أنّه قال: يحيى بن القاسم الأسدى مولاهم، ولد مكفوفاً، رأى الدنيا مرّتين، مسح أبو عبداللّه عليه السلام على عينيه، فقال:

انظر ما ترى؟ قال: أرى كوّه فى البيت وقد أرانيها أبوك من قبلك(۲). بناءً على أنّ الظاهر أنّه إشاره إلى ما اشتمل الحديث المذكور عليه، فيكون المراد من أبى بصير فيه هو يحيى.

وممّا يدلّ على مدحه أيضاً، ما رواه الكشى فى ترجمه على بن أبى حمزه الثمالى فى الصحيح، عن الحسن بن محبوب، عن على بن أبى حمزه، وهو قائد أبى بصير هذا، عن أبى بصير، قال: دخلت على أبى عبداللّه عليه السلام، فقال: ما فعل أبوحمزه الثمالى؟ فقلت: خلّفته عليلاً، قال: إذا رجعت إليه فاقرأه منّى السلام واعلمه أنّه يموت فى شهر كذا ويوم كذا، قال أبوبصير قلت: جعلت فداك واللّه لقد كان فيه انس وكان لكم شيعه، قال: صدقت ما عندنا خير لكم من شيعتكم معكم الحديث(۳).

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۱:۴۰۸-۴۰۹ برقم: ۲۹۸.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۶۴.

۳- (۳) اختيار معرفه الرجال ۲:۴۵۸ برقم: ۳۵۶.

وممّا يدلّ عليه أيضاً ما رواه ثقه الاسلام فى باب أنّه من عرف إمامه لم يضرّه تقدّم هذا الأمر وتأخّره: عن على بن أبى حمزه، عن أبى بصير، قال: قلت لأبى عبداللّه عليه السلام: جعلت فداك متى الفرج؟ فقال: يا أبابصير وأنت ممّن تريد الدنيا، من عرف هذا الأمر فقد فرّج اللّه عنه لانتظاره(۱).

بناءً على أنّ الظاهر أنّ مراده عليه السلام من قوله «وأنت ممّن تريد الدنيا» انّك تطلب الفرج الدنيوى، وإنّما الفرج هو الفرج الأُخروى وقد حصل لك؛ لأنّك ممّن عرفت هذا الأمر، ومن عرف هذا الأمر الخ.

ثمّ إنّ السند فى هذه الروايات وإن انتهى إلى أبى بصير، لكنّه لا يقدح الدلاله على المدح.

وهذه هى الأوجه التى تدلّ على مدح هذا الرجل ووثاقته وجلالته، لكن هنا امور يتوهّم منها الدلاله على مذمّته:

منها: ما أورده الكشى فى ترجمته، حيث قال: وجدت فى بعض روايات الواقفه: على بن إسماعيل بن يزيد، قلت: شهدنا محمّد بن عمران البارقى فى منزل على بن أبى حمزه وعنده أبوبصير، قال محمّد بن عمران: سمعت أبا عبداللّه عليه السلام يقول: منّا ثمانيه محدّثون تاسعهم القائم، فقام أبوبصير فقبّل رأسه، وقال: سمعته من أبى جعفر عليه السلام منذ أربعين سنه، فقال له أبوبصير: سمعته من أبى جعفر عليه السلام وإنّى كنت خماسياً سامعاً بهذا، قال: اسكت يا صبى ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم(۲).

ومنها: الحسن المروى هناك عن محمّد بن الحسن الواسطى، ومحمّد بن

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۳۷۱ ح ۳.

۲- (۲) اختيار معرفه الرجال ۲:۷۷۲.

یونس، قالا: حدّثنا الحسن بن قیاما الصیرفی، قال: حججت فی سنه ثلاث وتسعین ومائه، وسألت أباالحسن الرضا علیه السلام، فقلت: جعلت فداک ما فعل أبوک؟ فقال: مضی کما مضی آباؤه، قلت: وکیف أصنع بحدیث حدّثنی به یعقوب بن شعیب، عن أبی بصیر، أنّ أبا عبداللّه علیه السلام قال: إن جاءکم من یخبرکم أنّ ابنی هذا مات وکفّن ودفن وقبر ونفضوا أیدیهم من تراب قبره، فلا تصدّقوا به؟ قال: کذب أبوبصیر، لیس هکذا حدّثه، إنّما قال: إن جاءکم عن صاحب هذا الأمر(۱).

ومنها: الموثّق المروی فی أواخر کتاب النکاح من التهذیب والاستبصار: عن شعیب العقرقوفی، قال: سألت أباالحسن علیه السلام عن رجل تزوّج امرأه لها زوج ولم یعلم، قال: ترجم المرأه ولیس علی الرجل شیء إذا لم یعلم، قال: فذکرت ذلک لأبی بصیر، قال: فقال لی: واللّه لقد قال جعفر: ترجم المرأه ویجلّد الرجل الحدّ، وقال بیدیه علی صدره یحکّه: ما أظنّ صاحبنا تکامل علمه(۲).

توضیح: الباء فی قوله «بیدیه» متعلّق بقوله «یحکّه» ویکون قوله «ما أظنّ صاحبنا» إلی آخره مقول القول.

والدلیل علیه الروایه علی ما فی الکشی، حیث روی عن حمدان، عن معاویه، عن شعیب العقرقوفی، عن أبی بصیر، قال: سألت أبا عبداللّه علیه السلام عن امرأه تزوّجت ولها زوج، فظهر علیها، قال: ترجم المرأه، ویضرب الرجل مائه سوط؛ لأنّه لم یسأل، قال شعیب: فدخلت علی أبی الحسن علیه السلام، فقلت له: امرأه تزوّجت ولها زوج، قال: ترجم المرأه ولا شیء علی الرجل، فلقیت أبابصیر، فقلت له: إنّی

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۷۷۳:۲ برقم: ۹۰۲.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۴۸۷:۷ ح ۱۶۵، الاستبصار ۱۸۹:۳ ح ۴.

سألت أباالحسن علیه السلام عن المرأه التی تزوّجت ولها زوج، قال: ترجم المرأه ولا شیء علی الرجل، قال: فمسح علی صدره، وقال: ما أظنّ صاحبنا تناهی حکمه بعد(۱).

ویمکن الجواب عن الأوّل: بأنّ الظاهر أنّ المراد من قوله علیه السلام «منّا ثمانیه» إلی آخره، الأئمّه الذین ینتهی نسبهم إلی مولانا أبی عبداللّه الحسین علیه السلام، وحینئذ یکون المراد من قوله علیه السلام «تاسعهم القائم» مولانا الصاحب علیه السلام، وهو بهذا المعنی صریح فی فساد القول بالوقف، فکیف یتمسّک به فی إثباته؟

ونعم ما قال شیخنا الکشی، حیث قال بعد ایراده: یعنی القائم علیه السلام، ولم یقل ابنی هذا(۲). وممّا یؤیّد هذا المعنی امور:

منها: الموثّق المروی فی أواخر ما جاء فی الاثنی عشر والنصّ علیهم، من اصول الکافی، والباب السادس من العیون: عن سماعه بن مهران، قال: کنت أنا وأبوبصیر ومحمّد بن عمران مولی أبی جعفر علیه السلام فی منزله بمکّه، فقال محمّد بن عمران: سمعت أبا عبداللّه علیه السلام یقول: نحن اثناعشر محدّثاً، فقال له أبوبصیر: سمعت من أبی عبداللّه علیه السلام؟ فحلّفه مرّه أو مرّتین أنّه سمعه، قال أبوبصیر: لکنّی سمعته عن أبی جعفر علیه السلام(۳).

ومنها الصحیح المروی فی الباب المذکور عن أبی بصیر، عن أبی جعفر علیه السلام، قال:

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۱:۴۰۱ برقم: ۲۹۲.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۷۲-۷۷۳.

۳- (۳) اصول الکافی ۱:۵۳۴-۵۳۵ ح ۲۰، عیون أخبار الرضا علیه السلام ۱:۵۶ ح ۲۳.

یکون تسعه أئمّه بعد الحسین بن علی علیهما السلام تاسعهم قائمهم(۱).

ومنها: قوله علیه السلام فی الروایه المذکوره «منّا» وقوله علیه السلام فیها «محدّثون» بناءً علی ما ستقف علیه.

ولعلّ الذاهبین إلی الوقف حملوا الروایه علی أنّ المراد من الثمانیه الرسول صلی الله علیه و آله وفاطمه علیها السلام إلی مولانا الکاظم علیه السلام، ویأباه قوله علیه السلام «محدّثون» بناءً علی ما ورد فی تفسیر المحدّث.

ففی الصحیح المروی فی باب الفرق بین الرسول والنبی والمحدّث من اصول الکافی: عن الأحول، قال سألت أباجعفر علیه السلام عن الرسول والنبی والمحدّث، قال:

الرسول الذی یأتیه جبرئیل قبلاً فیراه ویکلّمه، فهذا الرسول.

وأمّا النبی، فهو الذی یری فی منامه، نحو رؤیا إبراهیم علیه السلام، ونحو ما کان رأی رسول اللّه صلی الله علیه و آله من أسباب النبوّه قبل الوحی حتّی أتاه جبرئیل علیه السلام من عند اللّه تعالی بالرساله. وکان محمّد صلی الله علیه و آله حین جمع له النبوّه وجاءته الرساله من عند اللّه تعالی یجیئه بها جبرئیل علیه السلام ویکلّمه بها قبلاً، ومن الأنبیاء من جمع له النبوّه، ویری فی منامه ویأتیه الروح ویکلّمه ویحدّثه من غیر أن یکون یری فی الیقظه.

وأمّا المحدّث، فهو الذی یحدّث، فیسمع ولا یعاین ولا یری فی منامه(۲).

هذا مع ما فی سند الروایه المذکوره من الضعف ممّا لا یخفی.

وعن الثانی بعد الاغماض عمّا فی السند لأجل الحسن بن قیاما، بالمنع من کون أبی بصیر فیه یحیی بن أبی القاسم؛ لانتفاء الدلیل علیه. وروایه شعیب بن

۱- (۱) اصول الکافی ۱:۵۳۳ ح ۱۵.

۲- (۲) اصول الکافی ۱:۱۷۶ ح ۳.

یعقوب العقرقوفی وإن کانت قرینه علیه علی التحقیق، لکن الراوی فی الحدیث یعقوب بن شعیب، وکونه أسدیاً مثله لا یصلح لذلک، کما لا یخفی، مضافاً إلی أنّ عبداللّه بن محمّد المذکور سابقاً أیضاً کذلک، کما علمت.

وعلی فرض التسلیم نقول: إنّ دلالته علی القدح مبنیّه علی أن یکون کذب فی قوله علیه السلام «کذب أبوبصیر» من الثلاثی المجرّد. وهو ممنوع؛ لاحتمال أن یکون من التکذیب مبنیاً للمفعول، ویکون الضمیر فی «حدّثه» إلی أبی بصیر، والضمیر المنصوب إلی الراوی عنه.

وعلی فرض التسلیم نقول: إنّ ذلک غیر صالح لمعارضه الوجوه المذکوره الدالّه علی مدحه، کما لا یخفی.

وعن الثالث: بأنّه لیس الداعی علی حمل أبی بصیر فیه علی الذی کلامنا فیه إلّا روایه شعیب العقرقوفی، بناءً علی أنّه ابن اخته، علی ما صرّح به فی کلام النجاشی والخلاصه، لکنّها إنّما تصلح إذا لم یوجد ما هو أقوی منه، وقد وجد فیما نحن فیه.

وقد صرّح فیما رواه الکشی بأنّ أبابصیر فیه هو المرادی، حیث روی عن علی ابن محمّد، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن الحسن، عن صفوان، عن شعیب بن یعقوب العقرقوفی، قال: سألت أباالحسن علیه السلام عن رجل تزوّج امرأه ولها زوج ولم یعلم، قال: ترجم المرأه، ولیس علی الرجل شیء إذا لم یعلم، فذکرت ذلک لأبی بصیر المرادی، قال: قال لی واللّه جعفر: ترجم المرأه، ویجلّد الرجل الحدّ، وقال بیده علی صدره یحکّها: أظنّ صاحبنا ما تکامل علمه(۱).

ثمّ وجه دلالته علی القدح غیر معلوم، إلّا من جهه حمل الصاحب فی قوله علی

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۱:۴۰۲ برقم: ۲۹۳.

مولانا الكاظم عليه السلام، وهو ممنوع؛ لإمكان أن يكون المراد منه شعيباً، وعليه يمكن أن يكون الضمير فى «صدره» عائداً إليه، فتأمّل.

ومع أنّ الاختلاف فى هذا الحديث ممّا يوجب الوهن فى هذا الحديث، فانظر إلى ما رواه شيخ الطائفه فى التهذيبين(۱) بعد ما أورد الموثّقه المذكوره، وكذا ما رواه شيخ الطائفه فى كتاب الحدود من التهذيب والاستبصار(۲)، وكذا ما رواه فى الفقيه(۳)، وكذا ما رواه فى كتاب النكاح من التهذيب والاستبصار(۴)، وكذا فى موضع من رجال الكشى(۵).

إلى غير ذلك من المقامات المختلفه، فإنّها مختلفه غايه الاختلاف فى روايه أصل الحديث، وهذا ممّا يوجب الوهن فيه، لاسيما فى مقابله الصحيح المروى فى رجال الكشى عن جميل بن درّاج، قال: سمعت أبا عبداللّه عليه السلام يقول: بشّر المخبتين بالجنّه: بريد بن معاويه العجلى، وأبوبصير ليث بن البخترى المرادى، ومحمّد بن مسلم، وزراره، أربعه نجباء امناء اللّه على حلاله وحرامه، لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوّه واندرست(۶).

فلا يمكن التعويل عليه فى الحكم بقدح هذا الثقه الجليل، مضافاً إلى ما عرفت

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۴۸۷:۷، الاستبصار ۱۹۰:۳.

۲- (۲) تهذيب الاحكام ۲۵:۱۰ ح ۷۶، الاستبصار ۲۰۹:۴ ح ۲.

۳- (۳) من لا يحضره الفقيه ۲۵:۴ برقم: ۴۹۹۴.

۴- (۴) تهذيب الأحكام ۲۱:۱۰ ح ۶۲، الاستبصار ۲۰۹:۴ ح ۱.

۵- (۵) اختيار معرفه الرجال ۴۰۲:۱.

۶- (۶) اختيار معرفه الرجال ۳۹۸:۱ برقم: ۲۸۶.

ممّا نبّهنا عليه. وعلى فرض الإغماض عنه يمكن أن يكون ذلك محمولاً عليه ممّن عانده، وكيف ما كان لا ينبغى التأمّل فى وثاقه الرجل وجلالته.

وممّا يتوهّم منه الدلاله على القدح أيضاً ما رواه الكشى أيضاً عن محمّد بن مسعود، عن جبرئيل بن أحمد، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن حمّاد الناسب، قال: جلس أبوبصير على باب أبى عبداللّه عليه السلام ليطلب الإذن، فلم يؤذن له، فقال: لو كان معنا طبق لأذن، فجاء كلب فشغر فى وجه أبى بصير، قال: اف اف ما هذا؟ قال جليسه: هذا كلب شغر فى وجهك(۱).

ومنها: الصحيح المروى فيه أيضاً: عن حمّاد بن عيسى، عن الحسين بن مختار، عن أبى بصير، قال: كنت أقرأ امرأه كنت اعلّمها القرآن، قال: فمازحتها بشىء، قال:

فقدمت على أبى جعفر عليه السلام، قال: فقال: يا أبابصير أىّ شىء قلت للمرأه؟ قال: قلت بيدى هكذا وغطّى وجهه، فقال: لا تعودنّ إليها(۲).

والجواب عن الأوّل: بمنع كون أبى بصير فيه هو الذى كلامنا فيه؛ لانتفاء الدليل عليه.

وعلى تقدير التسليم، كما يؤمىء إليه قوله «ما هذا» وإخبار جليسه بأنّه كلب، لإشعاره بأنّه كان أعمى، وعدم معلوميه كون غيره كذلك، نقول: من أين ثبت أنّ ذلك فى حقّ الإمام؟ لاحتمال أن يكون بالإضافه إلى الخادم المستحفظ بالباب، فإذا قام الاحتمال بطل الاستدلال.

ويؤيّد الثانى قوله «ليطلب الإذن» وهو يؤمىء إلى أنّ المراد من قوله «فلم

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۱:۴۰۷ برقم: ۲۹۷.

۲- (۲) اختيار معرفه الرجال ۱:۴۰۴ برقم: ۲۹۵.

يؤذن له» لم يؤذن فى طلب الإذن، ففعل الكلب حينئذ إنّما هو لسوء الأدب الذى قد صدر منه بالنسبه إلى من تعلّق به عليه السلام، فلا يمكن التمسّك به فى مقام المعارضه، سيما بعد ما فى سنده؛ لعدم ثبوت التوثيق فى حقّ جبرئيل.

وعن الثانى أيضاً بما ذكرنا أوّلاً؛ لانتفاء ما يدلّ على أنّ أبابصير فيه هو الأسدى الذى كلامنا فيه، بل إيراد الكشى ذلك فى ترجمه المرادى يرشد إلى أنّ اعتقاده أنّه هو، كما لا يخفى. ويؤيّده بل يمكن أن يقال: يدلّ عليه قوله «وغطّى وجهه» لعدم إمكان مشاهده تغطيه الوجه للمكفوف.

وعلى فرض الإغماض عنه نقول: ما الدليل على أنّه كان ممّا أوجب الفسق؟ فيمكن أن يكون من الصغائر، وليس فيه ما يدلّ على أنّه كان على وجه الاستمرار والإصرار، بل يمكن منع كونه من الصغائر أيضاً؛ لانتفاء الدليل عليه، وتغطيه الوجه منه عليه السلام يمكن أن يكون الوجه فيه لئلّا يحصل له ولأمثاله الجرأه فى الإقدام بأمثال هذه الاُمور التى ربما يكون موقعه فى العصيان.

ثمّ إنّه ينبغى ختم المقام بتنبيه امور:

الأوّل: أنّك قد عرفت أنّ هذه الكنيه مشتركه بين الأربعه المذكوره، أى: ليث المرادى، ويحيى بن أبى القاسم أو ابن القاسم الأسدى، ويوسف بن الحارث، وعبداللّه بن محمّد الأسدى. وقد نبّهنا أنّ الإطلاق ينصرف إلى الأوّلين، فالحمل على الأخيرين إنّما هو عند الاقتران بالقرينه.

وإنّما الكلام هنا فيما يميّز أحد الأوّلين، ويرجّح الحمل عليه، وإن كان كلاهما ثقتان، لكن قد يفتقر إلى التمييز فى مقام تعرّض الأدلّه.

فنقول: أمّا المرجّح للحمل على الأسدى، فاُمور:

منها: روايه شعيب العقرقوفى عنه، بناءً على ما عرفت ممّا سلف أنّه مأمور

بالسؤال عن الأسدی عند الحاجه.

قال البهبهانی رحمه الله: والعقرقوفی ابن اخت یحیی الأسدی، فهو قرینه کون أبی بصیر یحیی، والمحقّقون حکموا بکونه قرینه علیه مهما وجد(۱).

ومنها: روایه علی بن حمزه، بناءً علی أنّه قائده، وللتصریح بیحیی بن أبی القاسم فی بعض الأخبار.

روی شیخنا الصدوق فی الباب السادس من العیون: عن علی بن أبی حمزه، عن یحیی بن أبی القاسم، عن الصادق علیه السلام(۲).

ومنها: روایه عاصم بن حمید عنه، کما فی باب صلاه العیدین من زیادات التهذیب، حیث روی فیه عن عاصم بن حمید، عن أبی بصیر، عن أبی عبداللّه علیه السلام، قال: إذا أردت الشخوص فی یوم العید، فانفجر الصبح وأنت بالبلد، فلا تخرج حتّی تشهد ذلک العید(۳).

والظاهر أنّ أبابصیر فیه هو یحیی بن أبی القاسم؛ لکون الحدیث مرویاً فی الفقیه(۴) أیضاً، والراوی فی سنده عن أبی بصیر علی بن أبی حمزه، وقد عرفت أنّه ممّا یرجّح حمل أبی بصیر علیه، فإذا وجدت روایه عاصم بن حمید (عن أبی بصیر فی غیر هذا الموضع، تکون ذلک مرجّحاً لحمل أبی بصیر علیه أیضاً لما ذکر)(۵).

۱- (۱) التعلیقه علی منهج المقال ص ۳۷۲.

۲- (۲) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۱:۵۹.

۳- (۳) تهذیب الأحکام ۳:۲۸۶ ح ۹.

۴- (۴) من لا یحضره الفقیه ۱:۵۱۰-۵۱۱.

۵- (۵) ما بین الهلالین ساقط من الأصل.

وأوضح من ذلک: ما فی باب المواقیت من التهذیب والاستبصار، حیث روی فیهما بإسناده إلی الحسین بن سعید، عن النضر، عن عاصم بن حمید، عن أبی بصیر المکفوف، قال: سألت أبا عبداللّه علیه السلام عن الصائم متی یحرم علیه الطعام؟ فقال: إذا کان الفجر کالقبطیه البیضاء. الحدیث(۱).

فعلی هذا إذا وجدت روایه عاصم بن حمید عن أبی بصیر مطلقا، یحمل علی أنّه یحیی بن أبی القاسم المکفوف. وفیه تأمّل ستقف وجهه.

ومنها: روایه الحسین بن أبی العلاء عنه؛ لما صرّح به شیخ الطائفه فی الفهرست من أنّه یروی عنه(۲).

ومنها: روایه الحسن بن علی بن أبی حمزه عنه، لما صرّح به النجاشی من أنّه یروی عنه(۳).

ومنها: روایه منصور بن حازم عنه، وقد روی ثقه الإسلام فی باب من طلّق ثلاثاً علی طهر بشهود من کتاب طلاق الکافی، عن منصور بن حازم، عن أبی بصیر الأسدی(۴).

والتقیید بالأسدی یأبی عن الحمل علی المرادی، وعدم روایه عبداللّه بن محمد الأسدی المکنّی بأبی بصیر أیضاً عن مولانا الصادق علیه السلام، أو ندره روایته عنه علی ما علمت ممّا سلف، یأبی عن الحمل علیه أیضاً، فیکون المراد به یحیی بن

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۲:۳۹ ح ۷۳، الاستبصار ۱:۲۷۶ ح ۱۳.

۲- (۲) الفهرست ص ۱۷۸.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۴۴۱.

۴- (۴) فروع الکافی ۶:۷۱ ح ۳.

أبی القاسم، وهو المطلوب.

ومنها: روایه المعلّی بن عثمان؛ لما فی باب الثوب یصیبه الدم من الکافی، عن المعلّی بن عثمان(۱)، عن أبی بصیر، قال: دخلت علی أبی جعفر علیه السلام وهو یصلّی، فقال لی قائدی: إنّ فی ثوبه دماً، فلمّا انصرف قلت له: إنّ قائدی أخبرنی أنّ بثوبک دماً، فقال لی: إنّ بی دمامیل ولست أغسل ثوبی حتّی تبرأ(۲).

والمحتاج إلی القائد هو المکفوف، أی: یحیی بن أبی القاسم، فإذا وردت روایه معلّی بن عثمان عن أبی بصیر مطلقا، یصیر ذلک مرجّحاً لحمله علیه.

ومنها: روایه مثنّی الحنّاط عنه؛ لما أوردنا عن الکشی أنّه روی عن مثنّی الحنّاط، عن أبی بصیر، قال: دخلت علی أبی جعفر علیه السلام قلت: تقدرون أن تحیوا الموتی. إلی آخره(۳). وقد نبّهنا هناک علی أنّ المراد بأبی بصیر فیه هو یحیی بن أبی القاسم لا غیر، فلیلاحظ.

ومنها: روایه عبداللّه بن وضّاح عنه؛ لما فی النجاشی، حیث قال: عبداللّه بن وضّاح أبومحمّد، کوفی ثقه من الموالی، صاحب أبابصیر یحیی بن القاسم کثیراً، وعرف به، له کتب یعرف، منها کتاب الصلاه، أکثره عن أبی بصیر(۴). انتهی.

وهذا الکلام یرجّح حمل أبی بصیر فیما إذا روی عبداللّه بن وضّاح عنه علی یحیی بن أبی القاسم.

۱- (۱) فی الکافی: أبی عثمان.

۲- (۲) فروع الکافی ۵۸:۳ ح ۱.

۳- (۳) اختیار معرفه الرجال ۴۰۸:۱ برقم: ۲۹۸.

۴- (۴) رجال النجاشی ص ۲۱۵.

وأمّا ما يرجّح الحمل على المرادى، فاُمور أيضاً:

منها: الروايه عن مولانا الكاظم عليه السلام، فإذا رأينا روايه أبى بصير بعنوان الاطلاق عنه عليه السلام، فحمله على المرادى أولى من الحمل على غيره.

توضيح الحال فى هذا المرام يستدعى أن يقال: إنّ الظاهر ممّا ذكره ثقه الاسلام وغيره أنّ مدّه إمامته عليه السلام خمس وثلاثون سنه؛ إذ المصرّح به فى اصول الكافى(۱) وغيره أنّه قبض مولانا الصادق عليه السلام فى سنه ثمان وأربعين ومائه، وقبض مولانا الكاظم عليه السلام فى سنه ثلاث وثمانين ومائه، فيكون مدّه إمامته عليه السلام خمساً وثلاثين سنه، وقد علمت ممّا أوردناه عن شيخ الطائفه والنجاشى أنّ يحيى ابن أبى القاسم مات فى سنه خمسين ومائه، فلم يدرك من أيّام إمامته عليه السلام إلّا سنتين.

وأما المرادى، فمقتضى ما حكاه ثقه الاسلام عنه أنّه أدرك أيّام إمامته بأسرها، حيث روى عن ابن مسكان، عن أبى بصير، قال: قبض موسى بن جعفر عليهما السلام وهو ابن أربع وخمسين سنه فى عام ثلاث وثمانين ومائه، وعاش بعد جعفر عليه السلام خمساً وثلاثين سنه(۲). وأبوبصير فيه هو المرادى، فظهر وجهه ممّا سلف، مضافاً إلى ما ستقف عليه.

فنقول: إنّ روايه أبى بصير عن مولانا الكاظم عليه السلام: إمّا علم أنّها فى السنه الاُولى، أو الثانيه، أو بعدهما، أو لا هذا ولا ذاك، وأبوبصير فى القسم الثالث، أى: فى ثلاث وثلاثين سنه ليس إلّا المرادى، وفى الأوّل والثانى يحتمله ويحيى بن أبى القاسم،

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۴۷۲ و ۴۷۶.

۲- (۲) اصول الكافى ۱:۴۸۶ ح ۹.

والقسم الرابع يحتمل كونه فی السنه الاُولی والثانیه، کما یحتمل بعدهما. وعلی الأوّل یتحقّق الاشتراک، بخلافه علی الثانی. ولمّا کان المظنون إلحاق المشتبه بالأغلب، یکون الراجح حمل أبی بصیر فیه علی المرادی، وهو المطلوب.

والحاصل أنّ هنا زمانین: أحدهما یقوم فیه احتمال الاشتراک، بخلاف الآخر.

ولمّا کان الزمان الذی فیه احتمال الاشتراک أقلّ ممّا لم یکن کذلک بکثیر، یکون حمل المشتبه علی غیره أرجح وأولی.

فالمتحصّل من جمیع ما ذکر أنّ حمل أبی بصیر المطلق علی المرادی فیما إذا کانت الروایه عن مولانا الکاظم علیه السلام أولی من حمله علی یحیی بن أبی القاسم، وهو المطلوب.

ومنها: روایه الحسین بن مختار عنه، فإنّها مرجّحه للحمل علی المرادی أیضاً، لما عرفت من أنّ الظاهر أنّ أبابصیر فی الحدیث السالف الدالّ علی أنّه کان معلّماً للمرأه القرآن هو المرادی، لذکره الکشی فی ترجمته، ولإخباره عن تغطیته علیه السلام وجهه عنه، والراوی عنه هناک الحسین بن مختار، فإذا وردت روایته عنه بعنوان الاطلاق، یکون حمله علیه أولی.

کما فی باب فضل یوم الجمعه ولیلتها من صلاه الکافی، حیث روی عن حمّاد ابن عیسی، عن الحسین بن المختار، عن أبی بصیر، عن أبی جعفر علیه السلام(۱).

وکذا فی طهاره التهذیب، حیث روی فی شرح کلام المقنعه «ولا یمسّ اسماً من أسماء اللّه تعالی مکتوباً فی لوح أو قرطاس أو فضّ، أو غیر ذلک» عن حمّاد ابن عیسی، عن الحسین بن مختار، عن أبی بصیر، قال: سألت عن أبا عبداللّه علیه السلام

۱- (۱) فروع الکافی ۴۱۳:۳ ح ۱.

عمّن قرأ فی المصحف وهو علی غیر وضوء، قال: لا بأس ولا یمسّ الکتاب(۱).

ومنها: روایه المفضّل بن صالح عنه؛ للتصریح به فی جمله من النصوص، فقد روی ثقه الاسلام فی باب صلاه العیدین من الکافی، عن المفضّل بن صالح، عن لیث المرادی، عن أبی عبداللّه علیه السلام، قال: قیل لرسول اللّه صلی الله علیه و آله یوم فطر أو یوم أضحی:

لو صلّیت فی مسجدک، فقال: إنّی لأُحبّ أن أبرز إلی آفاق السماء(۲).

ولما فی النجاشی من أنّه یروی عنه(۳).

ومنها: روایه عبدالکریم بن عمرو الخثعمی، فإنّها مرجّحه لحمل أبی بصیر المطلق الذی یروی عنه علی لیث المرادی؛ للتصریح به فی طریق الصدوق إلی عبدالکریم بن عتبه الهاشمی، حیث قال: وما کان فیه عن عبدالکریم بن عتبه، فقد رویته عن أبی رضی اللّه عنه، عن سعد بن عبداللّه، عن أحمد بن محمّد بن عیسی، عن أحمد بن محمّد بن أبی نصر البزنطی، عن عبدالکریم بن عمرو الخثعمی، عن لیث المرادی، عن عبدالکریم بن عتبه الهاشمی(۴).

ومنها: روایته عن عبدالکریم بن عتبه الهاشمی، لما عرفت.

ومنها: روایه عبداللّه بن مسکان، وهی فی کتب الأخبار أکثر من أن تحصی، وقد صرّح فی عدّه مواضع بلیث المرادی، وهو قرینه علی حمل مطلقه علیه.

فعلی هذا یکون أبوبصیر الوارد فی سند ما اشتمل علی تاریخ وفاه مولانا

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۱:۱۲۷ ح ۳۴.

۲- (۲) فروع الکافی ۳:۴۶۰ ح ۴.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۳۲۱.

۴- (۴) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۵۹.

الحسن والحسين وعلى بن الحسين ومحمّد بن على الباقر وجعفر بن محمّد الصادق وموسى بن جعفر الكاظم عليهم السلام ليث المرادى؛ لكون الراوى عنه فى جميع تلك المواضع عبداللّه بن مسكان، مضافاً إلى أنّه فى الآخر لا يحتمل بحسب الظاهر غير ليث.

أمّا يحيى بن أبى القاسم، فلما عرفت من أنّه مات قبل وفاه مولانا موسى بن جعفر عليهما السلام بثلاث وثلاثين سنه.

وأمّا يوسف بن الحارث، وعبداللّه بن محمّد، فلما عرفت من أنّ شيخ الطائفه لم يذكرهما إلّا فى أصحاب مولانا الباقر عليه السلام، فتأمّل.

ففى باب مولد الحسن بن على عليهما السلام من اصول الكافى: عن سعد بن عبداللّه، وعبداللّه بن جعفر، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن أبى بصير، عن أبى عبداللّه عليه السلام، قال: قبض الحسن بن على عليهما السلام وهو ابن سبع وأربعين سنه فى عام خمسين، عاش بعد رسول اللّه صلى الله عليه و آله أربعين سنه(۱).

وفى باب مولد الحسين بن على عليهما السلام منه: عن سعد وأحمد بن محمّد جميعاً، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه على بن مهزيار، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن أبى بصير، عن أبى عبداللّه عليه السلام، قال: قبض الحسين بن على عليهما السلام بوم عاشوراء، وهو ابن سبع وخمسين سنه(۲).

وفى باب مولد على بن الحسين عليهما السلام منه: عن سعد بن عبداللّه، وعبداللّه بن جعفر

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۴۶۱-۴۶۲ ح ۲.

۲- (۲) اصول الكافى ۱:۴۶۳ ح ۱.

الحمیری، عن إبراهیم بن مهزیار، عن أخیه علی بن مهزیار، عن الحسین بن سعید، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسکان، عن أبی بصیر، عن أبی عبداللّه علیهما السلام، قال: قبض علی بن الحسین علیهما السلام وهو ابن سبع وخمسین سنه، فی عام خمس وتسعین سنه، عاش بعد الحسین علیه السلام خمساً وثلاثین سنه(۱).

وفی باب مولد أبی جعفر محمّد بن علی علیهما السلام بالسند المذکور، عن أبی عبداللّه علیه السلام، قال: قبض محمّد بن علی الباقر علیهما السلام وهو ابن سبع وخمسین، فی عام أربع عشره ومائه، عاش بعد علی بن الحسین علیه السلام تسع عشر سنه وشهرین(۲).

وفی باب مولد أبی عبداللّه جعفر بن محمّد علیهما السلام بالسند المذکور أیضاً، عن ابن مسکان، عن أبی بصیر، قال: قبض أبو عبداللّه جعفر بن محمّد علیهما السلام وهو ابن خمس وستّین سنه، فی عام ثمان وأربعین ومائه، وعاش بعد أبی جعفر علیه السلام أربعاً وثلاثین سنه(۳).

وفی باب مولد أبی الحسن موسی علیه السلام بالسند المذکور أیضاً، عن ابن مسکان، عن أبی بصیر، قال: قبض موسی بن جعفر علیهما السلام وهو ابن أربع وخمسین سنه، فی عام ثلاثین وثمانین ومائه، وعاش بعد جعفر علیه السلام خمساً وثلاثین سنه(۴).

ولا إشکال فی شیء من ذلک إلّا فی الأخیر، بناءً علی ما فی النجاشی من أنّ

۱- (۱) اصول الکافی ۱:۴۶۸ ح ۶.

۲- (۲) اصول الکافی ۱:۴۷۲ ح ۶.

۳- (۳) اصول الکافی ۱:۴۷۵ ح ۷.

۴- (۴) اصول الکافی ۱:۴۸۶ ح ۹.

عبداللّه بن مسكان مات فى أيّام أبى الحسن عليه السلام قبل الحادثه(۱)؛ لوضوح أنّ موته فى أيّامه عليه السلام لا يجتمع مع نقله تاريخ وفاته عليه السلام، كما لا يخفى.

إلّا أن يقال: إنّ أباالحسن عليه السلام هو مولانا الرضا عليه السلام، ويكون المراد بالحادثه خروجه من المدينه إلى خراسان بأمر مأمون والتماسه، وهو مع بعده نظراً إلى سوق كلامه وعدم روايته عن مولانا الرضا عليه السلام ممّا لا مفرّ عنه.

إلّا أن يقال: إنّ عبداللّه بن مسكان هنا غير ابن مسكان المعروف، أو يقال: إنّه وقع فى المقام فى غير موقعه.

والأوّل ممّا يدفع بالتتبّع فى كتب الرجال، كما أنّ الثانى يدفع بملاحظه جميع المواضع المذكوره ممّا اشتمل على تاريخ وفاه موالينا وأئمّتنا وساداتنا المذكورين عليهم السلام، كما لا يخفى.

والثانى: أنّك قد عرفت أنّ المرادى والأسدى كلاهما من العدول والثقات، وإنّما الكلام فى هذا المقام فى أنّ أيّاً منهما أوثق من الآخر ليرجع إليه فى مقام الحاجه؟

فنقول: قد عرفت أنّ لكلّ منهما وجوهاً مادحه وقادحه.

أمّا الأسدى، فالوجوه المادحه له ما عرفته من قوله عليه السلام فى الصحيح «عليك بالأسدى» والتوثيق الصادر من النجاشى وغيره، وقول الكشى: إنّه ممّن أجمعت العصابه على تصديقهم، وانقادوا إليهم بالفقه. والروايات السالفه.

وأمّا الوجوه المادحه للمرادى، فمنها: الصحيح المروى فى رجال الكشى، عن

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۲۱۵.

جمیل بن درّاج، قال: سمعت أبا عبداللّه علیه السلام یقول: بشّر المخبتین بالجنّه: برید بن معاویه العجلی، وأبوبصیر لیث بن البختری المرادی، ومحمّد بن مسلم، وزراره، أربعه نجباء امناء اللّه علی حلاله وحرامه، لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوّه واندرست(۱).

ومنها: ما رواه الکشی: عن محمّد بن قولویه، عن سعد بن عبداللّه، عن محمّد بن عبداللّه المسمعی، عن علی بن أسباط، عن محمّد بن سنان، عن داود بن سرحان، قال: سمعت أبا عبداللّه علیه السلام یقول: إنّی لأُحدّث الرجل بالحدیث، وأنهاه عن الجدال والمراء فی دین اللّه، وأنهاه عن القیاس، فیخرج من عندی ویتأوّل حدیثی علی غیر تأویله، إنّی أمرت قوماً أن یتکلّموا ونهیت قوماً، فکلّ تأوّل لنفسه، یرید المعصیه للّه ولرسوله، فلو سمعوا وأطاعوا لأودعتهم ما أودع أبی إلی أصحابه.

إنّ أصحاب أبی کانوا زیناً أحیاءً وأمواتاً، أعنی: زراره، ومحمّد بن مسلم، ومنهم لیث المرادی، وبرید العجلی، هؤلاء القوّامون بالقسط، وهؤلاء السابقون السابقون اولئک المقرّبون(۲).

ولیس فی هذا السند ما یوجب ضعف الحدیث، وسلب التعویل علیه، إلّا محمّد ابن عبداللّه المسمعی، ومحمّد بن سنان، ویمکن أن یصار إلی أنّهما لا یوجبانه.

أمّا الأوّل، فلأنّ روایه محمّد بن أحمد بن یحیی عنه مع عدم استثنائه فی من استثنی دلیل الاعتماد علیه، ویؤیّده روایه سعد بن عبداللّه مع جلاله قدره عنه.

وأمّا الثانی، فکفاک فی هذا الباب ما ذکره شیخنا المفید رحمه الله فی ارشاده، حیث قال: فصل فی من روی النصّ علی الرضا علیه السلام بالإمامه من أبیه، والإشاره إلیه منه

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۱:۳۹۸ برقم: ۲۸۶.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۱:۳۹۸-۳۹۹ برقم: ۲۸۷.

بـذلك، من خاصّـيته وثقـاته، وأهل الورع والعلم والفقه من شـيعته: داود بن كثير الرقّى، ومحمّـد بن إسـحاق بن عمّار، وعلى بن يقطين، ونعيم القابوسـى، والحسـين ابن المختـار، وزيـاد بن مروان، والمخزومى، وداود بن سـليمان، ونصـر بن قابوس، وداود بن زربى، ويزيد بن سليط، ومحمّد بن سنان(۱). انتهى.

ولا يخفى دلاله هـذا الكلام على أنّ كلّ واحـد من هؤلاء المـذكورين من خاصّه مولانا الرضا عليه السـلام وثقاته وشـيعته وأهل الورع والعلم والفقه، ومنهم محمّد بن سنان.

تنبيه: اعلم أنّ فى كلام النجاشـى فى داود بن سـرحان المـذكور فى سـند الحـديث مسامحه، حيث قال: داود بن سـرحان العطّار، كوفى ثقه، روى عن أبى عبـداللّه وأبى الحسن عليهما السـلام، ذكره ابن نوح، روى عنه هذا الكتاب جماعات من أصـحابنا. إلى آخر ما ذكره(۲). إذ لم يذكر فى كلامه لفظ «الكتاب» حتّى يجعل قوله «هذا الكتاب» إشاره إليه.

والظاهر أنّ منظوره كان التعبير هكـذا: وله كتاب، روى عنه هـذا الكتاب جماعات من أصـحابنا. وسـقط ذلك عن قلمه وعبّر بما مرّ.

والظاهر أنّ الجماعه المذكورين فى كلامه هم الذين صرّح بهم فى كلام شيخ الطائفه.

قال فى الفهرست: داود بن سرحان، له كتاب، أخبرنا به ابن أبى جيد، عن ابن الوليد، عن الحسن بن متيل، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطّاب، عن أحمد بن محمّد بن أبى نصر، وابن أبى نجران، عن داود بن سرحان، ورواه حميد بن زياد،

۱- (۱) الارشاد ۲:۲۴۷-۲۴۸.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۱۵۹.

عن ابن نهيك، عن داود ين سرحان(۱). انتهى.

فالجماعه المذكورون هم: البزنطى، وابن أبى نجران، وعبيداللّه بن أحمد بن نهيك، الذى وثّقه النجاشى، فقال: إنّه الشيخ الصدوق ثقه(۲).

ثمّ لا يخفى أنّ الكشى أورد الحديث المذكور فى ترجمه بريد بن معاويه أيضاً، وزاد بعد قوله «هؤلاء القوّامون بالقسط»: هؤلاء القوّالون بالقسط.

ومنها: ما رواه فى ترجمه بريد أيضاً: عن جميل بن درّاج، قال: سمعت أباعبداللّه عليه السلام يقول: أوتاد الأرض وأعلام الدين أربعه: محمّد بن مسلم، وبريد بن معاويه، وليث بن البخترى المرادى، وزراره بن أعين(۳).

وفى سنده الحسين بن الحسن بن بندار القمّى، ومحمّد بن عبداللّه المسمعى.

أمّا محمّد بن عبداللّه، فقد عرفت الحال فيه.

وأمّا الحسين، فهو مجهول الحال.

ومنها: الصحيح المروى فى رجاله أيضاً فى ترجمه زراره، عن ابن أبى عمير، عن هشام بن سالم، عن سلمان بن خالد الأقطع، قال: سمعت أبا عبداللّه عليه السلام يقول:

ما أحد أحيا ذكرنا وأحاديث أبى إلّا: زراره، وأبوبصير ليث المرادى، ومحمّد بن مسلم، وبريد بن معاويه العجلى، ولولا هؤلاء ما كان أحد يستنبط هذا، هؤلاء حفّاظ الدين، وأُمناء أبى على حلال اللّه وحرامه، وهم السابقون إلينا فى الدنيا،

۱- (۱) الفهرست ص ۶۸-۶۹.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۲۳۲.

۳- (۳) اختيار معرفه الرجال ۵۰۷:۲ برقم: ۴۳۲.

والسابقون إلينا فی الآخره(۱).

ومنها: ما رواه أیضاً فی تلک الترجمه: عن أبی عبیده الحذّاء، قال: سمعت أباعبداللّه علیه السلام یقول: زراره، وأبوبصیر، ومحمّد بن مسلم، وبرید، من الذین قال اللّه تعالی: (وَ السّابِقُونَ السّابِقُونَ * أُولئِکَ الْمُقَرَّبُونَ)۲ .

وأبوبصیر فیه وإن کان مطلقا، لکن الظاهر من غیره من الأخبار المذکوره أنّ المراد به لیث المرادی.

ومنها: ما رواه فی أوائل کتابه: عن أسباط بن سالم، قال: قال أبوالحسن موسی ابن جعفر علیهما السلام: إذا کان یوم القیامه نادی مناد: أین حواری محمّد بن عبداللّه رسول اللّه علیه السلام الذین لم ینقضوا العهد ومضوا علیه؟ فیقوم سلمان والمقداد وأبوذرّ.

إلی أن قال علیه السلام: ثمّ ینادی المنادی: أین حواری محمّد بن علی، وحواری جعفر ابن محمّد؟ فیقوم عبداللّه بن شریک العامری، وزراره بن أعین، وبرید بن معاویه العجلی، ومحمّد بن مسلم، وأبوبصیر لیث بن البختری المرادی، وعبداللّه بن أبی یعفور، وعامر بن عبداللّه بن خزاعه، وحجر بن زائده، وحمران بن أعین(۲).

والانصاف أنّ المدح المستفاد من هذه النصوص المذکوره ممّا لا یتصوّر فوقه مدح، ولا یتعقّل أعلی منه ثناء، سیما من قوله علیه السلام فی الصحیحین «اُمناء اللّه علی حلاله وحرامه» الخ «وما أحد أحیا ذکرنا» إلی قوله «هؤلاء حفّاظ الدین» وقوله «أوتاد الأرض» الخ.

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۱:۳۴۸ برقم: ۲۱۹.

۲- (۳) اختیار معرفه الرجال ۱:۴۰-۴۵ برقم: ۲۰.

والحاصل أنّ المدح المستفاد من هذه النصوص أقوى بمراتب ممّا يستفاد من الوجوه المادحه للأسدی، فیکون المرادی أوثق وأعدل.

والثالث: الظاهر أنّ أبابصیر المکفوف هو یحیی بن أبی القاسم، وأمّا غیره سواء کان لیثاً أو غیره، فلم یثبت مکفوفیته، کما نبّهنا علیه فیما سلف.

لکن الذی یظهر من المولی التقی المجلسی رحمه الله مکفوفیه المرادی أیضاً، حیث قال بعد أن أورد الحدیث السالف المشتمل علی أنّ مولانا الصادق علیه السلام ضمن الجنّه لأبی بصیر المکفوف، ما هذا لفظه: وهذا الخبر یحتملهما(۱). أی: المرادی والأسدی.

وبعد أن أورد الحدیث المتقدّم من المثنّی عن أبی بصیر، المشتمل علی أنّ مولانا الباقر علیه السلام مسح علی عینه فأبصر، ما هذا لفظه: وهذا یحتملهما(۲).

وذکر أیضاً بعد أن أورد الحکایه التی حکاه العلّامه عن العقیقی: أنّ الظاهر أنّه کان الأسدی، ویمکن أن یکون المرادی أیضاً أبصر(۳).

وقال أیضاً فی ذکر جمل مناهی النبی صلی الله علیه و آله بعد ذکر صحیحه شعیب المشتمله علی حکم من تزوّج امرأه لها زوج عن مولانا الکاظم علیه السلام، وتوهّم أبی بصیر أنّ حکمه علیه السلام کان مخالفاً لما رواه عن مولانا الصادق علیه السلام، حتّی قال: ما أظنّ صاحبنا تکامل علمه، ما هذا لفظه: والظاهر هذا الأعمی لم یفهم کلام الصادق علیه السلام واشتبه

۱- (۱) روضه المتّقین ۱۴:۳۰۹.

۲- (۲) روضه المتّقین ۱۴:۳۱۰.

۳- (۳) روضه المتّقین ۱۴:۳۱۰.

علیه(۱).

وقال فی شرحه علی المشیخه بعد التصریح بأنّ الأسدی والمرادی سواء فی المدح والذمّ، ما هذا کلامه: لأنّه وإن کان فی المرادی الخبر الصحیح، فللأسدی أیضاً الخبر الصحیح بقوله علیه السلام «علیک بالأسدی» وفی الاجماع أیضاً سواء، بل للأسدی أظهر، وقد عرفت حال الوقف، ولو قیل به فللمرادی أیضاً کالوقف بقوله «لم یتکامل علمه»(۲) انتهی.

وهو صریح علی أنّ القائل بذلک هو المرادی، فیکون هو المشار إلیه بقوله «والظاهر أنّ هذا الأعمی» الخ، فمقتضاه أن یکون المرادی عنده مکفوفاً أیضاً.

ویمکن أن یکون الوجه فیه شیئان:

أحدهما: ملاحظه کلام الکشی، حیث إنّه عنون المقال بأبی بصیر لیث المرادی، فذکر فی ترجمته الحدیثان المذکوران المشتمل أحدهما علی ضمان مولانا الصادق علیه السلام له الجنّه، والآخر علی مسح مولانا الباقر علیه السلام عینیه، ویظهر منه أنّ الکشی اعتقد أنّ أبابصیر فیهما هو المرادی.

والثانی: ما فی باب مواقیت التهذیب والاستبصار، حیث روی بإسناده عن الحسین بن سعید، عن النضر، عن عاصم بن حمید، عن أبی بصیر المکفوف، قال:

سألت أبا عبداللّه علیه السلام عن الصائم متی یحرم علیه الطعام؟ فقال: إذا کان الفجر کالقبطیه البیضاء الحدیث(۳).

۱- (۱) روضه المتّقین ۱۰:۱۳.

۲- (۲) روضه المتّقین ۱۴:۳۱۱.

۳- (۳) تهذیب الأحکام ۲:۳۹، الاستبصار ۱:۲۷۶.

مع ما صرّح به فی کتاب الصوم من الفقیه فی باب الوقت الذی یحرم فیه الأکل والشرب علی الصائم، قال: روی عاصم بن حمید، عن أبی بصیر لیث المرادی، قال: سألت أباعبداللّه علیه السلام، فقلت: متی یحرم الطعام علی الصائم وتحلّ الصلاه صلاه الفجر؟ فقال لی: إذا اعترض الفجر وکان کالقبطیه البیضاء(۱).

وهو نصّ علی أنّ السائل فیه أبوبصیر لیث المرادی، والتقیید بالمکفوف کما فی التهذیبین یرشد إلی مکفوفیته، فیکون المرادی مکفوفاً أیضاً.

ومنه یلوح القدح فی بعض المطالب السالفه؛ إذ حینئذ لا یکون عاصم بن حمید من ممیّزات أبی بصیر یحیی بن أبی القاسم، کما لا یخفی.

ویمکن الجواب عن الحدیثین.

أمّا عن حدیث المسح، فبما نبّهنا علیه، من أنّ المذکور فی الخلاصه حاکیاً عن العقیقی یرشد إلی أنّ المراد به یحیی بن أبی القاسم، وهو أقوی فی الدلاله علی المرام من إیراده الکشی فی ترجمه المرادی، کما لا یخفی علی المتأمّل.

وما ذکره المولی التقی المجلسی بعد روایه العقیقی، حیث قال: ویمکن أن یکون المرادی الخ.

إن أراد أنّ المذکور فی کلام العقیقی یحتمل المرادی، فهو ممّا لا ینبغی صدوره عن مثله؛ إذ ما فیه لا یحتمله أصلاً للتصریح بالأسدی، حیث قال: یحیی بن القاسم الأسدی مولاهم ولد مکفوفاً، رأی الدنیا مرّتین، مسح أبوعبداللّه علیه السلام علی عینیه، وقال: انظر ما تری؟ قال: أری کوّه فی البیت وقد أرانیها أبوک من قبلک(۲).

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۲:۱۳۰.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۶۴.

وإن لم يكن مراده ذلك، فلا وجه لذكره فى ذلك المقام.

وأيضاً أنّ قوله «الظاهر أنّه كان الأسدى» ليس فى محلّه؛ لما عرفت من كون الكلام صريحاً فى ذلك، فحمل أبى بصير فى حديث المسح على الأسدى أولى.

وأمّا عن الحديث المشتمل على الضمان، فكذلك؛ لأنّ الراوى فيه عن أبى بصير شعيب، وقد عرفت أنّه من مشخصات يحيى بن أبى القاسم ومميزاته، وسمعت من كلام المحقّق البهبهانى رحمه الله أنّ المحقّقين جعلوه قرينه عليه مهما وجد، وحكايه ايراد الكشى فى عنوان المرادى غير صالحه للمعارضه.

أمّا أوّلاً فلأنّ الكشى عنون المقال فيما بعد ذلك، فقال فى علباء بن دراع الأسدى وأبى بصير، ثمّ أورد الحديث المذكور المشتمل على ضمان الجنّه عنه عليه السلام(۱).

ومنه يظهر الخلل فى دعوى الظهور فى اعتقاد الكشى، وإلّا لاكتفى بما ذكره فى الترجمه السابقه، أى: ترجمه المرادى.

وأيضاً أنّه قيّد أبابصير هناك، قال: فى أبى بصير ليث بن البخترى المرادى(۲).

وأطلق هنا كما عرفت، وهو يؤيّد أنّ أبابصير المطلق فى كلامه لا ينصرف إلى المرادى، بل إلى يحيى بن أبى القاسم.

وأمّا ثانياً، فلأنّه صرّح فى العنوان هناك بالمرادى، لكن لم يقتصر فيما يذكره فى ذلك المقام بأحوال المرادى، بل ذكر أحوال يحيى بن أبى القاسم أيضاً، حيث قال: محمّد بن مسعود، قال: سألت على بن الحسن بن فضّال، عن أبى بصير، فقال:

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۲:۴۵۲.

۲- (۲) اختيار معرفه الرجال ۱:۳۹۶.

كان اسمه يحيى بن أبى القاسم، فقال: أبوبصير كان يكنّى أبامحمّد، وكان مولى لبنى أسد، وكان مكفوفاً الخ(۱).

وأورد الحديث السالف، وهو قوله عليه السلام «عليك بالأسدى» فى تلك الترجمه أيضاً، فالظهور المستند إلى الاقتران بشعيب يبقى سالماً عمّا يصلح للمعارضه.

وأمّا الصحيح المروى فى باب المواقيت من التهذيبين، فيمكن الجواب عنه أيضاً: بأنّ الحديث مروى فى الاُصول الأربعه.

أمّا فى الفقيه والتهذيبين، فقد عرفته.

وأمّا فى الكافى، ففى كتاب الصوم فى باب الفجر ما هو؟ ومتى يحرم الأكل؟ فقد رواه فى الباب، عن العدّه، عن أحمد بن محمّد، عن على بن الحكم، عن عاصم ابن حميد، عن أبى بصير، قال: سألت أبا عبداللّه عليه السلام، فقلت: متى يحرم الطعام والشراب على الصائم وتحلّ الصلاه صلاه الفجر؟ فقال: إذا اعترض الفجر وكان كالقطبيه البيضاء، فثمّ يحرم الطعام ويحلّ الصيام وتحلّ الصلاه صلاه الفجر، قلت:

فلسنا فى وقت إلى أن يطلع شعاع الشمس؟ فقال: هيهات أين تذهب؟! تلك صلاه الصبيان(۲).

والإطلاق فى الكافى، والتقييد بليث المرادى فى الفقيه، وبالمكفوف فى التهذيبين، يرشد إلى أنّه كان فى الأصل مطلقاً، فيكون التقييد حينئذ من باب الاجتهاد فى الألفاظ المشتركه، حيث اعتقد شيخنا الصدوق أنّه ليث قيّده بذلك، وكذا الحال فى شيخ الطائفه.

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۱:۴۰۴-۴۰۵.

۲- (۲) فروع الكافى ۴:۹۹ ح ۵.

ولا يبعد أن يكون أراد بذلك الردّ على ما فى الفقيه، حيث إنّه قيّد أبابصير بليث المرادى، ولم يكن هذا صحيحاً عنده: إمّا لكون عاصم بن حميد من مميّزات يحيى بن أبى القاسم على ما عرفت، أو لغيره قيّده بالمكفوف للتنبيه على عدم صحّه ما فى الفقيه.

وما كان بهذه المشابهه لا يمكن أن يتمسّك به فى إثبات المرام، لاسيما بعد ما كان الظاهر من كلمات علماء الرجال وغيرهم خلافه، فلاحظ كلام شيخ الطائفه فى الرجال والفهرست، والنجاشى والعلّامه وغيرهم.

ثمّ بعد ذلك عثرت بما يدلّ صريحاً على أنّ المرادى كان أعمى، وهو ما أورده فى منهج المقال فى ترجمه زراره، عن فضيل الرسّان، قال: قلت لأبى عبداللّه عليه السلام:

إنّ زراره يدّعى أنّه أخذ عنك الاستطاعه، قال: قال لهم: عفراً كيف أصنع بهم، وهذا المرادى بين يدىّ وقد أريته وهو أعمى بين السماء والأرض، فشكّ وأضمر أنّى ساحراً الحديث(۱).

ولك أن تقول: إنّ دلالته وإن كانت مسلّمه، لكن لضعف سنده لا ينبغى التعويل عليه.

تنبيه:

اعلم أنّ الجمع بين كلامى المولى التقى المجلسى فى الموضعين المذكورين، وإن اقتضى الحكم بمكفوفيه المرادى، لكن الظاهر أنّه مبنى على الغفله عمّا ذكره، وبنى الأمر عليه فى شرح باب جمل مناهى النبى صلى الله عليه و آله.

وإن أردت أن ينكشف لك حقيقه الحال، فاستمع لما أتلو عليك من كلامه فى

۱- (۱) منهج المقال ص ۱۴۶، اختيار معرفه الرجال ۳۶۲:۱ برقم: ۲۳۵.

الموضع المذكور وغيره.

قال بعد أن أورد كلامه «وقال بيده على صدره يحكّه ما أظنّ صاحبنا تكامل علمه» ما هذا لفظه: والظاهر أنّ هذا الأعمى لم يفهم مراد الصادق عليه السلام واشتبه عليه، إلى أن قال: وبسبب هذا الخبر وأمثاله ظنّ بعضهم أنّه ناووسى واقف على أبى عبداللّه عليه السلام(۱).

وقال فى شرحه على المشيخه، بعد أن أورد روايه على بن محمّد بن القاسم الحذّاء الكوفى السالفه، ما هذا كلامه: فظهر من هذا الخبر أنّ يحيى بن القاسم الحذّاء غير أبى بصير؛ لأنّ أبابصير لم يبق إلى زمان الرضا عليه السلام، بل مات بعد الصادق عليه السلام بسنتين، كما تقدّم من التاريخ، وكان شهاده الكاظم عليه السلام فى سنه ثلاث وثمانين ومائه، وكان موته قبل حصول الوقف بثلاث وثلاثين سنه، وإن احتمل أن يكون الوقف على أبى عبداللّه عليه السلام، أو يكون الوقف على الكاظم عليه السلام فى زمان حياته.

لكنّهما بعيدان؛ لأنّه لم يتعارف لفظ الوقف إلاّ على الكاظم عليه السلام، بل سمّى الواقف على أبى عبداللّه عليه السلام بالناووسيه، ويقال: إنّه ناووسى، والوقف فى زمانه عليه السلام وإن حصل، لكنّه حصل حين حبسه عليه السلام لا قبل الحبس(۲). انتهى.

وهذان الكلامان إنّما هما فى شخص واحد، وهو يحيى بن أبى القاسم لا المرادى؛ لأنّه مات قبل شهادته عليه السلام بثلاث وثلاثين سنه، ونسبه الوقف أو توهّم الناووسيه إنّما هى فيه لا فى المرادى، كما لا يخفى.

۱- (۱) روضه المتّقين ۱۰:۱۳-۱۴.

۲- (۲) روضه المتّقين ۱۴:۳۰۵.

فمن هنا ظهر ظهوراً بيّناً أنّ مراده من الأعمى فى قوله «والظاهر أنّ هذا الأعمى لم يفهم مراد الصادق عليه السلام» هو يحيى بن أبى القاسم.

وما ذكره بقوله فى شرح المشيخه بعد الحكم بأنّ المرادى والأسدى سواء فى المدح والذمّ؛ لأنّه وإن كان فى المرادى إلى قوله «فللمرادى أيضاً كالوقف، لقوله لم يتكامل علمه».

مبنى على الغفله، أو العدول عمّا ذكره فى السابق؛ لأنّ المراد من الأعمى فى قوله «والظاهر أنّ هذا الأعمى» الخ، هو المرادى، حتّى يلزم من الجمع بين كلاميه الحكم بمكفوفيه المرادى، كما عرفت. نعم انّ قوله «يحتملهما» فى الموضعين المذكورين يقتضى ذلك، لكنّك قد عرفت ما فيه.

وممّا ينافى نسبه المكفوفيه إلى المرادى، ما رواه شيخ الطائفه فى باب صلاه الأموات من زيادات التهذيب: عن محمّد بن يزيد، عن أبى بصير، قال: كنت عند أبى عبداللّه عليه السلام جالساً، فدخل رجل، فسأله عن التكبير على الجنائز، فقال: خمس تكبيرات، ثمّ دخل آخر، فسأله عن الصلاه على الجنائز، فقال له: أربع صلوات، فقال الأوّل: جعلت فداك سألتك فقلت خمساً، وسألك هذا فقلت أربعاً، فقال: إنّك سألتنى عن التكبير، وسألنى هذا عن الصلاه.

ثمّ قال: إنّها خمس تكبيرات بينهنّ أربع صلوات، ثمّ بسط كفّه، فقال: إنّهنّ خمس تكبيرت بينهنّ أربع صلوات(١).

ولا يخفى أنّ الظاهر من سياقه أنّ أبابصير فيه كان بصيراً، لاسيما من قوله «ثمّ بسط كفّه» كما لا يخفى، ولا يمكن حمله على الأسدى لثبوت مكفوفيته، ولا على

١- (١) تهذيب الأحكام ١٢٥:٧ ح ٢.

غير المرادى؛ لما علم فيما سلف، فيكون أبوبصير فيه هو المرادى، فلا يكون مكفوفاً.

ومن ذلك أيضاً ما رواه فى باب المرأه تموت ولا تترك إلاّ زوجها من كتاب المواريث من الكافى: عن يحيى الحلبى، عن أيّوب بن الحرّ، عن أبى بصير، قال:

كنت عند أبى عبداللّه عليه السلام، فدعا بالجامعه، فنظرنا فيها، فإذا فيها امرأه هلكت وتركت زوجها لا وارث لها غيره، له المال كلّه(۱).

وجه المنافاه ظاهر؛ لوضوح أنّ قوله «فنظرنا فيها» يدلّ على أنّه كان بصيراً، فلا يمكن حمله على الأسدى، لما علم سيما بعد ما فى الخلاصه من أنّه ولد مكفوفاً، ولا على غير المرادى لما سلف، فيكون هو المرادى، فلا يكون مكفوفاً.

والرابع: فى التنبيه على ما بيّناه فيما سلف ممّا أوقع فى الاتّحاد غير تامّ.

أمّا حكايه وحده العنوان فى كلام شيخ الطائفه فى الفهرست، فلأنّه إنّما يستقيم التمسّك بها فى المقام إذا كانت عادته فيه استقصاء جميع الرجال، وليس الأمر كذلك، بل المقصود فيه إيراد المصنّفين منهم وتعداد تصانيفهم، فلاحظ ما ذكره فى أوّل الفهرست حتّى يتبيّن لك الحال.

فنقول: إنّ عدم تعرّضه ليحيى بن القاسم الحذّاء فى الفهرست؛ لعدم كونه من هذا القبيل، لا لكونه متّحداً مع الأسدى، كما لا يخفى. وهو وإن ذكر فيه من لم يكن كذلك، كسلمان الفارسى، وسنسن الشيبانى، لكنّه غير مضرّ فيما نحن بصدده، كما لا يخفى على المتأمّل. ومنه يظهر الحال فى كلام النجاشى.

وأمّا شيخ الطائفه فى الرجال، فالظهور المستند إليه فى أصحاب مولانا

۱- (۱) فروع الكافى ۱۲۵:۷ ح ۲.

الصادق عليه السلام معارض بما هو أقوى منه فى أصحاب مولانا الباقر والكاظم عليهما السلام، كما نبّهنا عليه، فالتعدّد ممّا لا محيص عنه.

تنبيه:

اعلم أنّ القائلين بالاتّحاد افترقوا على حزبين:

فمنهم: من حكم بضعفه ووقفه، كالعلاّمه، والمولى المحقّق الأردبيلى، وصاحب المدارك، وغيرهم، وقد سمعت كلامهم.

ومنهم من أنكر الوقف وذهب إلى الوثاقه، كالعلاّمه المجلسى فى الوجيزه، قال فيه: يحيى بن القاسم أبوبصير الأسدى، ثقه على الأظهر، وفيه كلام(۱).

والظاهر أنّ الكلام المحكى عن شيخنا البهائى ناظر إلى ذلك، وما فى الكشى من نسبه الوقف إلى أبى بصير ينبغى أن يعدّ من الأغلاط؛ لموته فى حياه الكاظم عليه السلام، والوقف إنّما تجدّد بعده.

والظاهر أنّ كلام العلاّمه المجلسى رحمه الله «وفيه كلام» إشاره إليه، لكنّك قد عرفت ما فيه من أنّ نسبه الوقف إلى أبى بصير من الكشى مخالفه للواقع، وانّها مبنيه على اعتقاد الاتّحاد بين يحيى بن القاسم الأسدى ويحيى بن القاسم الحذّاء، ونسبه الوقف إنّما هى إلى الثانى لا الأوّل، والاتّحاد وهم نشأ من قلّه التأمّل.

وقد فصّلنا الحال، وأزلنا الحجاب، بإعانه اللّه الموفّق المتعال، وله الحمد دائماً فى كلّ آن وحال، وصلاته على أكمل خليقته، وأشرف البريّه، وعتره الأماجد الأطهار، ما غسق الليل وأشرق النهار(۲).

۱- (۱) رجال العلاّمه المجلسى ص ۳۴۰.

۲- (۲) راجع: الرسائل الرجاليه للمحقّق السيد الشفتى ص ۱۲۹-۱۸۶.

الفصل السابع: فی تحقیق الحال فی إبراهیم بن هاشم

اشاره

فنقول: تحقیق الحال فی المقام یستدعی بسط المقال فی مبحثین:

المبحث الأوّل: فی حاله وأنّ الحدیث بسببه یندرج تحت أیّ قسم من الأقسام المعروفه

فنقول: إنّ المصرّح به فی کلمات جماعه من الأعلام أنّ حدیثه معدود من الحسان؛ لانتفاء التزکیه فی حقّه من علماء الرجال، والقدر الثابت منهم لا یقتضی إلّا الحسن.

وحکی المولی التقی المجلسی عن جماعه من أصحابنا أنّهم یعدّون حدیثه من الصحاح(۱) واختاره سیّد المدقّقین الفاضل الشهیر بالداماد(۲)، مع التأکید والمبالغه والإصرار، وستقف علی عین ما صدر منه فی إثبات المرام، وهذا القول هو المختار، فهو مظنون العداله، والمقتضی لهذا الظنّ امور:

منها: ما ذکره شیخ الطائفه فی الفهرست، والنجاشی فی رجاله، والعلّامه فی الخلاصه، من أنّ أصحابنا یقولون: إنّه أوّل من نشر حدیث الکوفیین بقم(۳).

قال فی الفهرست: إبراهیم بن هاشم أبوإسحاق القمّی، أصله من الکوفه، وانتقل

۱- (۱) روضه المتّقین ۱۴:۲۳.

۲- (۲) الرواشح السماویه ص ۴۸.

۳- (۳) الفهرست ص ۷، رجال النجاشی ص ۱۶، خلاصه الأقوال ص ۴.

إلى قم، وأصحابنا يقولون... إلى آخره(۱).

بناءً على أنّ نشر الأحاديث فى بلد من شخص الظاهر فى تلقّى أهلها بالقبول، لا يتأتّى إلاّ فى حقّ من اشتهر بالعلم والورع، وكان ممّن عليه غايه الوثوق والتعويل، لا سيما فى مثل قم التى كان أهلها معروفون بما كانوا عليهم، وأخرج رئيسهم أحمد بن محمّد بن عيسى البرقى عنها؛ لكونه يروى عن الضعفاء، ويعتمد المراسيل، ومن كان هذا حاله لا يقبل إلاّ ممّن عليه غايه الوثوق والاعتماد، ونهايه الفضيله والكمال، وقد مرّ الكلام فى هذا فى أوّل الكتاب.

ومنها: التوثيق الذى صدر من شيخنا الشهيد الثانى رحمه الله فى كتاب النكاح من المسالك فى شرح عباره الشرائع «لا يثبت بهذا العقد ميراث» حيث قال مشيراً إلى سند بعض الأخبار: إنّ فيه من الثقات(۲) إبراهيم بن هاشم القمّى، وهو جليل القدر، كثير العلم والروايه، لكن لم ينصّوا على توثيقه مع المدح الحسن فيه(۳).

ومنها: أنّ العلاّمه صحّح طريق الصدوق إلى جمله من الرواه، منهم: عامر بن نعيم، قال: وعن عامر بن نعيم القمّى صحيح(۴).

ومنهم: كردويه، قال: وعن كردويه الهمدانى صحيح(۵).

ومنهم: ياسر الخادم، قال: وعن على بن يقطين صحيح، وكذا عن ياسر

۱- (۱) الفهرست ص ۴.

۲- (۲) فى المسالك: من غير الثقات.

۳- (۳) مسالك الأفهام ۷:۴۶۹.

۴- (۴) خلاصه الأقوال ص ۲۷۸.

۵- (۵) خلاصه الأقوال ص ۲۷۷.

الخادم(۱).

والسند فی جمیع الموارد الثلاثه مشتمل علی إبراهیم بن هاشم، والحکم بصحّه الطریق من مثل العلاّمه حکم بوثاقه کلّ من فی السند، فیکون ذلک فی قوّه الحکم بوثاقه إبراهیم بن هاشم، وهو المطلوب.

وأیضاً أنّه فی مباحث صلاه العیدین فی المنتهی فی مقام الاستدلال علی أنّ وجوبها متوقّف علی ظهور الإمام علیه السلام صحّح الحدیث الذی هو فی سنده(۲).

وأیضاً أنّه فی مباحث الهبه فی المختلف والتذکره صحّح الحدیث الذی هو فی سنده(۳).

ومنها: تصحیح الشهید فی الدروس فی الهبه الحدیث الذی هو فی سنده، حیث قال: وفی صحیح الحلبی عن الصادق علیه السلام: إذا کانت الهبه قائمه، فله أن یرجع، وإلاّ فلیس له(۴).

ومنها: تصحیح صاحب المدارک السند الذی هو فیه فی مبحث صلاه العیدین(۵)، کما عرفت من المنتهی.

ومنها: تصحیح الشهید فی کتاب الأیمان من غایه المراد بعد الحکم بأنّه لا یمین للعبد مع مالکه، قال: وهو مستفاد من أحادیث، منها: صحیحه منصور بن

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۷۸.

۲- (۲) منتهی المطلب ۱:۳۴۲ الطبع الحجری.

۳- (۳) مختلف الشیعه ۶:۲۷۴، تذکره الفقهاء ۱:۳۴۱ الطبع الحجری.

۴- (۴) الدروس الشرعیه ۲:۲۸۸.

۵- (۵) مدارک الأحکام ۴:۹۳.

حازم أنّ الصادق علیه السلام قال: قال رسول اللّه صلی الله علیه و آله: لا یمین للولد مع والده، ولا للمملوک مع مولاه، ولا للمرأه مع زوجها(۱).

وهذه الصحیحه رواها ثقه الاسلام فی باب ما یلزم من الأیمان من کتاب الأیمان من الکافی: عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن ابن أبی عمیر، عن منصور ابن حازم، عن أبی عبداللّه علیه السلام(۲). فهو حکم إجمالی بوثاقه کلّ من فی سنده، ومنهم إبراهیم بن هاشم.

ومنها: أنّ المصرّح به فی کلام جماعه منهم المولی التقی المجلسی رحمه الله أنّه من مشایخ الإجازه(۳).

والمحکی عن شیخنا الشهید الثانی رحمه الله: إنّ مشایخ الإجازه لا یحتاجون إلی التنصیص علی التزکیه(۴).

وحکی الفاضل البهبهانی رحمه الله عن المعراج وهو شرح علی الفهرست للمحقّق المدقّق الشیخ سلیمان البحرانی: إنّ مشایخ الإجازه لا ینبغی أن یرتاب فی عدالتهم.

وعنه أیضاً فی موضع آخر: إنّ مشایخ الإجازه فی أعلی درجات الوثاقه والجلاله(۵).

۱- (۱) غایه المراد ص ۲۴۳.

۲- (۲) فروع الکافی ۷: ۴۴۰ ح ۶.

۳- (۳) روضه المتّقین ۱۴: ۲۳.

۴- (۴) التعلیقه علی منهج المقال للوحید البهبهانی ص ۹ عنه.

۵- (۵) التعلیقه علی منهج المقال للوحید البهبهانی ص ۹.

وقال المحقّق فی الرجال مولانا محمّد بن علی الاسترابادی فی رجاله الکبیر فی ترجمه الحسن بن علی بن زیاد الوشّاء، بعد أن حکی عن أحمد بن محمّد بن عیسی أنّه قال: خرجت إلی الکوفه فی طلب الحدیث، فلقیت بها الحسن بن علی الوشّاء، فسألته أن یخرج إلیّ کتاب العلاء بن رزین، وأبان بن عثمان، فأخرجهما إلیّ، فقلت له: احبّ أن تجیزهما، فقال لی: رحمک اللّه وما عجلتک إذهب فاکتبهما واسمع من بعد، فقلت: لا آمن الحدثان، فقال: لو علمت أنّ هذا الحدیث یکون فیه هذا الطلب لاستکثرت منه، فإنّی أدرکت فی هذا المسجد تسعمائه شیخ کلّ یقول:

حدّثنی جعفر بن محمّد(۱). ما هذا کلامه: وربما استفید توثیقه(۲) من استجازه أحمد بن محمّد بن عیسی(۳). انتهی.

وکذا ما عن المحقّق السید الداماد، حیث حکم بذلک.

ومنها: التوثیق الذی صدر من سید المدقّقین الفاضل الشهیر بالداماد، قال:

والصحیح الصریح عندی أنّ الطریق من جهته صحیح، فأمره أجلّ، وحاله أعظم من أن یتعدّل ویتوثّق بمعدّل وموثّق غیره، بل غیره یتعدلّ ویتوثّق بتعدیله وتوثیقه إیّاه، کیف وأعاظم أشیاخنا الفخام، کرئیس المحدّثین، والصدوق، والمفید، وشیخ الطائفه، ونظرائهم ومن فی طبقتهم ودرجتهم ورتبتهم ومرتبتهم من الأقدمین والأحدثین، فشأنهم أجلّ، وخطبهم أکبر من أن یظنّ بأحد منهم أنّه قد حاج إلی تنصیص ناصّ، وتوثیق موثّق، وهو شیخ الشیوخ، وقطب الأشیاخ، ووتد الأوتاد،

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۹-۴۰.

۲- (۲) أی: الحسن بن علی الوشّاء.

۳- (۳) منهج المقال ص ۱۰۳.

وسند الأسناد، فهو أحقّ وأجدر بأن يستثنى عن ذلك(۱). انتهى.

فكما يعوّل على التوثيقات الصادره من شيخ الطائفه والنجاشى والعلاّمه وغيرهم، فليعوّل على التوثيق الذى صدر ممّن تأخّر عنهم أيضاً؛ للاشتراك بينهم فى عدم درك الموثّقين، وظاهر أنّ بعد العهد لا يمنع اعتقاد الوثاقه بعد أن ادّعى العادل حصوله.

والحاصل أنّه يحصل الظنّ القوى بوثاقه الرجل بعد ملاحظه الأوجه المذكوره، والظاهر أنّ هذا القدر ممّا يكتفى به فى إثبات المرام؛ لادّعاء جمع من الأجلّه الاجماع والاتّفاق على حجّيه الظنون الرجاليه، ولا دخل لها بالظنّ المطلق والظنّ الخاصّ، وهذا ليس محلّه، وقد حقّقناه فى رساله على حده.

وممّا يؤيّد المرام ما ذكره ولده الثقه الجليل على بن إبراهيم فى أوائل تفسيره، حيث وثّقه فى جمله الذين وثّقهم، قال: ونحن ذاكرون ومخبرون بما ينتهى إلينا، ورواه مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض اللّه طاعتهم وأوجب ولايتهم. إلى آخر ما ذكره(۲).

وهذا الكلام منه يدلّ على توثيق الرجال الذين روى عنهم فى كتابه، ومنهم والده، بل هو الذى أكثر الروايه عنه فيه.

وانّما ذكرناه بعنوان التأييد دون بيان الحجّه والدليل؛ لأنّ مقتضى ظاهر هذا الكلام وإن كان ذلك، لكن فى كتابه قرينه على عدم إرادته؛ لوضوح أنّه كثيراً ما يروى فيه عن الرجال الذين لم يثبت وثاقتهم، أو ثبت خلافها.

۱- (۱) الرواشح السماويه ص ۴۸.

۲- (۲) تفسير على بن إبراهيم القمّى ۴:۱.

فها أنا اورد عدّه مواضع للاطّلاع على حقيقه الحال:

فأقول: منها ما رواه فى تفسير آيه (وَ إِذا سَأَلَکَ عِبادِی عَنِّی فَإِنِّی قَرِیبٌ أُجِیبُ دَعْوَهَ الدّاعِ إِذا دَعانِ)۱ قال: حدّثنى أبى، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقرى، عن حمّاد، قال: قلت لأبى عبداللّه عليه السلام: أشغل نفسى بالدعاء لإخوانى ولأهل الولايه، فما ترى فى ذلک؟ فقال: إنّ اللّه تبارک وتعالى يستجيب دعاء غائب لغائب، ومن دعا للمؤمنين والمؤمنات ولأهل مودّتنا، ردّ اللّه عليه من آدم إلى أن تقوم الساعه لكلّ مؤمن حسنه الخ(۱).

وفى سنده القاسم بن محمّد، وسليمان بن داود، الذى قال ابن الغضائرى فى حقّه: إنّه ضعيف جدّاً لا يلتفت إليه، يوضع كثيراً على المهمّات(۲).

ومنها: ما رواه بعده فى تفسير قوله تعالى (فَمِنَ النّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنا آتِنا فِی الدُّنْيا وَ ما لَهُ فِی الْآخِرَهِ مِنْ خَلاقٍ)۴ قال: حدّثنى أبى، عن سليمان بن داود المنقرى، عن سفيان بن عبسه(۳)، عن أبى عبداللّه عليه السلام(۴). وسفيان بن عبسه مجهول.

۱- (۲) تفسير القمّى ۱:۶۷.

۲- (۳) خلاصه الأقوال ص ۲۲۵.

۳- (۵) فى التفسير: عيينه.

۴- (۶) تفسير القمّى ۱:۷۰.

ومنها: ما رواه فی تفسیر آیه (الطَّلاقُ مَرَّتانِ)۱ حیث قال:

حدّثنی أبی، عن إسماعیل بن مرّار، عن یونس، عن عبداللّه بن مسکان، عن أبی عبداللّه علیه السلام(۱). وإسماعیل بن مرّار مجهول.

ومنها: ما رواه فی تفسیر قوله تعالی (لا تُضَارَّ والِدَةٌ بِوَلَدِها)۳ قال: حدّثنی أبی، عن محمّد بن محمّد بن الفضیل(۲)، عن أبی الصباح الکنانی، عن أبی عبداللّه علیه السلام(۳).

فإنّ محمّد بن محمّد بن الفضیل غیر مذکور فی کتب الرجال، ومحمّد بن الفضیل وإن کان مذکوراً لکنّه غیر موثّق، بل ضعّفه المحقّق فی نکت النهایه فی مسأله الانفاق علی المتوفّی عنها زوجها، حیث قال: وأمّا ایجاب الانفاق علیها من نصیب الوالد، فإنّ شیخ الطائفه رحمه الله عوّل فیه علی ما روی عن محمّد بن الفضیل، عن أبی الصباح الکنانی، عن أبی عبداللّه علیه السلام، قال: الحبلی المتوفّی عنها زوجها ینفق علیها من مال ولدها الذی فی بطنها. والشیخ رحمه الله یدّعی علی ذلک الاجماع.

قال: والذی أعتمده أنّه لا نفقه لها؛ لما رواه الحلبی عن أبی عبداللّه علیه السلام، وزراره ابن أعین وأبواُسامه عنه علیه السلام فی الحامل المتوفّی عنها زوجها هل لها نفقه؟ فقال:

۱- (۲) تفسیر القمّی ۱:۷۴.

۲- (۴) فی التفسیر: محمّد بن الفضیل.

۳- (۵) تفسیر القمّی ۱:۷۶.

لا. والروايه التى استند إليها الشيخ رحمه الله روايه محمّد بن الفضيل، وهو ضعيف(۱).

ومنها: ما رواه فى تفسير آيه الكرسى، قال: حدّثنى أبى، عن النضر بن سويد، عن موسى بن بكر، عن زراره، عن أبى عبداللّه عليه السلام(۲). فإنّ موسى بن بكر غير موثّق.

وما رواه هناك أيضاً عن أبيه، عن إسحاق بن الهيثم، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بن نباته(۳). وإسحاق بن الهيثم مجهول.

ومنها: ما رواه فى تفسير قوله تعالى (وَ إِنْ كانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلى مَيْسَرَةٍ)۴ قال: حدثنى أبى، عن السكونى، عن مالك بن مغيره، عن حمّاد بن سلمه، عن جذعان، عن سعيد بن المسيب، عن عائشه، أنّها قالت: سمعت رسول اللّه صلى الله عليه و آله يقول: ما من غريم ذهب بغريمه إلى والٍ من ولاه المسلمين، واستبان للوالى عسرته، إلاّ برىء هذا المعسر من دينه، فصار دينه على وال المسلمين فيما يدينه من أموال المسلمين(۴). فإنّ رجال السند من السكونى إلى آخره غير موثّقه، بل أكثرها مجاهيل أو ضعيف.

ومنها: ما ذكره فى سوره آل عمران فى تفسير قوله تعالى (أَنِّى أَخْلُقُ

۱- (۱) نكت النهايه ۲:۴۹۰، وفى آخره: وهو واقفى.

۲- (۲) تفسير القمّى ۱:۸۵.

۳- (۳) تفسير القمّى ۱:۸۵.

۴- (۵) تفسير القمّى ۱:۹۴.

لَكَمْ مِنَ الطِّينِ)۱ قال: حدّثنا أحمد بن محمّد الهمدانی، قال: حدّثنی جعفر بن عبداللّه، قال: حدّثنا کثیر بن عیاش، عن زیاد بن المنذر، عن أبی الجارود، عن أبی جعفر علیه السلام(۱). فإنّ أحمد بن محمّد الهمدانی مجهول، وکثیر بن عیاش ضعیف علی ما فی الخلاصه(۲)، وزیاد بن منذر زیدی(۳).

تنبیه: اعلم الظاهر من کتب الرجال أنّ زیاد بن المنذر هو المکنّی بأبی الجارود، من أصحاب مولانا الباقر والصادق علیهما السلام، فقوله «عن زیاد بن المنذر عن أبی الجارود» لیس علی ما ینبغی، والمناسب زیاد بن المنذر أبی الجارود.

ثمّ إنّ هذه عدّه من المواضع التی حکیناها عمّا أورده فی تفسیر سوره البقره وقلیل من سوره آل عمران، فکیف ما أورده فی جمیع تفسیره.

فمن جمیع ما ذکر یظهر أنّ مراده ممّا ذکره من قوله «ثقاتنا» لیس المعنی الذی یجدی فیما نحن فیه، فلا یمکن التمسّک به فی إثبات الوثاقه التی یتوقّف علیها الحکم بصحّه الحدیث علی اصطلاح المتأخّرین، وغیر ذلک من الموارد المتکثّره التی یطّلع علیها المتتبّع.

لکن کثره روایته وشدّه تعویل ابنه مع جلاله قدره یؤمیء إلی التعویل علیه ووثاقته، وکذا روایه جماعه من الأجلّه عنه، کسعد بن عبداللّه، ومحمّد بن الحسن

۱- (۲) تفسیر القمّی ۱:۱۰۲.

۲- (۳) خلاصه الأقوال ص ۲۴۹.

۳- (۴) خلاصه الأقوال ص ۲۲۳.

الصفّار، ومحمّد بن يحيى العطّار، على ما يظهر من مشيخه الصدوق، فلا ينبغى التأمّل فى ذلك.

المبحث الثانى: فيما ينبغى التنبيه عليه فى المقام

وهو امور:

الأوّل: عدّ شيخ الطائفه فى رجاله إبراهيم بن هاشم من أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، فقال: إبراهيم بن هاشم القمّى تلميذ يونس بن عبد الرحمن(۱). انتهى.

وقال فى الفهرست فى ترجمته: أصله الكوفى، وانتقل إلى قم، وأصحابنا يقولون: إنّه أوّل من نشر أحاديث الكوفيين بقم، وذكروا أنّه لقى الرضا عليه السلام(۲).

والظاهر من هذا الكلام أنّه لم يثبت ذلك عنده، ويمكن أن يكون الرجال متأخّراً عنه فى التصنيف، واطّلع على ما لم يطّلع عليه حال تصنيف الفهرست.

أو يجمع بينهما، فيقال: إنّ المراد من أصحاب الروايه، سواء كانت بطريق المشافهه أو المكاتبه، فيكون شخص من أصحابه عليه السلام بهذا المعنى لا يستلزم اللقاء.

قال النجاشى فى ترجمته ما هذا كلامه: قال أبوعمرو الكشى: تلميذ يونس بن عبدالرحمن، من أصحاب الرضا عليه السلام. هذا قول الكشى. وفيه نظر(۳). انتهى.

أقول: إنّ ما عزّاه إلى الكشى لم أجده فى اختيار الشيخ، وكيف ما كان إنّ الكلام المذكور اشتمل على مطلبين: أحدهما أنّه تلميذ يونس بن عبدالرحمن.

والثانى: أنّه من أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، بناءً على أنّ الظاهر من المجرور فى

۱- (۱) رجال الشيخ ص ۳۵۳.

۲- (۲) الفهرست ص ۴.

۳- (۳) رجال النجاشى ص ۱۶.

كلامه ليس قيداً ليونس بن عبدالرحمن؛ لما ذكره النجاشي في ترجمته من أنّه رأى جعفر بن محمّد عليهما السلام بين الصفا والمروه ولم يرو عنه، وروى عن أبي الحسن موسى والرضا عليهما السلام(۱).

فلو كان قيداً له ينبغي أن يقول: من أصحاب أبي الحسن موسى والرضا عليهما السلام، مضافاً إلى أنّ الظاهر من سياق النجاشي أنّه في ترجمه إبراهيم بن هاشم، ومقتضاه أن يكون ما يذكر فيها من أحواله.

فعلى هذا نقول: إنّ النظر في كلامه: إمّا في المطلب الأوّل، أو الثاني، أو فيهما معاً. وعلى الأوّل يمكن أن يقال في بيانه أمران:

الأوّل: أنّ الحكم بكونه تلميذ يونس بن عبدالرحمن ينافي ما ذكروا من نشره أخبار الكوفيين بقم؛ لكون يونس مطعوناً عند القمّيين، كما يظهر ممّا ذكره شيخ الطائفه في رجاله في أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام في ترجمه يونس، قال: ضعّفه القمّيون(۲).

وفي أصحاب مولانا الرضا عليه السلام: طعن عليه القمّيون(۳). وظاهر أنّ مطعونيه الأُستاد عند أهل قم لا يلائم قبول الأحاديث من تلميذه، المستفاد من قولهم «إنّه أوّل من نشر أحاديث الكوفيين بقم».

والثاني: أنّ الظاهر من التتبع في الكافي وغيره أنّه يروى عن يونس بن عبدالرحمن بواسطه، ومقتضى كونه من تلامذته كون روايته من غيرها.

۱- (۱) رجال النجاشي ص ۴۴۶.

۲- (۲) رجال الشيخ ص ۳۴۶.

۳- (۳) رجال الشيخ ص ۳۶۸.

فها أنا أدلّک علی عدّه مواضع لتکون علی بصیره:

منها: ما فی باب أدنی الحیض من کتاب طهاره الکافی(۱).

ومنها: ما فی باب استبراء الحائض منه(۲).

ومنها: ما فی باب المرأه التی تری الدم وهی جنب، قال: علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن إسماعیل بن مرّار وغیره، عن یونس، عمّن حدّثه، عن أبی عبداللّه علیه السلام(۳).

وهذا السند متکرّر فی الکافی والتهذیب جدّاً.

ومنها: ما فی باب إخراج روح المؤمن والکافر منه(۴).

ومنها: ما فی غسل المیت(۵).

ومنها: ما فی باب تخلیط المیت من الکافی(۶).

ومنها: ما فی باب السنّه فی حمل الجنازه من الکافی(۷).

ومنها: ما فی باب آخر من الکافی فی حفظ المال من کتاب المعیشه(۸).

وبالجمله إنّ روایه إبراهیم بن هاشم عن یونس مع الواسطه کثیره، ویدلّک علی ذلک ملاحظه طریق شیخنا الصدوق وشیخ الطائفه إلی یونس، وإن لم یذکر

۱- (۱) فروع الکافی ۳:۷۶ ح ۵.

۲- (۲) فروع الکافی ۳:۸۰ ح ۱.

۳- (۳) فروع الکافی ۳:۸۳ ح ۳.

۴- (۴) فروع الکافی ۳:۱۳۵ ح ۱.

۵- (۵) فروع الکافی ۳:۱۴۱ ح ۵.

۶- (۶) فروع الکافی ۳:۱۴۳ ح ۱.

۷- (۷) فروع الکافی ۳:۱۶۸ ح ۱.

۸- (۸) فروع الکافی ۵:۱۳۳ ح ۴.

الصدوق طريقه إلى يونس فى المشيخه، ولكن طريقه إليه يظهر ممّا ذكره شيخ الطائفه فى الفهرست فى ترجمه يونس بن عبدالرحمن(۱).

ومقتضى كون إبراهيم بن هاشم من تلامذه يونس بن عبدالرحمن أن يروى عنه من غير واسطه، وهى منتفيه فى الموارد المذكوره ونحوها، بل لم يحضرنى حال التحرير روايته عنه من غير واسطه، ومقتضى كون الروايه عنه أن يكون من غير واسطه، ومقتضى كون الروايه معها عدم صحّه الدعوى.

ويؤيّده أنّ علياً ابنه إن روى عن محمّد بن عيسى، يروى عن يونس فى الغالب بواسطه، وقد يكون بواسطتين. وإن روى عن أبيه، يروى عنه بواسطتين. ومنه يظهر القدح فى دعوى التلميذيه.

وهذا الوجه هو الأولى من السابق. ويؤيّده أنّ النجاشى لم يذكر فى ترجمه يونس بن عبدالرحمن طعن القمّيين عليه.

وعلى الثانى يكون وجه النظر منع كون إبراهيم بن هاشم من أصحابه، على ما يظهر ممّا ذكره فى ترجمه محمّد بن على بن إبراهيم الهمدانى، قال: محمّد بن على ابن إبراهيم بن محمّد الهمدانى، روى عن أبيه، عن جدّه، عن الرضا عليه السلام. وروى إبراهيم بن هاشم، عن إبراهيم بن محمّد الهمدانى، عن الرضا عليه السلام(۲).

فإنّ الروايه عن الإمام بواسطه وإن لم تناف الروايه عنه بلا واسطه، كما فى حمّاد بن عيسى، فإنّه عدّ من أصحاب مولانا الصادق والكاظم والرضا عليهم السلام، ومقتضاه كونه راوياً عن مولانا الصادق عليه السلام من غير واسطه، كما هو الواقع.

۱- (۱) الفهرست ص ۱۸۱.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۳۴۴.

ففی کتاب الحجّ من الکافی: عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن حمّاد بن عیسی، عن أبی عبداللّه علیه السلام، قال: من دخل مکّه متمتّعاً فی أشهر الحجّ، لم یکن له أن یخرج حتّی یقضی الحجّ(۱).

وفی باب السنّه فی المهور من کتاب النکاح منه: عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن حمّاد بن عیسی، عن أبی عبداللّه علیه السلام، قال: سمعته یقول: قال أبی: ما زوّج رسول اللّه صلی الله علیه و آله من بناته شیئاً، ولا تزوّج شیئاً من نسائه علی أکثر من اثنتی عشر أوقیه ونشّ. والأوقیه: أربعون. والنشّ: عشرون درهماً(۲).

ومع ذلک کثیراً مّا یروی عنه بواسطتین، لکن الظاهر من سیاق کلامه فی الترجمه المذکوره عدم اعتقاد روایه إبراهیم بن هاشم عنه من غیر واسطه.

ویؤیّده أنّه قد یتّفق روایته عنه علیه السلام بثلاث وسائط، کما فی النوادر فی المهر من نکاح الکافی، حیث روی عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن ابن أبی عمیر، عن علی بن الحکم(۳)، عن علی بن أبی حمزه، قال: قلت لأبی الحسن الرضا علیه السلام إلی آخره(۴).

الثانی: قال شیخنا الشهید الثانی رحمه الله فی حاشیه الخلاصه: ذکر الشیخ الطوسی رحمه الله فی أحادیث الخمس أنّه - أی: إبراهیم بن هاشم - أدرک أباجعفر علیه السلام، وذکر له معه

۱- (۱) فروع الکافی ۴:۴۴۱ ح ۱.

۲- (۲) فروع الکافی ۵:۳۷۶ ح ۵.

۳- (۳) قوله «عن علی بن الحکم» غیر موجود فی الکافی المطبوع.

۴- (۴) فروع الکافی ۵:۳۸۱ ح ۷.

خطاباً فی الخمس(۱). انتهی.

قوله «إنّه أدرک» مفعول لقوله «ذکر» ومدلوله أنّ شیخ الطائفه قال: إنّ إبراهیم ابن هاشم أدرک أباجعفر الثانی علیه السلام، أی: الجواد علیه السلام، کما لا یخفی، ومقتضاه أن یکون وفاته فی أیّامه علیه السلام؛ لتصریحه فی رجاله بأنّه من أصحاب مولانا الرضا علیه السلام، لکن الذی عزّاه إلیه لم أعثر فی کلامه.

ولا یبعد أن یقال: إنّ ذلک مسامحه فی التعبیر، والمقصود أنّ شیخ الطائفه أورد فی أحادیث الخمس ما یدلّ علی أنّه أدرک أباجعفر علیه السلام، وحینئذ لا دلاله لهذا الکلام علی أنّ مماته کان فی أیّامه علیه السلام.

والحدیث المذکور رواه ثقه الإسلام فی أواخر باب الفیء والأنفال من اصول الکافی: عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، قال: کنت عند أبی جعفر علیه السلام إذ دخل علیه صالح بن محمّد بن سهل، وکان یتولّی له الوقف بقم، فقال: یا سیّدی اجعلنی من عشره آلاف فی حلّ فإنّی أنفقتها، فقال له: أنت فی حلّ، فلمّا خرج صالح، قال أبوجعفر علیه السلام: أحدهم یثب علی أموال حقّ آل محمّد وأیتامهم ومساکینهم وفقرائهم وأبناء سبیلهم، فیأخذه ثمّ یجیء فیقول: اجعلنی فی حلّ، أتراه ظنّ أنّی أقول لا أفعل، واللّه لیسألنّهم اللّه تعالی یوم القیامه عن ذلک سؤالاً حثیثاً(۲).

ورواه شیخ الطائفه فی کتاب الخمس من التهذیب(۳).

والظاهر أنّ قوله «وذکر له معه خطاباً فی الخمس» إشاره إلی قوله علیه السلام «أتوه»

۱- (۱) رسائل الشهید الثانی ۷:۲.

۲- (۲) اصول الکافی ۵۴۸:۱.

۳- (۳) تهذیب الأحکام ۱۴۰:۴ ح ۱۹.

إلی آخره.

الثالث: قال شیخنا الصدوق فی مشیخه الفقیه: وما کان فیه من وصیه أمیرالمؤمنین علیه السلام لابنه محمّد ابن الحنفیه، فقد رویته عن أبی، عن علی بن إبراهیم ابن هاشم، عن أبیه، عن حمّاد بن عیسی، عمّن ذکره، عن أبی عبداللّه علیه السلام. ویغلط أکثر الناس فی هذا الأسناد، فیجعلون مکان «حمّاد بن عیسی» «حمّاد بن عثمان» وإبراهیم لم یلق حمّاد بن عثمان، وإنّما لقی حمّاد بن عیسی وروی عنه(۱).

ووافقه علی ذلک العلاّمه، فقال فی الفائده التاسعه من الفوائد التی أوردها فی أواخر الخلاصه: قد یغلّط جماعه فی الاسناد من إبراهیم بن هاشم إلی حمّاد بن عیسی، فیتوهّمونه حمّاد بن عثمان، وهو غلط، فإنّ إبراهیم بن هاشم لم یلق حمّاد ابن عثمان، بل حمّاد بن عیسی(۲).

والفاضل الحسن بن داود، قال فی جمله من التنبیهات الذی ذکرها فی أواخر رجاله: إذا ورد علیک الاسناد من إبراهیم بن هاشم إلی حمّاد، فلا یتوهّم أنّه ابن عثمان، فإنّ إبراهیم لم یلق ابن عثمان، بل ابن عیسی(۳).

وفیما ذکروه تأمّل، کما تأمّل فیه بعض مشایخ مشایخنا أیضاً، وذلک لعدم الاستبعاد فی روایه إبراهیم بن هاشم عن حمّاد بن عثمان؛ لکون حمّاد هذا من أصحاب موالینا الصادق والکاظم والرضا علیهم السلام، ومات فی عصر مولانا الرضا علیه السلام؛

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۵۱۳.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۸۱.

۳- (۳) رجال ابن داود ص ۵۵۶.

إذ مماته علی ما فی الکشی فی سنه تسعین ومائه(۱)، وانتقال الروح المقدّس لمولانا الکاظم علیه السلام إلی أعلی غرفات الجنان علی ما فی الکافی وغیره فی شهر رجب فی سنه ثلاث وثمانین ومائه(۲).

فقد أدرک حمّاد بن عثمان من أیّام مولانا الرضا علیه السلام سبع سنین، وقد عرفت أنّ شیخ الطائفه ذکر إبراهیم بن هاشم فی أصحابه علیه السلام، فهو مع حمّاد فی طبقه واحده فی الجمله، فلا استبعاد فی روایته عنه.

کما أنّ حمّاد بن عیسی أیضاً من أصحاب موالینا الأئمّه الثلاثه علیهم السلام، وقد سمعت أنّ روایته عن مولانا الصادق علیه السلام من غیر واسطه، وغایه ما هنا أنّه مات فی أیّام مولانا الجواد علیه السلام، وأدرک من أیّامه علیه السلام خمساً أو ستّ سنین.

قال النجاشی: إنّه مات فی سنه تسع، وقیل: ثمان ومائتین(۳).

وانتقال الروح المقدّس لمولانا الرضا علیه السلام إلی أعلی غرفات الجنان - علی ما فی الکافی وغیره - فی سنه ثلاث ومائتین(۴). وهذا لا یقتضی تعیّن روایه إبراهیم ابن هاشم عن ابن عیسی، واستحاله روایته عن ابن عثمان، کما لا یخفی.

علی أنّا نقول: إنّ روایته عنه موجود فی سند الأخبار، کما ستقف علیه إن شاء اللّه تعالی، فلا وجه لإنکاره.

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۶۷۰ برقم: ۶۹۴.

۲- (۲) اصول الکافی ۱:۴۷۶.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۱۴۳.

۴- (۴) اصول الکافی ۱:۴۸۶.

والحاصل أنّ المقتضى للقول بروايه إبراهيم بن هاشم عن حمّاد بن عيسى موجود، والمانع عنه مفقود، فتعيّن القول به.

أمّا الأوّل، فلأنّا وجدنا عدّه مواضع من الكافى روايته عنه من غير واسطه، كما سيجىء إن شاء تعالى.

وأمّا الثانى، فلما عرفت من اتّحادهما فى الطبقه.

تحقيق الحال يستدعى أن يقال: إنّ التصفّح التامّ فى أسانيد الكافى يشهد على أنّ روايه ثقه الاسلام فيما يناسب المرام على أنحاء:

منها: روايته عن حمّاد بواسطتين، مع التصريح بأنّه ابن عيسى.

ومنها: كذلك مع التصريح بأنّه ابن عثمان.

ومنها: كذلك أيضاً لكن مع اطلاق حمّاد من غير أن ينسبه إلى عيسى أو عثمان.

ومنها: روايته عنه بثلاث وسائط، مع التصريح بأنّه ابن عثمان.

ومنها: روايته عنه كذلك، لكن مع الاطلاق.

ومنها: مثلهما، لكن مع التصريح بأنّه ابن عيسى.

أمّا الأوّل، فلكثرته أغنت عن الافتقار إلى البيان.

وأمّا الثانى، فمنه فى باب تحنيط الميت من طهاره الكافى(۱).

ومنه ما فى باب من يحلّ أن يأخذ من الزكاه ومن لا يحلّ له ومن له المال القليل من كتاب زكاه الكافى(۲).

ومنه ما فى باب الوصيه من كتاب الحجّ منه عن حريز(۳).

۱- (۱) فروع الكافى ۳:۱۴۴ ح ۵.

۲- (۲) فروع الكافى ۳:۵۶۳ ح ۱۳.

۳- (۳) فروع الكافى ۴:۲۸۶.

وأمّا الثالث، فكثير أيضاً، لكن الظاهر أنّ الاطلاق فی هذا المقام ينصرف إلی ابن عيسی؛ لظهور أولويه إلحاق المشتبه بالأغلب.

وأمّا الرابع، فكثير جدّاً.

وكذا الخامس، لكن الظاهر انصراف الاطلاق فی هذا المقام إلی ابن عثمان لما ذكروا.

وأمّا السادس، فالذی يحضرنی الآن موضعان:

أحدهما: فی باب من توالی عليه رمضانان من كتاب صوم الكافی(۱).

والثانی: ما فی كتاب المعيشه من الكافی فی باب آخر منه فی حفظ المال وكراهه الإضاعه(۲).

والحاصل أنّ المطلق ينصرف إلی ابن عيسی إن كان فی الطبقه الثالثه بالإضافه إلی ثقه الإسلام، وإلی ابن عثمان إن كان فی الطبقه الرابعه. وأمّا مع التصريح، فالأمر ظاهر.

واللازم ممّا ذكره شيخنا الصدوق ومن وافقه، الحكم بإرسال الحديث فيما إذا كانت الروايه عن حمّاد بواسطتين، وتكون الواسطه الثانيه إبراهيم بن هاشم مع التصريح بابن عثمان، أو الحكم بالتصحيف لتصريحهم بأنّ إبراهيم بن هاشم لم يلق حمّاد بن عثمان.

ولعلّ الداعی لذلك ملاحظه الكافی، بناءً علی أنّ ثقه الاسلام يروی عن حمّاد ابن عيسی بواسطتين، وفی الغالب هما علی بن إبراهيم وأبوه، وعن حمّاد بن

۱- (۱) فروع الكافی ۱۱۹:۳ ح ۱.

۲- (۲) فروع الكافی ۲۹۹:۴ ح ۱.

عثمـان بثلاـث وسائـط. ومنه يتوهّم أنّ إبراهيم بن هـاشم لم يلق حمّـاد بن عثمـان، لكنّه جمود على الاقتصار بما يظهر فى غالب الأحوال، وقد عرفت التفصيل فى المقال، فاحتمال الإرسال مع إمكان الملاقاه بمعزل عن الاعتبار، ومقتضى الحال.

إن قلت: هنا مواضع اخر فيها إبراهيم بن هاشم، عن حمّاد بن عثمان من غير واسطه:

منهـا: مـا فى بـاب تعجيل الزكاه وتأخيرها من كتاب زكاه التهـذيب، قال: محمّـد ابن يعقوب، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن حريز، عن أبى بصير، عن أبى جعفر عليه السلام، قال: إن أخرج الرجل الزكاه الحديث(۱).

ومنها: ما فى باب أواخر الخروج إلى الصفا من حجّ التهذيب: عن محمّد بن يعقوب، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن الحلبى، قال:

قلت لأبى عبداللّه عليه السلام: جعلت فداك إلى آخر الحديث(۲).

ومنهـا: مـا فى بـاب صـفه الإـحرام من حـجّ التهـذيب أيضـاً: عن محمّـد بن يعقوب، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن الحلبى، عن أبى عبداللّه عليه السلام أنّه قال: لا بأس بأن تلبّى الحديث(۳).

قلنا: إنّ سند النصوص المذكوره وإن كان فى التهذيب كذلك، لكنّها لمّا كانت مرويّه عن الكافى، فلابدّ من الرجوع إليه.

فنقول: إنّ الحديث الأوّل قد رواه ثقه الاسلام فى باب الزكاه تبعث من بلد إلى

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۴۷:۴ ح ۱۴.
۲- (۲) تهذيب الأحكام ۱۶۲:۵ ح ۶۸.
۳- (۳) تهذيب الأحكام ۹۳:۵ ح ۱۱۴.

بلد(۱). والمذكور فيه حمّاد بن عيسى، لا حمّاد بن عثمان، فما فى التهذيب مع نقله عن الكافى غير مطابق لما فيه.

وكذا الحديث الثانى، فإنّه رواه فى باب المتمتّع ينسى أن يقصّر: عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبى عمير، عن حمّاد، عن الحلبى، قال: سألت أباعبداللّه عليه السلام. فإنّ المروى عنه لإبراهيم بن هاشم فيه ابن أبى عمير لا حمّاد بن عثمان، كما هو محلّ الكلام، وهو غريب، وحمّاد فيه مطلق، وإن كان الظاهر أنّه ابن عثمان على ما يظهر ممّا سلف، لكن لا دخل له فيما نحن فيه، كما لا يخفى.

وأمّا الثالث، فإنّ نسخ الكافى فيه مختلفه، ففى بعضها(۲) وإن كان الأمر كما حكاه شيخ الطائفه، لكن الآخر ليس كذلك، بل المروى عنه لإبراهيم بن هاشم فيه ابن أبى عمير، كما فى الثانى، فلا يمكن التعويل عليه فى إثبات المرام.

ومن هذه الاختلافات وأمثالها يظهر أنّ التعويل على النقل لا يخلو من شوب الإشكال.

الرابع: قد عرفت أنّ شيخ الطائفه عدّ إبراهيم بن هاشم من أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، ويظهر من الحديث السالف أنّه أدرك أباجعفر الثانى عليه السلام.

لكن قال سيّد المدقّقين الفاضل الشهير بالداماد: ربما وردت فى الكافى روايه إبراهيم بن هاشم عن الصادق عليه السلام من غير واسطه، قال: وفى كتابى الأخبار التهذيب والاستبصار: محمّد بن يعقوب، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، قال: سألت

۱- (۱) فروع الكافى ۳:۵۵۳ ح ۲.

۲- (۲) فروع الكافى ۴:۳۳۶ ح ۶.

أبا عبداللّه علیه السلام عن صدقات أهل الذمّه الحدیث(۱).

فبعض من عاصرناه ممّن قد فاز بسعاده الشهاده فی دین اللّه قد استبعد ذلک أشدّ الاستبعاد، وقال فیما له حواشی علی التهذیب: الظاهر أنّ هذا مرسل، فإنّ إبراهیم بن هاشم ذکروا أنّه لقی الرضا علیه السلام، وهو تلمیذ یونس بن عبدالرحمن، ویونس من أصحاب الکاظم والرضا علیهما السلام، وسیأتی أنّه روی إبراهیم بن هاشم، قال: کنت عند أبی جعفر الثانی علیه السلام، فراویته عن أبی عبداللّه علیه السلام بغیر واسطه لا تخلو من بعد.

ونحن نقول: الارسال فی الروایه بلفظ السؤال، حیث یقول الراوی: سألته عن کذا فقال کذا، ساقط عن درجه الاحتمال، وإنّما یکون من المحتمل لو کان عن أبیه عن أبی عبداللّه علیه السلام.

فما استبعده لیس من البعد فی شیء، ألیس أبو عبداللّه علیه السلام قد توفّی فی سنه ثمان وأربعین ومائه، وهی بعینها سنه ولاده مولانا الرضا علیه السلام، وقبض أبوالحسن الرضا علیه السلام بطوس سنه ثلاث ومائتین، ومولانا الجواد علیه السلام إذ ذاک فی تسع سنین من العمر، فیمکن أن یکون لإبراهیم بن هاشم إذ یروی عن مولانا الصادق علیه السلام عشرون سنه من العمر، ثمّ یکون قد بقی إلی زمن الجواد علیه السلام، فلقیه وروی عنه من غیر بعاد(۲). انتهی کلام السید الداماد رحمه الله.

أقول: إنّ هذا الفاضل الربّانی الذی لیس له ثانی وإن بلغ أقصی مراتب الدقّه والفطانه، لکن الحقّ فی المقام مع من فاز بشرافه الشهاده؛ إذ المعهود فی کتب

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۱۳۵:۴ ح ۱، والسند فیه لیس کما ذکره الماتن.

۲- (۲) الرواشح السماویه ص ۴۹-۵۰.

الأحـاديث روايه إبراهيم بن هاشم عن مولانا الصادق عليه السـلام بواسـطتين أو بثلاث وسائط، فلا يحضـرنى روايته عنه بواسـطه واحـده فضـلاً من غير واسـطه، فمـا ذكره ليس مأنوساً فى سـند الأخبار، ولا معهوداً بمسـلك رواه الآثار، كما لا يخفى على اولى الخبره والأبصار.

مضافـاً إلى أنّ مـا ذكره لو كان مطابقاً للواقع، لكان إبراهيم بن هاشم مـدركاً لأربعه من الأئمّه الطاهرين عليهم السـلام، ولو كان الأـمر كـذلك نبّه علمـاء الرجـال عليه، وأورده شـيخ الطـائفه فى أصـحاب مولانا الصادق عليه السـلام أيضاً، وأيضاً لو كان الأمر كـذلك لأـكثر الروايه عن مولانـا الكـاظم عليه السـلام. وعلى فرض غمض العين عن الاكثـار، فلاـ أقلّ من الروايه عنه فى بعض الأحيان.

والصواب فى الجواب أن يقال: إنّ شـيخ الطائفه رحمه الله وإن أورد فى باب الأنفال من التهذيب سند الحديث كما ذكره، حيث قال: قال الشيخ رحمه الله: وإذا أسلم الذى سقطت عنه الجزيه، سواء كان إسلامه قبل حلول أجل الجزيه أو بعده، إلى أن قال:

محمّد بن يعقوب، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، قال: سألت أبا عبداللّه عليه السلام عن صدقات أهل الذمّه إلى آخره(۱).

لكنّه أورد قبل ذلك فى باب الجزيه هذا الحديث بهذا السند، قال: وعنه - أى:

محمّد بن يعقوب - عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عن حريز، عن محمّد ابن مسـلم، قال: سألت أبا عبداللّه عليه السلام عن صدقات أهل الذمّه وما يؤخذ من جزيتهم من ثمن خمورهم ولحم خنازيرهم وميتهم، قال: عليهم الجزيه

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۱۳۵:۴، والسند فيه ليس كذلك.

الحديث(۱).

وجميع نسخ التهذيب فى الباب المذكور ممّا عثرنا عليها مطبقه على هذا النحو.

ومنه يظهر إسقاط الأسام الثلاثه فى الباب المذكور: إمّا من سهو القلم، أو التعويل على ما ذكره قبل ذلك لوحده السند والحديث.

على أنّ نسخ التهذيب فى الموضع المذكور مختلفه، وقد لاحظت حال الكتابه أربعه نسخ منه، ففى نسختين منه وإن كان الأمر فيهما كما ذكر من إسقاط «حمّاد، عن حريز، عن محمّد بن مسلم» وكون السائل إبراهيم بن هاشم ظاهراً، لكن فى الأخيرتين يكون الأمر فيهما كما فى الموضع الأوّل، لكن علّم فوق الأسام الثلاثه علامه النسخه.

على أنّ الحديث فى الموضعين مروى عن الكافى، فلابدّ من الرجوع إليه.

فنقول: إنّه مروى فيه فى باب صدقه أهل الجزيه هكذا: على بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن محمّد بن مسلم، قال: سألت أبا عبداللّه عليه السلام الحديث(۲).

ومنه يحصل الجزم بإسقاط الأسام الثلاثه فى الموضع المذكور من التهذيب، فلا يصحّ التعويل عليه.

والعجب من السيد الداماد رحمه الله أنّه لم يراجع الكافى، مع كون ما وقع فى الموضع المذكور من التهذيب مخالفاً لما هو المعهود فى سند الأخبار.

ومنه يظهر أنّ الاتّكال على النقل لاسيما فى مثل المقام بمعزل عن الاعتبار،

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۴:۱۱۳-۱۱۴ ح ۲.

۲- (۲) فروع الكافى ۳:۵۶۸ ح ۵.

وللّه الحمد والشكر فی کلّ حال، وهو المرجع فی المبدء والمآل، وهو القادر المتعال.

الخامس: ما ذکرنا من تصحیح العلّامه والشهید رحمه الله طریق الصدوق فی بعض الأسناد مع وجود إبراهیم بن هاشم فیه، لا یوجب الاعتماد علیه فی الحکم بالتوثیق، بل لا یحصل الظنّ منه أصلًا، وذلک لوجهین:

الأوّل: أنّه لو کان مراد العلاّمه من تصحیح الطریق فی الموارد المذکوره التوثیق والتعدیل، لوثّقه فی ترجمته ولم یفعل، بل الظاهر ممّا ذکره فیها عدم اعتقاده وثاقته، حیث قال: ولم أقف لأحد من أصحابنا علی قول فی القدح فیه، ولا علی تعدیله بالتنصیص، والروایات عنه کثیره، والأرجح قبول قوله(۱).

وهذا وإن أمکن دفعه باحتمال تجدّد الرأی وانحرافه فی الآخر عمّا کان علیه فی الأوّل، لکنّه قبل أن یلاحظ عمّا نبّهنا علیه فیما یأتی، وأمّا بعدها فلا، فلاحظ مع التأمّل التامّ حتّی ینکشف لک سرّ الکلام.

والثانی: أنّه کما صحّح الطرق فی الموارد المذکوره مع اشتمالها علی إبراهیم ابن هاشم، کذا حسّن کثیراً من طرقه المشتمله علیه(۲).

کطریقه إلی إدریس بن زید(۳)، وعلی بن بلال(۴)، وعلی بن ریّان(۵)، ومحمّد

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۴-۵.

۲- (۲) راجع: خلاصه الأقوال ص ۲۷۷-۲۸۱.

۳- (۳) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۸۹ و ۵۲۷.

۴- (۴) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۳۴.

۵- (۵) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۵۱.

ابن النعمان(۱)، ومرازم بن حکیم(۲)، ویحیی بن أبی عمران(۳)، وهاشم الحنّاط(۴)، وإبراهیم بن محمّد الهمدانی(۵)، وأبی عبداللّه الخراسانی(۶)، وبکیر ابن أعین(۷)، وأبی جریر بن إدریس(۸)، وجعفر بن محمّد بن یونس(۹)، والحسن ابن الجهم(۱۰)، والحسین بن محمّد القمّی(۱۱)، کما فی تلخیص الأقوال، ونقد الرجال.

وحمدان الدیوانی(۱۲)، وذریح المحاربی(۱۳)، وریّان بن الصلت(۱۴)،

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۲۸-۴۲۹.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۶۳.

۳- (۳) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۵۰.

۴- (۴) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۴۹.

۵- (۵) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۷۹.

۶- (۶) من لا یحضره الفقیه ۴:۵۰۸.

۷- (۷) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۴۱.

۸- (۸) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۷۱.

۹- (۹) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۴۹.

۱۰- (۱۰) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۳۳.

۱۱- (۱۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۵۱۱.

۱۲- (۱۲) من لا یحضره الفقیه ۴:۵۱۲.

۱۳- (۱۳) من لا یحضره الفقیه ۴:۵۱۰.

۱۴- (۱۴) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۳۲.

وسلیمان بن خالد(۱)، وسماعه بن مهران(۲)، وسهل بن الیسع(۳)، وصفوان بن یحیی(۴)، وعاصم بن حمید(۵)، وعبداللّه بن الجندب(۶)، وعبداللّه بن المغیره(۷)، وعلی بن فضل الواسطی(۸)، ومحمّد بن القیس(۹)، ومعمّر بن خلاّد(۱۰)، ومنذر بن جعفر(۱۱)، وموسی بن عمر بن بزیع(۱۲)، وهشام بن إبراهیم(۱۳)، ویحیی بن حسّان الأزرق(۱۴).

وهذه هی واحد وثلاثین موضعاً من طرق الصدوق، وقد حسّن العلاّمه الطریق إلیهم، ورجال الطرق فی الأغلب ممّا لا ینبغی التأمّل لأحد فی وثاقتهم عدا

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۳۹.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۲۷.

۳- (۳) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۶۲.

۴- (۴) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۴۶.

۵- (۵) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۷۷.

۶- (۶) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۵۸.

۷- (۷) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۶۰.

۸- (۸) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۷۴.

۹- (۹) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۸۶.

۱۰- (۱۰) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۷۲.

۱۱- (۱۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۹۹.

۱۲- (۱۲) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۴۸.

۱۳- (۱۳) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۵۶.

۱۴- (۱۴) من لا یحضره الفقیه ۴:۵۰۷.

إبراهيم بن هاشم، فلا يكون الداعى للحكم بالحسن إلاّ هو.

وأمّا فى غير الأغلب، أى: فيما إذا كان شيخنا الصدوق راوياً عن محمّد بن على ماجيلويه، فإنّه وإن أمكن أن يكون الحكم بالحسن لأجله، لكن الظاهر خلافه، بل التحسين من جهه إبراهيم بن هاشم أيضاً؛ لأنّه لمّا علم فى الغالب أنّ ذلك إنّما هو لأجله، فهو يرجّح أن يكون الأمر فى غيره كذلك.

مضافاً إلى أنّه رحمه الله صحّح جمله من طرقه، وفيه محمّد بن على ماجيلويه، كطريقه إلى إسماعيل الجعفى، وإسماعيل بن رياح، وحارث بن المغيره، ومعاويه بن وهب، ومنصور بن حازم(۱).

والحاصل أنّ التحسين الذى صدر منه فى عشرين موضعاً من الموارد المذكوره، تعيّن بالقطع أن يكون ذلك لأجل إبراهيم بن هاشم، ومنه يظهر أنّ الأمر فى الباقى وهو أحد عشر موضعاً أيضاً كذلك.

وبالجمله الشخص الذى صدر الحكم بحسن السند لأجله من شخص لا يمكن أن يصدر الحكم بصحّته لأجله من ذلك الشخص، كما لا يخفى على من أحاط خبراً بالاصطلاح، فإذا رأينا ذلك فى كلامه، فلابدّ من ارتكاب أحد امور:

إمّا أن يقال: إنّ ذلك من باب تبدّل الرأى وتغيّر الحال، وهو غير صحيح؛ لمنافاته لنظم كلامه؛ لأنّه صحّح طريقه أوّلاً إلى كردويه وفيه إبراهيم بن هاشم، ثمّ حسّن طريقه إلى محمّد بن النعمان، والريّان بن الصلت، والحسن بن الجهم، وعلى ابن بلال، وغيرهم.

ثمّ صحّح طريقه إلى عامر بن نعيم، ثمّ حسّن الطريق إلى صفوان بن يحيى من

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۷۷-۲۸۱.

غير فصل، ثمّ إلى موسى بن عمر بن بزيع، وإلى جعفر بن محمّد بن يونس، وهاشم الحنّاط، ويحيى بن أبى عمران وغيرهم، ثمّ صحّح إلى ياسر، ثمّ حسّن كثيراً من الطرق المذكوره، وعلى فرض التسليم، يكون المعتبر هو الأخير، فلا يجدى فى إثبات المرام.

وإمّا أن يقال: إنّه من باب التجوّز بأحد اللفظين عن الآخر، أو من باب الذهول والغفله، أو من سهو القلم والزلّه.

والأوّل أيضاً غير مناسب، كما لا يخفى وجهه، وعلى تقديره لا يجدى فى المقام؛ لعدم معلوميه التجوّز فيه والمتجوّز له، فيتعيّن الثانى أو الثالث. وعلى أيّهما كان لا يمكن التمسّك به لإثبات المرام؛ لعدم حصول الظنّ منه على المرام، لاسيما بعد ملاحظه أكثريه الحكم بالحسن من الحكم بالصحّه، كما عرفت ممّا سبق، فحينئذ لا يوجب الاعتماد عليه.

وكذا الكلام فى حقّ الشهيد أيضاً؛ إذ كثيراً ما حسّن الطريق على وجود إبراهيم ابن هاشم، فتنبّه يرشدك اللّه إلى طريق الصواب، وإليه المرجع والمآب(۱).

الفصل الثامن: فى تحقيق الحال فى إسحاق بن عمّار

فنقول: إنّ إسحاق بن عمّار فى كتب الأخبار شايع، وقد اشتبه الأمر فيه على العلماء الأعلام، فمنهم: من ذهب إلى أنّه واحد، ومنهم: من ذهب إلى أنّه متعدّد.

وتنقيح المرام يستدعى أن يقال بالتحقيق التامّ: إنّ القائلين بأنّه واحد، ويظهر ذلك من جماعه كثيره وجمّ غفير:

۱- (۱) راجع: الرسائل الرجاليه للسيد الشفتى ص ۶۱-۱۲۶.

منهم: شیخنا الصدوق، فإنّه روی فی الفقیه، عن إسحاق بن عمّار کثیراً، کما فی کتاب الحجّ من الفقیه(۱)، وفی باب ما یجوز الإحرام فیه وما لا یجوز من الفقیه(۲)، إلی غیر ذلک من المواضع التی لا تحصی.

ولم یذکر فی المشیخه إلّا طریقاً واحداً إلی إسحاق بن عمّار، فقال فی أوائل المشیخه: وما کان فیه عن إسحاق بن عمّار، فقد رویته عن أبی، عن عبداللّه بن جعفر الحمیری الخ(۳).

ومنه یظهر أنّه اعتقد أنّ إسحاق بن عمّار الراوی عن الإمامین الذی عنون به الکلام واحد، سواء روی عنهما بلا واسطه، أو مع الواسطه.

والظاهر منه أنّه لیس بإسحاق بن عمّار بن موسی الساباطی؛ إذ لو کان ذلک قیّده به، کما صنع فی عمّار، حیث قال: ما کان فی هذا الکتاب عن عمّار بن موسی الساباطی الخ(۴). فهو إسحاق بن عمّار بن حیّان، سیما بعد ما ستقف علیه من عدم وجود إسحاق بن عمّار بن موسی الساباطی.

ومنهم: الشیخ الضابط النجاشی، قال: إسحاق بن عمّار بن حیّان مولی بنی تغلب، أبویعقوب الصیرفی، شیخ من أصحابنا ثقه، وإخوته یونس ویوسف وقیس وإسماعیل، وهو فی بیت کبیر من الشیعه، وابنا أخیه علی بن إسماعیل، وبشر بن

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۲:۲۱۸ برقم: ۲۲۱۵.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۲:۳۵۷ برقم: ۲۶۹۲.

۳- (۳) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۲۳.

۴- (۴) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۲۲.

إسماعيل، كانا من وجوه من يروى الحديث إلى آخر ما قال(۱).

وحيث ما لم يذكر فى الرجال إلاّ الشخص المذكور، فالظاهر منه أنّه اعتقد أنّ إسحاق بن عمّار فى أسانيد الأخبار ليس إلاّ ذلك، إذ لو لم يكن معتقداً لذلك، بل اعتقد التعدّد لذكره أيضاً، فتأمّل.

ومنهم: شيخ الطائفه، قال فى الفهرست: إسحاق بن عمّار الساباطى، له أصل، وكان فطحياً إلاّ أنّه ثقه، وأصله معتمد عليه الخ(۲).

ولمّا لم يذكر فى ذلك الكتاب غير ذلك، يظهر منه اعتقاده أنّه واحد، وإلاّ لذكره فى عنوانين متعدّدين، كما هو ديدنهم وطريقهم.

وقال فى الرجال فى أصحاب مولانا الصادق عليه السلام: إسحاق بن عمّار الصيرفى الكوفى(۳).

وفى باب أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام: إسحاق بن عمّار ثقه، له كتاب(۴).

ومنهم: السيد الجليل أحمد بن طاووس، ولعلّه أوّل من نزّل كلام النجاشى والشيخ فى الفهرست على شخص واحد، ويظهر من كلماته أنّه اعتقد اتّحاد اسحاق بن عمّار الساباطى مع إسحاق بن عمّار بن حيّان(۵).

ومنهم: المحقّق، فإنّه قال فى الشرائع فى مسأله ميراث المفقود: وفى روايه

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۷۱.

۲- (۲) الفهرست ص ۱۵.

۳- (۳) رجال الشيخ ص ۱۶۲.

۴- (۴) رجال الشيخ ص ۳۳۱.

۵- (۵) التحرير الطاووسى ص ۴۰-۴۱.

إسحاق بن عمّار، عن أبی عبداللّه علیه السلام الخ. وفی إسحاق قول، وفی طریقها سهل بن زیاد، وهو ضعیف الخ(۱).

والظاهر من کلماته أنّه اعتقد أنّ إسحاق بن عمّار لیس إلّا واحداً، والظاهر أنّ القول الذی أشار إلیه هو الحکم بالفطحیه الذی صدر من شیخ الطائفه، ومعلوم أنّ ذلک فی حقّ إسحاق بن عمّار الساباطی.

ثمّ الظاهر من قوله «وفی إسحاق قول» أنّه لم یکن معتقداً بثبوت ذلک القول فیه، وهو الظاهر منه فی کتاب إحیاء الأموات من النافع(۲).

ومنهم: الحسن بن أبی طالب صاحب کشف الرموز، قال فی کتاب الطلاق فی شرح عباره النافع: «یصحّ أن یطلّق ثانیه فی الطهر الذی طلّق فیه» ما هذا لفظه: لا یصحّ تکرار الطلاق مع الوطیء علی طهر واحد، إلی أن أورد روایه، ثمّ قال:

ضعیف مطعون، وإسحاق مقدوح الخ(۳).

ومنهم: العلاّمه، فإنّه نزّل فی الخلاصه کلام النجاشی والشیخ فی الفهرست علی شخص واحد، وذکره فی القسم الثانی، فقال: إسحاق بن عمّار بن حیّان مولی بنی تغلب أبویعقوب الصیرفی، کان شیخاً من أصحابنا ثقه، روی عن الصادق والکاظم علیهما السلام، وکان فطحیاً، ثمّ نقل ما فی النجاشی والفهرست(۴).

ولا یخفی أنّ بناء کلامه علی أنّ المعنون فی النجاشی والفهرست واحد، فلا

۱- (۱) شرائع الاسلام ۴:۴۹.

۲- (۲) المختصر النافع ص ۲۶۲.

۳- (۳) کشف الرموز ۲:۲۱۸.

۴- (۴) خلاصه الأقوال ص ۲۰۰.

یکون إسحاق بن عمّار إلاّ وهو فطحی.

ومنهم: ابن داود، قال فی القسم الأوّل من رجاله: إسحاق بن عمّار بن حیّان مولی بنی تغلب(۱).

ومنهم: شیخنا الشهید، فإنّه قال فی أواخر شرح الإرشاد: وصالح کذّاب، وإسحاق فیه قول، فلذلک أوردت بصیغه الروایه(۲).

ومنهم: شیخنا ابن فهد، قال فی المهذّب البارع فی مسأله میراث المفقود: وفی إسحاق قول آخر(۳).

ومنهم: صاحب التنقیح، قال فی المسأله المذکوره: مع أنّ إسحاق قیل: إنّه فطحی(۴).

ومنهم: شیخنا الشهید الثانی، قال فی أواخر الروضه عند البحث عن دیه ضرب العجان: ونسبه إلی الروایه؛ لأنّ إسحاق بن عمّار فطحی، وإن کان ثقه(۵).

وقال أیضاً عند البحث عن دیه سلس البول: لکن فی الطریق إسحاق، وهو فطحی(۶).

۱- (۱) رجال ابن داود ص ۵۲.

۲- (۲) روض الجنان ص ۳۸۰.

۳- (۳) المهذّب البارع ۴:۴۱۹-۴۲۰.

۴- (۴) التنقیح الرائع ۴:۲۰۶.

۵- (۵) شرح اللمعه ۱۰:۲۵۲.

۶- (۶) شرح اللمعه ۱۰:۲۶۶.

وفی المسالک أیضاً فی المسألتین المذکورتین(۱).

وقال أیضاً عند البحث عمّا یثبت به الاحصان ما یعطی ذلک(۲).

ومنهم: المولی المحقّق الأردبیلی، فإنّه أیضاً بنی علی الاتّحاد.

قال فی مجمع الفائده فی شرح عباره الارشاد: وتبطل بالإخلال برکن(۳).

وقال أیضاً فی مباحث الشکّ(۴).

وقال أیضاً فی مباحث الحجّ فی مسأله وجوب الکفّاره بالاستمناء فی حقّ المحرم(۵).

ومن جمیع المواضع المذکوره یظهر أنّ بناؤه رحمه الله علی الاتّحاد.

ومنهم: صاحب المدارک، قال فی کتاب الحجّ عند التکلّم فی تروک الاحرام فی شرح عباره «ولو ذبحه کان میته حراماً» ما هذا لفظه: وأمّا الثانیه، فبأنّ من جمله رجالها الحسن بن موسی الخشّاب، وهو غیر موثّق ولا ممدوح بمدح یعتدّ به، وإسحاق بن عمّار وهو فطحی(۶).

وقال فی کتاب النذر من شرحه علی النافع: وفی سنده قصور، فإنّ راویها وهو إسحاق بن عمّار قیل: إنّه فطحی.

۱- (۱) المسالک ۲:۵۰۴-۵۰۵ الطبع الحجری.

۲- (۲) المسالک ۲:۴۲۴.

۳- (۳) مجمع الفائده والبرهان ۳:۸۳.

۴- (۴) مجمع الفائده والبرهان ۳:۱۷۸.

۵- (۵) مجمع الفائده والبرهان ۷:۱۲.

۶- (۶) مدارک الأحکام ۷:۳۰۶.

ومنهم: شیخنا الشیخ سلیمان البحرانی، قال فی المعراج: والذی یتخلّص من کلامهم أنّه فطحی ثقه(۱).

ومنهم: العلاّمه المجلسی رحمه الله، فإنّه لم یعنون فی الوجیزه إلاّ عنواناً واحداً، فقال:

إسحاق بن عمّار موثّق(۲).

ومنهم: بعض من أجلاّء مشایخ مشایخنا فی رساله منفرده فی هذا الباب: هذه کلمات من حضرنی من القائلین بالاتّحاد، لکن جهه القول بالوحده فیهم مختلفه؛ إذ مقتضی کلام النجاشی أنّ إسحاق بن عمّار لیس إلاّ واحداً، وهو إسحاق بن عمّار بن حیّان أبویعقوب الصیرفی التغلبی، ومقتضی کلام شیخ الطائفه فی الفهرست أنّه واحد، لکنّه إسحاق بن عمّار الساباطی، ومقتضی کلام العلاّمه وغیره ممّن ذکر أنّ إسحاق بن عمّار هو إسحاق بن عمّار الساباطی الفطحی، فدقّق النظر فی کلماتهم حتّی ینکشف لک سرّ المقال(۳).

وأمّا القائلین بالتعدّد، فمنهم شیخنا البهائی رحمه الله، قال فی مشرق الشمسین: وقد یکون الرجل متعدّداً، فیظنّ أنّه واحد، کما اتّفق للعلاّمه فی إسحاق بن عمّار، فإنّه مشترک بین اثنین: أحدهما من أصحابنا، والآخر فطحی، کما یظهر للمتأمّل(۴).

ومنهم: الشیخ حسن بن محمّد الدمستانی البحرینی فی انتخاب الجید، وهو مصنّفه المعمول لتنقید أسانید تهذیب الحدیث، حیث قال فی تنقید سند منه مذکور

۱- (۱) معراج أهل الکمال ص ۲۱۸.

۲- (۲) رجال العلاّمه المجلسی ص ۱۵۸.

۳- (۳) الرسائل الرجالیه للسید الشفتی ص ۲۳۵-۲۳۶.

۴- (۴) مشرق الشمسین ص ۹۵.

فی باب الأحداث الموجبه للطهاره: والسند موثّق باشتراک إسحاق بن عمّار بین ابن حیّان الثقه، وابن موسی الساباطی، والحکم باتّحادهما وهم.

ومنهم: المحقّق الاسترابادی، فإنّه بعد بنائه علی الاتّحاد فی رجاله الکبیر والوسیط عدل عنه، وصار إلی القول بالتعدّد، حیث قال فی حاشیه المتوسّط:

الظاهر من التتبّع أنّ إسحاق بن عمّار اثنان: ابن عمّار بن حیّان الکوفی، وهو المذکور فی النجاشی، وابن عمّار بن موسی الساباطی، وهو المذکور فی الفهرست، وأنّ الثانی فطحی دون الأوّل.

ومنهم: المولی التقی المجلسی فی شرحه علی المشیخه عند شرح طریقه إلی إسحاق بن عمّار: والظاهر أنّهما رجلان، ولمّا اشکل التمیز بینهما فهو فی حکم الموثّق(۱).

ومنهم: المحدّث القاسانی، فإنّه عبّر بمثل ما عبّر به شیخنا البهائی رحمه الله(۲).

ومنهم: الفاضل الخراسانی فی الذخیره فی شرح «ویبطل بالإخلال برکن» قال: وفی الصحیح عن إسحاق بن عمّار الثقه المشترک بین الفطحی وغیره.

ومنهم: مولانا المحقّق الماهر البهبهانی فی التعلیقه، قال: الفطحی کما فی الفهرست هو إسحاق بن عمّار بن موسی الساباطی، وهو غیر ابن حیّان(۳).

ومنهم: السید السند فی ریاض المسائل، فی مسأله میراث المفقود، قال: مع اعتبار سند الروایه، بعد التعدّد بالموثّقیه بإسحاق بن عمّار المشترک بین الموثّق

۱- (۱) روضه المتّقین ۱۴:۵۱.

۲- (۲) الوافی ۱:۲۱.

۳- (۳) التعلیقه علی منهج المقال ص ۵۲.

والثقه(۱).

ومنهم: الشیخ المتبحّر البحرینی فی الدرر النجفیه، مع ادّعائه أنّ القائل بالوحده أکثر من غیره.

ومنهم: الفاضل النبیل الجلیل إسماعیل الخواجوئی فی رجاله(۲).

ثمّ إنّ تحقیق المقال یقتضی أن یقال: إنّ ما کان داعیاً لشیخ الطائفه علی القول بأنّ إسحاق بن عمّار هو إسحاق بن موسی الساباطی، هو ما رواه فی التهذیب: عن أحمد بن محمّد بن عیسی، عن محمّد بن سنان، عن إسحاق بن عمّار، قال: سمعت أبا عبداللّه علیه السلام یقول: کان موسی بن عمران علیه السلام إذا صلّی لم ینفتل حتّی یلصق خدّه الأیمن بالأرض وخدّه الأیسر بالأرض، قال: وقال إسحاق: رأیت من آبائی من یصنع ذلک، قال محمّد بن سنان: یعنی موسی فی الحجر فی جوف اللیل(۳).

فنقول: إنّ إسحاق بن عمّار فی هذا المقام روی عن مولانا الصادق علیه السلام، ثم قال إسحاق: هکذا رأیت من آبائی إلی آخره. أی: بعض آبائی.

ومحمّد بن سنان الذی هو الراوی عنه فی هذا المقام أخبر بأنّ مراده من بعض آبائه موسی، وهو جدّ إسحاق، وإسحاق بن عمّار فی المقام، هو إسحاق بن عمّار بن موسی الساباطی، ولمّا لم یکن إسحاق بن عمّار إلّا رجلًا واحداً فی الأسانید، فإذا علم أنّ المراد منه فی هذا المقام هو ابن عمّار بن موسی الساباطی، یکون هو المراد منه حیثما وقع، وهو المطلوب.

۱- (۱) ریاض المسائل ۳۷۳:۲ الطبع الحجری.

۲- (۲) الفوائد الرجالیه للعلّامه الخواجوئی ص ۶۹.

۳- (۳) تهذیب الأحکام ۱۰۹:۲-۱۱۰ ح ۱۸۲.

ولـذا قال المحقّق القاسانی فی الوافی، بعـد أن ذکر الحـدیث: بیان، قال محمّد بن سـنان: وقال إسـحاق، یعنی إسـحاق بن عمّار، یعنی موسی، أی موسی الساباطی جدّ إسحاق(۱). انتهی.

فنقـول: إنّ مـا حکینـاه عن المحقّق الأسترابـادی من قوله «الظـاهر من التتبّع» إلی آخر، إن کـان وجهه ملاـحظه ذلـک ومـا یورد مفصّلاً، فله وجه فی بادیء الرأی، وإلّا فلا وجه له، إلّا إذا کان مراده التأمّل فی کلام النجاشی والشیخ فی الفهرست.

إذا علم ذلک، فنقول: الظاهر أنّ ما ذکر فی المقام هو الداعی لشـیخ الطائفه علی القول بأنّ إسحاق بن عمّار هو إسحاق بن عمّار الساباطی، فالظاهر من شـیخ الطائفه أنّه اعتقد أنّ إسـحاق بن عمّار واحد، وأنّه إسـحاق بن عمّار بن موسی الساباطی، وهو رحمه الله وإن أصاب فی التوحید، لکن أخطأ فی التشخیص والتعیین.

أمّا الأوّل من أکثریه القائلین بالتوحیـد، وهو یوجب الظنّ القوی به، لاسـیما بعد ملاحظه کونهم خبیرین بصـیرین عالمین بالرجال والاسـناد کلّهم نحریر محقّق ومـدقّق متتبّع فی علمهم الذی له مدخلیه بما نحن فیه، مضافاً إلی ما یظهر بعد التأمّل والتتبّع التامّ فی الأخبار والأسـناد من عـدم وجود إسـحاق الساباطی، وکون ابن حیّان کثیر الروایه عن الصادق والکاظم علیهما السـلام، فیظنّ ظنّاً قویاً قریباً بالعلم اتّحاده، وسیأتی ما یوجب قوّه الظنّ إن شاء اللّه تعالی.

وأمّا الثانی، فلما ستقف من أنّ إسحاق بن عمّار الراوی الکثیر الراویه وسدیدها، هو ابن عمّار بن حیّان الصیرفی.

وأمّا إسحاق بن عمّار بن موسی الساباطی، فلا وجود له أصلاً فی أسانید

۱- (۱) الوافی ۸:۸۱۸-۸۱۹.

الأخبار، وإنّما الموجود عمّار الساباطی لا إسحاق.

وأمّا الداعی المسطور، فهو علی النحو المذکور فی التهذیب وإن لم یحتمل غیر ما ذکر، لکن وقع فیه تصرّف بزیاده «من آبائی» ویمکن أن یکون الداعی لتلک الزیاده - کما نبّه به بعض مشایخ مشایخنا - حمل موسی فیه علی موسی الساباطی، وهو غیر صحیح، بل المراد منه هو مولانا وسیدنا موسی بن جعفر علیهما السلام، وهذا هو الذی ینبغی أن یذکر فی مقابله قول مولانا الصادق علیه السلام حاکیاً عن فعل موسی بن عمران علیه السلام.

وأمّا حکایه موسی الساباطی الذی لیس له ذکر فی کتب الرجال ولا فی الأسانید إلّا بتوسّط ذکر ابنه، فی مقابله ما حکاه مولانا الصادق علیه السلام عن موسی بن عمران علیه السلام، فهو ممّا لا ینبغی أن یتخیّل فضلاً عن أن یذکر، بخلاف الحکایه عن مولانا الکاظم علیه السلام، فإنّها موقعها، مضافاً إلی ما فیه من دفع توهّم اختصاصه بشریعه موسی بن عمران علیه السلام.

وأمّا عدم التصریح بذکر اسمه الشریف، فلعلّه لعائق من ذلک، مع وجود القرینه الحالیه المشخّصه للمراد، ولذا فسّره محمّد بن سنان بأنّ مراد إسحاق بن عمّار فی قوله «رأیت من یصنع ذلک» هو موسی بن جعفر علیهما السلام، کما وقع التصریح به فی کلام شیخ الطائفه فی الخلاف، والمحقّق فی المعتبر، والعلّامه فی المنتهی والتذکره ونهایه الإحکام، وصاحب المدارک.

قال فی الخلاف بعد ذکر الحدیث قال: وقال: رأیت من یصنع ذلک، قال ابن سنان: یعنی موسی بن جعفر علیهما السلام فی الحجر فی جوف اللیل(۱).

۱- (۱) الخلاف ۱:۴۳۷.

وقال فی المعتبر بعد أن حکم باستحباب التعفیر: ویؤیّد ذلک ما رواه إسحاق بن عمّار، قال: سمعت أبا عبداللّه علیه السلام یقول: کان موسی بن عمران علیه السلام إذا صلّی لم ینفتل حتّی یلصق خدّه الأیمن بالأرض، وخدّه الأیسر بالأرض، قال إسحاق: رأیت من یصنع ذلک، قال محمّد بن سنان: یعنی موسی بن جعفر علیهما السلام فی الحجر فی جوف اللیل(۱).

وفی المنتهی(۲) مثل ما فی المعتبر.

وفی التذکره: یستحبّ فیها التعفیر عند علمائنا، ولم یعتبره الجمهور، إلی أن قال: وقال إسحاق بن عمّار: سمعت أبا عبداللّه علیه السلام یقول: کان موسی بن عمران علیه السلام إذا صلّی لم ینفتل حتّی یلصق خدّه الأیمن بالأرض، وخدّه الأیسر بالأرض، قال إسحاق: رأیت من یصنع ذلک، قال محمّد بن سنان: یعنی موسی بن جعفر علیهما السلام فی الحجر فی جوف اللیل(۳).

وفی نهایه الإحکام: یستحبّ فیها التعفیر؛ لأنّها وضعت للتذلّل والخشوع، والتعفیر أبلغ فیه، قال محمّد بن سنان: رأیت موسی بن جعفر علیهما السلام یفعل ذلک فی الحجر فی جوف اللیل(۴).

وفی المدارک: یستحبّ تعفیر الخدّین؛ لما رواه الشیخ عن محمّد بن سنان، عن إسحاق بن عمّار، قال: سمعت أبا عبداللّه علیه السلام یقول: کان موسی بن عمران علیه السلام إذا

۱- (۱) المعتبر ۲:۲۷۱.

۲- (۲) منتهی المطلب ۱:۳۰۳ الطبع الحجری.

۳- (۳) التذکره ۳:۲۲۴.

۴- (۴) نهایه الإحکام ۱:۴۹۸ المطبوع بتحقیقی.

صلّی لم ینفتل حتّی یلصق خدّه الأیمن بالأرض، وخدّه الأیسر بالأرض، قال إسحاق: رأیت من یصنع ذلک، قال محمّد بن سنان: یعنی موسی بن جعفر علیهما السلام فی الحجر فی جوف اللیل(۱).

ومن جمیع ما ذکر تبیّن أنّ لفظه «من آبائی» لم تکن موجوده فی کلام إسحاق، ولا هو من کلامه، وإنّما هی زیاده صدرت ممّن صدر، ولعلّ الداعی لتلک الزیاده هو حمل موسی فی کلام إسحاق(۲) علی موسی الساباطی، کما نبّهنا علیه.

وعلی تقدیر صدور اللفظ من إسحاق، یمکن أن یقال: إنّه «أُباهی» هکذا:

رأیت من اباهی به ممّن یصنع ذلک، فصحّف إلی ما تری.

والحاصل أنّ الظاهر من شیخ الطائفه أنّه اعتقد أنّ إسحاق بن عمّار فی أسانید الأخبار واحد، وأنّه ابن عمّار الساباطی، وأنّ له أصلاً معوّلاً علیه، وأنّه فطحی، وقد علمت الداعی للتشخیص وبطلانه.

وأمّا نسبه الأصل، فظاهره؛ لکون إسحاق بن عمّار ذا کتاب، ویظهر من تصفّح الأخبار المرویه عنه أنّ کتابه فی غایه المتانه، بل لا یبعد أن یقال: إنّه من الاُصول المعتبره، وتصفّح الأخبار المرویه عنه یرشد إلیه، ولذا یطلق علیه لفظ الأصل.

وأمّا نسبه الفطحیه إلیه، فلعلّ وجهه ما ستقف علیه إن شاء اللّه تعالی من بعض الأخبار الآتیه، وستطّلع إن شاء اللّه تعالی علی ما فیه.

ثمّ إنّ تهذیب المرام فی تعیینه یوجب أن نطوّل الکلام.

فنقول: الظاهر أنّه ابن عمّار بن حیّان، فکلّما کان الراوی عن الصادق

۱- (۱) مدارک الأحکام ۳:۴۲۴.

۲- (۲) فی الرجال: محمّد بن سنان.

والكاظم عليهما السلام إسحاق بن عمّار، فهو ابن حيّان، وذلك لوجوه:

منها: ما رواه الكشی عن محمّد بن عيسى العبيدی، عن زياد القندی، قال: كان أبو عبداللّه عليه السلام إذا رأى إسحاق بن عمّار، وإسماعيل بن عمّار، قال: وقد يجمعهما لأقوام(۱). بناءً على أنّ الظاهر منه أنّ إسماعيل وإسحاق أخوان.

وقد دلّ الصحيح المروى فی باب البرّ بالوالدين من اصول الكافی: عن محمّد ابن عيسى، عن على بن الحكم، وعدّه من أصحابنا، عن أحمد بن أبی عبداللّه، عن إسماعيل بن مهران، جميعاً عن سيف بن عميره، عن عبداللّه بن مسكان، عن عمّار ابن حيّان، قال: خبّرت أبا عبداللّه عليه السلام ببرّ ابنی إسماعيل بی، فقال: لقد كنت احبّه وقد ازددت له حبّاً(۲). على أنّ إسماعيل هو ابن عمّار بن حيّان، فيكون إسحاق أيضاً كذلك، وهو المطلوب.

ومنها: ما عرفت من التصريح فی كلام النجاشی بكونه إسحاق بن عمّار بن حيّان، وانّ إخوته يونس ويوسف وقيس وإسماعيل، وابنا أخيه على بن إسماعيل، وبشر بن إسماعيل.

ومنها: ما يظهر من تتبّع النصوص، فقد روى ثقه الإسلام فی باب النهی عن الإشراف على قبر النبی صلى الله عليه و آله، قال: عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد البرقی، عن جعفر بن المثنّى الخطيب، قال: كنت بالمدينه وسقف المسجد الذی اشرف على القبر قد سقط، والفعله يصعدون وينزلون ونحن جماعه، فقلت لأصحابنا: من منكم له موعد يدخل على أبی عبداللّه عليه السلام الليله؟ فقال مهران بن أبی نضر: أنا، وقال

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۷۰۵:۲ برقم: ۷۵۲.

۲- (۲) اصول الكافی ۱۶۱:۲ ح ۱۲.

إسماعيل بن عمّار الصيرفى: أنا، فقلنا لهما: سلاه عن الصعود لنشرف على قبر النبى صلى الله عليه و آله.

فلمّا كان من الغد لقيناهما، فاجتمعنا جميعاً، فقال إسماعيل: قد سألناه لكم عمّا ذكرتم، فقال: لا احبّ لأحد منكم أن يعلو فوقه، ولا آمنه أن يرى شيئاً يذهب منه بصره، أو يراه قائماً يصلّى، أو يراه مع بعض أزواجه صلى الله عليه و آله(۱).

وروى فى باب النوادر من أواخر معيشه الكافى: عن سهل بن زياد، عن على ابن بلال، عن الحسن بن بسّام الحمّال، قال: كنت عند إسحاق بن عمّار الصيرفى، فجاء رجل يطلب غلّه بدينار، وكان قد أغلق باب الحانوت وختم الكيس، فأعطاه غلّه بدينار، فقلت له: ويحك يا إسحاق ربما حملت لك من السفينه ألف ألف درهم، قال: فقال لى: ترى كان لى هذا، لكنّى، سمعت أبا عبداللّه عليه السلام يقول: من استقلّ قليل الرزق حرم كثيره، ثمّ التفت إلىّ فقال: يا إسحاق لا تستقلّ قليل الرزق فتحرم كثيره(۲).

فنقول: وصف فى الأوّل إسماعيل بن عمّار بالصيرفى، وهنا إسحاق بن عمّار بذلك، كما فى نكاح التهذيب وغيره.

فقد علم ممّا ذكر أنّ إسحاق بن عمّار الراوى عن مولانا الصادق عليه السلام أنّه إسحاق ابن عمّار الصيرفى، وقد علمت من كلام النجاشى أنّ إسحاق بن عمّار الصيرفى هو إسحاق بن عمّار بن حيّان، مضافاً إلى ما علمت أنّ المصرّح به فى كلام النجاشى أنّ إخوه إسحاق بن عمّار: يونس، ويوسف، وقيس، وإسماعيل، وقد أوردهم شيخ

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۴۵۲.

۲- (۲) فروع الكافى ۵:۳۱۸ ح ۵۶.

الطائفه فی الرجال، والعلّامه فی الخلاصه علی نحو یرشد إلی حقیقه الحال.

قال شیخ الطائفه فی أصحاب مولانا الصادق علیه السلام: إسحاق بن عمّار الصیرفی الکوفی(۱).

وفی هذا الباب: یونس بن عمّار الصیرفی التغلبی کوفی(۲).

وفیه أیضاً: إسماعیل بن عمّار الصیرفی الکوفی(۳).

وفی الخلاصه: یوسف بن عمّار بن حیّان ثقه(۴).

وفیه: قیس بن عمّار بن حیّان قریب الأمر(۵).

ومنها: أنّک قد علمت من کلام النجاشی عند ذکر طریقه إلی إسحاق بن عمّار بن حیّان: إنّ غیاث بن کلوب روی عنه. فیظهر من ذلک أنّ إسحاق بن عمّار الذی یروی عنه غیاث بن کلوب هو إسحاق بن عمّار بن حیّان.

فها أنا اورد عدّه من مواضع التی روی فیها غیاث بن کلوب عن إسحاق بن عمّار الراوی عن مولانا الصادق علیه السلام.

ومن جملتها: ما فی الباب السادس من بصائر الدرجات، قال: حدّثنی الحسن ابن موسی الخشّاب، عن غیاث بن کلوب، عن إسحاق بن عمّار، عن جعفر، عن

۱- (۱) رجال الشیخ ص ۱۶۲.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۳۲۴.

۳- (۳) رجال الشیخ ص ۱۶۱.

۴- (۴) خلاصه الأقوال ص ۱۸۴.

۵- (۵) خلاصه الأقوال ص ۱۳۵.

أبيه عليهما السلام(۱).

ومنها: ما فی باب المنّ من کتاب زکاه الکافی، قال: محمّد بن یحیی، عن أحمد ابن محمّد بن عیسی، عن الحسن بن موسی، عن غیاث، عن إسحاق بن عمّار، عن أبی عبداللّه علیه السلام(۲).

ومنها: ما فی باب أدب الصائم من صوم الکافی(۳).

ومنها: ما فی آخر کتاب المواریث من الکافی(۴).

ومنها: ما فی باب دهن الجلجلان من کتاب زیّ الکافی(۵).

ومنها: ما فی باب الرجلین یدّعیان، فیقیم کلّ واحد منهما البیّنه من کتاب قضاء الکافی(۶).

ومنها: ما فی کتاب الطلاق من التهذیب، حیث روی عن محمّد بن أحمد بن یحیی، عن الحسن بن موسی الخشّاب، عن غیاث بن کلوب، عن إسحاق بن عمّار الصیرفی، عن جعفر، عن أبیه علیهما السلام(۷).

ولا یخفی أنّ فیه مزیّتان علی أنّ إسحاق بن عمّار هنا ابن حیّان: إحداهما

۱- (۱) بصائر الدرجات ص ۱۱ ح ۲.

۲- (۲) فروع الکافی ۲۲:۴ ح ۱.

۳- (۳) فروع الکافی ۸۹:۴ ح ۱۱.

۴- (۴) فروع الکافی ۱۷۳:۷ ح ۲.

۵- (۵) فروع الکافی ۵۲۴:۶ ح ۱.

۶- (۶) فروع الکافی ۴۱۹:۷ ح ۲.

۷- (۷) تهذیب الأحکام ۵۳:۸-۵۴ ح ۹۴.

روایه غیاث، والاُخری الوصف بالصیرفی، علی ما علمت سابقاً.

ومنها: ما فی باب فقه النکاح من زیادات التهذیب(۱).

ومنها: ما رواه فی الباب المذکور من التهذیب(۲).

فی جمیع ما ذکر من الأخبار کان هو راویاً عن أبی عبداللّه علیه السلام: إمّا بواسطه أبیه عن جعفر علیه السلام، أو بلا واسطه، فظهر أنّه ممّن روی عن الصادق علیه السلام.

وکذا نقول: إنّ المراد من إسحاق هو ابن حیّان أینما وجد راویاً عن مولانا الصادق علیه السلام، ولولم یکن الراوی عنه غیاث بن کلوب؛ لعدم ظهور إسحاق بن عمّار فی غیره فی تلک الطبقه، علی ما لا یخفی علی المتتبّع، وأصاله عدمه، وعلی من یدّعی الثبوت ووجود غیره الإثبات.

وأمّا کلام شیخ الطائفه، فقد عرفت ما فیه، فإذا وجد فی الأسانید روایه إسحاق ابن عمّار عنه علیه السلام، نقول: إنّه ابن عمّار بن حیّان الثقه، ولو کان الراوی عنه غیر غیاث بن کلوب؛ إذ کثیراً ما یروی إسحاق بن عمّار عن مولانا الصادق علیه السلام، ویکون الراوی عنه غیر غیاث بن کلوب، وهو علی أقسام:

الأوّل: أن یکون الراوی عنه صفوان الظاهر أنّه ابن یحیی، کما هو المصرّح به فی عدّه مواضع:

فمن ذلک: ما فی باب الظلم من کتاب الایمان والکفر من اصول الکافی، قال:

أبوعلی الأشعری، عن محمّد بن عبدالجبّار، عن صفوان، عن إسحاق بن عمّار،

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۷:۴۶۴ ح ۷۲.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۷:۴۶۷ ح ۸۰.

عن أبی عبداللّه علیه السلام(۱).

ومنه: ما فی باب صدقه الغنم من کتاب زکاه الکافی(۲).

ومنه: ما فی باب النادر من کتاب زکاته(۳).

ومنه: ما فی باب حجّ الصبیان من الکتاب(۴).

ومنه: ما فی باب من بدأ بالسعی قبل الطواف من الکتاب(۵).

ومنه: ما فی باب کراهه الرهبانیه وترک الباه من نکاح الکافی(۶).

ومنه: ما فی باب غیره النساء من الکتاب(۷).

ومنه: ما فی باب حقّ المرأه علی الزوج من الکتاب(۸).

ومنه: ما فی باب مداراه الزوجه من الکتاب(۹).

ومنه: ما فی باب فضل الولد من کتاب العقیقه من الکافی(۱۰).

۱- (۱) اصول الکافی ۲:۳۳۱-۳۳۲ ح ۷.

۲- (۲) فروع الکافی ۲:۵۳۵-۵۳۶ ح ۴.

۳- (۳) فروع الکافی ۲:۵۵۳ ح ۲.

۴- (۴) فروع الکافی ۴:۲۸۱.

۵- (۵) فروع الکافی ۴:۴۲۱ ح ۱.

۶- (۶) فروع الکافی ۵:۴۹۵-۴۹۶ ح ۳.

۷- (۷) فروع الکافی ۵:۵۰۶ ح ۶.

۸- (۸) فروع الکافی ۵:۵۱۰-۵۱۱ ح ۱.

۹- (۹) فروع الکافی ۵:۵۱۳ ح ۱.

۱۰- (۱۰) فروع الکافی ۶:۳ ح ۵.

ومنه: ما فی باب ما یجب فیه التعزیر من حدود الکافی(۱).

فهذه احدی عشر موضعاً یکون الراوی فیها إسحاق بن عمّار الراوی عن مولانا الصادق علیه السلام صفوان بن یحیی بسند واحد، بمعنی أنّ المصدّر فی الراویه هو أبوعلی الأشعری فی هذه المذکورات، وهنا مواضع یکون الراوی عن إسحاق الراوی عن أبی عبداللّه علیه السلام هو صفوان لکن لا بذلک السند:

منها: ما فی باب صله الرحم من کتاب الایمان والکفر من اصول الکافی المصدّر بعلی بن إبراهیم(۲).

ومنها: ما فی باب المعانقه من الکتاب المذکور، المصدّر بعلی أیضاً(۳).

ومنها: ما فی باب النوادر من الکتاب کذلک(۴).

ومنها: ما فی باب الرجل یستأجر الأرض أو الدار فیؤاجرها بأکثر ممّا استأجرها من معیشه الکافی، المصدّر بمحمّد بن یحیی(۵).

ومنها: ما فی باب أنّ الأئمّه هم الذین ذکرهم اللّه یعرفون أهل الجنّه والنار من بصائر الدرجات، المصدّر بعلی بن إسماعیل(۶).

هذه هی المواضع التی قد روی فیها صفوان بن یحیی عن إسحاق بن عمّار

۱- (۱) فروع الکافی ۷:۲۴۰ ح ۱.

۲- (۲) اصول الکافی ۲:۱۵۲-۱۵۳ ح ۱۷.

۳- (۳) اصول الکافی ۲:۱۸۴ ح ۲.

۴- (۴) فروع الکافی ۷:۴۶۱ ح ۶.

۵- (۵) فروع الکافی ۵:۲۷۳ ح ۱۷.

۶- (۶) بصائر الدرجات ص ۵۰۰ ح ۱۷.

الذی روی عن أبی عبداللّه علیه السلام.

والثانی: أن یکون الراوی عن إسحاق الذی روی عن الصادق علیه السلام هو عبداللّه ابن جبله، وهو کثیر أیضاً:

منه: ما فی الخوف والرجاء من کتاب الإیمان والکفر من اصول الکافی، المصدّر بمحمّد بن یحیی(۱)

(۲).

ومنه: ما فی باب المصافحه من الکتاب المذکور، المصدّر بعدّه من أصحابنا عن سهل(۳).

ومنه: ما فی باب ما أخذ اللّه علی المؤمن من النصر من الکتاب المذکور أیضاً، المصدّر بسهل(۴).

ومنه أیضاً: ما فی باب الشرک من الکتاب المذکور، المصدّر بعدّه من أصحابنا(۵).

ومنه: ما فی باب الأسوقه من مطاعم الکافی، المصدّر بعدّه من أصحابنا(۶).

ومنه: ما فی کتاب العقل والجهل من اصول الکافی، المصدّر بعلی بن إبراهیم(۷).

ومنه: ما فی باب الفضل فی نفقه الحجّ من کتاب حجّ الکافی، المصدّر بعلی

۱- (۱) الصحیح: الحسن.

۲- (۲) اصول الکافی ۲:۶۷-۶۸ ح ۲.

۳- (۳) اصول الکافی ۲:۱۸۲-۱۸۳ ح ۱۴.

۴- (۴) اصول الکافی ۲:۲۵۱ ح ۱۱.

۵- (۵) اصول الکافی ۲:۳۹۷ ح ۳.

۶- (۶) فروع الکافی ۶:۳۰۶ ح ۶.

۷- (۷) اصول الکافی ۱:۲۴ ح ۱۹.

أيضاً(۱).

ومنه: ما فی باب الحدّ فی اللواط من کتاب حدود الکافی، المصدّر بعلی أیضاً(۲).

ومنه: ما فی باب النوادر من کتاب صوم الکافی، المصدّر بسهل بن زیاد(۳).

ومنه: ما فی النذور من التهذیب، المصدّر بصفّار(۴).

ومنه: ما فی باب الطیب للمحرم من حجّ الکافی، المصدّر بمحمّد بن یحیی(۵).

ومنه: ما فی القمار من معیشه الکافی، المصدّر بعدّه من أصحابنا(۶).

ومنه: ما فی الباب المذکور، المصدّر بالحسین بن محمّد(۷).

ومنه: ما فی باب من أمکن من نفسه من نکاح الکافی، المصدّر بالحسین(۸).

ومنه: ما فی أواخر باب النوادر من وصایا الکافی، المصدّر بمحمّد بن یحیی(۹).

وفی جمیع ذلک المواضع روی إسحاق، عن أبی عبداللّه الصادق علیه السلام.

والثالث: أن یکون الراوی عن إسحاق بن عمّار الراوی عن مولانا الصادق علیه السلام هو ابن أبی عمیر، ونذکر منه مواضع:

۱- (۱) فروع الکافی ۴:۲۸۰ ح ۵.

۲- (۲) فروع الکافی ۷:۲۰۰ ح ۹.

۳- (۳) فروع الکافی ۴:۱۷۰ ح ۵.

۴- (۴) تهذیب الأحکام ۸:۳۱۵-۳۱۶ ح ۵۱.

۵- (۵) فروع الکافی ۴:۳۵۵-۳۵۶ ح ۱۵.

۶- (۶) فروع الکافی ۵:۱۲۳-۱۲۴ ح ۸.

۷- (۷) فروع الکافی ۵:۱۴۳ ح ۶.

۸- (۸) فروع الکافی ۵:۵۵۱ ح ۱۰.

۹- (۹) فروع الکافی ۷:۶۴-۶۵ ح ۲۷.

منها: ما فی باب الحرز والعوذه من کتاب الدعاء من اصول الکافی، المصدّر بعلی بن إبراهیم(۱).

ومنها: ما فی باب فرض الزکاه من کتاب زکاه الکافی، المصدّر بعلی أیضاً(۲).

ومنها: ما فی حبّ النساء من أوّل کتاب نکاح الکافی، المصدّر بعلی أیضاً(۳).

ومنها: ما فی باب ما یلحق المیت بعد موته من کتاب وصایا الکافی، المصدّر بعلی أیضاً(۴).

وهذه أربعه مواضع قد روی فیها ابن أبی عمیر بسند واحد عن إسحاق بن عمّار الراوی عن مولانا الصادق علیه السلام.

والرابع: أن یکون الراوی عنه هو یونس بن عبدالرحمن، فهو أیضاً کثیر:

منه: ما فی باب الکبائر من کتاب الإیمان والکفر من اصول الکافی، المصدّر بعلی بن إبراهیم(۵).

ومنه: ما فی باب صلاه الملّاحین والمکاری من صلاه الکافی، المصدّر بعلی أیضاً(۶).

۱- (۱) اصول الکافی ۲:۵۷۰ ح ۶.

۲- (۲) فروع الکافی ۳:۵۰۲ ح ۱۷.

۳- (۳) فروع الکافی ۵:۳۲۰ ح ۱.

۴- (۴) فروع الکافی ۷:۵۶ ح ۳.

۵- (۵) اصول الکافی ۲:۲۸۴ ح ۱۹.

۶- (۶) فروع الکافی ۳:۴۳۸ ح ۹.

ومنه: ما فی باب فضل صوم شعبان من صوم الکافی، المصدّر بعلی أیضاً(۱).

وفی جمیع تلک المواضع روی عنه یونس بن عبدالرحمن، وهو عن الصادق علیه السلام.

والخامس: أن یکون الراوی عنه سیف بن عمیره:

منه: ما فی الباب المائه والخمسین من البصائر، المصدّر بأحمد بن محمّد(۲).

ومنه: ما فی کتاب العقل والجهل من اصول الکافی، المصدّر بأحمد بن إدریس(۳).

ومنه: ما فی باب الفطره من صوم الکافی، المصدّر بمحمّد بن یحیی(۴).

ومنه: ما فی باب الغریق والمصعوق من طهاره الکافی، المصدّر بمحمّد بن یحیی(۵). فی جمیعها روی إسحاق عن الصادق علیه السلام.

والسادس: أن یکون الراوی عنه حسن بن محبوب، وهی کثیره:

منها: ما فی باب صله الرحم من کتاب الإیمان والکفر من اصول الکافی، المصدّر بمحمّد بن یحیی(۶).

ومنها: ما فی باب الظلم من الکتاب المذکور، المصدّر بعدّه من أصحابنا(۷).

۱- (۱) فروع الکافی ۴:۹۴ ح ۱۲.

۲- (۲) بصائر الدرجات ص ۴۳۱ ح ۳.

۳- (۳) اصول الکافی ۱۶ ۱۱ ح ۶.

۴- (۴) فروع الکافی ۴:۱۷۲ ح ۱۰.

۵- (۵) فروع الکافی ۳:۲۰۹-۲۱۰ ح ۲.

۶- (۶) اصول الکافی ۲:۱۵۷ ح ۳۱.

۷- (۷) اصول الکافی ۲:۳۳۳ ح ۱۴.

ومنها: ما فی باب تفسیر الذنوب من الکتاب، المصدّر بعلی بن إبراهیم(۱).

ومنها: ما فی باب السجود من صلاه الکافی، المصدّر بأحمد بن إدریس(۲).

ومنها: ما فی باب الصرف من معیشه الکافی، المصدّر بعدّه من أصحابنا(۳).

ومنها: ما فی باب ما یجب فیه الحدّ فی الشراب من حدود الکافی، المصدّر بعلی بن إبراهیم(۴).

ومنها: ما فی باب أنّه لا حدّ لمن لا حدّ علیه من حدود الکافی، المصدّر بعلی أیضاً(۵).

ومنها: ما فی باب ما یجب فیه الدیه کامله من دیات الکافی، المصدّر بعلی أیضاً(۶).

ومنها: ما فی باب الشفتین من الکتاب المذکور، المصدّر بعلی(۷).

وفی جمیع تلک المواضع أیضاً روی إسحاق عن أبی عبداللّه الصادق علیه السلام.

والسابع: أن یکون الراوی عنه محمّد بن سنان، کما فی باب التفویض إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله من اصول الکافی المصدّر بمحمّد بن یحیی(۸).

۱- (۱) اصول الکافی ۴۴۸:۲ ح ۲.

۲- (۲) فروع الکافی ۳۲۳:۳ ح ۹.

۳- (۳) فروع الکافی ۲۴۵:۵ ح ۲.

۴- (۴) فروع الکافی ۲۱۴:۷ ح ۱.

۵- (۵) فروع الکافی ۲۵۳:۷ ح ۱.

۶- (۶) فروع الکافی ۳۱۳:۷ ح ۱۲.

۷- (۷) فروع الکافی ۳۳۳:۷ ح ۴.

۸- (۸) اصول الکافی ۲۶۷:۱ ح ۶.

وكما فى باب الصلاه جماعه من صلاه الكافى، المصدّر بجماعه(۱).

وكما فى التهذيب، المصدّر بأحمد بن محمّد بن عيسى(۲).

وفى جميعها أيضاً روى إسحاق عن الصادق عليه السلام.

الثامن: أن يكون الراوى عن إسحاق بن عمّار حمّاد بن عثمان، كما فى باب دخول المدينه من حجّ الكافى، المصدّر بعدّه من أصحابنا(۳).

والتاسع: أن يكون الراوى عنه أبان بن عثمان، كما فى باب مسح الرأس والقدمين من طهاره الكافى، المصدّر بعدّه من أصحابنا(۴).

وكما فى كتاب المكاسب من التهذيب، المصدّر بحسين بن سعيد(۵).

وكما فى باب الديون وأحكامها من كتاب الديون من التهذيب عن الحسين بن سعيد(۶).

وفى جميعها أيضاً روى إسحاق عن الصادق عليه السلام.

العاشر: أن يكون الراوى عنه الحسين بن أبى العلاء، كما فى باب القضايا والأحكام من التهذيب، المصدّر بمحمّد بن يحيى(۷).

۱- (۱) فروع الكافى ۳:۳۷۲ ح ۴.

۲- (۲) تهذيب الأحكام ۲:۱۰۹-۱۱۰ ح ۱۸۲.

۳- (۳) فروع الكافى ۴:۵۵۲ ح ۵.

۴- (۴) فروع الكافى ۳:۳۲ ح ۱.

۵- (۵) تهذيب الأحكام ۶:۳۴۵ ح ۹۰.

۶- (۶) تهذيب الأحكام ۶:۱۸۸ ح ۲۲.

۷- (۷) تهذيب الأحكام ۶:۳۰۳-۳۰۴ ح ۵۴.

ورواه فی باب الصلح بین الناس أیضاً(۱).

الحادی عشر: أن یکون الراوی عنه عبداللّه بن المغیره، کما فی باب الوقت الذی متی أدرکه الإنسان کان مدرکاً للحجّ من حجّ الفقیه، المصدّر بعبداللّه بن المغیره(۲).

ففی جمیع تلک الموارد الحادی عشر روی إسحاق عن الصادق علیه السلام مع الکثره فی الروایه عنه. وفی جمیعها قرائن واضحه علی أنّه إسحاق بن عمّار بن حیّان، فیکفی هذا الشیوع فی الروایه عنه علیه السلام فی الحمل علیه عند الروایه عنه.

وکذا الکلام فی إسحاق بن عمّار الراوی عن مولانا موسی بن جعفر علیهما السلام، هو الراوی عن مولانا الصادق علیه السلام، فهو إسحاق بن عمّار بن حیّان الثقه لوجوه:

منها: ما علمت من إطباق أئمّه الرجال علی أنّ إسحاق بن عمّار منحصر فی ابن عمّار بن حیّان، وابن عمّار بن موسی الساباطی، ولا ثالث.

فنقول: إنّ إسحاق بن عمّار بن موسی الساباطی لا وجود له أصلاً فی أسناد الأخبار، ولا أثر له فی الآثار، فلم یبق إلّا إسحاق بن عمّار بن حیّان، فیحمل إسحاق بن عمّار أینما وجد علیه.

فإنّ عمّار الساباطی من مشاهیر الرواه ومعارفها، وقد اختلف التعبیر عنه إلی أربعه أنحاء: عمّار بن موسی الساباطی، وعمّار بن موسی، وعمّار الساباطی، وعمّار، واستعماله علی الأنحاء المذکوره ممّا لا یکاد یخفی علی المتتبّع.

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۶:۲۰۸ ح ۱۳.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۲:۳۸۶ برقم: ۲۷۷۵.

فانظر إلى باب كيفيه الصلاه وصفتها من زيادات التهذيب(۱)، تجد إن شاء اللّه تعالى استعماله على الأنحاء الأربعه كثيراً.

فمع كون عمّار الساباطى من مشاهير الرواه ومعارفها، مع ذلك يقيّده تاره بإبن موسى الساباطى، واُخرى بالساباطى، ومرّه بابن موسى، والإطلاق قليل غايه القلّه، فلو كان له ابن يكون التقييد به أولى، ومع ذلك لم يوجد فى شىء من الأسانيد تقييد إسحاق بن عمّار بشىء من القيود المذكوره.

وأيضاً لو كان إسحاق إبناً لعمّار لِمَ لم يرو عن والده ولو بعنوان الندره؟ مع كونه معه فى الطبقه، فكيف يذيع روايه مصدّق بن صدقه عن عمّار ولم يرو عنه ابنه فى موضع؟ فيظهر أنّه مخالف للواقع، وقد علمت الداعى لذلك مع جوابه.

فإسحاق بن عمّار الراوى عن مولانا الصادق والكاظم عليهما السلام لا يكون إلاّ إسحاق ابن عمّار بن حيّان؛ إذ المفروض انحصار ابن عمّار فيهما، فحيث علم أنّه ليس فى الأسانيد لإسحاق بن عمّار بن موسى الساباطى وجود، تعيّن الحمل على أنّه إسحاق بن عمّار بن حيّان، فيكون هو الراوى عن الكاظم عليه السلام، وهو المطلوب.

ومنها: ما يظهر ممّا رواه شيخنا الصدوق فى باب العاريه من الفقيه، قال: روى عن إسحاق بن عمّار، عن أبى عبداللّه وأبى إبراهيم عليهما السلام الخ(۲).

وجه الدلاله: هو أنّ المدلول عليه بذلك كون الراوى عنهما عليهما السلام شخص واحد عليه السلام، وحيث ظهر ممّا سلف عدم وجود ابن موسى، فيحمل على ابن حيّان،

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۳۱۹:۲ ح ۱۵۹ و ص ۲۹۳ ح ۳۳ و ص ۳۱۷ ح ۱۵۲ و ص ۲۹۷ ح ۵۱ و ص ۳۳۱ ح ۲۲۰ و ص ۲۹۸ ح ۵۷ و ص ۲۹۸ ح ۵۸.

۲- (۲) من لا يحضره الفقيه ۳۰۲:۳۲ ح ۴۰۸۳.

وبانضمام هذا ثبت المرام فی کلّ موضع آخر غیر هذا الموضع.

وکذا یدلّ علیه ما رواه ثقه الاسلام فی الکافی فی باب من یجب علیه الهدی من حجّ الکافی، المصدّر بأبی علی الأشعری(۱). فإنّ فی وسطه ما یدلّ علی المرام.

ومنها: ما رواه ثقه الاسلام فی باب ولاده الکاظم علیه السلام من الکافی، المصدّر بأحمد بن مهران، فإنّ الراوی فیه ابن حیّان، حیث قال: عن أحمد بن مهران، عن محمّد بن علی، عن سیف بن عمیره، عن إسحاق بن عمّار، قال: سمعت العبد الصالح ینعی إلی رجل نفسه، فقلت فی نفسی: وإنّه لیعلم متی یموت الرجل من شیعته، فالتفت إلیّ شبه الغضب، فقال: یا إسحاق قد کان رشید الهجری یعلم علم المنایا والبلایا، والإمام أولی بعلم ذلک.

ثمّ قال: یا إسحاق اصنع ما أنت صانع، فإنّ عمرک قد فنی، وانّک تموت إلی سنتین، وإخوتک وأهل بیتک لا یلبثون إلّا یسیراً حتّی تتفرّق کلمتهم، ویخون بعضهم بعضاً، حتّی یشمت بهم عدوّهم، فکان هذا فی نفسک، فقلت: فإنّی أستغفر اللّه بما عرض فی صدری، فلم یثبت إسحاق بعد هذا المجلس إلّا یسیراً حتّی مات، فما أتی علیهم إلّا قلیل حتّی قام بنو عمّار بأموال الناس، فأفلسوا(۲).

وفی موضعین منها دلاله علی أنّ إسحاق بن عمّار هو ابن عمّار بن حیّان:

أحدهما: قوله علیه السلام «وإخوتک وأهل بیتک» لما نبّهنا علیه فیما سلف من أنّ الإخوه إنّما هم لابن عمّار بن حیّان لا ابن موسی الساباطی علی فرض وجوده.

۱- (۱) فروع الکافی ۴۸۸:۴ ح ۴.

۲- (۲) اصول الکافی ۴۸۴:۱ ح ۷.

والثانی: قول سیف بن عمیره «حتّی قام بنو عمّار».

ومنها: ملاحظه الرواه، فإنّ أکثر الرواه عن إسحاق بن عمّار الراوی عن مولانا الکاظم علیه السلام هم الرواه عن إسحاق بن عمّار الراوی عن مولانا الصادق علیه السلام، وقد علم أنّ الراوی عن مولانا الصادق علیه السلام هو ابن حیّان، فیکون هو الراوی عن الکاظم علیه السلام؛ لوحده الرواه، بل وحده السند، وهذا فی مقامات:

الأوّل: فیما إذا کان الراوی عنه صفوان بن یحیی، فقد عرفت أنّه یروی عن ابن حیّان الراوی عن الصادق علیه السلام، وقد عرفت أنّه فی مواضع کثیره، وهو بعینه یروی عن ابن حیّان الراوی عن الکاظم علیه السلام، فیظهر أنّه فی المقامین واحد:

کما فی باب من یرید السفر أو یقدم من سفر متی یجب علیه التقصیر والتمام من صلاه الکافی، المصدّر بأحمد بن إدریس(۱).

وکما فی باب الرجل یخلف عند أهله من النفقه ما یکون فی مثله الزکاه من الکافی، المصدّر بأحمد أیضاً(۲).

وکما فی باب من أحرم دون الوقت من حجّه، المصدّر بأبی علی الأشعری(۳).

وکما فی باب صفه الإحرام من الکتاب، المصدّر بأبی علی أیضاً(۴).

وکما فی الباب أیضاً، المصدّر بأبی علی(۵).

۱- (۱) فروع الکافی ۳:۴۳۴-۴۳۵ ح ۵.

۲- (۲) فروع الکافی ۳:۵۴۴ ح ۱.

۳- (۳) فروع الکافی ۴:۳۲۳ ح ۹.

۴- (۴) فروع الکافی ۴:۳۳۳ ح ۵.

۵- (۵) فروع الکافی ۴:۳۳۴ ح ۱۳.

وكما فی باب المحرم يحتجم من الكتاب، المصدّر بأبی علی أيضاً(۱).

وكما فی باب طواف المريض من الكتاب، المصدّر بأبی علی أيضاً(۲).

وكما فی باب ركعتی الطواف ووقتها من الكتاب، المصدّر بأبی علی أيضاً(۳).

وكما فی باب المتمتّع تعرض له الحاجه من الكتاب، المصدّر بأبی علی(۴).

وكما فی باب نادر من الكتاب، المصدّر بأبی علی(۵).

وكما فی باب تقديم طواف الحجّ للمتمتّع من الكتاب، المصدّر بأبی علی أيضاً(۶).

وكما فی باب الخروج إلی المنی، المصدّر بأبی علی أيضاً(۷).

وكما فی باب ليله المزدلفه، المصدّر بأبی علی أيضاً(۸).

وكما فی باب السعی فی وادی محسّر من الكتاب، المصدّر بأبی علی أيضاً(۹).

وكما فی باب الزياره والغسل فيها من الكتاب، المصدّر بأبی علی(۱۰).

۱- (۱) فروع الكافی ۴:۳۶۰ ح ۳۶۱ ح ۳.

۲- (۲) فروع الكافی ۴:۴۲۲ ح ۳.

۳- (۳) فروع الكافی ۴:۴۲۴ ح ۵.

۴- (۴) فروع الكافی ۴:۴۴۲ ح ۲.

۵- (۵) فروع الكافی ۴:۴۵۰ ح ۱.

۶- (۶) فروع الكافی ۴:۴۵۷ ح ۱.

۷- (۷) فروع الكافی ۴:۴۶۰ ح ۱.

۸- (۸) فروع الكافی ۴:۴۷۰ ح ۵.

۹- (۹) فروع الكافی ۴:۴۷۱ ح ۵.

۱۰- (۱۰) فروع الكافی ۴:۵۱۱ ح ۲.

وكما فی باب الرمی عن العلیل، المصدّر بأبی علی أیضاً(۱).

وكما فی معیشه الكافی، المصدّر بأبی علی(۲).

وكما فی باب الصرف من الكتاب، المصدّر بأبی علی(۳).

وكما فی الباب أیضاً، المصدّر بأبی علی أیضاً(۴).

وكما فی الباب أیضاً، المصدّر بأبی علی(۵).

وكما فی باب إجاره الأجیر من الكتاب، المصدّر بأبی علی(۶).

وكما فی باب ترك إطاعتهنّ من نكاح الكافی، المصدّر بأبی علی(۷).

وكما فی باب من طلّق بغیر الكتاب والسنّه من طلاق الكافی، المصدّر بأبی علی(۸).

وكما فی باب أنّ المراجعه لا تكون إلّا بالمواقعه من الكتاب، المصدّر بأبی علی(۹).

۱- (۱) فروع الكافی ۴۸۵:۴ ح ۲.

۲- (۲) فروع الكافی ۲۳۳:۵ ح ۴.

۳- (۳) فروع الكافی ۲۴۶:۵ ح ۷.

۴- (۴) فروع الكافی ۲۴۸:۵ ح ۱۴.

۵- (۵) فروع الكافی ۲۴۸:۵ ح ۱۶.

۶- (۶) فروع الكافی ۲۸۷:۵ ح ۱.

۷- (۷) فروع الكافی ۵۱۶:۵ ح ۱.

۸- (۸) فروع الكافی ۶۰:۶.

۹- (۹) فروع الكافی ۷۴:۶ ح ۴.

وكما فى باب الظهار، المصدّر بأبى على(۱).

وكما فى باب عدّه امّهات الأولاد والرجل يعتق إحداهنّ، المصدّر بأبى على(۲).

وكما فى كتاب الحدود فى باب ما يحصّن وما لا يحصّن، المصدّر بأبى على(۳).

وكما فى باب صفه حدّ الزانى من الكتاب المذكور، المصدّر بأبى على(۴).

وكما فى باب صفه حدّ القاذف من الكتاب، المصدّر بأبى على(۵).

وكما فى باب حدّ الصبيان فى السرق، المصدّر بأبى على(۶).

وكما فى باب حدّ القطع من السارق فى الكتاب، المصدّر بأبى على(۷).

وكما فى باب المرأه التى تحرم على الرجل من نكاح الكافى، المصدّر بعلى بن إبراهيم(۸).

وكما فى باب ما يلزم من الأيمان والنذور من الكافى، المصدّر بعلى أيضاً(۹).

وكما فى باب النذور من الكتاب، المصدّر بعلى(۱۰).

۱- (۱) فروع الكافى ۶:۱۵۶ ح ۱۱.

۲- (۲) فروع الكافى ۶:۱۷۱ ح ۲.

۳- (۳) فروع الكافى ۷:۱۷۸ ح ۱.

۴- (۴) فروع الكافى ۷:۱۸۳ ح ۳.

۵- (۵) فروع الكافى ۷:۲۱۳ ح ۳.

۶- (۶) فروع الكافى ۷:۲۳۲ ح ۳.

۷- (۷) فروع الكافى ۷:۲۲۴ ح ۱۳.

۸- (۸) فروع الكافى ۵:۴۲۸-۴۲۹ ح ۱۰.

۹- (۹) فروع الكافى ۷:۴۴۱ ح ۱۱.

۱۰- (۱۰) فروع الكافى ۷:۴۵۵ ح ۷.

وكما فی باب الرهن من معيشه الكافی، المصدّر بمحمّد بن يحيی(۱).

وكما فی باب الرجل يستأجر الأرض أو الدار من الكافی، المصدّر بمحمّد أيضاً(۲).

وكما فی باب من أكل وشرب وهو شاكّ من كتاب صوم الكافی، المصدّر بمحمّد بن إسماعيل(۳).

وكما فی باب المال الذی لا يحول عليه الحول من كتاب زكاه الكافی، المصدّر بمحمّد بن إسماعيل(۴).

وكما فی باب من يريد السفر أو يقدم من سفر متی يجب عليه التقصير أو التمام من صلاته، المصدّر بمحمّد بن إسماعيل(۵).

وفی جميع المواضع المذكوره يروی صفوان بن يحيی عن إسحاق بن عمّار، وهو يروی عن الكاظم عليه السلام.

الثانی: فيما إذا كان الراوی عنه عبداللّه بن جبله:

منه: ما فی باب الرجل يتزوّج المرأه من نكاح الكافی، المصدّر بأبی علی الأشعری(۶).

۱- (۱) فروع الكافی ۵:۲۳۵ ح ۱۲.

۲- (۲) فروع الكافی ۵:۲۷۳ ح ۷.

۳- (۳) فروع الكافی ۴:۹۷ ح ۵.

۴- (۴) فروع الكافی ۳:۵۲۴ ح ۱.

۵- (۵) فروع الكافی ۳:۴۳۴ ح ۵.

۶- (۶) فروع الكافی ۵:۳۶۲ ح ۳.

ومنه: ما فی باب میراث المفقود من مواریث الکافی، المصدّر بحمید بن زیاد(۱).

وفی الموضعین یروی عن الکاظم علیه السلام أیضاً.

والثالث: فیما إذا کان الراوی عن إسحاق بن عمّار ابن أبی عمیر:

منه: ما فی باب حبس المهر إذا أخلفت من نکاح الکافی، المصدّر بعلی بن إبراهیم، روی عن الکاظم علیه السلام(۲).

والرابع: فیما إذا کان الراوی عنه یونس بن عبدالرحمن:

کما فی باب زکاه الذهب والفضّه من زکاه الکافی، المصدّر بعلی بن إبراهیم(۳).

وکما فی باب المال الذی لا یحول علیه الحول من کتاب زکاته، المصدّر بعلی أیضاً(۴).

وکما فی باب أنّ العقیقه لا تجب علی من لا یجد من کتاب عقیقه الکافی، المصدّر بعلی أیضاً(۵).

وکما فی باب الفطره من کتاب صوم الکافی، المصدّر بعلی أیضاً(۶).

۱- (۱) فروع الکافی ۱۵۵:۷ ح ۸.

۲- (۲) فروع الکافی ۴۶۱:۵ ح ۴.

۳- (۳) فروع الکافی ۵۱۷:۳ ح ۸.

۴- (۴) فروع الکافی ۵۲۷:۳ ح ۵.

۵- (۵) فروع الکافی ۲۶:۶ ح ۲.

۶- (۶) فروع الکافی ۱۷۴:۴ ح ۱۹.

وكما فی باب میراث المفقود من مواریث الکافی، المصدّر بعلی أیضاً(۱).

کما فی باب صفه حدّ القاذف من حدود الکافی، المصدّر بعلی أیضاً(۲).

ففی جمیعها یروی إسحاق عن الکاظم علیه السلام.

الخامس: فیما إذا کان الراوی عنه سیف بن عمیره:

کما فی باب صفه الإحرام من الکافی، المصدّر بأحمد عن علی(۳).

وکما فی باب الرجل یشتری الجاریه الحامل من نکاح الکافی، المصدّر بمحمّد بن یحیی(۴).

وفیهما أیضاً یروی إسحاق عن الکاظم علیه السلام.

والسادس: فیما إذا کان الراوی عنه حسن بن محبوب:

کما فی باب أنّ المیت یزور أهله من طهاره الکافی، المصدّر بعدّه من أصحابنا(۵).

وکما فی باب الصرف من معیشه الکافی، المصدّر بأحمد بن محمّد(۶).

السابع: فیما إذا کان الراوی عنه محمّد بن سنان:

۱- (۱) فروع الکافی ۱۵۴:۷ ح ۵.

۲- (۲) فروع الکافی ۲۱۳:۷ ح ۴.

۳- (۳) فروع الکافی ۳۳۳:۴ ح ۹.

۴- (۴) فروع الکافی ۴۸۷:۵ ح ۱.

۵- (۵) فروع الکافی ۲۳۰:۳ ح ۳.

۶- (۶) فروع الکافی ۲۴۵:۵ ح ۲.

كما فی الباب المذکور، وهو أنّ المیت یزور أهله من طهاره الکافی(۱).

وفیه أیضاً روی إسحاق عن الکاظم علیه السلام.

الثامن: فیما إذا کان الراوی عنه حمّاد بن عثمان:

کما فی باب الرهن من معیشه الکافی، المصدّر بعدّه من أصحابنا(۲).

وکما فی باب من یکره لبنه من کتاب عقیقه الکافی، المصدّر بعدّه من أصحابنا(۳).

وفیهما أیضاً روی إسحاق عن الکاظم علیه السلام.

التاسع: فیما إذا کان الراوی عنه أبان بن عثمان:

کما فی باب بیع الواحد والاثنین من تجاره التهذیب، المصدّر بحسین بن سعید(۴).

وکما فی باب عقود البیع من الکتاب المذکور، المصدّر بحسین أیضاً(۵).

فیهما أیضاً روی إسحاق عن الکاظم علیه السلام.

العاشر: فیما إذا کان الراوی عنه حسین بن أبی العلاء:

کما فی هدیه الغریم من کتاب معیشه الکافی، المصدّر بمحمّد بن یحیی(۶).

۱- (۱) فروع الکافی ۳:۲۳۱ ح ۵.

۲- (۲) فروع الکافی ۵:۲۳۴ ح ۹.

۳- (۳) فروع الکافی ۶:۴۳ ح ۶.

۴- (۴) تهذیب الأحکام ۷:۱۰۷ ح ۶۵.

۵- (۵) تهذیب الأحکام ۷:۲۲ ح ۸.

۶- (۶) فروع الکافی ۵:۱۰۳ ح ۳.

فهذه عشره كامله يظهر منها أنّ إسحاق بن عمّار الراوى عن مولانا الكاظم عليه السلام هو الراوى عن مولانا الصادق عليه السلام، بقرينه كون الرواه عنه عن الصادق عليه السلام هم الراوه عنه عن الكاظم عليه السلام.

وقد يكون روايه إسحاق عن الكاظم عليه السلام فيما إذا كان الراوى عنه حمّاد بن عيسى، وعبدالملك بن عتبه، وصباح الحذّاء، وابن رباط:

كما فى باب الرجل يشترى المتاع فيكسد عليه من زكاه الكافى، المصدّر بعدّه من أصحابنا فى الأوّل(۱).

وكما فى باب أقلّ ما يعطى من الزكاه من زكاه الكافى، المصدّر بمحمّد بن يحيى فى الثانى(۲).

وكما فى باب المحرم يواقع أهله من حجّ الكافى، المصدّر بعدّه فى الثالث(۳).

وكما فى باب عدّه المطلّقه من طلاق الكافى، المصدّر بحميد بن زياد فى الرابع(۴).

وكذا روايه إسحاق عن الصادق والكاظم عليهما السلام بواسطه واحده أو واسطتين كثيره غايه الكثره، فى جميعها إشعار بكون إسحاق بن عمّار بن حيّان، ونحيلها على وجدان المتتبع؛ إذ فيما ذكرنا كاف إن شاء اللّه تعالى.

ثمّ إنّه قد يكون روايه إسحاق عن الباقر عليه السلام:

۱- (۱) فروع الكافى ۵۲۹:۳ ح ۶.
۲- (۲) فروع الكافى ۵۴۸:۳ ح ۲.
۳- (۳) فروع الكافى ۳۷۴:۴ ح ۶.
۴- (۴) فروع الكافى ۹۱:۶ ح ۸.

كما فی أواخر باب الحدّ فی الفریه من التهذیب، المصدّر بعنه عن الحسن(۱).

كما فی الباب المذكور بعد باب الاستدراج من كتاب الایمان والكفر من الكافی، المصدر بمحمّد بن یحیی(۲).

وكما فی باب كراهه ردّ السائل من زكاه الكافی، المصدّر بعدّه(۳).

وكما فی النوادر من كتاب فضل القرآن من الكافی، المصدّر بأبی علی الأشعری(۴).

وكما فی باب الوقت الذی تبین فیه المطلّقه من كتاب طلاق الكافی، المصدّر بأبی علی(۵).

وكما فی الباب أیضاً، المصدّر بحمید بن زیاد(۶).

وكما فی الباب الثامن من البصائر، المصدّر بیعقوب بن یزید(۷).

وفی جمیع تلك المواضع یروی عن إسحاق عن الباقر علیه السلام: إمّا بلا واسطه، أو بواسطه واحده، أو بثلاث وسائط. فتبیّن أنّ إسحاق یروی عن الأئمّه الثلاثه الباقر والصادق والكاظم علیهم السلام، فالاقتصار بالأخیرین كما فی النجاشی وغیره لیس بجیّد،

۱- (۱) تهذیب الاحكام ۸۸:۱۰ ح ۱۰۵.

۲- (۲) اصول الكافی ۴۵۴:۲ ح ۳.

۳- (۳) فروع الكافی ۱۵:۴ ح ۳.

۴- (۴) اصول الكافی ۶۲۸:۲ ح ۴.

۵- (۵) فروع الكافی ۸۷:۶ ح ۴.

۶- (۶) فروع الكافی ۸۸:۶ ح ۸.

۷- (۷) بصائر الدرجات ص ۱۳ ح ۱.

إلاّ أن يقال: إنّه للغلبه.

والحاصل أنّه لا إشكال بعد ما ذكرنا من أنّ إسحاق إذا كان راوياً عن الأئمّه الثلاثه هو ابن حيّان، ولم نجد لابن موسى الساباطى عين وأثر فى سند الأخبار والآثار عن الأئمّه الأطهار، ولا اختصاص به لنا، بل الحاكم به بعض الأجلّه من مشايخ مشايخنا الذى ليس له فى الخبره والبصيره والتتبّع نظير ومثيل.

وفى جميع ما ذكرنا من المواضع يظهر ظهوراً بيّناً كون إسحاق هو ابن حيّان، وهو ثقه جليل القدر، عظيم المنزله، ولم يقدح أحد فيه، ويظهر اتّفاق علماء الرجال عليه، وإنّما القدح فى ابن موسى الساباطى، وقد عرفت عدم وجوده.

ولا بأس بالإشاره إلى ما يتوهّم منه القدح فى هذا الرجل، وهو امور:

منها: الحكم بالفطحيه، كما صدر من شيخ الطائفه، ووافقه العلاّمه وغيره، حتّى أنّك قد عرفت أنّ الشهيد الثانى نفى الخلاف فى ذلك.

وكذا ما عرفت من كلام الأسترابادى، وشيخنا البهائى، والمولى التقى المجلسى، والمحقّق البهبهانى، والسيد السند صاحب الرياض، وكلمات هؤلاء العلماء الأوتاد صريحه فى أنّ الحكم بالفطحيه إنّما هو فى حقّ ابن عمّار بن موسى الساباطى لا فى حقّ ابن عمّار بن حيّان الثقه.

وقد ظهر ظهوراً بيّناً أنّ ابن موسى الساباطى لا وجود له فى أسانيد الأخبار، وأنّ الموجود فيها هو ابن حيّان، فالمحكوم بالفطحيه غير موجود فى الأسانيد، والموجود فيها غير محكوم بالفطحيه، بل محكوم بالوثاقه، فلا إشكال.

وأمّا دعوى نفى الخلاف، فعلى فرض التسليم إنّما هى فى حقّ ابن موسى الساباطى، فأين ذلك من ابن حيّان، غايه ما فى الباب أنّه وقع الاشتباه فى التشخيص، فحكم بفطحيه الموجود فى السند لتوهّم أنّه ابن عمّار بن موسى

الساباطی، وحیث ظهر لک فساده فلا التفات إلیه.

ومنها: ما استفید ممّا رواه ثقه الاقدام محمّد بن الحسن الصفّار فی البصائر، إلی أن رفعه إلی إسحاق بن عمّار، قال: دخلت علی أبی عبداللّه علیه السلام اودّعه، فقال:

اجلس شبه الغضب، ثمّ قال: یا إسحاق کأنّک تری أنا من هذا الخلق؟ أما علمت أنّ الإمام منّا بعد الإمام یسمع فی بطن امّه، فإذا وضعته امّه کتب اللّه علی عضده الأیمن (وَ تَمَّتْ کَلِمَهُ رَبِّکَ صِدْقاً وَ عَدْلاً لا مُبَدِّلَ لِکَلِماتِهِ وَ هُوَ السَّمِیعُ الْعَلِیمُ) فإذا أنشب وشبّ وترعرع نصب له عمود من السماء إلی الأرض ینظر به إلی أعمال العباد(۱).

ومنها: ما هو المدلول علیه بما رواه فی باب حقّ المرأه علی الزوج من نکاح الفقیه، قال: سأل إسحاق بن عمّار أبا عبداللّه علیه السلام عن حقّ المرأه علی زوجها، قال:

یشبع بطنها، ویکسو جثّتها، وإن جهلت غفر لها، إنّ إبراهیم خلیل الرحمن علیه السلام شکی إلی اللّه تعالی ساره، فأوحی اللّه إلیه: إنّ مثل المرأه مثل الضلع، إن أقمته انکسر، وإن ترکته استمتعت به، قلت: من قال هذا؟ فغضب ثمّ قال: هذا واللّه قول رسول اللّه صلی الله علیه و آله(۲).

ومنها: ما یظهر ممّا رواه فی باب النوادر من کتاب حدود الکافی، قال: عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عثمان بن عیسی، عن إسحاق بن عمّار، قال:

قلت لأبی عبداللّه علیه السلام: ربما ضربت الغلام فی بعض ما یحرم، فقال: وکم تضربه؟ فقلت: ربما ضربته مائه، فقال: مائه مائه؟! وعاد ذلک مرّتین، ثمّ قال: هذا حدّ الزنا

۱- (۱) بصائر الدرجات ص ۴۳۳ ح ۹.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۳: ۴۴۰-۴۴۱.

اتّق اللّه، فقلت: جعلت فداك وكم ينبغى لى أن أضربه؟ فقال: واحداً، فقلت: واللّه لو علم أنّى ما أضربه إلّا واحداً ما ترك لى شيئاً إلّا أفسده، فقال: فاثنتين، فقلت:

جعلت فداك هذا هو هلاكى إذن، قال: فلم أزل حتّى بلغ خمسه، ثمّ غضب فقال: يا إسحاق إن كنت تدرى حدّ ما أجرم، فأقم الحدّ عليه، ولا تعدّ حدود اللّه(۱).

ومنها: ما رواه الكشى فى رجاله: عن نصر بن الصباح، قال: حدّثنى سجاده، قال: حدّثنى محمّد بن وضاح، عن إسحاق بن عمّار، قال: كنت عند أبى الحسن عليه السلام جالساً حتّى دخل عليه رجل من الشيعه، فقال له: يا فلان جدّد التسويه وأحدث عباده، فإنّه لم يبق من عمرك إلّا شهر، قال إسحاق: فقلت فى نفسى: واعجباه كأنّه يخبرنا أنّه يعلم آجال شيعته، أو قال: آجالنا.

قال: فالتفت إلىّ مغضباً، وقال: يا إسحاق وما تنكر من ذلك؟ وقد كان الهجرى مستضعفاً، وكان عنده علم المنايا، والإمام أولى بذلك من رشيد الهجرى، يا إسحاق أما أنّه قد بقى من عمرك سنتان، أما أنّه يتشتّت أهل بيتك تشتّتاً قبيحاً، ويفلس عيالك أفلاساً شديداً(۲).

والجواب عن الرابع: إنّ سياقه وإن كان دالاًّ على قدح الرجل، لكن فى سنده سجاده، وهو الحسن بن على بن أبى عثمان، وهو ضعيف جدّاً، أورده شيخ الطائفه فى الرجال فى باب أصحاب مولانا الجواد والهادى عليهما السلام(۳)، وحكم فى الأوّل

۱- (۱) فروع الكافى ۲۶۷:۷ ح ۳۴.

۲- (۲) اختيار معرفه الرجال ۷۰۹:۲ برقم: ۷۶۸.

۳- (۳) رجال الشيخ ص ۳۷۵ و ۳۸۵.

بغلوّه، بل الظاهر من النجاشی إطباق الأصحاب علی تضعیفه(۱).

وبالغ الکشی فی طعنه ولعنه، فقال: علی السجاده لعنه اللّه ولعنه اللاعنین والملائکه والناس أجمعین، فلقد کان من العلیائیه الذین یقعون فی رسول اللّه صلی الله علیه و آله، ولیس له من الاسلام نصیب(۲).

فالحدیث المذکور لاشتمال سنده علی سجاده غیر معوّل علیه، مضافاً إلی أنّ الذی یروی عنه وهو محمّد بن وضاح مهمل غیر مذکور فی الرجال.

علی أنّا نقول: إنّ الحکایه رواها ثقه الاسلام فی اصول الکافی فی باب مولد مولانا الکاظم علیه السلام(۳)، وقد سبق ذکره، وهی علی النحو المروی فیه غیر ظاهره فی القدح.

وأمّا عن الثالث، فدلالته علی القدح من وجهین: اعترافه بالتعدّی فی التأدیب عمّا قرّره اللّه تعالی، وإخباره بأنّه غضب إلی آخره، وکلاًّ منهما لا یدلّ علی القدح؛ إذ قوله «ربما ضربته مائه» کما یحتمل أن یکون المراد هو الإخبار بعدد ما صدر منه من الضرب، یحتمل أن یکون المراد منه إراده إیقاع الضرب علیه بالعدد المذکور، وظهور قوله «ربما ضربته مائه» فی المعنی الأوّل یعارضه قوله «وکم تضربه» فی المعنی الثانی.

وعلی تقدیر الغمض عن ذلک، وتسلیم أن یکون المراد هو المعنی الأوّل، نمنع ایجابه الفسق؛ لعدم معلومیه کونه من الکبائر، وکونه بعنوان الإصرار غیر معلوم،

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۶۱.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۸۴۱ برقم: ۱۰۸۲.

۳- (۳) اصول الکافی ۱:۴۸۴ ح ۷.

مضافاً إلى ادّعاء ظهور قوله «ربما ضربته مائه» فی خلافه، وانّه بعنوان الندره.

وكذا التمسّك فی القدح بغضبه علیه السلام؛ لوضوح أنّ الظاهر من سیاق الكلام أنّ الداعی لذلك إصرار السائل فی طلب نهایه ما یجوز له فی مقام التأدیب، كما هو المعهود عند مبالغه المستفتی فی مقام الاستفتاء من المفتین.

وأمّا عن الثانی، فبأنّ الحدیث المذكور مروی فی الكافی(۱)، ولیس فیه الذیل المذكور فی الفقیه، فعلی ما فی الكافی فالأمر ظاهر.

وأمّا علی ما فی الفقیه من قوله «قلت: من قال هذا؟ فغضب» إلی آخره، فنقول:

إنّه غیر مختصّ بإسحاق، بل نظیر هذا السؤال صدر من زراره، كما فی الصحیح المروی فی الكافی: عن زراره، قال: قلت لأبی جعفر علیه السلام: ألا تخبرنی من أین علمت أنّ المسح ببعض الرأس وبعض الرجل؟ فضحك، ثمّ قال: یا زراره به قال رسول اللّه صلی الله علیه و آله، وبه نزل الكتاب من اللّه تعالی الحدیث(۲).

ولم یتأمّل أحد فی جلاله قدره لمثل هذا السؤال. وغضبه علیه السلام یمكن أن یكون لأجل كون المقام منافیاً لا براز مثل هذا السؤال، لا لاحتمال كون المقال العیاذ باللّه غیر مطابق للواقع.

وعلی فرض التسلیم یمكن أن یكون ذلك من باب المحظورات القلبیه، والتشكیكات التی تتّفق للإنسان، وأراد بقوله «من قال ذلك؟» دفعها، وغضبه علیه السلام لأجل أنّه ما كان یلیق من مثله ذلك، وإن لم یكن منافیاً للعداله، كما اتّفق مثل ذلك بل فوقه فی حقّ زراره أیضاً، ولم نر أحداً قدحه لذلك.

۱- (۱) فروع الكافی ۵:۵۱۰-۵۱۱ ح ۱.

۲- (۲) فروع الكافی ۳:۳۰ ح ۴.

وإن كـان القـدح فيه من بعض باعتبار آخر، فانظر إلى الصـحيح المروى فى باب ميراث الولـد مع الأبوين من ميراث الكافى(۱)، وبـاب ميراث الوالـدين من التهـذيب، فإنّ فيهما حـديث طويل لزراره مع الإمام عليه السـلام، وفيه مواضع أصـرح وأقبـح ممّا قال إسحاق. وبالجمله إنّ العداله الثابته لا ترفع بمثل هذه الاُمور.

وأمّا عن الأوّل: فيظهر الحال فيه من التأمّل فيما ذكر.

وتوضـيحه: إنّ الموهم فيه للقدح أمران: أحدهما قوله عليه السـلام «اُجلس» شبه المغضب، والثانى: قوله عليه السلام «كأنّك ترى أنا من هذا الخلق» وشىء منهما لا يصلح لذلك.

أمّا الأوّل، فلأنّ غايه ما يظهر منه أنّه عليه السـلام شـرّفه بالأمر بالجلوس حال كون حاله شبيهه بحال المغضب، وهو ليس بصـريح فى غضبه عليه السلام، بل أخبر بأنّ حاله كانت شبيهه بحال المغضب.

وأما الثانى، فلوضوح اختلاف الناس فى معرفه رتبه الإمام عليه السـلام، بل نقول: إنّه كان من أكابر الشـيعه؛ لوضوح أنّ كلّ أحد ليس له قابليه الدخول على الإمام عليه السلام للوداع، ولا ممّن شرّفه الإمام عليه السلام بالأمر بالجلوس فى خدمته.

والظـاهر أنّ الحكـايه كانت فى المـدينه، وإسـحاق بن عمّار كان من أهل الكوفه، ومعلوم أنّ الوداع كان حين إنشاء السـفر منها، ويظهر من ذلـك أنّه من أكـابر الشـيعه ووجوههم، كمـا هو المـدلول عليه بمـا ذكره النجاشـى، حيث قال: وهو فى بيت كبير من الشيعه(۲).

۱- (۱) فروع الكافى ۷:۹۴-۹۵ ح ۳.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۷۱.

ویدلّ علیه أیضاً أمره بالجلوس فی خدمته، وهو الظاهر من قوله علیه السلام «کأنّک تری أنا من هذا الخلق» لوضوح أنّ مثل هذا الکلام لا یلقی إلّا إلی الخواصّ وأهل المعرفه، لا إلی العوام والسفله، فالتمسّک به فی مقام القدح أیضاً غیر صحیح، مضافاً إلی ما فی سنده ممّا لا یخفی علی الخبیر.

ومن الاُمور التی یتوهّم منها قدح الرجل، ما هو المستفاد ممّا رواه ثقه الاسلام فی باب الصناعات من معیشه الکافی: عن یحیی بن أبی العلاء، عن إسحاق بن عمّار، قال: دخلت علی أبی عبداللّه علیه السلام، فخبّرته أنّه ولد لی غلام.

إلی أن قال: قلت: جعلت فداک فی أیّ الأعمال أضعه؟ قال: إذا عدلته عن خمسه أشیاء فضعه حیث شئت: لا تسلمه صیرفیاً، فإنّ الصیرفی لا یسلم من الربا، ولا تسلمه بیّاع الأکفان، فإنّ صاحب الأکفان یسرّه الوباء إذا کان، ولا تسلمه بیّاع طعام، فإنّه لا یسلم من الاحتکار، ولا تسلمه جزّاراً، فأنّ الجزّار تسلب منه الرحمه، ولا تسلمه نخّاساً، فإنّ رسول اللّه صلی الله علیه و آله قال: شرّ الناس من باع الناس(۱).

وجه الاستفاده: هو أنّه علیه السلام نهی عن الصیرفیه، وقد کان إسحاق بن عمّار صیرفیاً، ولم یسمع أنّه انتهی عنه بعده.

والجواب عنه: أنّ النهی فیه تنزیهی لا تحریمی، ولذا عدّ هذه الصنعه من الصنائع المکروهه لا المحرّمه، مضافاً إلی أنّه علیه السلام لم ینه إسحاق بن عمّار عن الاشتغال بذلک، بل نهی عن تسلیم ابنه بالصیرفی، وأین ذلک فی النهی عن اشتغاله بذلک.

وتعلیله علیه السلام بأنّ الصیرفی لا یسلم من الربا، محمول علی الأغلب، کما لا یخفی،

۱- (۱) فروع الکافی ۵:۱۱۴ ح ۴.

وكيف مع أنّ الاشتغال بالصيرفيه من الواجبات الكفائيه، بل قد يكون عينياً، فيمكن أن يكون الأمر فى إسحاق بن عمّار كذلك، ويؤيّده أنّه عليه السلام لم يلق النهى إليه، فالأُمور المذكوره لا تصلح أن يتمسّك بها فى مقام القدح والزلّه.

بل المختار أنّ إسحاق بن عمّار بن حيّان من أجلّه الرواه وأكابرهم، فما ذكره النجاشى من أنّه شيخ من أصحابنا ثقه، إلى قوله «وهو فى بيت كبير من الشيعه» مقرون بالصواب والصحّه، والتصفّح فى الأخبار المتكثّره المرويه عنه يوصل إلى أنّه من أعاظم الرواه؛ لما فيها من كمال الدقّه والاتقان والسداد.

ويرشدك إليه إكثار الأعاظم الثقات فى الروايه عنه، كصفوان بن يحيى، وحمّاد ابن عثمان، وحمّاد بن عيسى، وابن أبى عمير، والحسن بن محبوب، وأبان بن عثمان، ويونس بن عبدالرحمن، وعبداللّه بن المغيره، وغيرهم، فهو من أجلّه الرواه وأعاظمهم وثقاتهم.

ولا يبعد أن يكون كتابه من الأُصول الأربعمائه، لما فى الأخبار المتكثّره المرويه عنه من المتانه والسداد السالمه من التهافت والخلل والاعوجاج والعناد.

وممّا يرشدك إلى أنّ الرجل من أكابر الشيعه وخواصّهم: ما رواه شيخنا الصدوق فى كمال الدين فى باب ذكر النصّ على القائم عليه السلام فى اللوح الذى أهداه اللّه إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله: عن أبى محمّد الحسن بن حمزه، قال: حدّثنا أبوجعفر محمّد ابن الحسين بن درست، عن جعفر بن محمّد بن مالك، قال: حدّثنا محمّد بن عمران الكوفى، عن عبدالرحمن بن أبى نجران، وصفوان بن يحيى، عن إسحاق بن عمّار، عن أبى عبداللّه الصادق عليه السلام أنّه قال: يا إسحاق ألا ابشّرك؟ قلت: بلى جعلت فداك يابن رسول اللّه.

فقال: وجدنا صحيفه بإملاء رسول اللّه صلى الله عليه و آله وخطّ أميرالمؤمنين عليه السلام، فيها: بسم

اللّه الرحمن الرحيم، هذا كتاب من اللّه العزيز الحكيم، وذكر حديث اللوح، وقال فى آخره: يا إسحاق هذا دين الملائكه والرسل، فصنه إلّا عن أهله يصنك اللّه ويصلح بالك، ثمّ قال: من دان هذا أمن من عذاب اللّه تعالى(۱).

فقد علم ممّا نبّهنا عليه الوجه فى حمل إسحاق بن عمّار فى الاسناد على ابن عمّار بن موسى الساباطى، وفى الحكم بفطحيته.

قال بعض مشايخ مشايخنا رحمه الله: إنّ تنزيل ما فى رجال النجاشى والفهرست على شخص واحد غير صحيح، إلّا أن يوجّه التنزيل، بأن يقال: إنّ إسحاق بن عمّار فى أسانيد الأخبار ليس إلّا إسحاق بن عمّار بن حيّان فى نظر الشيخ أيضاً، لكن التقييد بالساباطى وقع سهواً بمجرّد مناسبه عمّار: إمّا من شيخ الطائفه، أو من بعض النسّاخ، فسرى إلى جميع النسخ، إلّا أنّ اللازم على المنزّل التنبيه عليه لو كان الوجه فى تنزيله ذلك، مضافاً إلى أنّ الحكم بالفطحيه حينئذ لم يظهر له وجه أصلاً، كما لا يخفى(۲). انتهى.

وأنت إذا تأمّلت المباحث السالفه، تبيّن لك أنّ ثمره الخلاف فى هذا المرام ثمره عظيمه؛ إذ على المختار لا يكون الحديث باعتبار إسحاق بن عمّار إلّا صحيحاً، وعلى ما ذهب إليه العلّامه ومن شاركه لا يكون حديثه إلّا موثّقاً.

وعلى القول بالتعدّد يكون صحيحاً تاره، وموثّقاً اخرى، وعند انتفاء القرينه على التشخيص والتعيين يحكم بالموثّقيه، وهذه ثمره عظيمه لا يمكن الفوز بها إلّا بتأييد من اللّه الموفّق لما يشاء لمن يشاء؛ إذ الاشتباه الصادر من شيخ الطائفه

۱- (۱) كمال الدين ص ۳۱۲.

۲- (۲) الرسائل الرجاليه للسيد الشفتى ص ۳۵۵.

الجارى فى كلمات العلماء السارى، بل الراسخ فى قلوبهم حتّى تحقّق إطباقهم عليه إلى القريب من زماننا هذا لا يمكن التوصّل إليه إلّا بهدايه من الكريم الوهّاب، فله الحمد حقّ حمده الذى جاز عن الإحاطه بالعدّ والحساب.

تنبيه: قد عرفت من كلام النجاشى أنّ إسحاق بن عمّار جدّه حيّان، قال:

إسحاق بن عمّار بن حيّان مولى بنى تغلب أبويعقوب الصيرفى(۱).

وهو مقتضى ما ذكره العلاّمه فى الخلاصه فى ترجمه أخويه يوسف وقيس بنى عمّار، قال: يوسف بن عمّار بن حيّان ثقه(۲). وقيس بن عمّار بن حيّان قريب الأمر(۳). وهو المدلول عليه بالسند السالف؛ إذ المذكور فيه عمّار بن حيّان.

فعلى هذا ما ذكره شيخنا الصدوق رحمه الله فى المشيخه، حيث قال: وما كان فيه عن يونس بن عمّار، فقد رويته عن أبى رحمه الله، عن سعد بن عبداللّه، عن أحمد بن أبى عبداللّه، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطيه، عن أبى الحسن يونس بن عمّار بن الفيض الصيرفى التغلبى الكوفى، وهو أخو إسحاق بن عمّار(۴). انتهى.

فلعلّه من باب الاشتباه، أو لكون الفيض لقباً لحيّان، أو بالعكس.

ولا بأس أن نختم الكلام بما يناسب فى الجمله فى المرام، وهو أنّك قد علمت من النجاشى أنّ لإسحاق أربعه إخوه: يونس، وإسماعيل، ويوسف، وقيس. وأنّ

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۷۱.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۱۸۴.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۱۳۵.

۴- (۴) من لا يحضره الفقيه ۴:۴۷۵.

لإسماعيل ولدين: على، وبشر، قال: إنّهما كانا من وجوه من روى الحديث(۱).

ولإسحاق بن عمّار ابن اسمه محمّد.

فها أنا اورد فى المقام ما حضرنى من رواياتهم مع الدلاله على محالّها.

أمّا الروايه عن يونس بن عمّار بن حيّان عن مولانا الصادق عليه السلام، فالذى يحضرنى الآن عدّه مواضع:

منها: ما فى باب الشكر من اصول الكافى، المصدّر بعنه(۲).

ومنها: ما فى باب صله الرحم من الكتاب، المصدّر بمحمّد بن يحيى(۳).

ومنها: ما فى باب شدّه ابتلاء المؤمن من الكتاب، وباب الدعاء للعلل والأمراض من كتاب الدعاء من الكتاب. وفى باب السجود والتسبيح والدعاء فى الفرائض من كتاب صلاته، المصدّر بمحمّد بن يحيى(۴).

ومنها: ما فى كتاب فضل القرآن من الكتاب، المصدّر بعلى بن إبراهيم(۵).

ومنها: ما فى باب صفه وضوء النبى صلى الله عليه و آله من كتاب طهاره الكافى، المصدّر بمحمّد بن الحسن(۶).

ومنها: ما فى باب من حافظ على صلاته من صلاه الكافى، المصدّر بعلى بن

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۷۱.

۲- (۲) اصول الكافى ۹۸:۲ ح ۲۵.

۳- (۳) اصول الكافى ۱۵۱:۲ ح ۸.

۴- (۴) اصول الكافى ۲۵۹:۲ ح ۳۰ و ۲۶۵:۲ ح ۴ و ۳۲۶:۳ ح ۲۰.

۵- (۵) اصول الكافى ۶۰۲:۲ ح ۱۲.

۶- (۶) فروع الكافى ۲۶:۳ ح ۶.

إبراهيم(۱).

ومنها: ما فی باب عمل السلطان وجوائزهم من معیشه الکافی، المصدّر بعدّه من أصحابنا(۲).

ومنها: ما فی باب حقّ المرأه علی الزوج من نکاح الکافی، المصدّر بعدّه من أصحابنا(۳).

ومنها: ما فی باب ما یحلّ للملوک النظر من مولاته، المصدّر بمحمّد بن یحیی(۴).

ومنها: ما فی روضه الکافی، المصدّر بمحمّد بن یحیی(۵).

ومنها: ما فی باب صلاه الحاجه من الفقیه، المصدّر بیونس(۶).

اعلم أنّ شیخنا الصدوق رحمه الله ذکر فی المشیخه طریقه إلی یونس بن عمّار کما حکیناه عنه، ولم یحضرنی روایه عنه فی الفقیه إلّا الموضع المذکور.

وأمّا عن إسماعیل بن عمّار، فعدّه مواضع أیضاً:

منها: ما فی باب تاریخ تولّد النبی صلی الله علیه و آله، قال: عدّه من أصحابنا الخ(۷).

ومنها: ما فی باب قضاء حاجه المؤمن من کتاب الایمان والکفر من الاُصول،

۱- (۱) فروع الکافی ۲۶۸:۳ ح ۳.

۲- (۲) فروع الکافی ۱۰۹:۵ ح ۱۴.

۳- (۳) فروع الکافی ۵۱۱:۵ ح ۴.

۴- (۴) فروع الکافی ۵۳۱:۵ ح ۴.

۵- (۵) روضه الکافی ۱۴۴:۸ ح ۱۱۳.

۶- (۶) من لا یحضره الفقیه ۵۵۹:۱ برقم: ۱۵۴۶.

۷- (۷) اصول الکافی ۴۴۶:۱ ح ۲۰.

المصدّر بعدّه من أصحابنا(۱).

ومنها: ما فی باب النهی عن الإشراف علی قبر النبی صلی الله علیه و آله، المصدّر بعدّه(۲).

ولا یخفی علیک أنّ إسماعیل هذا هو الذی قال فی حقّه مولانا الصادق علیه السلام:

کنت احبّه وقد ازددت له حبّاً. علی ما تقدّم فی الصحیحه السالفه، ودلالته علی کمال المدح ممّا لا خفاء فیه.

فقد علم ممّا ذکر روایه یونس بن عمّار وإسماعیل بن عمّار الأخوین لإسحاق ابن عمّار عن مولانا الصادق علیه السلام.

وأمّا الأخوان الآخران أی: یوسف وقیس، فلم یحضرنی روایتهما عنه علیه السلام، ولذلک أورد شیخ الطائفه الأوّلین فی أصحاب مولانا الصادق علیه السلام، فقال فی الباب المذکور: إسحاق بن عمّار الصیرفی الکوفی(۳).

وفیه: یونس بن عمّار الصیرفی التغلبی کوفی(۴).

وفیه أیضاً: إسماعیل بن عمّار الصیرفی الکوفی(۵).

ولم یذکر یوسف ولا قیس، ولکن قد ذکرهما العلّامه رحمه الله فی الخلاصه، کما نبّهنا علیه، فقال: یوسف بن عمّار بن حیّان ثقه(۶). وقیس بن عمّار بن حیّان قریب

۱- (۱) اصول الکافی ۱۹۳:۲ ح ۵.

۲- (۲) اصول الکافی ۴۵۲:۱ ح ۱.

۳- (۳) رجال الشیخ ص ۱۶۲.

۴- (۴) رجال الشیخ ص ۳۲۴.

۵- (۵) رجال الشیخ ص ۱۶۱.

۶- (۶) خلاصه الأقوال ص ۱۸۴.

الأمر(۱). انتهى.

ولم يحضرنى مأخذ توثيقه. هذا هو الكلام فى إخوته الأربعه المذكوره.

وأمّا ابنه - أى: محمّد بن إسحاق بن عمّار - فقد روى عن مولانا الكاظم عليه السلام فى مواضع:

منها: ما فى باب الإشاره والنصّ على أبى الحسن الرضا عليه السلام من اصول الكافى، المصدّر بحسين بن محمّد(۲).

ومنها: ما فى آخر كتاب العشره من اصول الكافى، المصدّر بعلى عن أبيه(۳).

ومنها: ما فى باب النسيه من معيشه الكافى، المصدّر بمحمّد بن يحيى(۴).

ومنها: ما فى الباب المذكور من الكتاب المذكور، المصدّر بمحمّد بن يحيى(۵).

ومنها: ما فى باب النوادر من الفقيه من نكاحه، المصدّر بمحمّد بن إسحاق(۶).

ومنها: ما فى باب من أحلّ اللّه نكاحه من نكاح التهذيب، المصدّر بصفّار(۷).

وروى محمّد بن إسحاق عن مولانا الرضا عليه السلام أيضاً.

ففى باب النسيه من الكتاب المذكور من الكافى، المصدّر بأبى على الأشعرى

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۱۳۵.

۲- (۲) اصول الكافى ۳۱۲:۱ ح ۴.

۳- (۳) اصول الكافى ۶۷۴:۲ ح ۵.

۴- (۴) فروع الكافى ۲۰۵:۵ ح ۹.

۵- (۵) فروع الكافى ۲۰۵:۵ ح ۱۱.

۶- (۶) من لا يحضره الفقيه ۴۶۹:۳.

۷- (۷) تهذيب الأحكام ۲۷۵:۷ ح ۶.

عن الحسن بن على بن عبداللّه، عن عمّه محمّد بن عبداللّه، عن محمّد بن إسحاق ابن عمّار، قال: قلت للرضا عليه السلام: الرجل يكون له المال، قد حلّ على صاحبه يبيعه لؤلؤه الحديث(۱).

وممّا ذكر تبيّن أنّ محمّد بن إسحاق بن عمّار كما روى عن مولانا الكاظم عليه السلام روى عن مولانا الرضا عليه السلام أيضاً. فما اقتصر عليه النجاشى من أنّه روى عن أبى الحسن موسى عليه السلام، فليس على ما ينبغى.

فما صدر من شيخ الطائفه فى الرجال من ايراده فى أصحاب مولانا الكاظم والرضا عليهما السلام، حيث قال فى الأوّل: محمّد بن إسحاق(۲). وفى الثانى: محمّد بن إسحاق ابن عمّار الصيرفى كوفى(۳). كان أولى.

أقول: إنّ محمّد بن إسحاق بن عمّار الصيرفى الكوفى، هو محمّد بن إسحاق بن عمّار بن حيّان التغلبى الصيرفى، كما يظهر من النجاشى.

حيث قال: محمّد بن إسحاق بن عمّار بن حيّان التغلبى الصيرفى، ثقه عين، روى عن أبى الحسن موسى عليه السلام، له كتاب، كثير الروايه، أخبرنا أحمد بن محمّد الأهوازى، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن سعيد، قال: حدّثنا أحمد بن عمرو بن كيسبه، قال: حدّثنا محمّد بن بكر بن جناح، قال: حدّثنا محمّد بن إسحاق بن عمّار بكتابه(۴). انتهى.

۱- (۱) فروع الكافى ۵:۲۰۵ ح ۱۰.

۲- (۲) رجال الشيخ ص ۳۴۴.

۳- (۳) رجال الشيخ ص ۳۶۵.

۴- (۴) رجال النجاشى ص ۳۶۱.

ولا يبعد أن يكون محمّد بن إسحاق هذا هو المشار إليه بما اشتمل عليه ما رواه ثقه الاسلام فى باب الصناعات من أوائل كتاب المعيشه: عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن جعفر بن يحيى الخزاعى، عن أبيه، عن يحيى بن أبى العلاء، عن إسحاق بن عمّار، قال: دخلت على أبى عبداللّه عليه السلام، فخبّرته أنّه ولد لى غلام، فقال: ألا سمّيته محمّداً، قال: قلت: قد فعلت، قال: فلا تضرب محمّداً، ولا تسبّه، قد جعله اللّه قرّه عين لك فى حياتك، وخلف صدق من بعدك(۱).

ثمّ إنّ العلاّمه حكى فى الخلاصه عن ابن بابويه نسبه الوقف إلى محمّد بن إسحاق، حيث قال: محمّد بن إسحاق بن عمّار بن حيّان التغلبى - بالغين المعجمه - الصيرفى، ثقه عين، روى عن أبى الحسن موسى عليه السلام، قاله النجاشى، وقال أبوجعفر ابن بابويه: إنّه واقفى، وأنا فى روايته من المتوقّفين(۲). انتهى.

ولكن فيه تأمّل.

أمّا أوّلاً، فلأنّه حكى توثيقه عن النجاشى، والقول بالوقف عن ابن بابويه، فقال:

فأنا فى روايته من المتوقّفين، ومع ذلك أورده فى القسم الأوّل الموضوع لأن يذكر فيه مقبول الروايه، فاللازم ذكره فى القسم الثانى، كما صنع فى إسحاق والده؛ لأنّه قال فى أوّل الخلاصه: ورتّبته على قسمين: الأوّل فى من أعتمد على روايته، أو يترجّح عندى قبول قوله. الثانى: فى من تركت روايته أو توقّفت فيه(۳).

وأمّا ثانياً، فلأنّ ما عزّى إليه من الوقف، مخدوش غير صحيح.

۱- (۱) فروع الكافى ۵:۱۱۴ ح ۴.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۱۵۸.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۳.

أمّا أوّلاً، فلأنّك قد علمت ممّا أسلفنا أنّ محمّد بن إسحاق قد حكى النصّ عن مولانا الكاظم عليه السلام فى إمامه مولانا الرضا عليه السلام.

وقال شيخنا المفيد رحمه الله فى ارشاده: ممّن روى النصّ على الرضا على بن موسى عليهما السلام بالإمامه عن أبيه عليه السلام، والإشاره منه إليه بذلك، من خاصّته وثقاته وأهل الورع والعلم والفقه من شيعته: داود بن كثير الرقّى، ومحمّد بن إسحاق بن عمّار، وعلى بن يقطين إلى آخر ما ذكره(۱). وهو ينافى وقفه، كما لا يخفى.

وأمّا ثانياً، فلأنّك قد علمت ممّا بيّناه أنّه روى عن مولانا الرضا عليه السلام، وهو دليل اعتقاده بإمامته، فلا يصحّ نسبه الوقف إليه.

وأمّا ثالثاً، فلأنّ ثقه الاسلام روى فى باب الصناعات من معيشه الكافى ما يدلّ على أنّ مولانا الصادق عليه السلام دعا لمحمّد بن إسحاق بن عمّار بأنّه تعالى جعله خلف صدق لوالده(۲). وقد سبق هذا الحديث قبل هذا.

ومعلوم أنّ الواقفى الفاسد العقيده المشارك مع الكفّار فى الخلود واللعنه لا يكون خلف صدق، فالقول بنسبه الوقف إليه غير صحيح، فاعتقاد النجاشى فى حقّه على ما دلّت عليه عبارته السالفه مقرون بالصواب والصحّه.

قال صاحب المدارك فى شرحه على نكاح النافع، ما هذا لفظه: والقدح فى هذه الروايه بالإضمار؛ إذ من المعلوم أنّ هذا الراوى الذى هو من ثقات أصحابنا وأعيانهم على ما ذكره النجاشى لا يروى عن غير الإمام عليه السلام. انتهى.

أشار بقوله «هذا الراوى» إلى محمّد بن إسحاق بن عمّار المذكور.

۱- (۱) الارشاد ۲:۲۴۷-۲۴۸.

۲- (۲) فروع الكافى ۵:۱۱۴ ح ۴.

تنبیه: اعلم أنّ شیخ الطائفه رحمه الله ذکر فی رجاله فی باب «لم» علی بن محمّد بن إسحاق بن عمّار الصیرفی الکسائی الکوفی إلی آخر ما ذکره(۱).

فعلی هذا یکون یعقوب بن إسحاق بن عمّار ومحمّد بن إسحاق بن عمّار أخوین، لکن لم یحضرنی الآن یعقوب بن إسحاق بن عمّار فی أسانید الأخبار.

ثمّ إنّ ثقه الاسلام روی فی باب هدیه الغریم من معیشه الکافی: عن عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، وسهل بن زیاد، عن ابن محبوب، عن هذیل بن حیّان أخی جعفر بن حیّان الصیرفی، قال: قلت لأبی عبداللّه علیه السلام: إنّی دفعت مالاً إلی أخی جعفر إلی آخر الحدیث(۲).

ولا یخفی أنّ ما یظهر منه أنّ هذیل وجعفراً هما أخوان لعمّار بن حیّان، فیکونان عمّین لإسحاق بن عمّار، لکن ذکر شیخ الطائفه فی أصحاب مولانا الصادق علیه السلام علی بن حیّان، وجعفر بن حیّان.

قال: علی بن حیّان الصیرفی وأخوه جعفر(۳).

ولم یذکر هذیل بن حیّان فی باب الهاء، لکن ذکره فی باب الجیم مع ذکر جعفر ابن حیّان فی ثلاثه مواضع من ذلک الباب، وذکر فی الأخیر أنّه أخو هذیل.

قال فی موضع: جعفر بن حیّان الصیرفی، ثمّ قال: جعفر بن حیّان الکوفی، ثمّ قال: جعفر بن حیّان الصیرفی أخو هذیل(۴).

۱- (۱) رجال الشیخ ص ۴۳۱.

۲- (۲) فروع الکافی ۱۰۳:۵ ح ۲.

۳- (۳) رجال الشیخ ص ۲۴۶.

۴- (۴) رجال الشیخ ص ۱۷۵ و ۱۷۹.

فعلى هـذا يكون لعمّار ثلاثه إخوه: على بن حيّان، وجعفر بن حيّان، وهذيل بن حيّان، ويكون الإخوه الأربعه من أصـحاب مولانا الصادق عليه السلام.

أمّا روايه عمّار عنه عليه السلام، فقد علمتها ممّا سلف.

وأما روايه هذيل بن حيّان عنه عليه السلام، فلما أوردناها هنا.

وأمّا على بن حيّان، وجعفر بن حيّان، فلأنّ شيخ الطائفه أوردهما فى أصحابه عليه السلام(۱).

ثمّ إنّـا وإن طوّلنـا الكلام فى هـذا المرام غـايه التطويـل، وأرخنـا العنان فى هـذا المضـمار منتهى التسـجيل، إلّا أنّه لم يكن قليل الفائـده، كيف وهـذا من أعظم المهمّـات، وأهمّ المعظمات، فكم وقع للأعاظم والأعيان اشـتباهات عظيمه فى المقام، كما عرفت فى أثنـاء الكلام، فـالحرص على كثره الفائـده أوقعنا فيه، وأعمّيه النفع حـدانا إليه، والحمـد للّه ربّ العالمين كثيراً كما هو أهله، وصلّى اللّه على معدن العلم والرحمه، واللّه الهادى.

الفصل التاسع: فى تحقيق الحال فى محمّد بن سنان

اشاره

وتنقيح المقال يستدعى التكلّم فى مقامات:

الأوّل: فى بيان القادحين فيه وذكر كلماتهم

فنقول: منهم الثقه الجليل الفضل بن شاذان، والمحكى عنه فى هذا المرام مقالات:

۱- (۱) راجع: الرسائل الرجاليه للمحقّق السيد الشفتى ص ۲۱۹-۳۵۶.

منها: ما حكاه الكشی فی رجاله، قال: ذكر الفضل بن شاذان فی بعض كتبه: إنّ من الكذّابين المشهورين محمّد بن سنان وليس بعبداللّه(۱).

ومنها: ما حكاه عن محمّد بن مسعود أنّه قال: قال عبداللّه بن حمدويه: سمعت الفضل بن شاذان يقول: لا أستحلّ أن أروی أحاديث محمّد بن سنان(۲).

ومثله ما حكاه عن حمدويه أنّه حكاه عن أيّوب بن نوح(۳)، وستقف علی كلامه.

ومنها: ما حكاه النجاشی عن الكشی أنّه ذكر أنّ أباالحسن علی بن محمّد بن قتيبه النيسابوری قال: قال أبومحمّد الفضل بن شاذان: لا احلّ لكم أن تروا أحاديث محمّد بن سنان(۴).

ومنهم: أيّوب بن نوح الثقه المعتمد، وهو أيّوب بن نوح بن درّاج، قال النجاشی:

إنّه كان وكيلاً لأبی الحسن وأبی محمّد عليهما السلام، عظيم المنزله عندهما مأموناً، وكان شديد الورع، كثير العباده، ثقه فی روايته(۵).

وقد حكی الكشی عن شيخه حمدويه أنّه قال: كتبت أحاديث محمّد بن سنان عن أيّوب بن نوح، وقال: لا أستحلّ أن أروی أحاديث محمّد بن سنان(۶).

ومنهم: شيخنا الكشی، قال فی ترجمه المفضّل بن عمر: حدّثنی أبوالقاسم نصر

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۲:۷۹۶ و ۸۲۳.

۲- (۲) اختيار معرفه الرجال ۲:۷۹۶.

۳- (۳) اختيار معرفه الرجال ۲:۶۸۷ برقم: ۷۲۹.

۴- (۴) رجال النجاشی ص ۳۲۸.

۵- (۵) رجال النجاشی ص ۱۰۲.

۶- (۶) اختيار معرفه الرجال ۲:۶۸۷ برقم: ۷۲۹.

ابن الصباح وكان غالياً، قال: حدّثنی أبویعقوب بن محمّد الصیرفی، وهو غال رکن من أرکانهم أیضاً، قال: حدّثنی محمّد بن شمعون، وهو أیضاً منهم، قال: حدّثنی محمّد بن سنان وهو کذلک(۱).

ومنهم: شیخنا المفید، فقد حکی عنه فی رسالته التی کتبها فی الردّ علی الصدوق فی أنّ شهر رمضان لا ینقص، ما هذا کلامه: فمن ذلک - یعنی: ما دلّ علی أنّها لا تنقص - حدیث رواه محمّد بن الحسین بن أبی الخطّاب، عن محمّد بن سنان، عن حذیفه بن منصور، عن أبی عبداللّه علیه السلام أنّه قال: شهر رمضان ثلاثون یوماً لا ینقص أبداً، قال: وهذا حدیث شاذّ نادر غیر معتمد علیه، فی طریقه محمّد ابن سنان، وهو مطعون فیه، لا تختلف العصابه فی تهمته وضعفه، وما کان هذا سبیله لم یعتمد علیه فی الدین.

وأیضاً أنّه قال فی مقام الجواب عن السؤال عن معانی الأخبار المرویه عن الأئمّه الهادین علیهم السلام فی الأشباح وخلق اللّه تعالی الأرواح قبل خلق آدم علیه السلام بألفی عام، ما هذا لفظه: إنّ الأخبار بذکر الأشباح تختلف ألفاظها، وتتباین معانیها، وقد بنت الغلاه علیها أباطیل کثیره، وصنّفوا فیها کتباً لغوا فیها، وأضافوا ما حوته الکتب إلی جماعه من شیوخ أهل الحقّ، وتخوّضوا فی الباطل بإضافتها إلیهم.

من جملتها کتاب الأشباح والأظلّه، نسبوه فی تألیفه إلی محمّد بن سنان، ولسنا نعلم صحّه ما ذکر فی هذا الباب عنه، فإن کان صحیحاً، فإنّ ابن اسنان قد طعن علیه، وهو متّهم بالغلوّ، فإن صدقوا فی إضافه هذا الکتاب إلیه، فهو ضلال لضلاله عن الحقّ، وإن کذبوا فقد تحمّلوا أوزار ذلک.

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۶۱۳:۲ برقم: ۵۸۴.

ومنهم: الشيخ الجليل أبوالحسين أحمد بن على بن أحمد بن العبّاس النجاشى، قال فى ترجمه محمّد بن سنان: وهو ضعيف جدّاً، لا يعوّل عليه، ولا يلتفت إلى ما تفرّد به(۱).

ومنهم: أحمد بن الحسين بن عبيداللّه الغضائرى، فقد حكى أنّه قال: إنّه غال لا يلتفت إليه(۲).

ومنهم: شيخ الطائفه، فإنّه فى رجاله وإن أورده فى أصحاب مولانا الكاظم والجواد عليهما السلام من غير تعرّض بمدح ولا قدح.

قال فى الأوّل: محمّد بن سنان كوفى(۳).

وفى الثانى: محمّد بن سنان من أصحاب الرضا عليه السلام(۴).

لكن ضعّفه فى أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، قال: محمّد بن سنان ضعيف(۵).

وفى الفهرست: محمّد بن سنان، له كتب، وقد طعن عليه وضعّف، وكتبه مثل كتب الحسين بن سعيد على عددها(۶).

وقال فى الاستبصار فى آخر باب أنّ الرجل إذا سمّى المهر ودخل بالمرأه قبل أن يعطيها مهرها كان ديناً عليه، ما هذا لفظه: فأمّا ما رواه محمّد بن أحمد بن

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۳۲۸.

۲- (۲) خلاصه الأقوال للعلاّمه ص ۲۵۱.

۳- (۳) رجال الشيخ ص ۳۴۴.

۴- (۴) رجال الشيخ ص ۳۷۷.

۵- (۵) رجال الشيخ ص ۳۶۴.

۶- (۶) الفهرست ص ۱۴۳.

يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن سنان، عن المفضّل بن عمر، قال:

دخلت على أبى عبداللّه عليه السلام، فقلت له: أخبرنى عن مهر المرأه الذى لا يجوز للمؤمن أن يجوزه؟ قال: فقال: السنّه المحمّديه خمسمائه درهم، فمن زاد على ذلك ردّ إلى السنّه، ولا شيء عليه أكثر من خمسمائه درهم، فإن أعطاها من الخمسمائه درهم درهماً، أو أكثر من ذلك، ثمّ دخل بها فلا شيء عليه.

قلت: فإن طلّقها بعد ما دخل بها، قال: لا شيء لها، إنّما كان شرطها خمسمائه درهم، فلمّا أن دخل بها قبل أن تستوفى صداقها هدم الصداق ولا شيء لها، إنّما لها ما أخذت من قبل أن يدخل بها، فإذا طلبت بعد ذلك فى حياه منه أو بعد موته فلا شيء لها.

فأوّل ما فى هذا الخبر أنّه لم يروه غير محمّد بن سنان عن المفضّل بن عمر، ومحمّد بن سنان مطعون عليه ضعيف جدّاً، وما يختصّ بروايته ولا يشركه فيه غيره لا يعمل عليه(۱). انتهى.

ومنهم: المحقّق، قال فى المعتبر فى مسأله كراهه بلّ الخيوط التى يخاط به الكفن بالريق، ما هذا كلامه: ومحمّد بن عيسى ضعيف، وكذا محمّد بن سنان(۲).

وقال فى مسأله تجديد القبور: ومحمّد بن سنان ضعيف، وكذا أبوالجارود(۳).

ومنهم: العلاّمه، فإنّه مع توقّفه فى قبول روايته فى ترجمته فى الخلاصه، حيث

۱- (۱) الاستبصار ۳:۲۲۴.

۲- (۲) المعتبر ۱:۲۸۹.

۳- (۳) المعتبر ۱:۳۰۴.

قال: والوجه عندی التوقّف فیما یرویه(۱). ضعّف طریق الصدوق إلی النمیر مولی الحارث بن المغیره، قال: لأنّ فی طریقه محمّد بن سنان، وهو عندی ضعیف(۲).

وکذا إلی المفضّل بن عمر، قال: لأنّ فی طریقه محمّد بن سنان(۳).

وکذا طریقه إلی مبارک العقرقوفی، والنعمان الرازی، ومحمّد بن عمرو بن أبی المقدام، ویوسف بن إبراهیم، ویوسف بن یعقوب، وغیرهم(۴).

وفی هذه المواضع وإن لم یصرّح بأنّ تضعیفه لمحمّد بن سنان، لکن الظاهر أنّه لذلک؛ لانتفاء من یمکن أن یکون التضعیف لأجله فیها، ولذا صرّح المحقّق الأسترابادی بأنّ تضعیفه لذلک.

ومنهم: ابن داود، فإنّه أورده فی القسم الثانی فی کتابه المختصّ بالمجروحین والمجهولین، فقال فی ترجمته: وروی أنّه قال عند موته: لا تروا عنّی بما حدّثت شیئاً، فإنّما هی فی کتب اشتریتها من السوق، قال: والغالب فی حدیثه الفساد(۵).

وضعیف طریق الصدوق إلی النمیر مولی الحارث، والمفضّل بن عمر، ومبارک العقرقوفی، والنعمان الرازی، ویوسف بن إبراهیم، ویوسف بن یعقوب(۶).

الظاهر أنّ التضعیف إنّما هو لاشتمال الطریق فی المواضع المذکوره علی محمّد

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۵۱.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۷۷.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۲۷۷.

۴- (۴) خلاصه الأقوال ص ۲۷۹.

۵- (۵) رجال ابن داود ص ۵۰۵.

۶- (۶) رجال ابن داود ص ۵۶۵.

ابن سنان.

ویقرب لما عزّاه إلی الروایه ما حکاه الکشی عن حمدویه بن نصیر: أنّ أیّوب ابن نوح دفع إلیه دفتراً فیه أحادیث محمّد بن سنان، فقال لنا: إن شئتم أن تکتبوا ذلک فافعلوا، فإنّی کتبت عن محمّد بن سنان، ولکن لا أروی لکم عنه شیئاً، فإنّه قال له محمّد قبل موته: کلّما حدّثته به لم أروه، ولم یکن لی سماعاً ولا روایه إنّما وجدته(۱).

ومنهم: شیخنا الشهید رحمه الله، فإنّه قد صرّح به فی مواضع من کتبه بضعفه.

منها: ما فی باب مباحث الرضاع من الروضه، قال: وفیه نظر؛ لمنع الخبر الدالّ علی العشر، فإنّ فی طریقه محمّد بن سنان، وهو ضعیف علی أصحّ القولین وأشهرهما(۲).

الثانی: فی التنبیه علی اختلاف العلاّمه فی هذا الرجل

فنقول: للعلاّمه فیه أربعه أقوال:

التوقّف، وهو الذی بنی علیه الأمر فی الخلاصه فی ترجمته(۳)، کما علمت.

والتضعیف، وهو الذی ذکره فی بیان الحال فی طرق الصدوق(۴).

والصحیح، حیث ذکر فی أوائل کتاب النکاح فی باب الرضاع من المختلف،

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۹۵ برقم: ۹۷۶.

۲- (۲) شرح اللمعه ۵:۱۶۰.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۲۵۱.

۴- (۴) خلاصه الأقوال ص ۲۷۷-۲۷۹.

روی الفضیل بن یسار فی الصحیح عن الباقر علیه السلام، قال: لا یحرم من الرضاع إلّا المخبور، قال: قلت: وما المخبور؟ قال: امّ تربّی، أو ظئر تستأجر، أو أمه تشتری، ثمّ ترضع عشر رضعات تروّی الصبی وینام. قال: لا یقال فی طریقه محمّد بن سنان وفیه قول. إلی أن قال: قد بینا رجحان العمل بروایه محمّد بن سنان فی کتاب الرجال(۱). انتهی.

قال الفاضل المدقّق الشهیر بالداماد فی تعلیقاته علی رجال الکشی: کثیراً ما یستصحّ الحدیث وفی الطریق محمّد بن سنان(۲). انتهی.

وما ذکره العلّامه من أنّه بیّن فی الرجال رجحان العمل بروایه محمّد بن سنان، ینبغی حمله علی غیر الخلاصه؛ لما سمعت من أنّه توقّف فی قبول روایته فیه فی ترجمته، وضعّفه فی آخره عند بیان حال طریق الصدوق.

ورابع الأقوال: الحکم بموثّقیه حدیثه، وهذا هو الظاهر منه فی مواضع:

منها: ما ذکره فی المنتهی عند البحث عن وجوب السوره بعد الحمد، حیث قال بعد الحکم بذلک: ویؤیّده ما رواه الشیخ فی الموثّق عن الحسن الصیقل، قال: قلت لأبی عبداللّه علیه السلام: أیجزیء عنّی أن أقرأ فی الفریضه فاتحه الکتاب وحدها إذا کنت مستعجلاً أو عجّلنی شیء؟ فقال: لا بأس(۳).

ولیس فی سنده من یوجب الحکم بموثّقیه الحدیث عدا محمّد بن سنان؛ لأنّ شیخ الطائفه رواه بإسناده إلی الحسین بن سعید، عن محمّد بن سنان، عن ابن

۱- (۱) مختلف الشیعه ص ۷۰ کتاب النکاح الطبع الحجری.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال مع تعلیقات السید الداماد ۵:۱.

۳- (۳) منتهی المطلب ۲۷۲:۱ الطبع الحجری.

مسکان، عن الحسن الصیقل(۱).

وطریقه إلی الحسین بن سعید صحیح، وهو کعبد اللّه بن مسکان من أعاظم الرواه وأکابرهم، وجلالتهما لا یکاد یخفی.

وأمّا الحسن، فهو وإن لم یذکر فی الرجال بما یخرج عن الجهاله، لکن الظاهر أنّ الحکم بالموثّقیه مع قطع النظر عن الراوی، للفرق الظاهر بین قول القائل رواه فی الموثّق عن الحسن وموثّقه الحسن، بأنّ الأوّل إنّما یقال مع قطع النظر عن الراوی، بخلاف الثانی، مضافاً إلی أنّ الحسن إمامی مجهول الحال، وعلی فرض التسلیم فلا یوجب الحکم بموثّقیه الحدیث، فیظهر أنّ الحکم بالموثّقیه إنّما هو لمحمّد بن سنان.

ومنها: ما ذکره فی مسأله التکبیر للرکوع، قال: ومن طریق الخاصّه ما رواه الشیخ فی الموثّق عن أبی بصیر، عن أبی عبداللّه علیه السلام، قال: سألته عن أدنی ما یجزیء من التکبیر فی الصلاه؟ قال: تکبیره واحده(۲).

رواه شیخ الطائفه فی التهذیب بإسناده عن محمّد بن علی بن محبوب، عن یعقوب بن یزید، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسکان، عن أبی بصیر، قال: سألته عن أدنی ما یجزیء فی الصلاه من التکبیر؟ قال: تکبیره واحده(۳).

ومنها: ما فی المختلف فی مسأله أنّ نسیان السجده الواحده لا یوجب بطلان الصلاه، حیث قال: لنا ما رواه أبوبصیر فی الموثّق، قال: سألته عمّن نسی أن یسجد

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۲:۷۰ ح ۲۳.

۲- (۲) منتهی المطلب ۱:۲۸۴.

۳- (۳) تهذیب الأحکام ۲:۶۶ ح ۶.

سجده واحده من الركعتين فذكرها وهو قائم، قال: يسجدها إذا ذكرها ما لم يركع، فإن كان قد ركع فليمض على صلاته، فإذا انصرف قضاها وليس عليه سهو(۱).

رواه فی التهذیب بإسناده إلی الحسین بن سعید، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسکان، عن أبی بصیر(۲).

والحکم بالتوثیق فی هذین الحدیثین وإن أمکن أن یکون باعتبار أبی بصیر، بناءً علی ما بنی الأمر علیه فی الخلاصه، لکن لمّا کان السند فیهما مشتملاً علی محمّد بن سنان، فلا محاله یکون حدیثه عنده: إمّا صحیحاً، أو موثّقاً، والقدر المتیقّن هو الثانی، فلذا أوردناه فی هذا المقام.

ویمکن أن یقال: إنّ الحدیثین الأوّلین وإن کان الأمر فیهما کما ذکر، لکن الحدیث الثالث لم یروه عن الشیخ، وهو مروی فی الفقیه أیضاً بإسناده إلی عبداللّه ابن مسکان عن أبی بصیر(۳)، وطریقه إلیه صحیح.

فعلی هذا یمکن أن یکون الحدیث مأخوذاً من الفقیه، ویکون الحکم بالموثّقیه باعتبار أبی بصیر، بناءً علی اعتقاده، فعلی هذا لا ینبغی ذکره فی المقام.

ویمکن الجواب عنه: بأنّ أبابصیر الذی اعتقده العلاّمه توثیقه إنّما هو یحیی بن القاسم، وأبوبصیر الذی یروی ابن مسکان الظاهر أنّه المرادی، کما نبّهنا علیه فیما سلف، فلا یکون الحکم بموثّقیه الحدیث إلاّ من جهه محمّد بن سنان، وهو المطلوب، فتأمّل.

۱- (۱) مختلف الشیعه ۳۶۸:۲.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۱۵۲:۲ ح ۵۶.

۳- (۳) من لا یحضره الفقیه ۳۴۶:۱.

الثالث: فی ایراد ما نقله أوجب نسبه الغلوّ إلیه

وهو امور:

منها: ماروا ه ثقه الاسلام فی باب مولد النبی صلی الله علیه و آله من اصول الکافی: عن الحسین بن محمّد الأشعری، عن معلّی بن محمّد، عن أبی الفضل عبداللّه بن إدریس، عن محمّد بن سنان، قال: کنت عند أبی جعفر الثانی علیه السلام، فأجریت اختلاف الشیعه، فقال: یا محمّد إنّ اللّه تبارک وتعالی لم یزل متفرّداً بوحدانیته، ثمّ خلق محمّداً وعلیاً وفاطمه، فمکثوا ألف دهر، ثمّ خلق الأشیاء فأشهدهم خلقها، وأجری طاعتهم علیها، وفوّض امورها إلیهم، فهم یحلّون ما یشاؤون، ویحرّمون من یشاؤون، ولن یشاؤوا إلّا أن یشاء اللّه تعالی، ثمّ قال: یا محمّد هذه الدیانه التی من تقدّمها مرق، ومن تخلّف عنها محق، ومن لزمها لحق، خذها إلیک یا محمّد(۱).

توضیح: «مرق» أی: خرج. ومحق أی: لحق بالسعاده الدائمه. والظاهر أنّ المتعلّق فی الآخر محذوف، والتقدیر ألقیتها إلیک.

ومنها: ما أورده الکشی فی رجاله، قال: ورأیت فی بعض کتب الغلاه، وهو کتاب الدور، عن الحسن بن علی، عن الحسن بن شعیب، عن محمّد بن سنان، قال:

دخلت علی أبی جعفر الثانی علیه السلام، فقال لی: یا محمّد کیف أنت إذا لعنتک وبرأت منه، وجعلتک محنه للعالمین، أهدی بک من أشاء، وأضلّ بک من أشاء؟

قال: قلت له: تفعل بعبدک ما تشاء یا سیدی؟ إنّک علی کلّ شیء قدیر، قال: یا محمّد أنت عبد قد أخلصت للّه، إنّی ناجیت اللّه فیک، فأبی إلّا أن یضلّ بک کثیراً،

۱- (۱) اصول الکافی ۱:۴۴۱ ح ۵.

ویهدی بک کثیراً(۱).

ومنها: ما أورده عن حمدویه، قال: حدّثنا أبوسعید الآدمی، عن محمّد بن مرزبان، عن محمّد بن سنان، قال: شکوت إلی الرضا علیه السلام وجع العین، فأخذ قرطاساً فکتب إلی أبی جعفر علیه السلام وهو أوّل شیء(۲)، ودفع الکتاب إلی الخادم، وأمرنی أن أذهب معه، وقال: اکتم، فأتیناه والخادم قد حمله، قال: ففتح الخادم الکتاب بین یدی أبی جعفر علیه السلام، قال: فجعل أبوجعفر علیه السلام ینظر فی الکتاب ویرفع رأسه إلی السماء ویقول: ناج، ففعل ذلک مراراً، فذهب کلّ وجع فی عینی، وأبصرت بصراً لا یبصره أحد.

قال: فقلت لأبی جعفر علیه السلام: جعلک اللّه شیخاً علی هذه الاُمّه، کما جعل عیسی بن مریم علیه السلام شیخاً علی بنی إسرائیل.

قال: ثمّ قلت: یا شبیه صاحب فطرس، قال: فانصرفت وقد أمرنی الرضا علیه السلام أن أکتم، فما زلت صحیح البصر حتّی أذعت ما کان من أبی جعفر علیه السلام فی أمر عینی، فعاودنی الوجع.

قال: قلت لمحمّد بن سنان: ما عنیت بقولک یا شبیه فطرس؟

قال: فقال: إنّ اللّه غضب علی ملک من الملائکه یدعی فطرس، فدقّ جناحه، فرمی فی جزیره من جزائر البحر، فلمّا ولد الحسین علیه السلام بعث اللّه عزّوجلّ إلی محمّد صلی الله علیه و آله لیهنّأه بولاده الحسین علیه السلام، وکان جبرئیل علیه السلام صدیقاً لفطرس، فمرّ به وهو فی الجزیره مطروح، فخبّره بولاده الحسین علیه السلام وما أمر اللّه به، فقال له: هل لک أن

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۸۴۹ برقم: ۱۰۹۱.

۲- (۲) فی المصدر: وهو أقلّ من نیّتی.

أحملك على جناح من أجنحتی وأمضی بک إلی محمّد صلی الله علیه و آله لیشفع فیک؟

قال: فقال له فطرس: نعم، فحمله علی جناح من أجنحته حتّی أتی به محمّداً صلی الله علیه و آله، فبلّغه تهنأه ربّه، ثمّ حدّث بقصّه فطرس، فقال محمّد صلی الله علیه و آله لفطرس:

إمسح جناحک علی مهد الحسین علیه السلام وتمسّح به، ففعل ذلک فطرس، فجبر اللّه جناحه وردّه إلی منزله مع الملائکه(۱).

ومنها: ما أورده فیه أیضاً، حیث قال: وجدت بخطّ جبرئیل بن أحمد، حدّثنی محمّد بن عبداللّه بن مهران، عن أحمد بن محمّد بن أبی نصر، ومحمّد بن سنان جمیعاً، قال: کنّا بمکّه وأبوالحسن الرضا علیه السلام بها، فقلنا له: جعلنا اللّه فداک نحن خارجون وأنت مقیم، فإن رأیت أن تکتب لنا إلی أبی جعفر علیه السلام کتاباً نلمّ به، قال:

فکتب إلیه کتاباً، فقدمنا، فقلت للموفّق: أخرجه، فأخرجه إلینا وهو فی صدر موفّق، فأقبل یقرأه ویطویه وینظر فیه ویتبسّم، حتّی أتی علی آخره، یطویه من أعلاه، وینشره من أسفله.

قال محمّد بن سنان: فلمّا فرغ من کتابته(۲) حرّک رجله، وقال: ناج ناج، فقال أحمد: ثمّ قال ابن سنان عند ذلک: فطرسیه فطرسیه(۳).

ومنها: ما أورده فیه أیضاً، حیث قال: وجدت بخطّ جبرئیل بن أحمد، حدّثنی محمّد بن عبداللّه بن مهران، قال: أخبرنی عبداللّه بن عامر، عن شاذویه بن الحسین ابن داود القمّی، قال: دخلت علی أبی جعفر علیه السلام وبأهلی حبل، فقلت: جعلت فداک

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۸۴۹-۸۵۰ برقم: ۱۰۹۲.

۲- (۲) فی المصدر: قراءته.

۳- (۳) اختیار معرفه الرجال ۲:۸۵۰ برقم: ۱۰۹۳.

ادع اللّه أن يرزقنى ولداً ذكراً، فأطرق ملياً، ثمّ رفع رأسه، فقال: اذهب فإنّ اللّه يرزقك غلاماً ذكراً ثلاث مرّات.

قال: فقدمت مكّه، فصرت إلى المسجد، فأتى محمّد بن الحسن بن صباح برساله من جماعه من أصحابنا معهم صفوان بن يحيى، ومحمّد بن سنان، وابن أبى عمير وغيرهم، فأتيتهم فسألونى، فخبّرتهم بما قال، فقالوا لى: فهمت عنه زكىّ أو ذكىّ؟ فقلت: ذكى قد فهمت.

قال ابن سنان: أما أنت سترزق ولداً ذكراً: إمّا أنّه يموت على المكان، أو يكون ميتاً، فقال أصحابنا لمحمّد بن سنان: أسأت قد علمنا الذى علمت، فأتى غلام فى المسجد، فقال: أدرك فقد مات أهلك، فذهبت مسرعاً، فوجدتها على شرف الموت، ثمّ لم تلبث أن ولدت غلاماً ذكراً ميتاً(۱).

بيان: يمكن أن يقال فى وجه الاستفاده: هو أنّ الغلام لا يكون إلّا ذكوراً، والولد أعمّ من الذكور والاناث، ولمّا كان المذكور فى السؤال الولد، وكان مطلوب السائل الذكور قيّده به، فقال: ادع اللّه أن يرزقنى ولداً ذكراً، فلمّا أتى عليه السلام فى مقام الجواب بالغلام، تبيّن منه أنّ المولود لا يكون إلّا ذكوراً، فلا افتقار حينئذ إلى التقييد بالذكور، فمنه يظهر أنّ مراده عليه السلام ممّا قيّد الغلام به ليس الذكور، لكن السائل لمّا لم يتنبّه لذاك توهّم أنّ مراده هو الذكور.

وأمّا محمّد بن سنان وصفوان بن يحيى وغيرهما، فلمّا انتبهوا لذلك علموا أنّ مراده عليه السلام ليس ما اعتقده السائل، فقالوا للسائل: فهمت من كلامه عليه السلام زكياً أو ذكياً.

فلمّا أخبر السائل أنّه فهم من كلامه عليه السلام ذكى، علموا أنّه ليس مراده التزكيه

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۲:۸۴۸-۸۴۹ برقم: ۱۰۹۰.

بالزای بل الـذال، فیکون المراد منه الممات للمشابهه الظاهره، فلـذا قال محمّـد بن سـنان: أنت سترزق ولداً ذکراً: إمّا یموت علی المکان، أو یکون میتاً، أی: یتولّد میتاً، ویکون استفاده الذکوریه من لفظ الغلام والموت فی الحال أو التولّد میتاً من الذکی.

وممّا ذکر استبان أنّ محمّد بن سنان کان فی غایه الفطانه والفهم والذکاء.

ومنها: ما رواه فی الکشی عن أحمد بن هلال، عن محمّد بن إسماعیل بن بزیع:

إنّ أباجعفر علیه السلام کان یلعن صفوان بن یحیی، ومحمّد بن سنان، فقال: إنّهما خالفا أمری.

الرابع: فی النصوص الدالّه علی مدحه

منها: ما رواه ثقه الاسلام فی اصول الکافی: عن محمّد بن الحسن، عن سهل بن زیاد، عن محمّد بن علی، وعبیداللّه بن المرزبان، عن ابن سـنان، قال: دخلت علی أبی الحسن موسـی علیه السـلام من قبل أن یقـدم العراق بسـنه، وعلی ابنه جالس بین یدیه، فنظر إلیّ، فقال: یا محمّـد أما أنّه سـیکون فی هـذه السـنه حرکه، فلا تجزع لذلک، قال: قلت: وما یکون جعلت فداک؟ فقد أقلقنی ما ذکرت، فقال: أصیر إلی الطاغیه، أما أنّه لا یبدأنی منه سوء ومن الذی یکون بعده.

قـال: قلت: ومـا یکون جعلت فـداک؟ قال: یضلّ اللّه الظالمین، ویفعل اللّه ما یشاء، قال: قلت: وما ذاک جعلت فـداک؟ قال: من ظلم ابنی هذا حقّه وجحده إمامته من بعدی، کان کمن ظلم علی بن أبی طالب علیه السـلام وجحده إمامته بعد رسول اللّه صـلی الله علیه و آله.

قال: قلت: واللّه لئن مدّ اللّه لی فی العمر لأسلمنّ له حقّه، ولأُقرّنّ له بإمامته،

قال: صدقت یا محمّد، یمدّ اللّه فی عمرک وتسلم له حقّه، وتقرّ له بإمامته وإمامه من یکون بعده، قال: قلت: ومن ذاک؟ قال: محمّد ابنه، قال قلت له: الرضا والتسلیم(۱).

ورواه الکشی فی رجاله: عن حمدویه، عن الحسن بن موسی، قال: حدّثنی محمّد بن سنان، قال: دخلت علی أبی الحسن موسی علیه السلام قبل أن یحمل إلی العراق، إلی أن قال: قلت له: الرضا والتسلیم.

وفیه بعده: فقال: کذلک قد وجدتک فی صحیفه أمیرالمؤمنین علیه السلام، أما أنّک فی شیعتنا أبین من البرق فی اللیله الظلماء، ثمّ قال: یا محمّد إنّ المفضّل أنیسی ومستراحی، وأنت أنیسهما ومستراحهما، حرام علی النار أن تمسّک أبداً. یعنی:

أباالحسن وأباجعفر علیهما السلام(۲).

توضیح: اللام فی «الطاغیه» للعهد، والتاء فیه للمبالغه. قیل: إنّ المراد منه الهادی أخو الرشید.

قوله علیه السلام «لا یبدأنی منه» أی: لا یصل إلیّ منه سوء «ومن الذی» الخ، أی:

یصلنی سوء من الذی بعده، وهو هارون الرشید.

وهذا الحدیث مروی فی إرشاد شیخنا المفید رحمه الله أیضاً(۳).

وفی بعض النسخ «ولا من الذی یکون من بعده» قیل: إنّ المراد ممّا ذکره فی الأوّل هو مهدی العبّاسی، وممّا ذکره فی الثانی ابنه موسی بن مهدی، لکن السیاق

۱- (۱) اصول الکافی ۱:۳۱۹ ح ۱۶.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۹۶-۷۹۷ برقم: ۹۸۲.

۳- (۳) الارشاد ۲:۲۵۲-۲۵۳.

يقتضى عدم كلمه «لا» كما لا يخفى، فيكون المراد هو المعنى المذكور فى الأوّل.

ويمكن أن يكون المراد من المفضّل فى كلام الكشى هو مولانا الرضا عليه السلام، والمراد أنّ الذى فضّل على غيره بإثبات الإمامه له هو انسى ومحلّ راحتى، وأنت يا محمّد بن سنان انسهما، أى: انس الرضا عليه السلام وابنه محمّد بن على عليهما السلام، ومحلّ راحتهما.

ويمكن أن يكون المراد بالمفضّل بعض أصحابه، بأن يكون المفضّل لقباً له، فالمراد أنّ المفضّل - أى: ذلك الشخص - انسى ومحلّ راحتى، وأنت يا محمّد بن سنان بالإضافه إلى أبى الحسن الرضا عليه السلام وابنه محمّد الجواد عليه السلام بمنزله المفضّل بالنسبه إلىّ، أى: انسهما ومحلّ راحتهما.

ومنها: ما رواه الكشى فى ترجمه صفوان بن يحيى، عن محمّد بن مسعود، قال:

حدّثنى على بن محمّد، قال: حدّثنى أحمد بن محمّد، عن رجل، عن على بن الحسين بن داود القمّى، قال: سمعت أباجعفر عليه السلام يذكر صفوان بن يحيى ومحمّد بن سنان بخير، وقال: رضى اللّه عنهما، فما خالفانى وما خالفا أبى قطّ(۱).

ومنها: ما رواه ثقه الاسلام فى باب مولد أبى جعفر محمّد بن على الثانى عليهما السلام من الكافى: عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن عبداللّه، عن محمّد بن سنان، قال: دخلت على أبى الحسن الثالث عليه السلام، فقال: يا محمّد حدث بآل فرج حدث؟ فقلت: مات عمر، فقال: الحمد للّه، حتّى أحصيت له أربعاً وعشرين مرّه، فقلت: يا سيّدى لو علمت أنّ هذا يسرّك لجئت حافياً أعدو إليك.

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۲:۷۹۳ برقم: ۹۶۶.

قال: يا محمّد أو لا تدرى ما قال لعنه اللّه لمحمّد بن على أبى؟ قال: قلت: لا، قال: خاطبه فى شىء، فقال: أظنّك سكران، فقال أبى: اللّهمّ إن كنت تعلم أنّى أمسيت لك صائماً، فأذقه طعم الحرب وذلّ الأسر، فواللّه أن ذهبت الأيّام حتّى حرب ماله وما كان له، ثمّ اخذ أسيراً، وهو ذا قد مات لا رحمه اللّه، وقد أدال اللّه عزّوجلّ منه، وما زال يديل أولياءه من أعدائه(۱).

توضيح: «فرج» قيل: كان من موالى على بن يقطين ومماليكه، وآل فرج عباره عن أولاده وأقاربه، ومن أولاده عمر كان والياً فى المدينه من قبل المتوكّل.

ومن شقاوته وشدّه عمله ما حكاه بعض أهل السير: إنّه لمّا استعمله المتوكّل على المدينه ومكّه، منع الناس من برّ آل أبى طالب والإحسان إليهم، حتّى أنّه إذا بلغه أنّ أحداً برّ أحد منهم بشىء وإن قلّ، أتهكه عقوبه، وأثقله غرماً، حتّى كان القميص يكون بين جماعه من العلويات، كانت تصلّى فيه واحده بعد واحده، ثمّ ترفضه وتجلس عوارى حواسر، إلى أن قتل المتوكّل، فعطف المستنصر عليهم وأحسن إليهم، ووجّه بمال فرّقه عليهم، وكان يؤثر مخالفه أبيه فى جميع أحواله.

«طعم الحرب» الحرب بالحاء والراء المهملتين المفتوحتين: أخذ المال بالنهب والغاره.

ولعلّ المراد من قوله عليه السلام «أدال اللّه عزوجلّ منه» انتقم اللّه تعالى منه «وما زال يديل» أى: ينصر ويغلب أولياءه على أعدائه.

ولا خفاء فى دلالته على شدّه إخلاصه به عليه السلام، وكونه من خواصّه.

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۴۹۶-۴۹۷ ح ۹.

وبالجمله دلالته على مدحه ممّا لا خفاء فيه.

تنبيه: الظاهر من هذا الحديث أنّ محمّد بن سنان أدرک زمن إمامه مولانا الهادى عليه السلام وروى عنه عليه السلام أيضاً.

فعلى هذا ما صرّح به النجاشى فى ترجمته أنّه مات فى سنه عشرين ومائتين، فليس على ما ينبغى؛ لأنّ هذه السنه هى سنه انتقال مولانا الجواد عليه السلام إلى أعلى غرفات الجنان.

كما هو المدلول عليه أيضاً بما أورده فى الباب المذكور بسند معتبر، عن محمّد ابن سنان، قال: قبض مولانا محمّد بن على وهو ابن خمس وعشرين سنه وثلاثه أشهر واثنى عشر يوماً، توفّى يوم الثلثاء لستّ خلون من ذى الحجّه سنه عشرين ومائتين، عاش بعد أبيه تسعه عشر سنه إلّا خمس وعشرين يوماً(۱).

واحتمال دركه لزمان إمامته عليه السلام مع كون موته فى آخر تلك السنه وإن كان قائماً، لكنّه بعيد، سيما بعد ملاحظه التاريخ المذكور فى كلام محمّد بن سنان.

وممّا ذكر تبيّن أنّ محمّد بن سنان أدرک أربعه من الأئمّه الطاهره عليهم السلام وروى عنهم: أباالحسن الأوّل، والثانى، والثالث، ومولانا الجواد عليهم السلام.

وقد ذكره شيخ الطائفه فى رجاله فى أصحاب ساداتنا الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام، وقد سمعت روايته عن أبى الحسن الثالث عليه السلام أيضاً. وهذه مزيّه قلّ ما فاز بها فائز، ومن ملاحظه النصوص المذكوره يحصل القطع بفساد نسبه الغلوّ إليه.

ومنها: ما أورده الكشى روايه عن عدّه من أصحابنا، عن أبى طالب عبداللّه بن الصلت القمّى، قال: دخلت على أبى جعفر الثانى عليه السلام فى آخر عمره، فسمعته يقول:

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۴۹۷ ح ۱۲.

جزی اللّه صفوان بن یحیی، ومحمّد بن سنان، وزکریا بن آدم عنّی خیراً، فقد وفوا لی، ولم یذکر سعد بن سعد.

قال: فخرجت، فلقیت موفّقاً، فقلت له: إنّ مولای ذکر صفوان ومحمّد بن سنان وزکریا بن آدم، وجزاهم خیراً، ولم یذکر سعد بن سعد، قال: فعدت إلیه، فقال:

جزی اللّه صفوان ومحمّد بن سنان وزکریا بن آدم وسعد بن سعد عنّی خیراً، فقد وفوا لی(۱).

ومنها: ما رواه أیضاً عن علی بن الحسین بن داود القمّی، قال: سمعت أباجعفر الثانی علیه السلام یذکر صفوان بن یحیی ومحمّد بن سنان بخیر، وقال: رضی اللّه عنهما برضائی عنهما، ما خالفانی وما خالفا أبی قطّ، هذا بعد ما جاء فیهما ما قد سمعه غیر واحد(۲).

ومنها: ما أورده فیه أیضاً، عن عبداللّه بن محمّد بن عیسی الملقّب ببنان، وهو أخو أحمد بن محمّد بن عیسی الأشعری القمّی المعروف، قال: کنّا ندخل مسجد الکوفه، وکان ینظر إلینا محمّد بن سنان، وقال: من کان یرید المضمئلّات(۳) فإلیّ، ومن أراد الحلال والحرام فعلیه بالشیخ، یعنی: صفوان بن یحیی(۴).

المضمئلّات أی: الاُمور المعضله.

وجه الدلاله: انّ اجتنابه عن الجواب عن مسائل الحلال والحرام والترغیب

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۹۲ برقم: ۹۶۳.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۹۳ برقم: ۹۶۶.

۳- (۳) فی المصدر: المعضلات.

۴- (۴) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۹۶ برقم: ۹۸۱.

فيهما بالرجوع إلى صفوان بن يحيى، مع الإقدام فى الجواب عن الاُمور المعضله، يدلّ على كمال انصافه واحتياطه فى أمر الدين.

ومنها: ما رواه فى العيون: عن محمّد بن سنان، قال: كنت عند مولاى الرضا عليه السلام، وكان المأموم يقعده على يمينه إذا قعد للناس يوم الاثنين والخميس(۱).

أقول: الانصاف الخالى عن الاعتساف هو أنّ الرجل - أى: محمّد بن سنان الراوى عن الأئمّه الأربعه عليهم السلام - خال عن مطعن ومغمز، بل ثقه وعين من الأعيان، وصاحب أسرار الأئمّه عليهم السلام التى لا يهتدى إليها كلّ ذى شعور، ولا سبيل بها لكلّ من رأى الدهور.

ويشهد بكونه صاحب الأسرار الخبر الذى قبل هذا الأخير، وإليه الخبر الذى رواه ثقه الاسلام فى باب مولد النبى صلى الله عليه و آله، الذى نقلناه فى أوّل المقام الثالث، وكذا بعض ما أسلفنا منها فى طىّ الكلمات، كما يهتدى به الخبير البصير.

فعند ذلك يظنّ ظنّاً قوياً بل البالغ مرتبه العلم، بأنّ الطعن والغمز الصادر عن القادحين فى حقّه ليس إلّا لروايته أحاديثاً صعبه مستصعبه التى لا يحتملها إلّا عبد مؤمن امتحن اللّه قلبه للإيمان، لاسيما نسبه الغلوّ إليه، فإنّه أيضاً يشعر بذلك.

ونسبه الغلوّ والطعن والغمز بسبب روايه أحاديث الصعبه ليس بعزيز؛ إذ كثيراً مّا صدر من أجلّاء أهل الرجال القدح فى بعض منهم بسبب ذلك، كما صدر مثله منهم فى حقّ جابر الجعفى، وزراره، وفضل بن شاذان، وغيرهم من أجلّاء الرواه، مع كون الأخيرين فى أعلى درجات الوثاقه والاعتماد، بحيث لا يوجب فيه شكّ إلّا لذوى العناد.

۱- (۱) عيون أخبار الرضا عليه السلام ۲:۲۳۷.

وكفاك فيما قلنا ما أشرنا إليه سابقاً من كلام الفاضل البهبهانى رحمه الله، حيث قال:

إعلم أنّ الظاهر من القدماء ولاسيما القمّيون وابن الغضائرى، كانوا يعتقدون للأئمّه عليهم السلام منزله خاصّه من الرفعه والجلاله، ومرتبه معينه من الفقه والكمال بحسب اجتهادهم ورأيهم، وما كانوا يجوّزون التعدّى عنها، وكانوا يعدّون التعدّى عنها ارتفاعاً وغلوّاً على حسب اعتقادهم، حتّى أنّهم جعلوا مثل نفى السهو عنهم غلوّاً، بل ربما جعلوا مطلق التفويض إليهم، ونقل العجائب من خوارق العادات عنهم، أو الإغراق فى شأنهم وإجلالهم وتنزيههم عن كثير من النقائص، وإظهار كثير قدره لهم، وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض ارتفاعاً، أو مورثاً للتهمه.

انتهى كلامه رحمه الله.

وبالجمله ليس كلام القادحين إلاّ لأجل ذلك، وأنت خبير بأنّه لا يوجب ضعف الرجل، بل كونه صاحب الأسرار من أعظم المدوح له وتوثيق له، لاسيما بملاحظه الأخبار التى سمعت فى مدحه، فهل يبقى شكّ لك فى المرام وريب لك فى الكلام المذكور فى المقام.

الخامس: فى بيان من يظهر منهم الاعتماد والتعويل عليه

منهم: شيخنا السعيد المفيد، قال فى إرشاده ما هذا لفظه: فممّن روى النصّ على على بن موسى عليهما السلام بالإمامه من أبيه، والإشاره إليه منه بذلك، من خاصّته وثقاته، وأهل الورع والعلم والفقه من شيعته: داود بن كثير الرقّى، ومحمّد بن إسحاق بن عمّار، وعلى بن يقطين، ونعيم القابوسى، والحسين بن المختار، وزياد بن مروان،

إلی أن قال: ومحمّد بن سنان(۱).

ومنهم: شیخ الطائفه، علی ما حکاه المحقّق الأسترابادی فی منهج المقال، فی الفائده الرابعه من الفوائد التی ذکرها فی آخرها، حیث قال: قال الشیخ الطوسی فی کتاب الغیبه: قبل ذکر من کان سفیراً حال الغیبه، یذکر طرفاً من أخبار من کان یختصّ بکلّ إمام، ویتولّی له الأمر علی وجه الإیجاز: ونذکر من کان ممدوحاً منهم حسن الطریقه، ومنهم مذموماً سیّیء المذهب، لتعرف الحال فی ذلک.

إلی أن قال: فمن المحمودین: حمران بن أعین، ثمّ عدّ جماعه منهم، فقال:

ومنهم ما رواه أبوطالب القمّی، قال: دخلت علی أبی جعفر الثانی علیه السلام فی آخر عمره، فسمعته یقول: جزی اللّه صفوان بن یحیی، ومحمّد بن سنان، وزکریا بن آدم، وسعد بن سعد، عنّی خیراً فقد وفوا لی.

إلی أن قال: ومحمّد بن سنان، فإنّه روی عن علی بن الحسین بن داود، قال:

سمعت أباجعفر علیه السلام یذکر محمّد بن سنان بخیر، ویقول: رضی اللّه عنه برضائی عنه، فما خالفنی ولا خالف أبی قطّ(۲).

ومنهم: شیخنا الصدوق؛ لأنّ له طریقاً إلیه فی الفقیه، قال فی المشیخه: وما کان فیه عن محمّد بن سنان، فقد رویته عن محمّد بن علی ما جیلویه، عن عمّه محمّد ابن أبی القاسم، عن محمّد بن علی الکوفی، عن محمّد بن سنان، ورویته عن أبی رحمه الله، عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن محمّد بن سنان(۳).

۱- (۱) الارشاد ۲:۲۴۷-۲۴۸.

۲- (۲) کتاب الغیبه للشیخ الطوسی ص ۳۴۸.

۳- (۳) من لا یحضره الفقیه ۴:۵۲۳.

وقد قال فی أوّل الکتاب: جمیع ما فیه مستخرج من کتب مشهوره، علیها المعوّل وإلیها المرجع. ومعلوم أنّ التعویل علی الکتاب للتعویل علی مصنّفه.

ومنهم: أبوعمرو الکشی، قال فی ترجمته: إنّه روی عنه الفضل، وأبوه، ویونس، ومحمّد بن عیسی العبیدی، ومحمّد بن الحسین بن أبی الخطّاب، والحسن والحسین ابنا سعید الأهوازی، وأیّوب بن نوح، وغیرهم من العدول والثقات من أهل العلم(۱).

لوضوح أنّ ایراد الکلام علی هذا المنوال إنّما هو للتنبیه علی أنّ المروی عنه من المعوّل علیه، حیث أطبق کثیر من العدول علی الروایه عنه.

ومنهم: المولی التقی المجلسی رحمه الله، قال فی شرحه علی المشیخه: روی الکشی أخباره فی الغلوّ، ولا نجد فیها غلوّاً، بل الذی یظهر منها أنّه کان من صاحب الأسرار(۲).

ومنهم: العلاّمه المجلسی رحمه الله، قال فی الوجیزه: محمّد بن سنان ضعیف فی المشهور، ووثّقه المفید فی الارشاد، وهو معتمد علیه عندی(۳).

ومنهم: الفاضل المحقّق البهبهانی رحمه الله، قال: وممّا یشیر إلی الاعتماد علیه وقوّته، کونه کثیر الروایه ومقبولها وسدیدها وسلیمها، وروایه کثیر من الأصحاب عنه، سیما مثل الحسین بن سعید، والحسن بن محبوب، ومحمّد بن الحسین بن أبی الخطّاب، وأحمد بن محمّد بن عیسی، وغیرهم من الأعاظم، أنّهم قد أکثروا من

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۷۹۶:۲.

۲- (۲) روضه المتّقین ۲۹:۱۴.

۳- (۳) رجال العلاّمه المجلسی ص ۳۰۳.

الروایه عنه، مع أنّ أحمد قد أخرج من قم أحمد البرقی باعتبار روایته عن الضعفاء(۱).

السادس: فی الجواب عن الکلمات السالفه المذکوره فی مقام القدح

فنقول: منها ما حکی عن الفضل بن شاذان، فقد عرفت أنّ المحکی عنه کلمات:

منها: ما حکاه الکشی من أنّه ذکر فی بعض کتبه أنّ من الکذّابین المشهورین محمّد بن سنان ولیس بعبداللّه.

ویمکن الجواب عنه: بأنّ الذی یظهر من رجال الشیخ أنّ محمّد بن سنان مشترک بین ثلاثه:

منهم: من الذی کلامنا فیه، ذکره فی أصحاب مولانا الکاظم والرضا والجواد علیهم السلام(۲). أورده فی الأوّل والثالث من غیر تعرّض بمدح ولا قدح، ومع التضعیف فی الثانی، کما نبّهنا علیه فی أوّل البحث.

ومنهم: من أورده فی باب أصحاب مولانا الصادق علیه السلام، وصرّح هناک بأنّه أخو عبداللّه، وعبارته هذه: محمّد بن سنان بن طریف الهاشمی، وأخوه عبداللّه(۳).

انتهی.

والظاهر أنّه غیر الأوّل، وصرّح بأنّه أخو عبداللّه.

قال النجاشی: عبداللّه بن سنان بن طریف مولی بنی هاشم، یقال: مولی بنی

۱- (۱) التعلیقه علی منهج المقال ص ۲۹۸.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۳۴۴ و ۳۶۴ و ۳۷۷.

۳- (۳) رجال الشیخ ص ۲۸۳.

أبی طالب، ویقال: مولی بنی العبّاس، کان خازناً للمنصور والمهدی والهادی والرشید، کوفی ثقه من أصحابنا، جلیل لا یطعن علیه فی شیء. إلی آخر ما ذکره(۱).

ومحمّد بن سنان الذی کلامنا فیه هو محمّد بن سنان أبوجعفر الزاهری من ولد زاهر مولی عمرو بن الحمق الخزاعی، کما فی النجاشی(۲) وغیره.

إذا علمت ذلک نقول: یمکن أن یکون مراد الفضل ممّن حکم بکونه من الکذّابین المشهورین هو محمّد بن سنان بن طریف الهاشمی، ویؤیّده قوله «ولیس بعبداللّه» لأنّهما لمّا کانا أخوین ناسب الاتیان بهذا الکلام، بخلاف ما إذا کان المراد محمّد بن سنان الذی کلامنا فیه، کما لا یخفی.

ویؤیّده ما ذکرناه من کلام الفاضل البهبهانی من کون محمّد بن سنان الذی کلامنا فیه مقبول الروایه وسدیدها وسلیمها، کما هو الواقع کذلک، وهو ینافی کونه کذّاباً.

ومنها: ما تقدّم أیضاً من أنّ النجاشی حکی عن الکشی أنّه حکی عن علی بن محمّد بن قتیبه أنّه حکی عن الفضل بن شاذان أنّه قال: ردّوا أحادیث محمّد بن سنان عنّی، وقال: لا أحلّ لکم أن ترووا أحادیث محمّد بن سنان(۳).

فنقول: إنّ تلک الحکایه وإن حکاها النجاشی عن الکشی کذلک، لکنّها حکایه متروک الذیل، ولعلّه سقط من قلمه غفله، فإنّ الموجود فی الکشی هکذا: قال علی ابن محمّد بن قتیبه النیسابوری، قال أبومحمّد الفضل بن شاذان: ردّوا أحادیث

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۲۱۴.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۳۲۸.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۳۲۸.

محمّد بن سنان عنّی، وقال: لا احلّ لکم أن ترووا أحادیث محمّد بن سنان عنّی ما دمت حیّاً، وأذن فی الروایه عنه بعد موته(۱).

فإنّ هذا الکلام صریح فی أنّ منعه عن روایه أحادیث محمّد بن سنان عنه إنّما هو مختصّ بحال حیاته، ومقتضاه أن لا یکون الداعی للمنع اعتقاد فساد عقیدته أو فسقه، وهو ظاهر.

فیمکن أن یکون الوجه فی ذلک التقیه من الجهّال المعتقدین لفساد مذهبه، بل تجویز الروایه بعد الممات صریح فی التعویل علیه.

فتبیّن ممّا ذکر أنّ الفضل بن شاذان الذی هو أسبق القادحین وأعظمهم، لم یکن کلماته دالّه علی القدح فی الذی کلامنا فیه، بل هو فی الدلاله علی خلافه أظهر.

ومنها: الکلام السالف عن أیّوب بن نوح علی ما حکاه حمدویه عنه، حیث قال: کتبت أحادیث محمّد بن سنان عن أیّوب بن نوح، وقال: لا أستحلّ أن أروی أحادیث محمّد بن سنان(۲).

والجواب عنه: إنّ هذا الکلام أیضاً متروک الذیل، کما یظهر ممّا حکاه الکشی فی موضع، من أنّ حمدویه قال: إنّ أیّوب بن نوح دفع إلیه دفتراً فیه أحادیث محمّد بن سنان، فقال لنا: إن شئتم أن تکتبوا ذلک فافعلوا، فإنّی کتبت عن محمّد بن سنان، ولکن لا أروی لکم عنه شیئاً، فإنّه قال قبل موته: کلّما حدّثتکم به لم أروه، ولم یکن سماعاً ولا روایه إنّما وجدته(۳).

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۹۶ برقم: ۹۷۹.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۶۸۷ برقم: ۷۲۹.

۳- (۳) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۹۵ برقم: ۹۷۶.

وذكر ابن داود فی رجاله: وروی أنّه قال عند موته: لا تروا عنّی ممّا حدّثت شیئاً، فإنّما هی کتب اشتریتها من السوق(۱).

ومقتضی هذا الکلام أنّ منعه عن الروایه لیس باعتبار القدح فی نفس الرجل، بل من جهه إخبار محمّد بن سنان بأنّ روایته لیست من جهه السماع عن الشیخ، بل باعتبار الوجاده، ولمّا حصل الاختلاف فی جواز الروایه بطریق الوجاده وعدمه، وطائفه من القدماء علی المنع، فالکلام المذکور من أیّوب بن نوح ومحمّد ابن سنان مبنی علیه، فعلی هذا لا یکون أیّوب بن نوح من القادحین لمحمّد بن سنان، ولا من المعتقدین لضعفه.

إن قیل: إنّ الروایه بطریق الوجاده: إمّا تکون مرضیه عند محمّد بن سنان، أو لا، وعلی الأوّل لِمَ اعترف بذلک عند موته؟ وعلی الثانی کیف اجترأ علی الإقدام بها فی حیاته؟

قلنا: یمکن المصیر إلی الأوّل، ویکون اعترافه للإعلام بأنّ روایته کانت کذلک؛ لوضوح تفاوت التحمّل، فیکون ذلک من تدیّنه، مضافاً إلی أنّه یمکن أن یقال: إنّ ذلک من قبیل تجدّد الرأی وتبدّله، فیکون مرضیه فی أوائل عمره، وتبدّل رأیه فی أواخره، وعلی أیّ حال لا دلاله للکلام علی قدح نفس الرجل.

ومنها: الکلام المذکور من الکشی الظاهر فی حکمه بغلوّ الرجل.

والجواب عنه: هو ما تقدّم منّا من أنّ نسبه الغلوّ ممّا لا اعتماد علیها، کما سمعت من کلام البهبهانی رحمه الله، مضافاً إلی أنّ الظاهر من کلامه هو أنّ الداعی له علی ذلک ما حکیناه عنه من قوله «ورأیت فی بعض کتب الغلاه وهو کتاب الدور الخ» ودلالته

۱- (۱) رجال ابن داود ص ۵۰۵.

علیه: إمّا من جهه قوله «تفعل بعبدک ما تشاء» أو من قوله «إنّک علی کلّ شیء قدیر» وشیء منهما غیر صالح لذلک.

أمّا الأوّل، فظاهر لوضوح أنّ من محاسن العادات ومحامد الآداب للشیعه أن یبرزوا فی مقام التکلّم مثل هذه المقاله، کما لا یخفی علی البصیر بطریقه المتواضعین والمادحین.

وأما الثانی، فکذلک أیضاً، کما هو المتعارف من الموالی والأدانی إلی الأعالی، وهو ظاهر.

وأمّا قوله علیه السلام «أهدی بک من أشاء وأضلّ بک من أشاء» فإنّ الظاهر أنّه إشاره إلی اختلاف الناس فی حاله، حیث ذهب بعضهم إلی الحکم بفساد عقیدته، وبعضهم إلی تضعیفه، وبعضهم إلی توثیقه ومدحه، ففی هذا إشعار بما قلنا من أنّ نسبه الغلوّ إلیه وتضعیفه: إمّا کان لأجل روایه الأخبار والأحادیث الصعبه المستصعبه، ولذا قال علیه السلام: أهدی بک وأضلّ. بصیغه المتکلّم، فإنّه لمّا کان متحمّلاً منه علیه السلام الأخبار الصعبه، فلذا قال علیه السلام هذا الکلام.

وعلی أیّ حال لا دلاله علی فساد عقیدته وغلوّه، سیما بعد حکایه قوله علیه السلام «إنّی ناجیت اللّه فیک» الخ، مضافاً إلی ما فی سنده من الضعف، علی أنّک قد عرفت من کلامه السالف «روی عنه الفضل وأبوه ویونس ومحمّد بن عیسی» الخ.

اعتقاده مدحه.

ومنها: الکلام المحکی عن شیخنا المفید رحمه الله، فنقول: إنّه معارض بما ذکره فی الارشاد وقد سمعته، ولم یظهر أیّهما سابق وأیّهما لاحق، علی أنّ الکلام الأوّل روایه وهذه درایه، مضافاً إلی أنّ الأوّل مأتی به فی مقام القدح فی الحدیث الذی مضمونه قطعی الفساد مخالف للوجدان، فیکتفی فی القدح فی مثله بأدنی شیء.

ومنها الكلام المذكور فی رجال شیخنا النجاشی، فنقول: إنّه ذو احتمالین:

أحدهما أن یکون الکلام المذکور منه. والثانی: أن یکون من المعروف بابن عقده، فها أنا اورد کلامه بالتمام للاطّلاع علی حقیقه الحال.

قال: قال أبوالعبّاس أحمد بن محمّد بن سعید: إنّه روی عن الرضا علیه السلام، قال: وله مسائل عنه معروفه، وهو رجل ضعیف جدّاً، لا یعوّل علیه، ولا یلتفت إلی ما تفرّد به، وقد ذکر أبوعمرو فی رجاله، قال أبوالحسن علی بن محمّد إلی آخره(۱).

وکلامه «وهو رجل ضعیف» إلی آخره، کما یمکن أن یکون منه یمکن أن یکون من تتمّه الکلام المحکی عن أبی العبّاس المعروف بابن عقده، الذی صرّح النجاشی بأنّه کان زیدیاً جارودیاً، وصرّح شیخ الطائفه بأنّه علی ذلک مات، فلا یمکن الحکم بکون التضعیف المذکور من النجاشی، بل القدر المتیقّن أن یکون من أحمد بن محمّد بن سعید الذی صرّحوا بأنّه زیدی، ومعلوم أنّا لا ننکر وجود قادح له، بل نقول: لم نعلم أنّه من النجاشی، والفرق بین کون التضعیف من النجاشی، وبین کونه من ابن عقده من الثری إلی الثریّا، کما لا یخفی.

لکن کلامه فی ترجمه میّاح المدائنی صریح فی تضعیفه، وأنّه منه، قال: میّاح المدائنی ضعیف جدّاً، له کتاب یعرف برساله میّاح، وطریقها أضعف منها، وهو محمّد بن سنان، أخبرنا محمّد بن محمّد، قال: حدّثنا أبوغالب أحمد بن محمّد، قال: حدّثنا محمّد بن جعفر الرزّاز، قال: حدّثنا القاسم بن الربیع الصحّاف، عن محمّد بن سنان، عن میّاح بها(۲). انتهی کلامه.

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۲۸.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۴۲۴-۴۲۵.

ومنها: الكلمات الصادره من شيخ الطائفه رحمه الله:

فنقول: أمّا كلامه فی الفهرست، فالظاهر منه أنّ قصده حکایه الطعن، لا أنّه طعن منه، فلاحظ کلامه السالف حتّی یتّضح لک حقیقه الحال، بل الظاهر من کلامه «وکتبه مثل کتب الحسین بن سعید علی عددها» استفاده المدح، کما لا یخفی.

وأمّا کلامه فی الرجال، فیمکن أن یقال: إنّک قد عرفت أنّه أورده فی أصحاب موالینا وساداتنا الکاظم والرضا والجواد علیهم السلام، وضعّفه فی المورد الثانی دون الثالث، فربما یستفاد منه نوع تأمّل فی ذلک، وإلّا کان المناسب اختیار التضعیف فی الآخر لو کان القصد الاقتصار علی مرّه، کما لا یخفی.

نعم کلامه المذکور فی الاستبصار والتهذیب صریح فی التضعیف، بل مبالغه فی ذلک، لکن لا یخفی علی المطّلع بدیدنه أنّ عادته فیما إذا کان مضمون الحدیث ممّا یقطع بفساده الاکتفاء فی التضعیف بأدنی شیء، تنبیهاً علی فساد مضمونه؛ لئلّا یرکن إلیه الجاهل، ویعتقده الغافل.

وعلی فرض الاغماض عنه نقول: قد سمعت کلامه فی کتاب الغیبه الدالّ علی کمال المدح والثناء.

وأمّا کلام المحقّق ومن تأخّر عنه، فمبنی علی الاعتماد علی ظواهر الکلمات الصادره فی مقام قدحه والجمود بها، وحیث قد عرفت کیفیه الحال فیها تبیّن لک الحال.

وأمّا ما صدر من ابن الغضائری من نسبه الغلوّ، فإنّه شیء عری عن البرهان، ومعزول عن درجه الاعتبار؛ لوضوح أنّه بعد ملاحظه الأخبار الصادره منه ممّا سلف وغیره کاد ندّعی القطع بفساده، مع أنّ قدح ابن الغضائری لاسیما نسبه الغلوّ منه ممّا لا اعتبار ولا اعتماد لنا إلیه، لما مرّ مراراً.

وكفاك بذلك ما قاله أبوعلى رحمه الله فى كتابه المسمّى بمنتهى المقال: ولو حكمنا بالطعن لطعنه - أى: ابن الغضائرى - لما سلم جليل من الطعن(۱)، ونسبه ابن الغضائرى إلى الرجل الغلوّ من أعظم الشواهد وأجلّ الدلائل على أنّ الرجل من صاحب الأسرار، ولذا أسند إليه ما أسند، وكلمات القادحين أيضاً كلّها منزّله على ذلك.

وكفاك ما نقلناه من البهبهانى رحمه الله من القدماء والقمّيين وابن الغضائرى فى نسبه الغلوّ والتهمه والجرح.

وفى كلّ من الأخبار التى رواه محمّد بن سنان إشعار بأنّه كان من أصحاب الأسرار.

وبالجمله محمّد بن سنان الراوى عن الأئمّه الأربعه عليهم السلام كما أشرنا إليه، ممّا لا شبهه فى كونه ثقه ومعتمداً عليه، فإذن الخبر يعدّ من جهته من الصحاح، وكذا محمّد بن سنان الذى هو من أصحاب الصادق عليه السلام، وقد عرفت من النجاشى حكم بتوثيقه، وقال: ثقه جليل لا يطعن عليه.

والحمد للّه على غايه ما وصل إليه فكرنا، وتدرّج به نظرنا، وله الحمد كثيراً كما هو أهله، وصلّى اللّه على سيّد الرسل محمّد وآله(۲).

الفصل العاشر: فى تحقيق حال محمّد بن عبدالحميد

ففى النجاشى: محمّد بن عبدالحميد بن سالم العطّار أبوجعفر، روى عبدالحميد

۱- (۱) منتهى المقال ۳:۳۸۲.

۲- (۲) راجع: الرسائل الرجاليه للمحقّق السيد الشفتى ص ۶۱۱-۶۳۷.

عن أبی الحسن موسی علیه السلام، وکان ثقه من أصحابنا الکوفیین، له کتاب النوادر، أخبرنا أبو عبداللّه بن شاذان، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن یحیی، عن عبداللّه بن جعفر، عنه بالکتاب(۱).

قوله «وکان ثقه» فیه احتمالان:

أحدهما: أن یکون الضمیر فی «کان» عائداً إلی عبدالحمید، کما یقتضیه السیاق.

والثانی: أن یعود إلی ابنه. ولا یبعد أن یقال: إنّ هذا هو الظاهر؛ لکون العنوان فیه، ولکون الضمیر فی قوله «له کتاب» عائد إلیه، ولعدم ذکره عبدالحمید بن سالم فی باب العین، وهو غیر ملائم لکون التوثیق له.

فیکون «کان» عطفاً علی قوله «روی» وبعد جعل المعطوف فی مقام المعطوف علیه، یکون الکلام فی قوّه أن یقال: محمّد بن عبدالحمید بن سالم العطّار أبوجعفر، کان ثقه.

وکلام ابن داود أظهر فی الدلاله علیه، قال: محمّد بن عبدالحمید بن سالم العطّار أبوجعفر، روی أبوه عن أبی الحسن الکاظم علیه السلام، وکان ثقه من أصحابنا الکوفیین(۲).

ثمّ الظاهر منه أنّه اعتقد أنّ محمّد بن عبدالحمید بن سالم العطّار المکنّی بأبی جعفر متعدّد؛ لذکره إیّاه فی عنوانین، حیث قال: محمّد بن عبدالحمید بن سالم

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۳۹.

۲- (۲) رجال ابن داود ص ۳۲۱.

العطّار أبوجعفر «لم - جش» روى عبدالحميد عن أبى الحسن موسى عليه السلام(۱).

ثمّ قال: محمّد بن عبدالحميد بن سالم العطّار أبوجعفر، روى أبوه عن أبى الحسن الكاظم عليه السلام، وكان ثقه من أصحابنا الكوفيين(۲).

وفيه ما لا يخفى؛ لأنّ النجاشى لم يذكر محمّد بن عبدالحميد بن سالم إلّا فى عنوان واحد، وذكر فى ترجمته أنّه من أصحابنا الكوفيين، فالنسبه إلى النجاشى فى عنوان، وذكر أصحابنا الكوفيين فى عنوان آخر، غير جيد.

وأيضاً أنّ ما عزّاه إلى «لم» لم نجد فيه، وإنّما المذكور فيه محمّد بن عبدالحميد، روى عنه ابن الوليد(۳). ولم يذكر فيه محمّد بن عبدالحميد بن سالم العطّار.

نعم ذكر فى أصحاب مولانا العسكرى عليه السلام: محمّد بن عبدالحميد العطّار، كوفى مولى بجيله(۴).

وذكر فى أصحاب مولانا الرضا عليه السلام: محمّد بن عبدالحميد العطّار، أبوه عبدالحميد بن سالم العطّار مولى بجيله(۵).

ثمّ نقول: إنّ دلاله الكلام المذكور من ابن داود فى كون التوثيق للابن أظهر من كلام النجاشى رحمه الله لقوله «روى أبوه» فتأمّل حتّى ينكشف لك وجه الأظهريه، فقد ظهر ممّا ذكر أنّ كلام النجاشى وابن داود كليهما يقتضى الحكم بوثاقه محمّد بن

۱- (۱) رجال ابن داود ص ۳۲۱.

۲- (۲) رجال ابن داود ص ۳۲۱.

۳- (۳) رجال الشيخ ص ۴۳۷.

۴- (۴) رجال الشيخ ص ۴۰۲.

۵- (۵) رجال الشيخ ص ۳۶۴.

عبدالحمید.

وهکذا الحال کلام العلّامه فی الخلاصه: محمّد بن عبدالحمید بن سالم العطّار أبوجعفر، روی عبدالحمید عن أبی الحسن موسی علیه السلام، وکان ثقه من أصحابنا الکوفیین(۱).

ولمّا ذکر عبدالحمید فی باب العین ووثّقه، کما سمعت آنفاً، یظهر منه فی هذا المقام أنّ التوثیق المذکور فیه إنّما هو للإبن لا للأب؛ لتوثیقه إیّاه فی باب العین عند ترجمه الأب.

إلّا أن یقال: إنّ الظاهر من کلامه فی عبدالحمید أنّه استفاد توثیقه من کلام النجاشی، بناءً علی جعله التوثیق فی کلامه للأب لا للإبن.

وذکر الکلام المشتمل علی التوثیق فی باب عنوان الإبن وإن لم یکن مناسباً حینئذ، لکنّه یکون مثل قوله «روی عبدالحمید عن أبی الحسن موسی علیه السلام» فقد ذکره فی باب العین فی ترجمه عبدالحمید کما علمت، ومع ذلک إنّما ذکره هنا، فلیکن قوله «وکان ثقه من أصحابنا الکوفیین» أیضاً کذلک.

وممّا یقتضی توثیق الإبن - أی: محمّد بن عبدالحمید، مضافاً إلی ما سلف - تصحیح العلّامه طریق الصدوق إلی منصور بن حازم وهو فیه.

قال: وما کان فیه عن منصور بن حازم، فقد رویته عن محمّد بن علی ماجیلویه رضی اللّه عنه، عن محمّد بن یحیی العطّار، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عبدالحمید، عن سیف بن عمیره، عن منصور بن حازم الأسدی الکوفی(۲)

(۳).

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۱۵۴.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۳۴.

۳- (۳) راجع: الرسائل الرجالیه للمحقّق الشفتی ص ۴۸۷-۴۸۹.

الفصل الحادی عشر: فی تحقیق الحال فی السکونی

قال السید الداماد فی الرواشح فی الراشحه التاسعه: لقد ملأ الأفواه والأسماع، وبلغ الأرباع والأصقاع أنّ السکونی - بفتح السین نسبه إلی حیّ من الیمن - الشعیری الکوفی، وهو إسماعیل بن أبی زیاد، واسم أبی زیاد مسلم، ضعیف، والحدیث من جهته مطروح غیر مقبول؛ لأنّه کان عامیاً، حتّی قد صار من المثل السائر فی المحاورات «الروایه سکونیه».

وذلک غلط من مشهورات الأغالیط. والصحیح أنّ الرجل ثقه، والروایه من جهته موثّقه، وشیخ الطائفه فی کتاب العدّه فی الأُصول(۱) قد عدّ جماعه قد انعقد الاجماع علی ثقتهم وقبول روایتهم، وتصدیقهم وتوثیقهم، منهم السکونی الشعیری، وإن کان عامیاً، وعمّار الساباطی وإن کان فطحیاً.

وفی کتاب الرجال أورده فی أصحاب الصادق علیه السلام(۲) من غیر تضعیف وذمّ أصلاً.

وکذا فی الفهرست ذکره، وذکر کتابه النوادر، وکتابه الکبیر، ثمّ أسنده عنه فی روایاته(۳).

۱- (۱) العدّه فی اصول الفقه ۱:۱۴۹.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۱۴۷.

۳- (۳) الفهرست ص ۱۳.

والنجاشی أیضاً فی کتابه علی هذا السبیل(۱).

والمحقّق نجم الدین أبوالقاسم جعفر بن سعید الحلّی فی نکت النهایه، قال فی مسأله انعتاق الحمل بعتق امّه: هذه رواها السکونی عن جعفر عن أبیه علیهما السلام، فی رجل أعتق أمته وهی حبلی واستثنی ما فی بطنها، قال: الأمه حرّه وما فی بطنها حرّ؛ لأنّ ما فی بطنها منها. ولا أعمل بما یختصّ به السکونی، لکن الشیخ رحمه الله یستعمل أحادیثه وثوقاً بما عرف من ثقته(۲).

وفی المسائل العزّیه أورد روایه الماء یطهر ولا یطهر، ونقل قول الطاعن فیها الروایه ضعیفه، فإنّ الراوی لها السکونی، وهو عامی، ولو صحّت روایته لکانت منافیه لمسائل کثیره اتّفق علیها، فیجب إطراحها أو تخصیصها.

ثمّ قال فی الجواب عنه بهذه العباره: قوله الروایه مستنده إلی السکونی وهو عامی. قلنا: هو وإن کان عامیاً، فهو من ثقات الرواه.

وقال شیخنا أبوجعفر فی مواضع من کتبه: إنّ الإمامیه مجمعه علی العمل بما یرویه السکونی وعمّار، ومن ماثلهما من الثقات، ولم یقدح بالمذهب فی الروایه مع اشتهار الصدق، وکتب أصحابنا مملوءه من الفتاوی المستنده إلی نقله(۳). انتهی.

وفی المعتبر أیضاً قال: إنّ الشیخ ادّعی فی العدّه إجماع الإمامیه علی العمل بروایه عمّار ومن ماثله ممّن عدّدهم، ومنهم السکونی، ولذلک تراه فی المعتبر کثیراً ما یحتجّ بروایه السکونی مع تبالغه فی الطعن فی الروایات بالضعف.

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۲۶.

۲- (۲) النهایه ونکتها ۳:۲۱-۲۲.

۳- (۳) المسائل العزّیه ص ۶۴-۶۵.

ویدلّ علی قبول خبر العدل الواحد وإن کان عامیاً، صحیحه أبی بصیر عن الصادق علیه السلام فی من لم یصم یوم ثلاثین من شعبان، ثمّ قامت الشهاده علی رؤیه الهلال: لا تقضه إلّا أن یثبت شاهدان عدلان من جمیع أهل الصلاه.

وجه الدلاله: إنّ شهاده عدلین فی باب الشهاده کإخبار عدل واحد فی باب الروایه، علی ما سنبیّن لک إن شاء اللّه تعالی. فإذا کانت شهاده عدلین من جمیع أهل الصلاه معتبره، فکذلک تکون روایه عدل واحد معتبر منهم جمیعاً.

وبالجمله لم یبلغنی من أئمّه التوثیق والتوهین فی الرجال رمی السکونی بالضعف، وقد نقلوا إجماع الإمامیه علی تصدیقه وثقته والعمل بروایته، فإذن مروایاته لیست ضعافاً، بل هی من الموثّقات المعمول بها، والطعن فیها بالضعف من ضعف التمهّر، وقصور التتبع(۱). انتهی کلام السید الداماد رحمه الله.

وإنّما نقلناه بطوله لاشتماله علی کلمات أکثر علماء المتبحّرین، بحیث یغنینا عن ذکر کلماتهم تفصیلاً، کما هو عادتنا ودیدنا فی هذا الکتاب، والحمد للّه علی کمال نواله، وللّه درّ السید رحمه الله، وأسکنه أعلی درجات الجنان.

قال المحقّق التقی المجلسی رحمه الله: ذکر الشیخ فی العدّه أجمعت الطائفه علی العمل بروایه السکونی، ووثّقه المحقّق فی المعتبر، وکأنّه لقول الشیخ، وحکم الکلینی والصدوق بصحّه الخبر، والظاهر أنّهما وجداه فی أصله، والذی یغلب علی الظنّ أنّه کان إمامیاً، لکن کان مشتهراً بین العامّه وکان یتّقی منهم؛ لأنّه روی عنه فی جمیع أبواب الفقه، وکان علیه السلام لا یتّقی منه، ویروی عنه جلّ ما یخالف العامّه(۲). انتهی.

۱- (۱) الرواشح السماویه ص ۵۶-۵۸.

۲- (۲) روضه المتّقین ۱۴:۵۹.

قال السید السند فی المصابیح: قد وصف فخر المحقّقین فی الایضاح هذا السند بالتوثیق، وقال: احتجّ الشیخ بما رواه عن السکونی فی الموثّق عن الصادق علیه السلام، قال: السحت من المیته والکلب الحدیث.

وتبعه علی ذلک ابن أبی الجمهور فی درر اللآلی، وفیه شهاده بتوثیق السکونی والنوفلی وإبراهیم بن هاشم القمّی، وقد نقل الشیخ فی العدّه اتّفاق الطائفه علی العمل بروایه السکونی فیما لم ینکره ولم یکن عندهم خلافه. انتهی.

قال المولی الأجلّ الأمجد محمّد قاسم الهزارجریبی: اعلم أنّه قد اشتهر بین أکثر الأصحاب ضعف خبر رواه إسماعیل بن زیاد السکونی، وقد عدّه شیخ الطائفه فی کتاب عدّه الأُصول من جماعه انعقد الاجماع بتوثیقه، وقال فی مواضع عدیده من کتبه: إنّ الإمامیه أجمعوا علی العمل بما یرویه السکونی وعمّار الساباطی لعدالتهما.

وقد ذکر المحقّق فی کتاب نکت النهایه فی مسأله انعتاق الحمل بعتق امّه أو أبیه، قال: إنّ الشیخ عمل بروایته؛ لاعتماده علی عدالته.

وروی فی المسائل العزّیه روایه الماء یطهر ولا یطهر، وقال: إن قیل: إنّ هذه الروایه ضعیفه، قلنا: إنّ السکونی وإن کان من العامّه، ولکنّه من ثقات الرواه، وقد کان شیخنا العلاّمه خاتم المجتهدین المولی محمّدباقر المجلسی رحمه الله یعتمد علی ما رواه إلاّ ما شذّ، وما کان ضعفه ثابتاً محقّقاً عنده، فیحتمل أن یکون المراد بما ذکره بعض أصحابنا، کالمحقّق من ضعف روایته، ضعفها بالنسبه إلی خبر أقوی منه.

انتهی.

أقول: وقد تحقّق کونه معتمداً وموثّقاً ومعتبراً عند معظم الأصحاب، کالشیخ، والمحقّق، وفخر المحقّقین، والمجلسیین، والسید السند بحرالعلوم، والفاضل

الداماد، والفاضل الهزارجریبی، والکلینی، والصدوق، بل هو المشهور عند المتأخّرین، ولا یبعد ادّعاء اتّفاقهم علی ذلک من بعد زمن السید الداماد إلی زماننا هذا إلاّ ما شذّ منهم وندر.

ویظهر من الفاضل الخواجوئی أیضاً(۱)، وبعض مشایخ مشایخنا، منهم السید السند الرشتی، والفاضل الکلباسی، بل من ساده مشایخنا أیضاً، ونقل ثلّه من الأجلاّء وقوع الاتّفاق علی الاعتماد علی روایته ونفسه، وکونه ثقه معتمداً علیه، فلا اعتماد حینئذ علی خلاف بعض الأجلاّء، بل الظاهر کونه إمامیاً أیضاً؛ إذ لیس فی المقام شیء ینافی إمامیته، إلاّ ما قیل من کونه مخلوطاً مع العامّه، وهو غیر مضرّ، کما عرفت من کلام المحقّق التقی المجلسی رحمه الله، وهو الظاهر من تصحیح الکلینی والصدوق الخبر الذی هو فی سنده، وهو الظاهر من بعض مشایخ مشایخنا الأجلاّء المتبحّرین فی العلوم العقلیه والنقلیه، لاسیما فی هذا العلم.

ولنعم ما قال المولی الأجلّ(۲) حین المذاکره: إنّ من وثّقه هؤلاء الأجلاّء ممّا لا ینبغی الریب فی کونه ثقه ومعتمداً، إذ کم تبحّروا فی هذا العلم، وکم بذلوا جهدهم فی تحقیق حال الرواه، وقد بلغوا فی ذلک أقصی مراتب الجهد، وانتهوا إلی منتهی المشقّه والتتبّع، بل یظهر من تتبّع الأخبار التی رواها السکونی أنّه ما کان من العامّه، وإلاّ لم یصحّ منه روایه أمثال هذه الأحادیث.

ومن ذلک یظهر حال النوفلی أیضاً، وسیأتی الکلام إن شاء اللّه تعالی حوله.

وبالجمله هما ممّا لا ریب فی الاعتماد علیهما، والاعتبار فیهما، ویکفینا

۱- (۱) الفوائد الرجالیه للمحقّق الخواجوئی ص ۲۳۹.

۲- (۲) هو الحاج آقا محمّد نجل الفاضل الکلباسی «منه».

كونهما معتمداً عليهما، وإن كانا من العامّه أيضاً، مع أنّك قد عرفت كون السكونى من الإماميه، كما لا يخفى على المتتبّع المتأمّل فى الأخبار الوارده المرويه عن أهل العصمه.

الفصل الثانى عشر: تحقيق حال عبدالحميد بن سالم العطّار

والد محمّد الذى سبق ذكره قبل الفصل الذى قبل هذا الفصل.

فنقول: الظاهر أنّه ثقه، فقد وثّقه العلاّمه وابن داود.

قال فى الخلاصه: عبدالحميد بن سالم العطّار، روى عن موسى عليه السلام، وكان ثقه(۱).

وقال ابن داود: عبدالحميد بن سالم «ق جخ» ثقه(۲).

وقال فى باب الميم فى ترجمه ابنه محمّد بن عبدالحميد: روى عبدالحميد عن أبى الحسن موسى عليه السلام(۳).

فعلى هذا كان المناسب أن يعدّه فى ترجمته من أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام أيضاً، كما لا يخفى.

ولا يخفى أنّ ما ذكره فى ترجمه ابنه محمّد مطابق لما ذكره النجاشى فى ترجمته، حيث قال: محمّد بن عبدالحميد بن سالم أبوجعفر، روى عبدالحميد عن أبى الحسن موسى عليه السلام(۴).

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۱۱۶.

۲- (۲) رجال ابن داود ص ۲۲۱.

۳- (۳) رجال ابن داود ص ۴۳۷.

۴- (۴) رجال النجاشى ص ۳۳۹.

فما حكاه السيد السند الأمير مصطفى فى رجاله عنه: قال: قال النجاشى عند ترجمه محمّد بن عبدالحميد: محمّد بن عبدالحميد بن سالم العطّار أبوجعفر، روى عبدالحميد عن الصادق عليه السلام(۱).

غير مطابق للواقع، كما عرفت.

ثمّ أقول: وممّا يؤمىء إلى وثاقه عبدالحميد المذكور، الصحيح المروى فى باب الزيادات من كتاب وصايا التهذيب: عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن العبّاس ابن معروف، عن على بن مهزيار، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، قال: إنّ رجلاً من أصحابنا مات ولم يوص، فرفع أمره إلى قاض الكوفه، فصيّر عبدالحميد بن سالم القيّم بماله، وكان رجلاً خلّف ورثه صغاراً ومتاعاً وجوارى، فباع عبدالحميد المتاع، فلمّا أراد بيع الجوارى ضعف قلبه فى بيعهنّ، ولم يكن الميت صيّر إليه وصيّته، وكان قيامه بها بأمر القاضى لأنّهنّ فروج.

قال محمّد: فذكرت ذلك لأبى جعفر عليه السلام، فقلت: جعلت فداك يموت الرجل من أصحابنا، فلا يوصى إلى أحد، وخلّف جوارى، فيقيم القاضى رجلاً منّا ليبيعهنّ، أو قال: يقوم بذلك رجل منّا، فيضعف قلبه لأنّهنّ فروج، فما ترى فى ذلك؟ فقال: إذا كان القيّم مثلك ومثل عبدالحميد فلا بأس(۲).

وهذا الحديث رواه أيضاً فى باب ابتياع الحيوان من مكاسب التهذيب: عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل، قال: مات رجل من أصحابنا ولم يوص، فرفع أمره إلى قاضى الكوفه، فصيّر عبدالحميد القيّم بماله، وكان الرجل خلّف

۱- (۱) نقد الرجال ۳:۳۴، وفيه: عن الكاظم عليه السلام.

۲- (۲) تهذيب الأحكام ۹:۲۴۰-۲۴۱ ح ۲۵.

ورثه صغاراً وجواری ومتاعاً، فباع عبدالحمید المتاع، فلمّا أراد عبدالحمید بیع الجواری ضعف قلبه فی بیعهنّ؛ إذ لم یکن المیت صیّر إلیه وصیته. إلی آخره(۱).

وممّا رواه فی باب الوصایا یظهر أنّ محمّد بن إسماعیل فی هذا السند هو ابن بزیع، وأنّ عبدالحمید هو ابن سالم.

ولا یخفی أنّ شیخ الطائفه ذکر عبدالحمید بن سالم من أصحاب مولانا الصادق علیه السلام، کما علمت. والنجاشی وغیره ذکروا أنّه روی عن مولانا الکاظم علیه السلام.

ومن الحدیث المذکور یظهر أنّه بقی إلی زمان إمامه مولانا الجواد علیه السلام؛ إذ الظاهر أنّه المراد من أبی جعفر علیه السلام فیه.

ولا یخفی أنّ أحمد بن محمّد بن عیسی روی فی الأوّل عن محمّد بن إسماعیل بتوسّط العبّاس بن معروف وعلی بن مهزیار، وفی الثانی من غیر واسطه، وهو غیر مضرّ(۲).

وبالجمله الرجل ثقه ومعتمد علیه، ولیس مطعوناً ولا مغموزاً، وتأخّر ذکره عن ذکر ابنه لحصول البداء، فإنّی لم أکن قاصداً لتحقیق حال الوالد، ثمّ بدا لی أن احرّر حاله، حرصاً علی تکثیر الفائده، ومن اللّه الاستمداد.

الفصل الثالث عشر: فی تحقیق الحال فی محمّد بن أحمد الراوی عن العمرکی

قد تکرّر فی الأسانید روایه محمّد بن أحمد عن العمرکی.

من ذلک: ما فی التهذیب، فی شرح عباره المقنعه «ولا بأس أن یصلّی الانسان

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۶۹:۷ ح ۹.

۲- (۲) راجع: الرسائل الرجالیه للسید الشفتی ص ۴۸۵-۴۸۷.

فی إزار واحد» قال: محمّد بن علی بن محبوب، عن محمّد بن أحمد، عن العمرکی، عن علی بن جعفر، عن أخیه موسی بن جعفر علیهما السلام، قال: سألته عن الرجل صلّی وفرجه خارج لا یعلم به هل علیه إعاده؟ أو ما حاله؟ قال: لا إعاده علیه(۱).

ومنه: ما فی باب کیفیه الصلاه من الزیادات، قال: محمّد بن علی بن محبوب، عن محمّد بن أحمد، عن العمرکی، عن علی بن جعفر: رأیت إخوتی موسی وإسحاق ومحمّداً بنی جعفر یسلّمون فی الصلاه علی الیمین والشمال، السلام علیکم ورحمه اللّه، السلام علیکم ورحمه اللّه(۲).

وصحّحه کثیر من العلماء، کالعلاّمه فی المختلف، قال: وما رواه علی بن جعفر فی الصحیح، عن أخیه موسی الکاظم علیه السلام، قال: سألته عن الرجل صلّی وفرجه خارج. إلی آخره(۳).

والمنتهی، قال: ومن طریق الخاصّه ما رواه الشیخ فی الصحیح عن علی بن جعفر، قال: رأیت إخوتی موسی وإسحاق. إلی آخره(۴).

والمحقّق الأردبیلی، قال فی مجمع الفائده: وما روی فی الزیادات فی الصحیح، عن علی بن جعفر إلی آخر ما تقدّم(۵).

وشیخنا البهائی رحمه الله، قال فی حبل المتین: الأوّل من الصحاح علی بن جعفر،

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۲:۲۱۶ ح ۵۹.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۲:۳۱۷ ح ۱۵۳.

۳- (۳) مختلف الشیعه ۲:۹۹.

۴- (۴) منتهی المطلب ۱:۲۹۶ الطبع الحجری.

۵- (۵) مجمع الفائده والبرهان ۲:۲۸۷.

قال: رأيت إخوتى موسى إلى آخر ما تقدّم(۱).

وصاحب المدارك، قال: قال أبوالصلاح: الفرض أن يقول: السلام عليكم ورحمه اللّه وبركاته. ولعلّ مستنده ما رواه على بن جعفر فى الصحيح، قال: رأيت إخوتى موسى وإسحاق إلى آخر ما تقدّم(۲).

وصاحب الذخيره، قال: ولعلّ مستنده ما رواه الشيخ فى الصحيح عن على بن جعفر إلى آخره(۳).

والفاضل المعتمد الشهير بالفاضل الهندى، قال فى كشف اللثام: وفى صحيح على بن جعفر أنّه رأى إخوته إلى آخره(۴).

ووافقهم فى غنائم الأيّام، فقال: وربما يستدلّ عليه بصحيحه على بن جعفر، إلى آخره(۵).

ولعلّ التصحيح من هؤلاء الأعاظم مبنى على حمل محمّد بن أحمد فى السند على محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعرى، وكان الداعى على هذا الحمل التصريح به فى أسانيد كثيره:

منها: ما فى باب كيفيه الصلاه من الزيادات، قال: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن العمركى، عن على بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام، قال: سألته عن الرجل

۱- (۱) الحبل المتين ص ۲۵۱.

۲- (۲) مدارك الأحكام ۴۳۷:۳.

۳- (۳) الذخيره، مبحث التسليم.

۴- (۴) كشف اللثام ۲۳۴:۲ الطبع الحجرى.

۵- (۵) غنائم الأيام ۷۶:۳.

له أن يجهر فی التشهّد إلی آخره(۱).

ومنها: بعده بفاصله قليله، قال: عنه - أی: عن محمّد بن أحمد بن يحيی - عن العمرکی، عن علی بن جعفر، عن أخيه موسی بن جعفر عليهما السلام، قال: سألته عن المرأه تطول قصّتها الحديث(۲).

إلی غير ذلک من الموارد المتکثّره.

ولک أن تقول: ذلک إنّما يجدی إذا انحصر محمّد بن أحمد الراوی عن العمرکی فی الأشعری، وهو غير صحيح؛ لأنّه کما يروی عنه محمّد بن أحمد بن يحيی الأشعری، کذا يروی عنه محمّد بن أحمد العلوی، بل الظاهر أنّ محمّد بن أحمد الذی يروی عنه محمّد بن علی بن محبوب، وهو يروی عن العمرکی، هو محمّد بن أحمد العلوی؛ للتصريح به فی موارد کثيره:

منها: ما فی باب الصلاه فی السفر من زيادات التهذيب، قال: محمّد بن علی بن محبوب، عن محمّد بن أحمد العلوی، عن العمرکی البوفکی، عن علی بن جعفر، عن أخيه موسی عليه السلام، قال: سألته عن الرجل جعل للّه عليه أن يصلّی کذا وکذا الحديث(۳).

ومنها: ما فی باب ما تجوز الصلاه فيه من اللباس والمکان وما لا تجوز من الزيادات، قال: محمّد بن علی بن محبوب، عن محمّد بن أحمد العلوی، عن العمرکی، عن علی بن جعفر، عن أخيه موسی بن جعفر عليه السلام، قال: سألته عن الدود

۱- (۱) تهذيب الأحکام ۳۱۳:۲ ح ۱۲۸.

۲- (۲) تهذيب الأحکام ۳۱۳:۲-۳۱۴.

۳- (۳) تهذيب الأحکام ۲۳۱:۳ ح ۱۰۵.

يقع من الكنيف على الثوب الخ(۱).

ومنها: ما فی باب الصبیان متی یؤمرون بالصلاه من الزیادات، قال: محمّد بن علی بن محبوب، عن محمّد بن أحمد العلوی، عن العمرکی، عن علی بن جعفر، عن أخیه موسی علیه السلام، قال: سألته عن الغلام الخ(۲).

ومنها: ما فی باب فضل المساجد والصلاه فیها من الزیادات، قال: وعنه - أی:

عن محمّد بن علی بن محبوب - عن محمّد بن أحمد الهاشمی، عن العمرکی، عن علی بن جعفر، عن أخیه موسی علیه السلام، قال: سألته عن السفر أیصلح أن ینشد فی المسجد الخ(۳).

فإنّ الظاهر أنّ محمّد بن أحمد الهاشمی هو محمّد بن أحمد العلوی.

ویؤیّده أنّه لم یظهر روایه محمّد بن علی بن محبوب عن محمّد أحمد بن یحیی الأشعری، وانّ محمّد بن أحمد بن یحیی الأشعری لم یذکر فی التهذیب إلاّ مع ذکر جدّه، سواء وقع فی أوّل السند کما إذا ترک ذکر الطریق إلیه، أو لا کما إذا ذکر السند بأسره.

وأمّا محمّد بن أحمد الذی یروی عنه محمّد بن علی بن محبوب، فإنّه یذکر تاره مطلقا، واُخری مقیّداً بالعلوی، کما علمت، فیظهر منه ظهوراً بیّناً أنّ محمّد بن أحمد الذی یروی عن العمرکی الذی یروی عنه محمّد بن علی بن محبوب هو العلوی، کما لا یخفی.

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۲:۳۶۷ ح ۵۵.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۲:۳۸۰ ح ۴.

۳- (۳) تهذیب الأحکام ۳:۲۴۹ ح ۳.

بقی الکلام فی حاله، فنقول: إنّه غیر مذکور فی الکشی، ولا معنون فی رجال النجاشی، ولا فی الفهرست، ولا فی الخلاصه، ولا فی رجال ابن داود.

نعم أورده شیخ الطائفه فی الرجال فی باب «لم» قال: محمّد بن أحمد العلوی، عن أحمد بن إدریس(۱). انتهی.

والوجه فی عدم عنوانه فی النجاشی والفهرست ظاهر؛ لأنّ وضعهما فی ذکر أرباب التصانیف، لکن الوجه فی إعراض الخلاصه وابن داود غیر ظاهر، ولم یذکر فی الرجال إلّا أنّه یروی عن أحمد بن إدریس.

وقال النجاشی والشیخ فی الفهرست والعلاّمه فی الخلاصه: إنّ أحمد بن إدریس کان ثقه فقیهاً فی أصحابنا، کثیر الحدیث، صحیح الروایه(۲).

فروایته عنه کروایه محمّد بن علی بن محبوب عنه تدلّ علی حسن حاله.

مضافاً إلی ما قاله النجاشی فی ترجمه العمرکی، قال: العمرکی بن علی أبوعلی البوفکی، وبوفک قریه من قری نیشابور، شیخ أصحابنا ثقه، روی عنه شیوخ أصحابنا، منهم عبد اللّه بن جعفر الحمیری، له کتاب الملاحم، أخبرنا أبو عبداللّه القزوینی، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن یحیی، قال: حدّثنا أحمد بن إدریس، قال: حدّثنا محمّد بن أحمد بن إسماعیل العلوی، عن العمرکی(۳). انتهی.

ومحمّد بن أحمد العلوی هو هذا الرجل، أی: محمّد بن أحمد بن إسماعیل العلوی.

۱- (۱) رجال الشیخ ص ۴۴۵.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۹۲، الفهرست ص ۲۶، خلاصه الأقوال ص ۱۶.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۳۰۳.

وقوله «روى عنه شيوخ أصحابنا» يقتضى أنّ محمّد بن أحمد العلوى من شيوخ أصحابنا.

ولك أن تقول: إنّ ما ذكره يقتضى أنّ شيوخ أصحابنا يروون عنه، لا أنّ كلّ من يروى عنه فهو من الشيوخ، كما لا يخفى، إلّا أنّ الظاهر من انتهاء طريق النجاشى إليه يقتضى حسن حاله، فيمكن أن يقال: إنّ أحاديثه معدود من الحسان، فما صدر من أعاظم علمائنا من الحكم بصحّه الحديث المذكور ليس على ما ينبغى(۱).

فالإطلاق الغير المقيّد ينصرف إلى محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعرى، إذا لم يكن الراوى عنه أحمد بن إدريس، أو محمّد بن على بن محبوب، وإلّا يحمل على محمّد بن أحمد العلوى، كما ظهر لك من أثناء الكلمات، والخبر من جهه الأوّل يعدّ من الصحاح، ومن جهه الثانى يعدّ من الحسان، ولله الحمد على ذلك.

الفصل الرابع عشر: فى تحقيق الحال فى محمّد بن الفضيل الراوى عن أبى الصباح الكنانى

قد أكثر شيخنا الصدوق الروايه فى الفقيه وغيره عن محمّد بن الفضيل، عن أبى الصباح الكنانى، كغيره من المشايخ العظام.

ففى باب ما يجب على من أفطر أو جامع فى شهر رمضان من الفقيه: روى محمّد بن الفضيل، عن أبى الصباح الكنانى، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن رجل

۱- (۱) راجع: الرسائل الرجاليه للعلّامه الشفتى ص ۵۷۱-۵۷۶.

صام ثمّ ظنّ الخ(۱).

وفی باب المضاربه من الفقیه: روی محمّد بن الفضیل، عن أبی الصباح الکنانی، قال: سألت أبا عبداللّه علیه السلام عن المضاربه یعطی الرجل المال الخ(۲).

وفی باب العتق وأحکامه منه: روی محمّد بن الفضیل، عن أبی الصباح الکنانی، قال: سألت أبا عبداللّه علیه السلام عن الرجلین یکون بینهما الأمه فیعتق الخ(۳).

وفی باب میراث ابن الملاعنه منه: روی محمّد بن الفضیل عن أبی الصباح(۴).

وفی باب میراث الأجداد والجدّات: روی محمّد بن الفضیل، عن أبی الصباح، عن أبی عبداللّه علیه السلام، قال: سألته عن الإخوه الخ(۵).

وفی باب السکنی والعمری: روی محمّد بن الفضیل، عن أبی الصباح الکنانی الخ(۶).

وفی باب الإشهاد علی الوصیه: روی محمّد بن الفضیل، عن أبی الصباح الکنانی الخ(۷).

وفی باب الوصیه أنّها حقّ علی کلّ مسلم: روی محمّد بن الفضیل، عن

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۲:۱۲۰-۱۲۱ برقم: ۱۹۰۱.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۳:۲۲۷ برقم: ۳۸۴۲.

۳- (۳) من لا یحضره الفقیه ۳:۱۱۴-۱۱۵ برقم: ۳۴۳۸.

۴- (۴) من لا یحضره الفقیه ۴:۳۲۵ برقم: ۵۶۹۸.

۵- (۵) من لا یحضره الفقیه ۴:۲۳۸ برقم: ۵۶۳۵.

۶- (۶) من لا یحضره الفقیه ۴:۲۵۳ برقم: ۵۵۹۹.

۷- (۷) من لا یحضره الفقیه ۴:۲۱۹۲ برقم: ۵۴۳۴.

أبی الصباح الکنانی الخ(۱).

وغیر ذلک من الموارد التی یطّلع علیها الطالب.

إعلم أنّ محمّد بن الفضیل مشترک بین الثقه وغیره.

قال النجاشی: محمّد بن فضیل بن کثیر الصیرفی الأزدی أبوجعفر الأزرق، روی عن أبی الحسن موسی والرضا علیهما السلام، له کتاب ومسائل، أخبرنا علی بن أحمد، قال: حدّثنا ابن الولید، عن الحمیری، قال: حدّثنا محمّد بن الحسین بن أبی الخطّاب، عن محمّد بن الفضیل بکتابه. وهذه النسخه یرویها جماعه(۲).

ظاهره أنّه لم یرو عن مولانا الصادق علیه السلام، لکن أورده شیخ الطائفه فی أصحاب موالینا الصادق والکاظم والرضا علیهم السلام.

قال فی أصحاب مولانا الصادق علیه السلام: محمّد بن فضیل بن کثیر الأزدی کوفی صیرفی(۳).

وفی أصحاب مولانا الکاظم علیه السلام: محمّد بن فضیل الکوفی الأزدی ضعیف(۴).

وفی أصحاب مولانا الرضا علیه السلام: محمّد بن الفضیل الأزدی صیرفی، یرمی بالغلوّ، له کتاب(۵).

وقال فی الفهرست: محمّد بن الفضیل الأزرق، له کتاب، أخبرنا به ابن

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۱۸۱ برقم: ۵۴۱۲.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۳۶۷.

۳- (۳) رجال الشیخ ص ۲۹۲.

۴- (۴) رجال الشیخ ص ۳۴۳.

۵- (۵) رجال الشیخ ص ۳۶۵.

أبی الجیـد، عن محمّـد بن الحسن، عن سـعد والحمیری، عن أحمـد بن محمّـد بن عیسـی، وأحمـد بن أبی عبداللّه، عن علی بن الحکم، عن محمّد بن الفضیل(۱).

وفی الخلاصه: محمّد بن فضیل الکوفی الأزدی، من أصحاب مولانا الکاظم علیه السلام ضعیف(۲).

ولا یخفی ما فی ظاهر کلامه من حصـر کونه من أصـحاب مولانا الکاظم علیه السـلام، وقـد علمت أنّ شـیخنا النجاشـی ذکر أنّه روی عن أبی الحسن موسی والرضا علیهما السلام.

وشیخ الطائفه أورده فی أصحاب مولانا الصادق والکاظم والرضا علیهم السلام، فجعله من أصحاب الکاظم علیه السلام فقط إنّما نشأ من عدم الرجوع منه إلی کلامه فی أصـحاب مولانا الصادق علیه السـلام، ولا فی أصـحاب مولانا الرضا علیه السلام، ولا إلی کلام النجاشی.

ویرشدک إلی ذلک أنّه المذکور فی رجال الشـیخ، إلّا أنّه زاد ما اقتضاه المقام، وهو قوله «من أصحاب الکاظم علیه السلام» ولا یخفی ما فیه من المسامحه.

وأمّا احتمال التغایر، فالظاهر أنّه غیر مقرون بالصواب. وعلی تقدیره ینبغی تعدّد العنوان، وهو مفقود فی الخلاصه.

والحاصل أنّ محمّد بن الفضـیل مشترک: بین محمّد بن فضـیل بن کثیر الصـیرفی الکوفی، الذی ضعّف فی الرجال فی أصحاب مولانا الکاظم علیه السلام، وقال: إنّه یرمی بالغلوّ فی أصحاب مولانا الرضا علیه السلام.

وبین محمّد بن الفضیل الزرقی، ومحمّد بن فضیل بن عطاء، المجهولین

۱- (۱) الفهرست ص ۱۴۷.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۵۰.

المذكورين فی باب أصحاب مولانا الصادق علیه السلام(۱).

وبین محمّد بن فضیل بن غزوان، الذی وثّقه شیخ الطائفه فی أصحاب مولانا الصادق علیه السلام، فقال: محمّد بن الفضیل بن غزوان الضبی مولاهم أبو عبدالرحمن ثقه(۲).

ومحمّد بن فضیل الذی ذکره فی الفهرست، فقال: محمّد بن الفضیل، له کتاب، روی عن الحسین بن علی اللؤلؤی الشعیری(۳).

فهو مشترک بین الثقه والضعیف والمجهول الحال.

إذا علمت ذلک نقول: إنّ الکلام فی الراوی عن أبی الصباح الکنانی.

وقد یقال: إنّه محمّد بن القاسم بن الفضیل؛ لأنّ شیخنا الصدوق روی فی الفقیه عن محمّد بن الفضیل عن أبی الصباح مراراً کما علمت، ولم یذکر طریقه إلی محمّد ابن الفضیل فی المشیخه، بل ذکر طریقه إلی محمّد بن القاسم بن الفضیل(۴). وهو ثقه، وثّقه النجاشی(۵) والعلاّمه(۶) وغیرهما، وهو یرشد إلی أنّ المراد من محمّد ابن الفضیل هو محمّد بن القاسم بن الفضیل.

ویتوجّه علیه أنّ ذلک إنّما یتمّ إذا اطّردت عادته بذکر الطریق إلی کلّ من روی عنه فی الفقیه، وهو غیر صحیح؛ لأنّه قد روی فیه عن أشخاص لم یذکر طریقه

۱- (۱) رجال الشیخ ص ۲۹۲.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۲۹۲.

۳- (۳) الفهرست ص ۱۵۳.

۴- (۴) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۹۱.

۵- (۵) رجال النجاشی ص ۳۶۲.

۶- (۶) خلاصه الأقوال ص ۱۵۹.

إليهم فی المشیخه، منهم أبوالصباح الکنانی، فإنّه قد روی عنه فی الفقیه مراراً، مع أنّه لم یذکر طریقه إلیه.

قال فی باب الحکره فی الأسعار: روی عن أبی الصباح الکنانی، قال: قال أبوعبداللّه علیه السلام: یا أباالصباح شراء الدقیق ذلّ، وشراء الحنطه عزّ، وشراء الخبز فقر، فتعوّذوا باللّه من الفقر(۱).

وفی باب حقّ المرأه علی الزوج: روی أبوالصباح الکنانی، عن أبی عبداللّه علیه السلام، قال: إذا صلّت المرأه خمسها، وصامت شهرها إلی آخره(۲).

وأمّا ذکر الطریق إلی محمّد بن القاسم بن الفضیل فلا، کما روی فی الفقیه: عن محمّد بن الفضیل، وروی عن محمّد بن القاسم بن الفضیل، وذکر الطریق إلی محمّد ابن القاسم بن الفضیل لذلک.

ففی باب الفطره من صوم الفقیه: کتب محمّد بن القاسم بن فضیل البصری إلی أبی الحسن الرضا علیه السلام یسأله عن الوصی یزکّی زکاه الفطره عن الیتامی إلی آخره(۳).

وفی الباب المذکور أیضاً: وکتب محمّد بن القاسم بن الفضیل إلی أبی الحسن الرضا علیه السلام یسأله عن المملوک یموت إلی آخره(۴).

فعلی هذا نقول: إنّ محمّد بن القاسم بن الفضیل المذکور فی المشیخه الذی ذکر

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۳:۲۶۸-۲۶۹ برقم: ۳۹۷۱.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۳:۴۴۱ برقم: ۴۵۳۱.

۳- (۳) من لا یحضره الفقیه ۲:۱۷۷ برقم: ۲۰۶۵.

۴- (۴) من لا یحضره الفقیه ۲:۱۸۰ برقم: ۲۰۷۳.

طریقه إلیه هو الذی روی عنه فیما عرفت، فلا وجه لحمله علی محمّد بن الفضیل.

تنقیح المقام یستدعی أن یقال: إنّ روایه شیخنا الصدوق عن محمّد بن الفضیل علی أقسام:

منها: الروایه عنه، وروایته عن أبی الصباح الکنانی، کما علمت ممّا أسلفناه.

ومنها: الروایه عنه، وروایته عن غیر أبی الصباح، کما فی باب طواف المریض، قال: وفی روایه محمّد بن الفضیل، عن الربیع بن خثیم، أنّه کان یفعل ذلک کلّما بلغ الرکن الیمانی(۱).

ومنها: الروایه عنه، وروایته عن مولانا الرضا علیه السلام، کما فی باب النوادر من أواخر کتاب الصوم من الفقیه، قال: وروی محمّد بن الفضیل، عن الرضا علیه السلام، قال لبعض موالیه یوم الفطر وهو یدعو له: تقبّل اللّه منک ومنّا، قال: ثمّ أقام حتّی کان یوم الأضحی إلی آخره(۲).

ومنها: الروایه عنه، وروایته عن أبی الحسن علیه السلام، کما فی باب تسویف الحجّ، قال: روی محمّد بن الفضیل، قال: سألت أباالحسن علیه السلام عن قول اللّه عزّوجلّ (وَ مَنْ کانَ فِی هذِهِ أَعْمی) إلی آخره(۳).

وهذه أنحاء أربعه، ونحن نتکلّم فی الأوّل، ثمّ نحوّل الباقی علیه.

فنقول: أمّا محمّد بن الفضیل الراوی عن أبی الصباح، عن أبی عبداللّه علیه السلام، فقد حکم المحقّق فی نکت النهایه بضعفه، قال فی مبحث العدّه: هذه روایه محمّد بن

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۲:۴۰۳ برقم: ۲۸۲۰.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۳:۱۷۳ برقم: ۲۰۵۳.

۳- (۳) من لا یحضره الفقیه ۲:۴۴۷ برقم: ۲۹۳۳.

الفضيل عن أبى الصباح عن أبى عبداللّه عليه السلام، إلى أن قال: ومحمّد بن الفضيل ضعيف، وروايته هذه شاذّه(۱).

والظاهر أنّه مبنى على حمل محمّد بن الفضيل المذكور على محمّد بن الفضيل ابن كثير الصيرفى، وهو المختار؛ لأنّه الذى يروى عنه محمّد بن الحسين بن أبى الخطّاب، كما علمت من طريق النجاشى.

ولأنّه المصرّح به فى العلل، فى باب العلّه التى لا تخلو الأرض من حجّه، قال:

حدّثنا محمّد بن الحسن رحمه الله، قال: حدّثنا سعد بن عبداللّه، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطّاب، ومحمّد بن عيسى بن عبيد، عن محمّد بن الفضيل الصيرفى، عن أبى حمزه الثمالى، قال: قلت لأبى عبداللّه عليه السلام: يبقى الأرض بغير إمام؟ قال: لو بقيت بغير إمام لساخت(۲).

وكما فى باب النصوص على الرضا عليه السلام بالإمامه من العيون، قال: حدّثنا أبى رضى اللّه عنه، قال: حدّثنا على بن إبراهيم بن هاشم، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، ومحمّد بن الحسين بن أبى الخطّاب الزيّات، عن محمّد بن الفضيل الصيرفى، عن أبى حمزه الثمالى، عن أبى جعفر عليه السلام، قال: إنّ اللّه أرسل رسوله محمّداً صلى الله عليه و آله إلى الجنّ والإنس إلى آخره(۳).

ومحمّد بن الفضيل الذى يروى عنه محمّد بن الحسين بن أبى الخطّاب، هو الذى يروى عن أبى الصباح.

۱- (۱) نكت النهايه ۲:۴۸۳.

۲- (۲) علل الشرائع ص ۱۹۸ ح ۱۶.

۳- (۳) عيون أخبار الرضا عليه السلام ۱:۵۵-۵۶ ح ۲۱.

كما فی باب معنی تسلیم الرجل علی نفسه من المعانی، قال: أبی رضی اللّه عنه، قال: حدّثنا سعد بن عبداللّه، عن محمّد بن الحسین، عن محمّد بن الفضیل، عن أبی الصباح، قال: سألت أباجعفر علیه السلام عن قول اللّه تعالی (فَإِذا دَخَلْتُمْ بُیُوتاً فَسَلِّمُوا عَلی أَنْفُسِکُمْ)۱ الآیه، فقال: هو تسلیم الرجل علی أهل البیت حتّی یدخل، ثمّ یردّون علیه، فهو سلامکم علی أنفسکم(۱).

فقد اتّضح من جمیع ما ذکر أنّ محمّد بن الفضیل الراوی عن أبی الصباح، هو محمّد بن الفضیل بن کثیر الصیرفی.

ومن هنا تبیّن أنّ ما ذکره العلاّمه المجلسی فی الوجیزه فی ترجمه محمّد بن الفضیل بن غزوان: ولا یبعد أن یکون هو الذی یروی کثیراً عن أبی الصباح الکنانی(۲). لیس علی ما ینبغی.

بقی الکلام فی حاله، فنقول: قد علمت أنّ شیخ الطائفه ضعّفه فی أصحاب مولانا الکاظم علیه السلام(۳).

وقال فی أصحاب مولانا الرضا علیه السلام: إنّه یرمی بالغلوّ(۴).

والظاهر من النجاشی اعتماده علیه؛ لأنّه ذکر أنّ له کتاباً، وتصدّی لبیان طریقه إلیه، وقد اشتمل طریقه إلیه علی جمله من الأعاظم والأعیان، کمحمّد بن الحسن

۱- (۲) معانی الأخبار ص ۱۶۲-۱۶۳.

۲- (۳) رجال العلاّمه المجلسی ص ۳۱۲.

۳- (۴) رجال الشیخ ص ۳۴۳.

۴- (۵) رجال الشیخ ص ۳۶۵.

ابن الوليد، والحميرى، ومحمّد بن الحسين بن أبى الخطّاب(۱).

وكذا الحال فى شيخ الطائفه فى الفهرست(۲)، بل طريقه إليه أقوى من طريق النجاشى، فليلاحظ. وكونه ممّن للصدوق إليه طريق يرشد إلى حسن حاله أيضاً.

ويمكن أن يقال: إنّ الظاهر من سوق كلامه فى الرجال فى أصحاب مولانا الرضا عليه السلام إنّه يرمى بالغلوّ. انّه غير مسلّم عنده، وهو كذلك؛ إذ الظاهر من أحاديثه خلافه.

ولا يبعد أن يقال: إنّ هذه النسبه لبعض القمّيين، فيمكن أن يكون تضعيفه فى أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام مبنياً عليه، كما أنّ الظاهر أنّ تضعيف الخلاصه مبنى على كلامه فى أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام، وقد بينا لك مراراً فى مواضع عديده وجه عدم الاعتماد بنسبه الغلوّ من القمّيين، فإذن الرجل المذكور صحيح سليم الطريق، والحمد للّه ربّ العالمين، ومنه التوفيق(۳).

الفصل الخامس عشر: فى بيان الحال فى معاويه بن شريح ومعاويه بن ميسره وأنّهما واحد

اعلم أنّه وجد فى سند جمله من الأخبار معاويه بن شريح، كما وجد فى سند جمله اخرى معاويه بن ميسره، كما ستقف عليه، والكلام فى أنّهما واحد أو متعدّد، والثانى هو الظاهر من شيخنا الصدوق فى مشيخه الفقيه؛ لأنّه ذكر طريقه إلى كلّ

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۳۶۷.

۲- (۲) الفهرست ص ۱۴۷.

۳- (۳) راجع: الرسائل الرجاليه للسيد حجّه الإسلام الشفتى ص ۶۶۹-۶۷۸.

منهما، فذكر أوّلاً طريقه إلى معاويه بن ميسره.

قال: وما رويته عن معاويه بن ميسره، فقد رويته عن أبى رضى اللّه عنه، عن عبداللّه بن جعفر الحميرى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم، عن معاويه بن ميسره بن شريح القاضى(۱).

وقال فيما بعد ذلك بفاصله طويله: وما رويته عن معاويه بن شريح، فقد رويته عن أبى رضى اللّه عنه، عن سعد بن عبداللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عثمان بن عيسى، عن معاويه بن شريح(۲).

ودلاله هذا الكلام على التغاير من وجهين:

أحدهما: من جهه تعدّد العنوان، سيما بفاصله طويله.

والثانى: من جهه اختلاف الطريق، وهذا هو الظاهر من شيخنا الطوسى رحمه الله فى الفهرست، فإنّه مشى فيه حذو شيخنا الصدوق رحمه الله، فأوردهما فى عنوانين، وذكر طريقه إلى أحدهما مغايراً لطريقه فى الآخر.

فقال: معاويه بن شريح، له كتاب، أخبرنا جماعه عن أبى المفضّل، عن ابن بطّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن أبى عمير، عنه(۳).

ثمّ قال: معاويه بن ميسره، له كتاب، أخبرنا به جماعه عن أبى المفضّل، عن ابن بطّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم، عنه(۴).

۱- (۱) من لا يحضره الفقيه ۴:۴۳۰.

۲- (۲) من لا يحضره الفقيه ۴:۴۶۷.

۳- (۳) الفهرست ص ۱۶۶.

۴- (۴) الفهرست ص ۱۶۷.

والظاهر من العلّامه المجلسی رحمه الله عند بیان طریق شیخنا الصدوق أنّه اعتقد التعدّد، قال: وإلی معاویه بن شریح «ق م ر ح» وفی الخلاصه «صه». ثمّ قال: وإلی معاویه بن میسره «ق م ر ح»(۱).

یعنی: انّ طریقه إلی معاویه بن شریح موثّق، وهو مجهول علی المشهور، وحسن علی المختار. وطریقه إلی معاویه بن میسره صحیح، وهو مجهول علی المشهور، وحسن علی المختار.

وأمّا الأوّل، أی الوحده، فهو الظاهر من شیخ الطائفه فی الرجال، والنجاشی، والعلّامه، وابن داود، وغیرهم.

قال فی الرجال عند ذکر أصحاب مولانا الصادق علیه السلام: معاویه بن میسره بن شریح القاضی الکندی الکوفی(۲). انتهی.

وروایه معاویه بن شریح بهذا العنوان عن مولانا الصادق علیه السلام ثابته، وقد علمت أنّه ذکرهما فی الفهرست بعنوانین، فلو اعتقد التغایر ذکره أیضاً فی الباب المذکور، وعدمه دلیل علی اعتقاده الوحده، ودلالته علی الوحده أقوی من دلاله کلامه فی الفهرست علی اعتقاده التعدّد، کما لا یخفی علی المتأمّل.

وقال النجاشی: معاویه بن میسره بن شریح بن الحارث الکندی القاضی من ولد عبیداللّه بن محمّد بن عبیداللّه بن معاویه بن میسره أبومحمّد، روی عنه ابن أبی الکرام، روی معاویه عن أبی عبداللّه علیه السلام، له کتاب، أخبرناه الحسین، عن أحمد ابن جعفر، عن أحمد بن إدریس، عن أحمد بن محمّد بن عیسی، عن ابن أبی عمیر،

۱- (۱) رجال العلّامه المجلسی ص ۴۰۴.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۳۰۳.

عنه. وأخبرنا أحمد بن محمّد، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن سعيد، قال: حدّثنا محمّد بن أحمد بن الحسن القطوانى، قال: حدّثنا أحمد بن أبى بشر السرّاج، عن معاويه بكتابه(۱).

واكتفى بهذا العنوان. وقد علمت من الفهرست أنّ معاويه بن شريح له كتاب، فلو اعتقد التعدّد لم يكتف بعنوان واحد.

وأمّا العلاّمه، فإنّه وإن لم يذكره فى الخلاصه أصلاً، لا فى القسم الأوّل، ولا فى القسم الثانى، لكن يظهر من تصحيحه طريق شيخنا الصدوق إلى معاويه بن شريح، اعتقاده أنّه معاويه بن ميسره بن شريح؛ لما علمت من اشتمال طريقه إلى معاويه ابن شريح لعثمان بن عيسى، وحديثه عنده موثّق.

ولمّا كان طريقه إلى معاويه بن ميسره صحيحاً، والمراد من معاويه بن شريح فى الأسانيد هو معاويه بن ميسره بن شريح، أسند تاره إلى أبيه، واُخرى إلى جدّه، وصحّه الطريق إلى معاويه بن ميسره، يستلزم صحّه الطريق إلى معاويه بن شريح أيضاً.

قال فى الخلاصه عند بيان أحوال الطرق: وعن عبيداللّه ابن الحلبى صحيح.

وكذا عن معاويه بن ميسره بن شريح القاضى(۲).

وقال فيما بعد ذلك: وعن معاويه بن شريح صحيح(۳).

وأمّا ابن داود، فإنّه فعل مثل ما علم من العلاّمه، فقال: وأمّا الصحيح ممّا يتعلّق

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۴۱۰.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۷۷.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۲۷۹.

بالشیخ أبی جعفر ابن بابویه فیما رواه عن کردویه، إلی أن قال: ومعاویه بن میسره ابن شریح القاضی، ثمّ قال: ومعاویه بن شریح(۱).

مضافاً إلی أنّه لم یذکره إلّا فی عنوان واحد، فقال: معاویه بن میسره بن شریح ابن الحارث الکندی من ولد عبید بن محمّد بن عبیداللّه بن معاویه بن میسره أبومحمّد «ق کش جخ»(۲) انتهی.

واکتفی بهذا العنوان، وهو دلیل علی اعتقاده أنّ معاویه بن میسره هو معاویه بن شریح، وإلاّ لذکره أیضاً کما علمت من الفهرست، والوحده هو المختار لوجوه:

الأوّل: هو ما علمت من کلام النجاشی أنّ من ولد معاویه بن میسره بن شریح القاضی هو عبیداللّه، وقد وجد فی الأسانید ما یدلّ علی أنّه ولد معاویه بن شریح.

ففی باب أحکام الجماعه من التهذیب فی شرح «وتجزیء تکبیره الرکوع عن تکبیره الافتتاح لمن خاف فوت الرکوع»: روی ذلک سعد بن عبداللّه، عن أحمد ابن محمّد بن عیسی، عن الحسین بن سعید، عن عبیداللّه بن معاویه بن شریح، عن أبیه، قال: سمعت أبا عبداللّه علیه السلام یقول: إذا جاء الرجل مبادراً إلی آخره(۳).

وفی أواخر کتاب الحجّ منه أیضاً فی شرح «وکلّ صید ذبح فی الحلّ فلا بأس بأکله للمحلّ فی الحرم» یزیده ذلک بیاناً ما رواه الحسن بن سعید، عن عبید بن معاویه بن شریح، عن أبیه، عن ابن سنان، قال: قلت لأبی عبداللّه علیه السلام: إنّ هؤلاء

۱- (۱) رجال ابن داود ص ۵۵۹-۶۰۰.

۲- (۲) رجال ابن داود ص ۳۵۰-۳۵۱.

۳- (۳) تهذیب الأحکام ۴۵:۳ ح ۶۹.

يأتونا بهذه اليعاقيب، فقال: لا تقربوها فى الحرم إلّا ما كان مذبوحاً الخ(۱).

والمصرّح به فى كلام النجاشى أنّ عبيداللّه هو من ولد معاويه بن ميسره بن شريح، ومقتضى ما فى السند أنّه من ولد معاويه بن شريح، ومعلوم أنّه إنّما يستقيم إذا كان معاويه بن شريح هو معاويه بن ميسره بن شريح، كما لا يخفى، وهو المطلوب.

الثانى: أنّه روى شيخنا الصدوق عن معاويه بن ميسره، حدّثنا عن مولانا الصادق عليه السلام، وقد رواه شيخ الطائفه فى التهذيب ذلك الحديث عن معاويه بن شريح. ويظهر من ذلك أنّه هو.

فقد روى فى باب الجماعه وفضلها من الفقيه: عن معاويه بن ميسره، عن الصادق عليه السلام أنّه قال: لا ينبغى للإمام إذا أحدث أن يقدّم إلّا من أدرك الإقامه(۲).

وفى باب أحكام الجماعه وأقلّ الجماعه من التهذيب: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن أحمد بن الحسن بن على بن فضّال، عن الحسن بن على، عن الحكم بن مسكين، عن معاويه بن شريح، قال: سمعت أبا عبداللّه عليه السلام يقول: إذا أحدث إلى آخره(۳).

الثالث: مثل الثانى إلّا أنّه صدر من شيخ الطائفه فى التهذيب.

ففى باب المياه وأحكامها من التهذيب فى شرح كلام المقنعه «ولا يجوز التطهير بسؤر الكلب والخنزير» أخبرنى الشيخ، عن أبى القاسم جعفر بن محمّد،

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۳۷۶:۵ ح ۲۲۵.

۲- (۲) من لا يحضره الفقيه ۴۰۲:۱-۴۰۳ برقم: ۱۱۹۴.

۳- (۳) تهذيب الأحكام ۴۲:۳ ح ۵۸.

عن أبیه، عن سعد بن عبداللّه، عن أحمد بن محمّد، عن أیّوب بن نوح، عن صفوان ابن یحیی، عن معاویه بن شریح، قال: سأل عذافر أبا عبداللّه علیه السلام وأنا عنده عن سؤر السنّور إلی آخره(۱).

سعد بن عبداللّه، عن أحمد بن الحسن بن علی بن فضّال، عن عبداللّه بن بکیر، عن معاویه بن میسره، عن أبی عبداللّه علیه السلام مثله(۲).

ولا یخفی أنّ معاویه بن شریح حکی سؤال عذافر عنه علیه السلام عن سؤر السنّور، وجوابه علیه السلام إلی قوله «وتوضّأ» والظاهر أنّ المخبر فی قوله «قلت له» صفوان بن یحیی، والقائل هو معاویه بن شریح، یعنی: قال معاویه بن شریح بعد استماع السؤال والجواب، قلت الکلب إلی آخره.

ثمّ روی عبداللّه بن بکیر عن معاویه بن میسره، یعنی عبداللّه بن بکیر روی عن معاویه بن میسره أنّه قال: سأل عذافر عن أبی عبداللّه علیه السلام وأنا عنده عن سؤر السنّور والشاه إلی قوله علیه السلام: نعم اشرب منه وتوضّأ.

ثمّ أخبر عبداللّه بن بکیر أنّ معاویه بن میسره بعد استماع السؤال من عذافر والجواب منه علیه السلام، قال: قلت له: الکلب، قال: لا، إلی آخره.

وهذا یقتضی أنّ المخبر عن السؤال والجواب، والقائل فی قوله «قال قلت له الکلب» فی المقامین واحد، والمفروض فی الثانی أنّه معاویه بن میسره، فیکون هو المخبر فی الأوّل أیضاً، فیکون معاویه بن میسره ومعاویه بن شریح واحداً، وهو المدّعی.

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۱:۲۲۵ ح ۳۰.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۱:۲۲۵-۲۲۶ ح ۳۱.

إن قيل: لو كانا واحداً، فلأيّ شيء أوردهما معاً؟

قلت: إنّ معاويه بن ميسره لمّا حكى السؤال عن عذافر وجوابه عليه السلام، ثمّ سؤاله عنه عليه السلام وجوابه، استمع ذلك كلّ من صفوان بن يحيى وعبداللّه بن بكير منه، فأخبر صفوان ما سمعه منه لأيّوب بن نوح، لكن مع الإسناد إلى جدّ الراوى، وأخبر عبداللّه بن بكير لأحمد بن الحسن بن على بن فضّال مع الإسناد إلى والده.

فبلغ الخبر إلى سعد بن عبداللّه منه تاره بواسطه أحمد بن الحسن بن على بن فضّال، واُخرى بواسطه أحمد بن محمّد، فذكرهما فى كتابه كذلك، لوضوح أنّ بلوغ خبر واحد عن شخص بواسطه مخبرين أقوى من بلوغه بواسطه مخبر واحد، فلذلك جمع شيخ الطائفه بينهما فى التهذيب أيضاً.

فقد ظهر من جميع ما ذكر ظهوراً أنّ معاويه بن شريح هو معاويه بن ميسره بن شريح، وهو المطلوب.

بقى الكلام فيما صدر من شيخنا الصدوق رحمه الله فى المشيخه، من ذكره فى مقامين بطريقين متغايرين.

فنقول: أمّا ذكره فى مقامين، فيمكن أن يكون الوجه فى ذلك اختلاف ذكره فى الأسانيد؛ لما علمت من أنّه قد يذكر مسنداً إلى أبيه، وقد يذكر مسنداً إلى جدّه.

فمن الاُولى: ما فى باب الجماعه وفضلها من الفقيه، قال: روى معاويه بن ميسره عن الصادق عليه السلام أنّه قال: لا ينبغى للإمام إذا أحدث أن يقدّم إلّا من أدرك الإقامه(۱).

ومن الثانى: ما فى الباب المذكور فيما بعد ذلك، قال: وروى معاويه بن شريح،

۱- (۱) من لا يحضره الفقيه ۱:۴۰۲-۴۰۳.

عن أبی عبداللّه علیه السلام أنّه قال: إذا جاء الرجل مبادراً والإمام راکع أجزأته تکبیره واحده لدخوله فی الصلاه والرکوع(۱).

وأمّا اختلاف الطریق، فنقول: إنّه قد یکون لشیخنا الصدوق إلی شخص طریق واحد، وقد یکون له إلی راوٍ طریق متعدّد، وما نحن فیه من الثانی، فالطریقان المذکوران إلی معاویه بن میسره ومعاویه بن شریح، وذکر واحد منهما فی عنوان والآخر فی عنوان لعلّه للإختصار والحذر عن التطویل.

ویرشدک إلیه ما صدر من العلاّمه وابن داود ممّا قد علمته من تصحیحهما طریقه إلی معاویه بن شریح، مع ما علمته من اشتماله علی عثمان بن عیسی، مع ایرادهما له فی القسم الثانی من کتابهما المختصّ بذکر الضعفاء، ومن یردّ قوله أو یتوقّف فیه.

قال فی الخلاصه مشیراً إلی القسم الثانی: وهذا القسم مختصّ بذکر الضعفاء ومن أردّ قوله وأتوقّف فیه(۲).

وقال فی ترجمته: والوجه التوقّف فیما ینفرد به(۳).

وقال ابن داود: فإنّی لمّا انتهیت الجزء الأوّل من کتاب الرجال المختصّ بالموثّقین والمهملین، وجب أن أتبعه بالجزء الثانی المختصّ بالمجروحین والمجهولین(۴).

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۱:۴۰۷-۴۰۸.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۱۹۷.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۲۴۴.

۴- (۴) رجال ابن داود ص ۴۱۳.

ومن كان هذا مقاله فی شخص لا یحکم بصحّه الطریق المشتمل علیه، فهذا التصحیح یرشد إلی أنّه مبنی علی کون معاویه بن میسره ومعاویه بن شریح شخصاً واحداً، ومعلوم أنّ صحّه طریق واحد یکفی فی الحکم بصحّه حدیثه، وإن کان الطریق الآخر ضعیفاً أو موثّقاً، کما لا یخفی.

ویعینک علی هذا المطلب قول شیخنا الصدوق المذکوران، قوله: وما رویته عن معاویه بن میسره، فقد رویته عن أبی رضی اللّه عنه، إلی أن قال: عن معاویه بن میسره(۱).

وقوله: وما رویته عن معاویه بن شریح، فقد رویته عن أبی رضی اللّه عنه، إلی أن قال: عن معاویه بن شریح(۲).

بناءً علی أنّ المخبر والراوی لیس الإسم قطعاً، بل المسمّی جزماً.

ومقتضی عموم الموصول أنّ کلّما رواه عن معاویه بن میسره، فقد رواه عن والده، عن عبداللّه بن جعفر الحمیری، عن أحمد بن محمّد بن عیسی، عن علی بن الحکم، عن معاویه بن میسره. وکذا الحال فی قوله «وما رویته عن معاویه بن شریح» لکون المسمّی فی العنوانین واحداً، وهو المخبر.

وهذا هو الوجه لما ذکره المولی التقی المجلسی رحمه الله فی شرحه علی الفقیه فی شرح کلام الصدوق «روی معاویه بن شریح» قال: وطریق الصدوق إلیه صحیح، وکتابه معتمد(۳).

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۳۰.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۶۷.

۳- (۳) روضه المتّقین ۱۴:۲۷۰.

مع أنّک قد عرفت أنّ الطریق الذی ذکره إلی معاویه بن شریح موثّق.

وبما ذکر تبیّن أنّه لا یمکن أن یقال: إنّ الطریق إلی عنوان معاویه بن شریح طریق، وإلی عنوان معاویه بن میسره طریق.

تنبیه: لا یخفی أنّ لفظه «المهملین» فی کلام ابن داود المختصّ بالموثّقین والمهملین مجهول المراد؛ إذ لو کان المراد منه من لم یذکر بمدح ولا قدح، یکون ذلک مجهولاً، فهو مندرج تحت قوله «المختصّ بالمجهولین والمجروحین» وإن کان المراد منه ما هو المصطلح فی الرجال من أنّ المهمل من لم یذکر فی کتب الرجال، یکون ذلک مخالفاً للواقع.

ویمکن أن یقال: إنّ المراد من المهمل من کان غیر موثّق؛ لقوله «المختصّ بالموثّقین» بمقتضی المقابله ذلک، فالمراد من المهملین من کان ممدوحاً بغیر لفظه «ثقه» لکنّه غیر ملائم لقوله فی أوّل الکتاب: الجزء الأوّل من الکتاب فی ذکر الممدوحین ومن لم یضعفهم الأصحاب فیما علمه. فانصف تصب إن اللّه شاء تعالی(۱).

الفصل السادس عشر: فی تحقیق حال شهاب بن عبدربّه

اختلف العلماء فی شأنه، فقیل: إنّ حدیثه معدود فی الحسان، وهو مختار شیخنا الشهید الثانی.

قال فی حاشیه الخلاصه، عند الإشاره إلی ما ورد فی ذمّه ما هذا کلامه: طرق الذمّ ضعیفه، فالاعتماد فی المدح علی کلام الکشی السابق، الموجب لإدخاله فی

۱- (۱) راجع: الرسائل الرجالیه للمحقّق الشفتی ص ۶۸۱-۶۹۰.

الحسن(۱).

والحقّ وفاقاً للمحقّقين من الأعلام أنّ حديثه معدود من الصحاح، والمستند للقول بالحسن ما ذكره الكشی ممّا يدلّ على مدحه، قال: شهاب وعبدالرحمن وعبدالخالق ووهب ولد عبدربّه من موالی بنی أسد، من صلحاء الموالی(۲).

حكی عن حمدويه بن نصير، وهو من مشايخه كفاه فضلاً، مضافاً إلى أنّ الشيخ وغيره ثقات. قال فی رجاله: عديم النظير فی زمانه، كثير العلم والروايه، ثقه، حسن المذهب(۳). إنّه ذكر عن بعض مشايخه قال: شهاب بن عبدربّه خيّر فاضل(۴).

وهذا وإن كان كافياً فی الحكم بالحسن، لكنّه لا يكفی فی الحكم بصحّه حديثه، كما لا يخفی.

ولمّا لم يوثّقوه فی ترجمته، ولم يطّلع على توثيقه فی ترجمته وغيره، حكم بحسنه. فالمستند للحكم بصحّه حديثه، حكم النجاشی والعلّامه وابن داود بوثاقته.

قال فی الأوّل فی ترجمه إسماعيل بن عبدالخالق بن عبدربّه بن أبی ميمونه بن يسار مولی بنی أسد: وجه من وجوه أصحابنا، وفقيه من فقهائنا، وهو من بيت الشيعه، عمومته شهاب وعبدالرحيم ووهب وأبوه عبدالخالق كلّهم ثقات(۵).

۱- (۱) الحاشيه على خلاصه الأقوال للشهيد الثانی ص ۱۱۷.

۲- (۲) اختيار معرفه الرجال ۷۱۲:۲ برقم: ۷۷۸.

۳- (۳) رجال الشيخ ص ۴۲۱.

۴- (۴) اختيار معرفه الرجال ۷۱۲:۲.

۵- (۵) رجال النجاشی ص ۲۷.

وفی الثانی والثالث مثل ذلک، فلا ینبغی التأمّل فی صحّه حدیثه.

نعم هنا نصوص تدلّ علی مذمّته:

منها: الصحیح المروی فی کتاب الزکاه من الکافی والتهذیب، عن الولید بن صبیح - بفتح الصاد علی ما فی الإیضاح(۱) - قال: قال لی شهاب بن عبدربّه: إقرأ أباعبداللّه علیه السلام وأعلمه أنّه یصیبنی فزع فی منامی، قال: فقلت له: إنّ شهاباً یقرؤک السلام ویقول لک: إنّی یصیبنی فزع فی منامی، قال: قل له: فلیزکّ ماله، قال:

فأبلغت شهاباً ذلک، فقال لی: تبلّغه عنّی؟ فقلت: نعم، فقال: قل له: إنّ الصبیان فضلاً عن الرجال لیعلمون أنّی ازکّی مالی، قال: فأبلغته، قال أبو عبداللّه علیه السلام: قل له: إنّک تخرجها ولا تضعها فی مواضعها(۲).

ومنها: ما فی الکشی، قال: حدّثنی محمّد بن مسعود، عن جبرئیل بن أحمد، عن محمّد بن عیسی، عن یونس، عن مسمع کردین أبی سیّار، قال: سمعت أباعبداللّه علیه السلام یقول: وأمّا شهاب، فإنّه شرّ من المیته والدم ولحم الخنزیر(۳).

ومنها: ما فیه أیضاً، قال: محمّد بن مسعود، قال: حدّثنی علی بن محمّد، عن محمّد بن أحمد بن یحیی، عن الحسن بن الحسین، عن محمّد بن إسماعیل، عن الحسین بن بشّار الواسطی، عن داود الرقّی، قال: کنت عند أبی عبداللّه علیه السلام، فذکر شهاب بن عبدربّه، فقال: واللّه الذی لا إله إلاّ هو لأضلنّه، واللّه الذی لا إله إلاّ هو

۱- (۱) ایضاح الاشتباه ص ۳۱۰.

۲- (۲) فروع الکافی ۵۴۶:۳ ح ۴، تهذیب الأحکام ۵۲:۴ ح ۷.

۳- (۳) اختیار معرفه الرجال ۷۱۲:۲ برقم: ۷۸۰.

لأحيّرنّه(۱).

ومنها: ما رواه فيه أيضاً عن محمّد بن مسعود، قال: حدّثنی علی بن محمّد، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن عیسی، عن علی بن الحکم، عن هشام بن عبدربّه، قال: قال لی أبو عبداللّه علیه السلام: یا شهاب یکثر القتل فی أهل بیت من قریش حتّی یدعی الرجل منهم إلی الخلافه، فیأباها، ثمّ قال: یا شهاب ولا تقل أنّی عنیت بنی عمّی هؤلاء، فقال شهاب: أشهد أنّه عناهم(۲).

ویمکن الجواب: أمّا عن الأوّل، فلا نسلّم دلالته علی الذمّ؛ لأنّه لمّا فهم من أمره علیه السلام بزکاه ماله أنّه علیه السلام اعتقد أنّه لا یزکّی ضاق منه صدره، فقال: إنّ الصبیان إلی آخره. أراد بذلک أنّه لم یترک الزکاه، وأنّه أمرٌ یعرفه کلّ أحد، تحاشیاً عمّا فهمه من کلامه علیه السلام.

وأمّا عن غیره، فأجاب عنه شیخنا الشهید الثانی بأنّ طرق الذمّ ضعیفه، فلا یجوز التعویل علیه.

أقول: الضعف فی الثانی وإن کان مسلّماً؛ لأنّ علی بن محمّد الذی یروی عنه محمّد بن مسعود العیاشی هو علی بن محمّد بن یزید القمّی، علی ما یظهر من تتبّع کلام الکشی فی رجاله، وهو غیر مذکور فی الرجال، لکن الضعف فی الأوّل غیر مسلّم؛ إذ لیس فیه ما یحتمل الضعف بسببه إلاّ جبرئیل بن أحمد.

والظاهر أنّ حدیثه معدود فی الحسان؛ لما یظهر من رجال الکشی اعتماده علیه، حتّی أنّه یعتمد علی خطّه، حیث قال فی عدّه مواضع من رجاله: وجدت

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۱۳-۷۱۴ برقم: ۷۸۶، وفیه: لأصلنّه، لأخبرنّه.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۱۳ برقم: ۷۸۵.

بخطّ جبرئيل بن أحمد. وقال شيخ الطائفه فى رجاله: إنّه كثير الروايه(۱). وهو كذلك على ما يظهر من التتبّع فى رجال الكشى وغيره.

وجعله الفاضل العلّامه المجلسى رحمه الله فى الوجيزه ممدوحاً.

فالحقّ فى الجواب أن يقال: إنّ هذا الحديث وإن كان حسناً، لكن لمّا كان فى سنده جبرئيل بن أحمد، وهو لا يصلح لمعارضه قول النجاشى الثقه الضابط وغيره، فالترجيح لجانب التوثيق، مضافاً إلى ما فى متنه؛ لبعد صدور مثل هذا الكلام من المعصوم عليه السلام، إلّا أن يكون المراد شيئاً آخر غير ظاهره، بأن يكون المراد أنّه شرّ من الميته إلى آخره. عند العامّه، أو أراد بذلك الكلام الدالّ على مذمّته صونه عن أذيه العامّه، كما فى شأن زراره.

وأما الحديثان الأخيران، فيمكن أن يقال: مضافاً إلى ما مرّ من الضعف، يمنع دلالتهما على المذمّه.

أمّا الأوّل، فلأنّ قوله عليه السلام «لأُضلنّه» كما يحتمل أن يكون بالضاد المعجمه واللام المشدّده، فكذا يحتمل أن يكون بالصاد المهمله، فيكون مدحاً له.

وعلى الأوّل يمكن منع دلالته على المذمّه؛ لقوله «لأخبرنّه» إذ معنى قوله «لأضلنّه» أبقيه على الضلال، ومعنى قوله «لأخبرنّه» أى: أخبره بأنّ ذلك ممّا يوجب الضلاله.

ويمكن أن يكون لأضلنّه، أى: أقول له ما يوجب الضلاله لئلّا يعرفه المخالفون ويؤذيه، كما تقدّم.

وعلى الثانى يمكن أن يكون لأجبرنّه بالجيم من الجبران.

۱- (۱) رجال الشيخ ص ۴۱۸.

وأمّا الثانی، فیمکن أن یکون شهاب من أهل الأسرار، ویکون مقصوده علیه السلام لا تفعل عندی من لیس له أهلیه ذلک، وقوله «أشهد أنّه عناهم» عند غیرهم(۱).

والحمد للّه علی بلوغ المرام بما یقتضیه الحال والمقام، وعلیک أیّها الأخ الأعزّ بالتتبّع التامّ فی أسانید الأخبار الوارده من أهل العصمه علیهم السلام، إذ هو الموجب للبصیره فی مزایا الکلام.

الفصل السابع عشر: فی تحقیق الحال فی أحمد بن محمّد بن خالد البرقی

ذکره الشیخ فی رجاله فی أصحاب الجواد والهادی علیهما السلام(۲)، ووثّقه النجاشی والشیخ والعلاّمه وابن داود، والفاضل المروّج المجلسی.

قال الأوّل: کان ثقه فی نفسه، یروی عن الضعفاء، واعتمد المراسیل(۳).

والثانی فی الفهرست: إنّه ثقه فی نفسه، غیر أنّه أکثر الروایه عن الضعفاء، واعتمد المراسیل(۴).

والثالث فی الخلاصه: أبوجعفر أصله کوفی ثقه، غیر أنّه إلی آخر ما تقدّم عن الفهرست(۵).

۱- (۱) الرسائل الرجالیه للمحقّق الشفتی ص ۴۷۷-۴۸۲.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۳۷۳ و ۳۸۳.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۷۶-۷۷.

۴- (۴) الفهرست ص ۲۱-۲۲.

۵- (۵) خلاصه الأقوال ص ۱۴-۱۵.

والرابع: وقد ذكرته فی الضعفاء لطعن ابن الغضائری فیه، ویقوی عندی ثقه(۱).

والخامس: أحمد بن محمّد بن خالد ثقه(۲).

ولا یخفی أنّ ما ذکره ابن داود من طعن ابن الغضائری فیه لیس کما ذکره؛ لأنّ ابن الغضائری قال: طعن علیه القمّیون، ولیس الطعن فیه، إنّما الطعن فی من یروی عنه(۳).

ثمّ تعدیل هؤلاء الأماجد العظام لهذا الشیخ الجلیل ثابت، ولیس فیه إلاّ ما ذکروه من إکثار الروایه عن الضعفاء، واعتماده المراسیل، وإخراج أحمد بن محمّد ابن عیسی إیّاه عن قم، لکن شیء من ذلک غیر صالح لمعارضه التوثیق المذکور.

أمّا الروایه عن الضعفاء، فإنّ المحذور العمل بما یرویه الضعفاء لا روایته عنهم.

وأیضاً یمکن أن یکون عن الضعفاء؛ لاقتران روایتهم بالقرائن الدالّه علی صحّه الصدور، لا أن یکون راویاً عن الضعفاء مطلقا، واعتماده علی المراسیل مطلقا.

ویمکن أن یکون الوجه فی النسبه إلیه علی وجه الاطلاق اختفاء القرائن علی غیره.

وأمّا حکایه الإخراج من قم، فالظاهر أنّ الوجه فیه ما ذکر من روایته عن الضعفاء، واعتماده علی المراسیل، وحیث قد عرفت حاله ظهر لک حاله، مضافاً إلی تلافیه لما صدر منه بإعادته واعتذاره، ومشیه حافیاً فی جنازته.

وبالجمله إنّ عدالته بإخبار فحول الأصحاب ثابت، والمذکور لا یصلح

۱- (۱) رجال ابن داود ص ۴۰.

۲- (۲) رجال العلاّمه المجلسی ص ۱۵۳.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۱۴.

لمعارضه ما ذكر، ومنه يظهر الحال فى طعن القمّيين عليه، مضافاً إلى ما قاله ابن الغضائرى، حيث قال: طعن عليه القمّيون، وليس الطعن فى من يرويه.

تنبيه: اعلم أنّ هنا دقيقتين ينبغى التنبيه عليهما:

الأُولى: ذكر النجاشى فى ترجمه أيّوب بن درّاج النخعى أنّه كان وكيلاً لأبى الحسن الهادى وأبى محمّد العسكرى عليهما السلام، ثمّ ذكر روايه أحمد بن محمّد بن خالد عنه، مع أنّك قد عرفت من كلام الشيخ أنّه من أصحاب الجواد والهادى عليهما السلام، ولم يذكره هو ولا غيره من أصحاب العسكرى عليه السلام.

والثانيه: قريبه من ذلك، وهى أنّ الشيخ صرّح فى الرجال بأنّ سعد بن عبداللّه يروى عن أحمد بن محمّد بن خالد، مع أنّ سعد من أصحاب العسكرى عليه السلام لا الهادى عليه السلام، ومقتضى الروايه عنه أن يكون سعد: إمّا من رجال الهادى عليه السلام، أو أحمد من رجال العسكرى عليه السلام، وقد عرفت أنّ مقتضى ما ذكره خلافه.

والجواب عنهما: هو أنّ المراد ممّن ذكره شيخ الطائفه فى أصحاب الأئمّه عليهم السلام أصحاب الروايه، لا أصحاب اللقاء.

قال فى رجاله: إنّه أجاب الشيخ الفاضل من جمع كتاب مشتمل على أسماء الرجال الذى رووا عن النبى صلى الله عليه و آله وعن الأئمّه عليهم السلام من بعده إلى زمان القائم عليه السلام، ثمّ أذكر بعد ذلك من تأخّر زمانه عن الأئمّه عليهم السلام من رواه الحديث، أو من عاصرهم ولم يرو عنهم.

فعلى هذا القول يمكن أن يكون أحمد بن محمّد بن خالد مدركاً لعصر مولانا العسكرى عليه السلام، وعدم ذكره فى أصحابه عليه السلام لعدم ثبوت روايته عنه عنده، فلا استبعاد فى روايته عن بعض أصحاب العسكرى عليه السلام، أو روايه أصحابه عليه السلام عنه، كما لا يخفى.

وممّا يدلّ على ما ذكرناه ما أورده النجاشى من تاريخ وفاته، قال: قال أحمد ابن الحسين: توفّى أحمد بن أبى عبداللّه البرقى فى سنه أربع وسبعين ومائتين، وقال على بن محمّد ما جيلويه: مات سنه ثمانين ومائتين(۱).

وشهاده مولانا الهادى عليه السلام بسرّمن رأى فى رجب سنه أربع وخمسين ومائتين، فبقاء أحمد بعده عليه السلام: إمّا بعشرين سنه، أو بستّ وعشرين، بل مقتضى الحكايه المذكوره بقاء أحمد بعد مولانا العسكرى عليه السلام: إمّا بأربع عشره سنه، أو بعشرين سنه؛ لأنّ شهادته عليه السلام فى سنه ستّين ومائتين.

ومن هنا لاح استبعاد آخر، وهو أنّ الظاهر أنّ ثقه الاسلام كان فى ذلك الوقت، فينبغى أن يروى عن أحمد من غير واسطه، مع أنّه يروى عنه: إمّا بواسطه كما فى أكثر المباحث، أو بواسطتين، لكن الأمر فيه سهل؛ لإمكان أن لا يكون فى ذلك الوقت مشتغلاً بالتصنيف، بل ولا فى التحصيل.

نعم هنا شىء آخر هو على قدح أحمد أدلّ ممّا تقدّم، وهو أنّه قد روى ثقه الاسلام فى باب ما جاء فى الاثنى عشر والنصّ عليهم عليهم السلام حديثاً طويلاً مشتملاً على النصّ على الأئمّه عليهم السلام.

قال: عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد البرقى، عن أبى هاشم داود بن القاسم الجعفرى، عن أبى جعفر عليه السلام، قال: أقبل أميرالمؤمنين عليه السلام ومعه الحسن بن على عليهما السلام، وهو متّكىء على يد سلمان، فدخل المسجد الحرام، فجلس إذ أقبل رجل حسن الهيئه واللباس، فسلّم على أميرالمؤمنين عليه السلام، فردّ عليه السلام فجلس.

ثمّ قال يا أميرالمؤمنين أسألك عن ثلاث مسائل إن أخبرتنى بهنّ علمت أنّ

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۷۶-۷۷.

القوم ركبوا من أمرك ما قضى عليهم، وأن ليسوا بمأمونين فى دنياهم وآخرتهم، وإن يكن الاُخرى علمت أنّك وهم شرع سواء.

فقال له أميرالمؤمنين عليه السلام: سلنى عمّا بدا لك.

قال: أخبرنى عن الرجل إذا نام أين يذهب الروح؟ وعن الرجل كيف يذكر وينسى؟ وعن الرجل كيف يشبه ولده الأعمام والأخوال؟ فالتفت أميرالمؤمنين عليه السلام إلى الحسن عليه السلام، فقال: يا أبامحمّد أجبه.

قال: فأجابه الحسن عليه السلام، فقال الرجل: أشهد أن لا إله إلاّ اللّه ولم أزل أشهد بها، وأشهد أنّ محمّداً رسول اللّه صلى الله عليه و آله ولم أزل أشهد بذلك، وأشهد أنك وصيّه والقائم بحجّته، وأشار إلى الحسن عليه السلام إلى أن شهد إلى آخر الأئمّه واحداً بعد واحد، ثمّ قام فمضى، فقال أميرالمؤمنين عليه السلام: يا أبامحمّد اتّبعه فانظر أين يقصد؟

فخرج الحسن عليه السلام، فقال: ما كان إلاّ أن وضع رجله خارجاً من المسجد، فما دريت أن أخذ من أرض اللّه، فرجعت إلى أميرالمؤمنين عليه السلام فأعلمته، فقال: يا أبامحمّد أتعرفه؟ قلت: اللّه ورسوله وأميرالمؤمنين أعلم، قال: هو الخضر عليه السلام.

قال ثقه الاسلام بعده: وحدّثنى محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن أبى عبداللّه، عن أبى هاشم مثله.

ثمّ قال: قال محمّد بن يحيى: فقلت لمحمّد بن الحسن الصفّار: يا أباجعفر وددت أنّ هذا الخبر جاء من غير جهه أحمد بن أبى عبداللّه، قال: لقد حدّثنى قبل الحيره بعشر سنين(۱).

ففى هذا الذيل دلاله من جهتين على قدح هذا الرجل: تودّده كون الخبر من

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۵۲۵-۵۲۷.

غير جهه أحمـد؛ إذ هو يشـعر بأنّه ممّن لا يعوّل على روايته. وجوابه بأنّ ذلك صدر منه قبل الحيره؛ لدلالته بصدور الخبر منه فى أمر دينه.

ويمكن الجواب عنه: بأنّ الحيره يحتمل وجوهاً، منها أن يكون المراد التحيّر فى الـدين والمذهب. ومنها أن يكون المراد منه غيبه الإمام عليه السـلام، كما يقال: زمان الحيره، وهو المسـتفاد من النصوص الوارده من أهل العصـمه، كالمروى فى كمال الدين عن مولانا أميرالمؤمنين عليه السلام، حيث قال: التاسع من ولد الحسين هو القائم بالحقّ اللّهمّ عجّل فرجه بمحمّد وآله(۱).

الفصل الثامن عشر: فى تحقيق الحال فى أحمد بن محمّد بن عيسى

فنقول: إنّه من أصحاب الرضا والجواد والهادى والعسكرى عليهم السلام، وثّقه الشيخ فى رجاله(۲)، والعلّامه فى الخلاصه(۳).

والنجاشـى وإن لم يوثّقه صـريحاً، لكن ذكر مـا دلّ عليه، قال: أبوجعفر شـيخ القمّيين ووجههم وفقيههم غير مـدافع، وكان أيضـاً الرئيس الذى يلقى السلطان بها، ولقى الرضا عليه السلام، وله كتب، ولقى أباجعفر الثانى وأباالحسن العسكرى عليهما السلام(۴).

وفى الفهرست مثل ما فى النجاشى إلى قوله: لقى الرضا عليه السلام(۵).

۱- (۱) راجع: الرسائل الرجاليه للسيد الشفتى ص ۱۸۹-۲۰۴.

۲- (۲) رجال الشيخ ص ۳۵۱.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۱۴.

۴- (۴) رجال النجاشى ص ۸۲.

۵- (۵) الفهرست ص ۲۵.

قال فی الخلاصه: أبوجعفر شیخ قم ووجهها وفقیهها غیر مدافع، وکان أیضاً الرئیس الذی یلقی السلطان بها، ولقی أباالحسن الرضا، وأباجعفر الثانی، وأباالحسن العسکری علیهم السلام، وکان ثقه(۱).

وما ذکره النجاشی والخلاصه من أنّه لقی الرضا وأباجعفر الثانی أی الجواد والعسکری علیهم السلام من غیر تعرّض للهادی علیه السلام، فلعلّه لأجل عدم ثبوت تشرّفه بخدمته عندهما، لا لعدم درک زمانه، کما لا یخفی، إلّا أنّ الشیخ فی رجاله جعله من أصحاب الرضا والجواد والهادی علیهم السلام(۲)، ولم یذکره فی أصحاب العسکری علیه السلام.

وکیف کان لا ینبغی التأمّل فی وثاقه هذا الرجل، وجلاله قدره، إلّا أنّ فیه اموراً ینبغی التعرّض لها وتوجیهها:

الأوّل: ذکر النجاشی فی ترجمه علی بن محمّد بن شیره القاسانی ما یظهر منه طعنه فی أحمد هذا، وتکذیبه إیّاه، قال: علی بن محمّد کان فقیهاً مکثراً من الحدیث فاضلاً، غمز علیه أحمد بن محمّد بن عیسی، وذکر أنّه سمع منه مذاهب منکره، ولیس فی کتبه ما یدلّ علیه(۳).

والثانی: روی ثقه الاسلام فی باب الإشاره علی أبی الحسن الثالث، أی الهادی علیه السلام ما یدلّ علی کمال مذمّته.

روی الحسین بن محمّد، عن الخیرانی، عن أبیه، أنّه کان یلزم باب أبی جعفر علیه السلام للخدمه التی وکّل بها، وکان أحمد بن محمّد بن عیسی یجیء فی السحر فی کلّ لیله

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۱۴.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۳۵۱ و ۳۷۳ و ۳۸۳.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۲۵۵.

ليعرف خبر علّه أبى جعفر عليه السلام، وكان الرسول الذى يختلف بين أبى جعفر عليه السلام وبين أبى إذا حضر قام أحمد وخلا به أبى.

فخرجت ذات ليله، فقام أحمد عن المجلس، وخلا أبى بالرسول، واستدار أحمد، فوقف حيث يسمع الكلام، فقال الرسول لأبى: إنّ مولاك يقرؤك السلام ويقول لك: إنّى ماض، والأمر صائر إلى ابنى على، وله عليكم بعدى ما كان لى عليكم بعد أبى.

ثمّ مضى الرسول، ورجع أحمد إلى موضعه، وقال لأبى: ما الذى قد قال؟ قال:

خيراً، قال: قد سمعت ما قال، فلم تكتمه؟ وأعاد ما سمع، فقال له أبى: قد حرّم اللّه عليك ما فعلت؛ لأنّ اللّه تبارك وتعالى يقول: (وَ لا تَجَسَّسُوا) فاحفظ الشهاده لعلّنا نحتاج إليها يوماً، وإيّاك أن تظهرها إلى وقتها.

فلمّا أصبح أبى كتب نسخه الرساله فى عشر رقاع وختمها ودفعها إلى عشره من وجوه العصابه، وقال: إن حدث بى حدث الموت قبل أن اطالبكم فافتحوها واعملوا بما فيها.

فلمّا مضى أبوجعفر عليه السلام ذكر أبى أنّه لم يخرج من منزله حتّى قطع على يديه نحو أربعمائه انسان، واجتمع رؤساء العصابه عند محمّد بن الفرج يتفاوضون هذا الأمر.

فكتب محمّد بن الفرج إلى أبى يعلمه باجتماعهم عنده، وأنّه لولا مخافه الشهره لصار معهم إليه ويسأله أن يأتيه، فركب أبى وصار إليه، فوجد القوم مجتمعين عنده، فقالوا لأبى: ما تقول فى هذا الأمر؟ فقال أبى لمن عنده الرقاع: أحضروا الرقاع، فأحضروها، فقال لهم: هذا ما امرت به.

فقال بعضهم: قد كنّا نحبّ أن يكون معك فى هذا الأمر شاهد آخر، فقال لهم: قد

أتاكم اللّه تعالى به، هذا أبوجعفر الأشعرى يشهد لى بسماع هذه الرساله، وسأله أن يشهد بما عنده، فأنكر أحمد أن يكون سمع من هذا شيئاً، فدعاه أبى إلى المباهله، فقال لمّا حقّق عليه: قد سمعت ذلك، وهذه مكرمه كنت احبّ أن تكون لرجل من العرب لا لرجل من العجم، فلم يبرح القوم حتّى قالوا بالحقّ جميعاً(۱).

والجواب عن الأوّل: أنّه لا نسلّم صراحته فى طعنه، بل ولا ظهوره؛ إذ غايه ما يستفاد منه أنّ أحمد بن محمّد بن عيسى ذكر أنّه سمع من على بن محمّد مذاهب منكره، وذكر أنّه ليس فى كتبه منها شىء، ولا يلزم منه تكذيبه ولا طعنه؛ لاحتمال أنّه سمعها منه ولم يذكر فى كتابه، أو كان ذلك منكراً باعتقاد أحمد ولم يكن كذلك على اعتقاد النجاشى.

وبالجمله أنّ ما أسلفناه من النجاشى صريح فى مدحه وجلالته، والكلام المذكور يحتمل أن يكون المقصود منه الطعن عليه، كما يحتمل عدمه، والاحتمال لا يعارض الصريح.

وعن الثانى: يحتمل أن لا يكون مقصوده استماع الكلام أوّلاً، لكن لمّا لاح عليه بقرائن الأحوال أنّه إخبار بمماته والنصّ على الإمام بعده، وجب عليه الإظهار ليتّضح لديه أمر إمامه والقائم مقامه بعده، ولعلّه يؤمىء إليه كلام والد الخيرانى، حيث قال: قد أتاكم اللّه تعالى به؛ إذ المعصيه ليست ممّا آتاه اللّه تعالى.

وأمّا عن حكايه الكتمان، فلا يبعد أن يكون غرضه من ذلك كون شهادته أبلغ فى القبول، وأبعد من شائبه التهمه، حيث أنكر أوّلاً، فلمّا آل الأمر إلى المباهله فى نظر الناس أبرز الحقّ، ولا شبهه فى كون مثله أبلغ فى القبول من الشهاده فى بدايه

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۳۲۴ ح ۲.

الأمر، ولا ينافيه ما ذكره داعياً لعدم إقامه الشهاده أوّلاً؛ لاحتمال كونه لما ذكر، كما لا يخفى على المتأمّل.

وممّا يؤمىء إلى كمال التعويل عليه أنّه بعد ما أقام الشهاده اطمأنّوا جميعاً، وزال منهم الزلل والشكّ، كما يظهر من قوله «فلم يبرح القوم حتّى قالوا بالحقّ جميعاً».

ثمّ على تقدير التسليم نقول: إنّه زلّه صدرت منه، لا التفات إليها بعد رجوعه وندامته وتوبته، وهو ظاهر، فتأمّل.

والثالث: إخراجه أحمد بن محمّد بن خالد الكوفى من قم، فيظهر من إعادته إليها واعتذاره إليه ومشيه حافياً وحاسراً فى جنازته، ليتبرّأ نفسه عمّا قذفه به، أنّ إخراجه منها ما كان على وجه الخلوص والقربه، وإلّا لما افتقر إلى التدارك، ويلوح من ذلك طعن عليه.

والجواب: هو أنّ الظاهر أنّ إخراجه منها لأجل ما اشتهر عنه من روايته عن الضعفاء، واعتماده على المراسيل، وإعادته واعتذاره ومشيه فى جنازته لا يدلّ على خلافه؛ لاحتمال أن يكون للروايه عن الضعفاء له وجه صحيح، مضافاً إلى أنّ الممنوع العمل بما يرويه الضعفاء، لا أصل الروايه عنهم، وأمّا اعتماده على المراسيل، فكذلك؛ لاحتمال أن يكون اجتهاده مفضياً إلى جوازه.

تنبيه: ذكر الكشى فى رجاله أنّ أحمد بن محمّد بن عيسى لا يروى قطّ عن ابن المغيره، ولا عن الحسن بن خرّبوذ(۱).

أقول: لا استبعاد فى روايه أحمد عن ابن المغيره؛ لأنّه كان من أصحاب الكاظم

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۲:۷۹۹.

والرضا علیهما السلام، کما یظهر من نفسه علی ما روی عنه.

قال: کنت واقفاً، فحججت علی تلک الحاله، فلمّا صرت بمکّه خلج فی صدری شیء، فتعلّقت بالملتزم، ثمّ قلت: اللّهمّ قد علمت طلبتی وإرادتی، فارشدنی إلی خیر الأدیان، فوقع فی نفسی أن آتی الرضا علیه السلام، فأتیت المدینه، فوقفت ببابه، وقلت للغلام: قل لمولاک رجل من أهل العراق بالباب، فسمعت نداءه: ادخل یا عبداللّه بن المغیره، فدخلت، فلمّا نظر إلیّ قال: قد أجاب اللّه دعوتک، وهداک لدینک، فقلت: أشهد أنّک حجّه اللّه وأمینه علی خلقه(۱).

وقد علمت أنّ أحمد بن محمّد بن عیسی من أصحابه علیه السلام أیضاً، فلا استبعاد فی روایته عنه، مضافاً إلی أنّ روایته عنه ثابته.

من ذلک: ما رواه فی أوائل التهذیب: عن الشیخ المفید، عن أبی القاسم، عن أبیه، عن سعد، عن أحمد بن محمّد بن عیسی، عن محمّد بن عبداللّه، وعبداللّه بن المغیره، قالا: سألنا الرضا علیه السلام عن الرجل ینام علی دابّته، فقال: إذا ذهب النوم بالعقل فلیعد الوضوء(۲).

ومن ذلک: ما رواه فی باب العمل فی لیله الجمعه ویومها من صلاه التهذیب فی شرح کلام المقنعه «ومن السنن اللازمه للجمعه الغسل بعد الفجر» روی بإسناده إلی أحمد بن محمّد بن عیسی، عن محمّد بن عبداللّه، وعبداللّه بن المغیره، عن أبی الحسن الرضا علیه السلام، قال: سألته عن الغسل یوم الجمعه، فقال: واجب علی کلّ

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۸۵۷:۲ برقم: ۱۱۱۰.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۶:۱ ح ۴.

ذکر واُنثی من عبد أو حرّ(۱).

ولا یمکن أن یکون المراد أنّ أحمد بن محمّد بن عیسی لا یروی عن ابن المغیره، للطعن فیه، بناءً علی ما هو المعروف من حال ابن عیسی حیث أخرج البرقی عن قم لروایته عن الضعفاء؛ لجلاله قدر ابن المغیره.

ولا یبعد أن یکون المراد من ابن المغیره عبداللّه بن المغیره الخزّاز الکوفی؛ لکونه مع ابن المغیره المعروف فی طبقته؛ لأنّه من أصحاب مولانا الکاظم والرضا علیهما السلام أیضاً، ویکون الوجه فی عدم روایه ابن عیسی عنه مجهولیته، فتأمّل.

وممّا یناسب التنبیه علیه هنا - وإن لم یکن له خصوصیه بالمقام - ما صدر من آیه اللّه العلاّمه فی المختلف، وشیخنا الشهید الثانی فی الروضه، من الحکم بموثّقیه الحدیث الذی فی سنده أحمد بن محمّد الذی کلامنا فیه.

قال فی المختلف فی مسأله وجوب الخمس فی أرض الذی إذا اشتراها من مسلم، ما هذا لفظه: لنا ما رواه أبوعبیده الحذّاء فی الموثّق، قال: سمعت أباجعفر علیه السلام یقول: أیّما ذمّی اشتری من مسلم أرضاً، فإنّ علیه الخمس(۲).

وفی الروضه بعد الحکم بأنّ جمعاً من المتقدّمین لم یذکروا الخمس فی الأرض المذکوره، ما هذا لفظه: والشیخ من المتقدّمین علی وجوبه فیها، رواه أبوعبیده الحذّاء فی الموثّق عن الباقر علیه السلام(۳). انتهی کلامهما.

وهو غیر صحیح؛ لأنّ شیخ الطائفه رواه فی باب الخمس والغنائم من التهذیب،

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۹:۳ ح ۲۸.

۲- (۲) مختلف الشیعه ۳۱۷:۳.

۳- (۳) شرح اللمعه ۷۳:۲.

باسناده عن سعد بن عبداللّه، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب، عن أبی أیّوب إبراهیم بن عثمان، عن أبی عبیده الحذّاء الحدیث(۱).

وهذا السند کما تری لیس فیه ما أوجب الحکم بموثّقیه الحدیث، فإنّ رجاله کلّهم إمامیون ثقات، ولا یمکن القدح فیهم إلّا من جهه أحمد بن محمّد بن عیسی، وقد عرفت الحال فیه، مضافاً إلی أنّه علی فرض تسلیمه لا یصحّح الحکم بالموثّقیه، کما لا یخفی علی ذی فطنه ودرایه.

وممّا یدلّ علی قدح هذا الرجل أیضاً: ما ذکره الکشی فی رجاله، ممّا یدلّ علی أنّ أحمد بن محمّد هذا کان یضع الحدیث ولا یبالی.

حیث قال بعد أن روی عن آدم بن محمّد، عن علی بن محمّد القمّی، عن أحمد ابن محمّد بن عیسی، عن عبداللّه بن محمّد الحجّال، قال: کنت عند أبی الحسن الرضا علیه السلام إذ ورد علیه کتاب فقرأه، ثمّ ضرب به الأرض، فقال: هذا کتاب زان لزانیه، هذا کتاب زندیق لغیر رشده، فنظرت فإذا کتاب یونس. وغیره ممّا یدلّ علی مذمّه یونس بن عبدالرحمن، ما هذا لفظه:

قال أبوعمرو: فلینظر الناظر فیتعجّب من هذه الأخبار التی رواها القمّیون فی یونس، ولیعلم أنّها لا تصحّ فی العقل، وذلک أنّ أحمد بن محمّد بن عیسی وعلی بن حدید قد ذکر الفضل من رجوعهما عن الوقیعه فی یونس، ولعلّ هذه الروایات کانت من أحمد قبل رجوعه.

إلی أن قال: وأمّا حدیث الحجّال الذی یرویه أحمد بن محمّد بن عیسی، فإنّ أباالحسن علیه السلام أجلّ خطراً وأعظم قدراً من أن یسبّ أحداً صریحاً، وکذلک

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۱۲۳:۴ ح ۱۲.

آباؤه علیهم السلام من قبل، وولده من بعده؛ لأنّ الروایه عنهم بخلاف ذلک، إذا کانوا قد نهوا عن مثله، وحثّوا علی غیره ممّا فیه الزین للدین والدنیا.

وروی علی بن جعفر، عن أبیه، عن جدّه، عن علی بن الحسین علیهما السلام أنّه کان یقول لبنیه: جالسوا أهل الدین والمعرفه، فإن لم تقدروا علیهم فالوحده آنس وأسلم، فإن أبیتم إلّا مجالسه الناس، فجالسوا أهل المروّات، فإنّهم لا یرفثون فی مجالسهم.

فما حکاه هذا الرجل عن الإمام فی باب الکتاب لا یلیق به؛ إذ کانوا علیهم السلام منزّهین عن البذاء والرفث والسفه(۱). انتهی کلام الکشی.

وما حکاه عن الفضل أشار به إلی ما رواه هناک، عن علی بن محمّد القتیبی، قال: حدّثنا الفضل بن شاذان، قال: کان أحمد بن محمّد بن عیسی تاب واستغفر من وقیعته فی یونس لرؤیا رآها، وقد کان علی بن حدید یظهر فی الباطن المیل إلی یونس وهشام رحمهما اللّه(۲). انتهی.

والحاصل أنّ المستفاد من هذا الکلام قدح هذا الرجل من وجهین:

أحدهما: الدلاله علی أنّه کان یجعل الحدیث، حیث قال: فما حکاه هذا الرجل عن الإمام إلی آخره.

والثانی: ما حکاه عن الفضل الدالّ علی أنّه رجع عن وقیعته فی یونس لرؤیا رآها، فإنّ المستفاد منه أنّه کان ممّن لم یکن له تثبّت فی الاُمور؛ إذ وقیعته فیه: إمّا یکون لأجل دلیل یصحّ التعویل علیه، أو لا.

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۸۸ برقم: ۹۵۴.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۲۸۷ برقم: ۹۵۱.

وعلى الأوّل كيف يسوغ له الرجوع عمّا يجب العمل بمقتضاه بمجرّد ما رآه فى المنام، مع احتمال أنّه من أضغاث الأحلام.

وعلى الثانى يكون ذلك ارتكاباً لما منعته الشريعه المقدّسه، وأوجب لأجله العقاب والمذلّه، فيكون ذلك من قوادح العداله.

والجواب عن الأوّل: أنّ ذلك إنّما يكون قدحاً لأحمد إذا كان هو الراوى عنه عليه السلام، وليس الأمر كذلك، بل الراوى عبداللّه بن محمّد الحجّال، وإنّما يكون أحمد بن محمّد روى الحديث عنه، فهو قدح فيه لا لأحمد، وقول الكشى ممّا حكاه هذا الرجل إشاره إلى عبداللّه الراوى لا أحمد(۱).

الفصل التاسع عشر: فى تحقيق الحال فى محمّد بن عيسى بن عبيد بن يقطين

اشاره

وفيه مطالب:

الأوّل: فى بيان من يظهر القدح فيه وكلماتهم القادحه

منهم: شيخنا محمّد بن الحسن بن الوليد، فإنّه قد حكى عنه فى قدح الرجل كلامان: أحدهما ما حكاه تلميذه الجليل شيخنا الصدوق عنه، من أنّه قال: ما تفرّد به محمّد بن عيسى من كتب يونس وحديثه لا يعتمد عليه(۲).

والثانى: ما ذكره شيخنا النجاشى فى ترجمه محمّد بن أحمد بن يحيى، قال:

وكان محمّد بن الحسن بن الوليد يستثنى من روايه محمّد بن أحمد بن يحيى ما

۱- (۱) راجع: الرسائل الرجاليه للسيد الشفتى ص ۲۰۷-۲۱۶.

۲- (۲) الفهرست ص ۱۴۵ و ۱۴۱، رجال النجاشى ص ۳۳۳.

رواه عن محمّد بن موسی الهمدانی، وما رواه عن رجل، أو یقول: بعض أصحابنا، أو عن محمّد بن یحیی المعاذی، إلی أن قال: أو عن محمّد بن عیسی بن عبید باسناد منقطع إلی آخره(۱).

ومنهم: شیخنا الصدوق، فقد حکی شیخنا الطوسی عنه أنّه استثنی محمّد بن عیسی المذکور من جمله الرجال الذین روی عنهم صاحب نوادر الحکمه، قال: لا أروی ما یختصّ بروایته(۲).

ومنهم: شیخنا الطوسی، فإنّه قال: فی الاستبصار فی باب أنّه لا یجوز العقد علی امرأه عقد علیها الأب أو الإبن، فی مقام الردّ علی روایه ظاهرها توقّف حرمه العقد علی الدخول، ما هذا لفظه: علی أنّ هذا الخبر مرسل منقطع، وطریقه محمّد ابن عیسی بن عبید عن یونس، وهو ضعیف، وقد استثناه أبوجعفر محمّد بن علی ابن الحسین بن بابویه من جمله الرجال الذین روی عنهم صاحب نوادر الحکمه، وقال: ما یختصّ بروایته لا أرویه، ثمّ قال: ومن هذا صورته فی الضعف لا یعترض بحدیثه(۳).

وقال فی الفهرست: محمّد بن عیسی بن عبید الیقطینی ضعیف، استثناه أبوجعفر ابن بابویه إلی آخره. قال: وقیل: إنّه کان یذهب مذهب الغلاه(۴).

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۱۴۱.

۲- (۲) الفهرست ص ۱۴۱.

۳- (۳) الاستبصار ۱۵۶:۳.

۴- (۴) الفهرست ص ۱۴۰-۱۴۱.

وقال فی الرجال فی باب من لم یرو: محمّد بن عیسی الیقطینی ضعیف(۱).

فی باب أصحاب مولانا الهادی علیه السلام: محمّد بن عیسی بن عبید الیقطینی یونسی ضعیف(۲).

وفی باب أصحاب مولانا العسکری علیه السلام: محمّد بن عیسی بن عبید بغدادی یونسی(۳).

وفی باب أصحاب مولانا الرضا علیه السلام: محمّد بن عیسی بن عبید بغدادی(۴).

فعلی هذا ذکره فی باب «لم» کما علمت لیس فی محلّه.

ومنهم: المحقّق، فقد صرّح فی مواضع من المعتبر بضعفه:

منها: فی مسأله الوضوء بماء الورد بعد أن أورد الحدیث الدالّ علی جواز الوضوء والغسل بماء الورد، قال: والجواب الطعن فی السند، فإنّ سهلاً ومحمّد بن عیسی ضعیفان، وذکر ابن بابویه عن ابن الولید أنّه لا یعتمد علی حدیث محمّد بن عیسی عن یونس(۵).

ومنها: فی مسأله الأغسال المسنونه، إلی أن قال: ومحمّد بن عیسی ضعیف(۶).

وکذا فی مسأله الوضوء قبل غسل مخرج البول: الجواب الطعن فی السند، فإنّ

۱- (۱) رجال الشیخ ص ۴۴۸.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۳۹۱.

۳- (۳) رجال الشیخ ص ۴۰۱.

۴- (۴) رجال الشیخ ص ۳۶۷.

۵- (۵) المعتبر ۱:۸۱.

۶- (۶) المعتبر ۱:۳۵۸.

الراوی محمّد بن عیسی بن عبید عن یونس، وأحادیث محمّد بن عیسی بن عبید عن یونس یمنع العمل بها ابن بابویه عن ابن الولید(۱).

ومنهم: شیخنا الشهید الثانی، فإنّه قد بالغ فی الحکم بتضعیفه، فصرّح فی مواضع من المسالک بذلک:

منها: فی کتاب الأطعمه والأشربه فی مسأله البهیمه الموطوءه(۲).

ومنها: فی مباحث الإرث فی میراث المهدوم علیهم(۳).

ومنها: فی مباحث الإرث أیضاً فی مسأله تبرّی الوالد من جریره ولده(۴).

ومنها: فی مباحث القضاء فی مسأله لزوم الیمین علی المدّعی علی المیت بعد إقامه البینه(۵).

وأیضاً أنه ذکر فی حاشیته علی خلاصه العلاّمه، بعد أن أورد الأخبار الدالّه علی قدح زراره التی اشتملت أسانیدها علی محمّد بن عیسی، ما هذا عینه: فقد ظهر اشتراک جمیع الأخبار القادحه فی إسنادها إلی محمّد بن عیسی، وهی قرینه عظیمه علی میل وانحراف منه علی زراره، مضافاً إلی ضعفه فی نفسه.

وقد قال السید جمال الدین ابن طاووس ونعم ما قال: ولقد أکثر محمّد بن عیسی من القول فی زراره، حتّی لو کان بمکان من العداله کادت الظنون تسرع

۱- (۱) المعتبر ۱:۱۲۵.

۲- (۲) المسالک ۲:۲۳۹ الطبع الحجری.

۳- (۳) المسالک ۲:۳۴۴.

۴- (۴) المسالک ۲:۳۴۰.

۵- (۵) المسالک ۲:۳۷۰.

إليه بالتهمه، فكيف وهو مقدوح فيه(۱).

ومن هذا الكلام يظهر أنّ من جمله القادحين أيضاً هو السيد الأجلّ ابن طاووس(۲).

ومنهم: السيد السند صاحب المدارك رحمه الله، قال فى مباحث القراءه فى مقام الجواب عن مستند القول بوجوب قراءه السوره بعد الحمد فى الفرائض، ما هذا لفظه: وأما الثالثه، فلأنّ دلالتها على المنع من اجتزاء الصحيح بالفاتحه فى الفريضه إنّما هو بالمفهوم الضعيف، مع أنّ فى طريقها محمّد بن عيسى عن يونس، وقد نقل الصدوق عن شيخه ابن الوليد أنّه قال: ما تفرّد به محمّد بن عيسى من كتب يونس وحديثه لا يعمل به(۳).

الثانى: فى بيان المعدّلين والمادحين له

فنقول: منهم الثقه الجليل القدر الفضل بن شاذان، على ما حكاه تلميذه الجليل على بن محمّد القتيبى عنه، كما حكاه الكشى فى رجاله، حيث حكى عن على بن محمّد المذكور أنّه قال: كان الفضل يحبّ العبيدى ويثنى عليه، ويمدحه ويميل إليه، ويقول: ليس فى أقرانه مثل. وقال النجاشى ونعم ما قال: وبحسبك هذا الثناء من الفضل رحمه الله(۴).

۱- (۱) الحاشيه على خلاصه الأقوال ص ۹۷-۹۸.

۲- (۲) التحرير الطاووسى ص ۲۴۰.

۳- (۳) مدارك الأحكام ۳:۳۵۰.

۴- (۴) رجال النجاشى ص ۳۳۴.

ومنهم: الكشی قال فی ترجمه محمّد بن سنان: روی عنه الفضل، وأبوه، ویونس، ومحمّد بن عیسی، ومحمّد بن الحسین بن أبی الخطّاب، والحسن والحسین ابنا سعید الأهوازیان، وأیّوب بن نوح، وغیرهم من العدول والثقات من أهل العلم(۱).

والمستفاد من هذا الکلام أنّ صاحبه اعتقد وثاقه هؤلاء الأعلام الذین منهم محمّد بن عیسی العبیدی، کما لا یخفی.

ولعلّه المراد ممّا ذکره المدقّق الداماد من قوله: فقد وثّقه أبوعمرو الکشی(۲). إذ لم نجد فی کلامه ما یقتضی توثیقه إلّا ذلک.

ومنهم: أحمد بن علی بن عبّاس بن نوح، الذی وثّقه النجاشی(۳)، وشیخ الطائفه(۴)، والعلّامه(۵)، وابن داود(۶)، وغیرهم، وهو استاد الثقه الجلیل النجاشی، کما أشار إلیه بقوله: «وهو استادنا وشیخنا ومن استفدنا منه» والمقصود أنّ هذه الثقه الجلیل ممّن وثّق محمّد بن عیسی بن عبید، وستقف علی عبارته.

ومنهم: شیخنا النجاشی، قال فی الرجال: محمّد بن عیسی بن عبید بن یقطین أبوجعفر، جلیل من أصحابنا، ثقه عین، کثیر الروایه، حسن التصانیف، روی عن

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۹۶.

۲- (۲) التعلیقه علی اختیار معرفه الرجال ۱:۲۶۹.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۸۶.

۴- (۴) الفهرست ص ۳۷.

۵- (۵) خلاصه الأقوال ص ۱۸.

۶- (۶) رجال ابن داود ص ۳۳.

أبی جعفر الثانی رحمه الله مکاتبه ومشافهه(۱).

ومنهم: العلّامه، فإنّه وإن اکتفی بنقل التوثیق من النجاشی، والتضعیف من شیخ الطائفه، وقال فی آخر الترجمه: والأقوی عندی قبول روایته(۲). ولهذا أورده فی القسم الأوّل.

لکنّه فی آخر الخلاصه صحّح طریق الصدوق إلی إسماعیل بن جابر، وإلی حنان بن سدیر، وإلی داود الصرمی، وإلی علی بن میسره، وإلی یاسین الضریر(۳)، وقد اشتمل الطریق فی جمیع ذلک علی محمّد بن عیسی.

قال شیخنا الصدوق فی المشیخه: وما کان فیه عن إسماعیل بن جابر، فقد رویته عن محمّد بن موسی بن المتوکّل، عن عبداللّه بن جعفر الحمیری، عن محمّد ابن عیسی، عن صفوان بن یحیی، عن إسماعیل بن جابر(۴).

وما کان فیه عن حنان بن سدیر، فقد رویته عن أبی ومحمّد بن الحسن رضی اللّه عنهما، عن سعد بن عبداللّه، وعبداللّه بن جعفر الحمیری، جمیعاً عن محمّد بن عیسی بن عبید، عن حنان(۵).

وله إلیه طریقان آخران: أحدهما اشتمل علی إبراهیم بن هاشم، والآخر اشتمل علی عبدالصمد بن محمّد، وعبدالصمد بن محمّد لم یصرّح فیه بالتوثیق، وإبراهیم

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۳۳.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۱۴۲.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۲۷۷.

۴- (۴) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۲۶.

۵- (۵) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۲۸.

ابن هاشم عندهم معدود من الحسان، فالتصحيح مبنى على توثيق محمّد بن عيسى، وهو المطلوب، فتأمّل.

وقال: وما كان فيه عن داود الصرمى، فقد رويته عن محمّد بن موسى بن المتوكّل إلى آخره(۱).

وما كان فيه عن على بن ميسره، فقد رويته عن أبى رحمه الله إلى آخره(۲).

قال فى الخلاصه: وعن كردويه الهمدانى صحيح، إلى أن قال: وكذا عن إسماعيل بن جابر، ثمّ قال: وكذا عن حنان بن سدير، وعن داود الصرمى صحيح، وكذا عن على بن ميسره، وعن ياسين الضرير البصرى صحيح(۳).

ومعلوم أنّ تصحيح الطريق من مثله يستلزم الحكم بوثاقه رجال السند بأسرهم بعنوان الإجمال.

وأيضاً هو رحمه الله كثيراً مّا صحّح الحديث فى جمله من الكتب الفقهيه، كالمنتهى والمختلف، ومحمّد بن عيسى فى سنده.

منه: ما فى مباحث القراءه فى المنتهى(۴)، وما فى مباحث جواز سجده التلاوه فى الصلاه(۵). وكذا الحال فى المختلف(۶).

۱- (۱) من لا يحضره الفقيه ۴:۴۵۰.

۲- (۲) من لا يحضره الفقيه ۴:۵۰۲.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۲۷۷-۲۸۰.

۴- (۴) منتهى المطلب ۱:۲۷۲.

۵- (۵) منتهى المطلب ۱:۳۰۴.

۶- (۶) مختلف الشيعه ۲:۱۶۸.

فعلی هذا ما ذکره فی أوائل الخلاصه فی ترجمه بکر بن محمّد الأزدی، قال:

وعندی فی محمّد بن عیسی توقّف(۱). فلا تعویل علیه، بعد أن عدل عنه وصرّح فی ترجمته بقبول روایته، وتصحیحه فی آخر الکتاب الطرق المشتمله علیه.

ومنهم: الفاضل ابن داود، فإنّه ذکر فی ترجمته: أبوجعفر جلیل فی أصحابنا(۲).

أقول: وعلی هذا ینبغی ایراده فی القسم الأوّل، فذکره فی القسم الثانی، مع أنّه ذکر أنّه مختصّ بالمجروحین والمجهولین، غیر جیّد، فتأمّل.

ومنهم: الفاضل المدقّق الداماد رحمه الله، قال: والأصحّ عندی أنّ محمّد بن عیسی العبیدی ثقه صحیح الحدیث، فقد وثّقه أبوعمرو الکشی إلی آخر ما ذکره(۳).

ومنهم: العلاّمه المجلسی رحمه الله، فإنّه صرّح فی الوجیزه بتوثیقه(۴)، وهو الظاهر من والده المولی التقی المجلسی(۵).

ومنهم: المحقّق البهبهانی رحمه الله، قال فی الفائده الثالثه التی ذکرها فی أوّل التعلیقه:

روایه حمدویه عن أشیاخه من القبیل الأوّل؛ لأنّ من جملتهم العبیدی، وهو ثقه(۶).

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۶.

۲- (۲) رجال ابن داود ص ۵۰۸.

۳- (۳) التعلیقه علی اختیار معرفه الرجال ۱:۲۶۹.

۴- (۴) رجال العلاّمه المجلسی ص ۳۱۱.

۵- (۵) روضه المتّقین ۱۴:۲۴۹ و ۵۳.

۶- (۶) التعلیقه علی منهج المقال ص ۱۱.

وهذا هو الذی اختاره بعض مشایخنا ومشایخ مشایخنا(۱) الذین کانوا متمهّراً فی هذا العلم.

ثمّ أقول: ویزیدک قوّه فی حسن هذا الرجل ومدحه، ما رواه شیخ الطائفه فی کتاب الطلاق من التهذیب فی الصحیح، عن محمّد بن أحمد بن یحیی، عن محمّد ابن عیسی الیقطینی، قال: بعث إلیّ أبوالحسن الرضا علیه السلام رزم ثیاب وغلماناً، وحجّه لی، وحجّه لأخی موسی بن عبید، وحجّه لیونس بن عبدالرحمن، فأمرنا أن نحجّ عنه، فکانت بیننا مائه دینار أثلاثاً فیما بیننا، فلمّا أردت أعبی الثیاب رأیت فی أضعاف الثیاب طیناً، فقلت للرسول: ما هذا؟ فقال: لیس یوجّه بمتاع إلاّ جعل فیه طیناً من قبر الحسین علیه السلام، ثمّ قال الرسول: قال أبوالحسن علیه السلام: هو أمان بإذن اللّه تعالی، وأمرنا بالمال بأُمور: من صله أهل بیته، وقوم محاویج لا یؤبه لهم، وأمر بدفع ثلاثمائه دینار إلی رحم امرأه کانت له، وأمرنی أن اطلّقها عنه وأُمتّعها بهذا المال، وأمرنی أن أشهد علی طلاقها صفوان بن یحیی، وآخر نسی محمّد بن عیسی اسمه(۲).

ولا یخفی أنّ الحدیث المذکور یدلّ علی مدح محمّد بن عیسی من وجوه؛ لدلالته علی أنّه فوّض إلیه ثلاثه امور مهمّه: منها الاستنابه فی الحجّ لاسیما فی الاستنابه عنه علیه السلام، ومنها تفویض قسمه المال فی المحاویج إلیه، ومنها تفویض الأمر فی طلاق زوجته علیه السلام إلیه. والسند فی الحدیث وان انتهی إلیه، لکنّه بعد وثاقه المخبر وعدالته غیر قادح، کما لا یخفی.

۱- (۱) هو السید الشفتی فی رجاله ص ۶۴۹.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۸:۴۰ ح ۴۰.

الثالث: فی التنبیه علی أنّ کلمات القادحین غیر صالحه لمعارضه المقالات الصادره من المادحین والموثّقین

فنقول: أمّا الکلام الأوّل لشیخنا ابن الولید، أی: قوله «ما تفرّد به محمّد بن عیسی من کتب یونس وحدیثه لا یعتمد علیه» فلوضوح أنّه صحیح غیر صریح فی تضعیف نفس هذا الشخص، بل ولا ظاهر فیه، بل هو فی الدلاله علی خلافه أظهر؛ لظهور أنّه لو کان المراد تضعیف نفسه، لما وجّه لتخصیص عدم الاعتماد بأحادیثه المرویه عن یونس وکتبه؛ لوضوح أنّ الظاهر من هذا الکلام الاعتماد بأحادیثه المرویه عن غیر یونس وکتبه، فیظهر منه أنّ القدح لیس لأجل نفسه بل لأمر آخر.

والمذکور فی کلام بعض المحقّقین من المتأخّرین أنّ الداعی لذلک أنّ شیخنا ابن الولید کان یعتقد أنّه یعتبر فی الإجازه أن یقرأ علی الشیخ، أو یقرأ الشیخ وکان السامع فاهماً لما یرویه، وکان لا یعتبر الإجازه المشهوره، بأن یقول: أجزت لک أن تروی عنّی، وکان محمّد بن عیسی صغیر السنّ، ولا یعتمد علی فهمه عند القراءه وعلی إجازه یونس له.

والذی یؤیّد ذلک ما حکاه الکشی، عن نصیر بن الصباح، أنّه قال: محمّد بن عیسی بن عبید من صغار من روی عن ابن محبوب فی السنّ(۱). انتهی.

والظاهر أنّ المراد منه أنّ محمّد بن عیسی من جمله الصغار الذین یروون عن ابن محبوب، والظاهر أنّ المراد من ابن محبوب هو الحسن بن محبوب، والظاهر

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۸۱۷:۲ برقم: ۱۰۲۱.

من کتب الرجال أنّ یونس بن عبدالرحمن هو أقدم طبقه من ابن محبوب، وقد ذکر النجاشی أنّ یونس بن عبدالرحمن هو أقدم طبقه من ابن محبوب، ولد فی أیّام هشام بن عبدالملک، ورأی جعفر بن محمّد علیهما السلام بین الصفا والمروه ولم یرو عنه، وروی عن أبی الحسن موسی والرضا علیهما السلام(۱).

وأمّا الحسن بن محبوب، فلم یذکروا أنّه أدرک مولانا الصادق علیه السلام، فإذا کانت حال روایته مع ابن محبوب علی ما ذکر، فکیف لا یکون کذلک؟ مع أنّه یکون أقدم منه. وفیه تأمّل.

أمّا أوّلاً، فلأنّ الکشی ذکر أنّ الحسن بن محبوب مات فی سنه أربع وعشرین ومائتین، وکان من أبناء خمس وتسعین سنه(۲). ووفاه یونس بن عبدالرحمن علی ما حکی عن ابن طاووس أنّه حکی عن النجاشی فی سنه ثمان ومائتین، فحینئذ وإن عاش ابن محبوب بعده ستّ عشر سنه، لکنّه إنّما یروی إذا لم یدرک محمّد بن عیسی ما قبل ثمان ومائتین، أو أدرک لکن لم یکن قابلاً للروایه.

ولیس الأمر کذلک؛ لما عرفت فیما سلفنا أنّ شیخ الطائفه عدّه من أصحاب مولانا الرضا علیه السلام، وانّ النجاشی عدّه من أصحاب مولانا الجواد علیه السلام.

وعلی ما ذکر من تاریخ وفاه یونس بن عبدالرحمن، یظهر أنّه أدرک من أیّام إمامه مولانا الجواد علیه السلام خمس سنین، لکن انتقال الروح الشریف عن مولانا الرضا علیه السلام إلی أعلی غرفات الجنان فی سنه ثلاث ومائتین، والمفروض أنّ محمّد ابن عیسی من أصحاب مولانا الرضا علیه السلام أیضاً، أی: ممّن روی عنه علیه السلام، فمن أین

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۴۴۶.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۸۵۱.

يقال: إنّ محمّد بن عيسى لم يكن قابلاً للإجازه التى اعتبره ابن الوليد؟ مع كونه قد أدرك يونس بن عبدالرحمن فى زمن مولانا الرضا عليه السلام وما بعده، ويكون قد روى عنه عليه السلام.

وأمّا ثانياً، فلأنّك قد عرفت ممّا رواه فى الصحيح أنّ مولانا الرضا عليه السلام فوّض إلى محمّد بن عيسى النيابه فى الحجّ، وحجّه اخرى ليونس بن عبدالرحمن، فالحكم أو احتمال أنّ محمّد بن عيسى حال دركه ليونس بن عبدالرحمن كان صغير السنّ غير صحيح.

وأظهر منه فساداً ما حكاه النجاشى عن الكشى، أنّه قال: نصر بن الصباح يقول:

إنّ محمّد بن عيسى بن عبيد بن يقطين أصغر فى السنّ أن يروى عن ابن محبوب.

وذلك لما عرفت ممّا حكينا عن الكشى أنّ ابن محبوب مات فى سنه أربع وعشرين ومائتين، فعلى هذا يكون ابن محبوب قد أدرك إمامه مولانا الهادى عليه السلام أربع سنين؛ لكون انتقال الروح المقدّس من مولانا الجواد عليه السلام إلى أعلى غرفات الجنان فى عشرين ومائتين، والمفروض أنّ محمّد بن عيسى من أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، فيكون قد أدرك بعض أيّام إمامه الرضا عليه السلام، وكلّ إمامه مولانا الجواد عليه السلام وما بعده، فلا وجه لقوله «أصغر فى السنّ أن يروى عن ابن محبوب».

ثمّ إنّك قد عرفت الموجود فى رجال الكشى عمّا أوردناه ولم نجد غيره، والفرق بينهما ظاهر وإن اشتركا فى عدم الصحّه، ولعلّه لذلك عزّاه الكشى إلى نصر ابن الصباح.

ومن جميع ما ذكر تبيّن أنّ الاعتذار من جهه صغر السنّ، ليس فى محلّه.

فالحقّ فى الجواب عن الكلام المذكور لابن الوليد أن يقال: إنّه غير دالّ على تضعيف نفس الرجل، كما تقدّم.

وأما الوجه فی التخصیص، فغیر ظاهر، إلّا أن یقال: إنّ وجهه کثره روایته عن یونس، فالمراد قدحه فی نفسه، والتخصیص بما فی کتب یونس وحدیثه للکثره.

وعلی هذا ینبغی التمسّک فی ردّه بما ذکره النجاشی فی ردّه، حیث قال بعد حکایته عن ابن الولید، ما هذا لفظه: ورأیت أصحابنا ینکرون هذا القول، ویقولون:

مَن مثل أبی جعفر محمّد بن عیسی(۱).

وممّا ذکر فی هذا المقام یظهر الحال فیما ذکره ابن داود، حیث قال: لا یستلزم عدم الاعتماد علی ما ینفرد به محمّد بن عیسی عن یونس الطعن فی محمّد بن عیسی؛ لجواز أن یکون العلّه فی ذلک أمر آخر، کصغر السنّ المقتضی للواسطه بینهما، فلا تنافی بین قول ابن بابویه وقول من عداه(۲).

وذلک أمّا أوّلاً، فلأنّ الأمر فی الصغر السنّ قد عرفت الحال فیه ممّا فصّلناه وأبرزناه.

وأمّا ثانیاً، فلأنّ الصواب أن یقول: فلا تنافی بین قول ابن الولید وقول من عداه، کما لا یخفی.

هذا کلّه فی الکلام المحکی عن ابن الولید.

وأمّا الکلام الثانی، فقد علمت أنّه الذی حکاه النجاشی فی ترجمه محمّد بن أحمد بن یحیی، قال: وکان محمّد بن الحسن بن الولید یستثنی من روایه محمّد بن أحمد بن یحیی ما رواه عن محمّد بن موسی الهمدانی، أو ما رواه عن الرجل، أو یقول بعض أصحابنا، أو عن محمّد بن یحیی المعاذی، أو عن أبی عبداللّه الرازی

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۳۳.

۲- (۲) رجال ابن داود ص ۵۰۹.

الجامورانی، أو عن أبی عبداللّه السیاری، أو عن یوسف بن السحت، أو عن وهب ابن منبّه، أو عن أبی علی النیسابوری، أو عن أبی یحیی الواسطی، أو عن محمّد بن علی بن أبی سمینه، أو یقول فی حدیث أو کتاب ولم أروه، أو عن سهل بن زیاد الآدمی، أو عن محمّد بن عیسی بن عبید باسناد منقطع.

إلی أن قال: قال أبوالعبّاس بن نوح: وقد أصاب شیخنا أبوجعفر محمّد بن الحسن بن الولید فی ذلک کلّه، وتبعه أبوجعفر ابن بابویه رحمه الله علی ذلک، إلاّ فی محمّد ابن عیسی بن عبید، فلا أدری ما رابه فیه؛ لأنّه کان علی ظاهر العداله والثقه(۱).

انتهی کلامه.

وقوله «إلاّ فی محمّد بن عیسی بن عبید» استثناء من قوله «وقد أصاب شیخنا أبوجعفر محمّد بن الحسن بن الولید فی ذلک کلّه» والمراد أنّ هذا الشیخ قد أصاب فی استثناء روایه محمّد بن أحمد بن یحیی عن الأشخاص المذکوره، إلاّ فی محمّد ابن عیسی، فإنّه غیر مصیب فی ذلک، وما أدری ما أدخله فی الریب والشکّ فیه، مع أنّه کان فی ظاهر العداله والثقه، فلا ینبغی التأمّل فی قبول الروایه التی رواها عنه.

فعلی هذا یکون رابه من راب یروب أو یریب، کما فی الحدیث المشهور «دع ما یریبک»(۲) أی: اترک ما فیه شکّ، واختر ما لا شکّ فیه.

وقوله «لأنّه کان علی ظاهر العداله والثقه» یکون توثیقاً من هذا الشیخ الجلیل القدر الذی هو من مشایخ النجاشی لمحمّد بن عیسی بن عبید، کما نبّهنا علیه فیما

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۴۸.

۲- (۲) عوالی اللئالی ۱:۳۹۴ و ۳:۳۳۰.

سلف.

والجواب عنه: هو أنّ هـذا الكلام أيضاً غير دالّ على قدح الرجل نفسه، لوضوح أنّه لو كان المرا ذلك لا افتقار إلى قوله «باسـناد منقطع» ولهـذا لم يقيّـد المقال بذلك فى شـخص من الأشـخاص المذكوره، ومع كثرتهم فلا يقتضـى الكلام المذكور منه أيضـاً قـدح نفس الرجـل، بـل الظاهر من هـذا الكلام أنّه يقبل روايته عنه لولم يكن باسـناد منقطع، فلا يكون المراد قـدح نفس الرجل نفسه.

وأمّا شـيخنا الصدوق، فالظاهر منه فى مواضع متعدّده أنّ تضعيفه لمتابعته شيخه ابن الوليد، وحيث تبيّن لك الحال فى أمر شيخه، تبيّن لك الحال فى تضعيفه.

وأمّا شـيخنا الطوسـى رحمه الله، فالـذى يظهر من بعض مقالاته السالفه أنّ بناءه فى تضـعيفه على موافقه شـيخنا الصدوق، فلاحظ كلامه السالف من الاستبصار والفهرست.

على أنّا نقول: إنّ كلامه فى كتابه الأخبار مختلف، فتاره يقدح بسـببه، وتاره يقدح لا بسـببه مع اشـتمال السند عليه، فظاهره انتفاء القدح بسببه.

وأمّا كلام المحقّق، فإنّ دلالته على ابتناء أمر التضـعيف فيه على كلام ابن الوليد وشـيخنا الصدوق أظهر، فلاحظ كلامه المذكور فى مسأله التوضّى قبل غسل مخرج البول حتّى يتّضح لك الحال.

وأيضاً قال فى مباحث الأسـئار من المعتبر، بعـد أن أورد الحـديث المشـتمل على الأمر بغسل اليـد بمسّ الثعلب، ما هذا لفظه: أمّا خبر الثعلب فضعيف السند، كذا ذكره ابن بابويه عن ابن الوليد، قال: ما يرويه محمّد بن عيسى عن يونس عن

بعض رجاله لا يعمل به، وما يكون هذا حاله لا يكون حجّه(۱).

وأيضاً قال فی کتاب الصوم فيما إذا أفطر بظنّ دخول الليل لعارض ثمّ تبيّن فساد ظنّه، ما هذا لفظه: أمّا خبر المفيد، ففی سنده محمّد بن عيسى اليقطينی عن يونس بن عبدالرحمن، وقد توقّف ابن بابويه فيما يرويه محمّد بن عيسى بن عبيد عن يونس(۲).

ومنه ينكشف الحال فی تضعيف شيخنا الشهيد الثانی.

وأمّا الحال فی كلام صاحب المدارك، فإنّ الأمر فيه أوضح، فيلاحظ كلامه السالف حتّى يتّضح عليك صدق المقال.

ثمّ على فرض الاغماض عن ذلك نقول: إنّ كلمات الجارحين غير صالحه لمعارضه كلمات المزكّين، لتقديم قول المعدّل على الجارح فی نفسه على قول، سيما فی المقام؛ لظهور أن التعويل على الموثّقين وكلامهم أشدّ وأكثر، لاسيما بعد ملاحظه الكلام المحكی عن الفضل من قوله «ليس فی أقرانه مثله» بل الموجود فی متن كتاب الكشی «ليس فی أوانه مثله» والأقران مكتوب فی الحاشيه نسخه بدلاً عن الأوان، ودلاله الأوان على المدح أبلغ، كما لا يخفى.

وهذا الكلام من الفضل بن شاذان المشارك مع محمّد بن عيسى فی الطبقه، لكونهما من أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، وبقاؤهما إلى زمن مولانا الإمام العسكری عليه السلام، أوثق ممّا صدر عن ابن الوليد، بل الظاهر من الحكايه التی ذكرها بورق أنّ وفاه الفضل كان مقدّماً على وفاه محمّد بن عيسى.

۱- (۱) المعتبر ۱:۴۲۷.

۲- (۲) المعتبر ۲:۶۷۷.

روی الکشی عن سعد بن جناح الکشی، قال: سمعت محمّد بن إبراهیم الورّاق السمرقندی، یقول: خرجت إلی الحجّ، فأردت أن أمرّ علی رجل کان من أصحابنا معروف بالصدق والصلاح والورع والخیر، یقال له: بورق البوشنجانی - قریه من قری هرات - وأزوره وأحدث به عهدی.

قال: فأتیته، فجری ذکر الفضل بن شاذان رحمه الله، فقال البورق: کان الفضل به بطن شدید العلّه، ویختلف فی اللیل مائه مرّه إلی مائه وخمسین مرّه.

فقال بورق: خرجت حاجّاً، فأتیت محمّد بن عیسی العبیدی، فرأیته شیخاً فاضلاً فی أنفه اعوجاج، ومعه عدّه نفر، فرأیتهم مغتمّین محزونین، فقلت لهم: ما لکم؟ فقالوا: إنّ أبامحمّد علیه السلام قد حبس.

قال بورق: فحججت ورجعت، ثمّ أتیت محمّد بن عیسی ووجدته قد انجلی عنه ما کنت رأیته، فقلت: ما الخبر؟ فقال: قد خلّی عنه.

قال بورق: فخرجت إلی سرّمن رأی ومعی کتاب یوم ولیله، فدخلت علی أبی محمّد علیه السلام وأریته ذلک الکتاب، فقلت له: جعلت فداک إنّی رأیت أن تنظر فیه وتصفّحه ورقه ورقه، فقال: هذا صحیح ینبغی أن یعمل به، فقلت له: الفضل بن شاذان شدید العلّه، ویقولون: إنّه من دعوتک علیه لموجدتک علیه، لما ذکروا عنه أنّه قال: وصی إبراهیم علیه السلام خیر من وصی محمّد صلی الله علیه و آله، ولم یقل جعلت فداک هکذا کذبوا علیه، فقال علیه السلام: نعم کذبوا علیه رحم اللّه الفضل.

قال بورق: فرجعت فرأیت الفضل قد مات فی الأیّام التی قال أبومحمّد علیه السلام:

رحم اللّه الفضل(۱). انتهی.

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۸۱۷-۸۱۸ برقم: ۱۰۲۳.

ومن هذه الحكايه يظهر أنّ الفضل مات فى أيّام إمامه مولانا العسكرى عليه السلام، بل الظاهر أنّ وفاته قبل وفاه محمّد بن عيسى، ومعلوم أنّ اطّلاع شخص على من فى طبقته أكثر وأقرب ممّن لم يكن كذلك، ولمحمّد بن الحسن بن الوليد، فكلامه غير صالح لمعارضه كلامه من وجوه يظهر للمتأمّل، فالفضل لكلام الفضل، سيما بعد انضمامه بكلمات آخرين.

والمتحصّل ممّا ذكر أنّ المعدّل لمحمّد بن عيسى هو الفضل بن شاذان، والكشى، وأحمد بن على بن عبّاس بن نوح استاد النجاشى، والنجاشى، والعلاّمه، وابن داود، والفاضل الداماد، والفاضلان المجلسيان، وجمله من مشايخنا، ومشايخ مشايخنا المعتمدين.

فنقول: قلّما يتّفق اجتماع مثل هؤلاء الموثّقين فى توثيق شخص، فلا ينبغى التأمّل فى وثاقته وصحّه حديثه.

وأمّا حكايه الغلوّ المذكور فى كلام شيخ الطائفه فى الفهرست، فهى مجهول القائل.

وأمّا ما يظهر من ابن داود من النسبه إلى شيخ الطائفه نفسه فى الفهرست، فهو من أغاليط كتابه، لما عرفت من أنّه نسبه إلى قيل، وعلى أىّ حال كفاك فى ردّه ما أسلفناه.

تنبيه: اعلم أنّك قد علمت أنّ شيخ الطائفه أورد محمّد بن عيسى العبيدى فى أصحاب مولانا الرضا عليه السلام، وقد أوردناه من طلاق التهذيب ما يظهر منه روايته عنه.

وروى شيخ الطائفه فى كتاب المكاسب من التهذيب: عن محمّد بن على بن محبوب، عن محمّد بن عيسى العبيدى، قال: كتب أبوعمرو الحذّاء إلى

أبی الحسن علیه السلام، وقرأت الکتاب والجواب بخطّه یعلمه: أنّه کان یختلف إلی بعض قضاه هؤلاء، وأنّه صیّر إلیه وقوفاً ومواریث لبعض ولد العبّاس أحیاءً وأمواتاً، وأجری علیه الأرزاق، وأنّه کان یؤدّی الأمانه إلیهم، ثمّ إنّه بعد عاهد اللّه أن لا یدخل لهم فی عمل وعلیه مؤونه، وقد تلف أکثر ما کان فی یده، وأخاف أن ینکشف عنهم ما لا یحبّ أن ینکشف من الحال، فانّه منتظر أمرک فی ذلک، فما تأمر به؟ فکتب علیه السلام إلیه: لا علیک إن دخلت معهم اللّه یعلم ونحن ما أنت علیه(۱).

تنبیه آخر: اعلم أنّه اختلف قول العلاّمه فی هذا الرجل، ففی ترجمه بکر بن محمّد من الخلاصه قال: وعندی فی محمّد بن عیسی توقّف(۲).

وفی ترجمه محمّد بن عیسی قال بعد حکایه التوثیق عن النجاشی، والتضعیف من شیخ الطائفه: والأقوی عندی قبول روایته(۳). ولذا أورده فی القسم الأوّل من قسمی الخلاصه، کما نبّهنا علیه فیما سلف.

ثمّ انّه فی آخر الخلاصه صحّح جمله من طرق الصدوق، کطریقه إلی إسماعیل ابن جابر، وحنان بن سدیر، وداود الصرمی، وعلی بن میسره، ویاسین الضریر(۴)، وقد اشتملت الطرق المسطوره لمحمّد بن عیسی، فهو بناءً علی توثیقه، کما أنّه صحّح الحدیث فی المنتهی والمختلف وقد اشتمل السند علیه، کما بیّناه فیما سلف.

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۶:۳۳۶ ح ۵۱.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۶.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۱۴۲.

۴- (۴) خلاصه الأقوال ص ۲۷۷-۲۸۰.

ثمّ اعلم أنّه قال فی الخلاصه: قال الکشی: حدّثنی علی بن محمّد القتیبی: قال کان الفضل یحبّ العبیدی ویثنی علیه ویمیل إلیه، ویقول: لیس فی أقرانه مثله.

وعن جعفر بن معروف أنّه ندم إذ لم یستکثر منه(۱). انتهی.

والظاهر أنّ جعفر بن معروف هذا هو الذی أورده شیخ الطائفه فی باب من لم یرو من رجاله، فقال: جعفر بن معروف یکنّی أبامحمّد من أهل کش، وکیل، وکان مکاتباً(۲). انتهی.

ولا یبعد أن یقال: إنّ المراد منه أنّه کان وکیلاً لبعض الأئمّه علیهم السلام، لکن کتب إلیه بالوکاله من غیر أن یتشرّف بلقائهم علیهم السلام.

ثمّ أقول: الظاهر أنّ المراد من قوله «ندم إذ لم یستکثر منه» أنّه ندم من ترک استکثار أخذ الحدیث من محمّد بن عیسی. وفیه دلاله علی کمال المدح لمحمّد بن عیسی، حیث انّ جعفر بن معروف مع کونه وکیلاً لبعض الأئمّه علیهم السلام، وکونه ممّن یحکی عنه الکشی علی وجه الوثوق والتعویل، کما فی هذا الموضع وغیره، یظهر الندامه لترک إکثار الحدیث عنه، ولا یکون ذلک إلّا لکون محمّد بن عیسی من مشایخ الطائفه وأجلّائهم.

ثمّ اعلم أنّ الذی یظهر من التتبّع أنّ لمحمّد بن عیسی أخوین:

أحدهما: موسی بن عیسی، وقد دلّ علیه قوله فی الصحیح السالف «حجّه لی وحجّه لأخی موسی بن عبید» وهو نسبه إلی جدّه، فالمراد موسی بن عیسی بن عبید.

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۱۴۲.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۴۱۸.

والثانی: جعفر بن عیسی، فقد روی الکشی فی ترجمه یونس بن عبدالرحمن، فقال: علی بن محمّد القتیبی، قال: حدّثنا الفضل بن شاذان، قال محمّد بن الحسن الواسطی، وجعفر بن عیسی، ومحمّد بن یونس: إنّ الرضا علیه السلام ضمن لیونس الجنّه ثلاث مرّات، ثمّ قال علی بن محمّد القتیبی، عن الفضل، قال: حدّثنی جعفر بن عیسی الیقطینی، ومحمّد بن الحسن جمیعاً: إنّ أباجعفر علیه السلام ضمن لیونس بن عبدالرحمن الجنّه علی نفسه وآبائه علیهم السلام(۱).

وهذان الرجلان حسن الحال، بل الظاهر عدّهما من الثقات، فیعدّ حدیثهما صحیحاً.

أمّا موسی، فلدلاله الصحیحه السالفه أنّه ممّن استنابه مولانا الرضا علیه السلام لحجّه.

وأمّا جعفر بن عیسی، فلروایه الفضل بن شاذان عنه، ولما رواه الکشی عن حمدویه وإبراهیم، قالا: حدّثنا أبوجعفر محمّد بن عیسی العبیدی، قال: سمعت هشام بن إبراهیم الختلی وهو المشرقی یقول: استأذنت لجماعه علی أبی الحسن علیه السلام فی سنه تسع وتسعین ومائه، فحضروا وحضرنا ستّه عشر رجلاً علی باب أبی الحسن الثانی علیه السلام، فخرج مسافر، فقال: آل یقطین ویونس بن عبدالرحمن ویدخل الباقون رجلاً رجلاً.

فلمّا دخلوا وخرجوا خرج مسافر ودعانی وموسی وجعفر بن عیسی ویونس، فأُدخلنا جمیعاً علیه، والعبّاس قائم ناحیه بلا حذاء ولا رداء، وذلک فی سنه أبی السرایا، فسلّمنا، ثمّ أمرنا بالجلوس، فلمّا جلسنا، قال له جعفر بن عیسی: یا سیدی نشکو إلی اللّه وإلیک ما نحن فیه من أصحابنا، فقال: وما أنتم فیه منهم؟ فقال

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۷۹.

جعفر: واللّه هم يا سيدى يزندقونا ويكفّرونا ويبرأون منّا.

فقال: هكذا كان أصحاب على بن الحسين، ومحمّد بن على، وأصحاب جعفر وموسى عليهم السلام، ولقد كان أصحاب زراره كانوا يكفّرون غيرهم، وكذلك غيرهم كانوا يكفّرونهم.

فقلت له: يا سيدى نستيعن بك على هذين الشخصين يونس وهشام، وهما حاضران، فهما أدّبانا وعلّمانا الكلام، فإن كنّا يا سيّدى على هدىً فقرنا، وإن كنّا على ضلاله فهذان أضلّانا، فمرنا بتركه ونتوب إلى اللّه منه يا سيدى، فادعنا إلى دين اللّه نتّبعك.

فقال عليه السلام: ما أعلمكم إلّا على هدىً، وجزاكم اللّه على النصيحه القديمه والحديثه خيراً. فتأوّلوا القديمه على بن يقطين، والحديثه خدمتنا واللّه أعلم.

فقال جعفر: جعلت فداك انّ صالحاً وأباالأسد خصّى على بن يقطين حكيا عنك أنّهما حكيا لك شيئاً من كلامنا، فقلت لهما: مالكما ولكلام يثنيكم إلى الزندقه، فقال عليه السلام: ما قلت لهما ذلك، واللّه ما قلت لهما.

وقال يونس: جعلت فداك انّهم يزعمون أنّا زنادقه، وكان جالساً إلى جنب رجل، وهو متربّع رجلاً على رجل، وهو ساعه بعد ساعه يمرغ وجهه وخدّيه على باطن قدمه اليسرى، قال له: أرأيتك لو كنت زنديقاً، فقال لك: هو مؤمن ما كان ينفعك من ذلك، ولو كنت مؤمناً، فقال لك: هو زنديق ما كان يضرّك منه.

وقال المشرقى له: واللّه ما نقول إلّا بقول آبائك عليهم السلام، عندنا كتاب سمّيناه كتاب الجامع، فيه جميع ما يتكلّم الناس فيه عن آبائك عليهم السلام وما نتكلّم عليه، فقال له جعفر شبيهاً بهذا الكلام، فأقبل على جعفر، فقال: إذا كنتم لا تتكلّمون بكلام آبائى، فبكلام أبى بكر وعمر تريدون أن تتكلّموا.

قال حمدویه: هشام المشرقی هو ابن إبراهیم البغدادی، فسألته عنه وقلت له:

ثقه هو؟ فقال: ثقه(۱).

ولا یخفی أنّ فی مواضع منه دلاله علی مدح جعفر بن عیسی، بل علی جلاله قدره.

تتمیم: قد علمت ممّا أسلفناه أنّ شیخ الطائفه عدّ محمّد بن عیسی الیقطینی من أصحاب موالینا الرضا والهادی والعسکری علیهم السلام، ومقتضاه أنّه یروی عن کلّ واحد منهم علیهم السلام، فالمناسب الارشاره والتنبیه إلیه.

فنقول: أمّا روایته عن مولانا الرضا علیه السلام، فمنها: ما فی باب أنّ اللّه تعالی شیء من کتاب التوحید لشیخنا الصدوق، قال: حدّثنا جعفر بن محمّد بن مسرور رضی اللّه عنه، قال: حدّثنا محمّد بن جعفر بن بطّه، قال: حدّثنی عدّه من أصحابنا، عن محمّد بن عیسی بن عبید، قال: قال أبوالحسن الرضا علیه السلام: ما تقول إلی آخره(۲).

ومنها: ما رواه فی الباب الخامس والأربعین من العیون، قال: حدّثنا أبی رضی اللّه عنه، قال: حدّثنا سعد بن عبداللّه، عن محمّد بن عیسی بن عبید، قال: إنّ محمّد ابن عبداللّه الطاهری کتب إلی الرضا علیه السلام یشکو عمّه بعمل السلطان والتلبّس به وأمر وصیته فی یدیه، فکتب: أمّا الوصیه فقد کفیت أمرها، فاغتمّ الرجل وظن أنّها تؤخذ منه، فمات بعد ذلک بعشرین یوماً(۳).

ومنها: ما فی أوائل قرب الاسناد عن الرضا علیه السلام من کتاب قرب الاسناد

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۸۹-۷۹۰ برقم: ۹۵۵.

۲- (۲) التوحید للشیخ الصدوق ص ۱۰۷ ح ۸.

۳- (۳) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۲:۲۰۴ ح ۲۰.

للحميرى، قال: حدّثنى محمّد بن عيسى، قال: أتيت أنا ويونس بن عبدالرحمن باب الرضا عليه السلام، وبالباب قوم قد استأذنوا عليه قبلنا، واستأذنا بعدهم، وخرج الإذن فقال: ادخلوا ويتخلّف يونس ومن معه من آل يقطين، فدخل القوم وتخلّفنا، فما أن لبثوا أن خرجوا وأُذن لنا، فدخلنا فسلّمنا عليه، إلى آخره(۱).

وأمّا روايته عن مولانا الهادى عليه السلام، فمنها: ما فى تفسير قول اللّه تعالى (وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيامَهِ)۲ من كتاب التوحيد، قال:

محمّد بن محمّد ابن عصام الكلينى، قال: حدّثنا محمّد بن يعقوب، قال: حدّثنا على بن محمّد المعروف بعلّان الكلينى، قال: حدّثنا محمّد بن عيسى بن عبيد، قال:

سألت أباالحسن على بن محمّد العسكرى عليهما السلام عن قول اللّه عزّوجلّ (وَ الْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ السَّماواتُ مَطْوِيّاتٌ بِيَمِينِهِ) فقال: ذلك تعبير اللّه عزّوجلّ لمن شبّهه بخلقه، كما قال عزّوجلّ: (وَ ما قَدَرُوا اللّهَ حَقَّ قَدْرِهِ) * ومعناه إذ قالوا: إنّ الأرض جميعاً قبضته يوم القيامه والسماوات مطويات بيمينه، كما قال عزّوجلّ: (وَ ما قَدَرُوا اللّهَ حَقَّ قَدْرِهِ) * إذ قالوا: (ما أنزل الله على شىء من شىء) ثمّ نزّه تعالى نفسه عن القبضه واليمين، فقال: (سُبْحانَهُ وَ تَعالى عَمّا يُشْرِكُونَ)۳.

ومنها: ما فى باب أنّ القرآن ما هو؟ قال: حدّثنا أبى رحمه الله، قال: حدّثنا سعد بن عبداللّه، قال: حدّثنا محمّد بن عيسى بن عبيد اليقطينى، قال: كتب على بن محمّد

۱- (۱) قرب الاسناد ص ۳۴۵-۳۴۶.

ابن موسى الرضا عليهم السلام إلى بعض شيعته ببغداد:

بسم اللّه الرحمن الرحيم، عصمنا اللّه وإيّاك من الفتنه، فإن لم يفعل فأعظم بها نعمه، وإن لا يفعل فهى الهلكه، نحن نرى أنّ الجدال فى القرآن بدعه، اشترك فيها السائل والمجيب، فيتعاطى السائل ما ليس له، ويتكلّف المجيب ما ليس عليه، وليس الخالق إلاّ اللّه عزّوجلّ وما سواه مخلوق، والقرآن كلام اللّه، لا تجعل له اسماً من عندك، فتكون من الظالمين، جعلنا اللّه وإيّاك من الذين يخشون ربّهم بالغيب وهم من الساعه مشفقون(۱)

.(۲)

الفصل العشرون: فى تحقيق الحال فى حسين بن خالد

اشاره

والتكلّم فيه يستدعى رسم مباحث:

الأوّل: فى بيان أنّه واحد أو متعدّد

أقول: الظاهر أنّه متعدّد، فهو مشترك بين الحسين بن خالد بن طهمان، وهو الحسين بن أبى العلاء؛ لما حكاه الكشى عن حمدويه أنّه قال: الحسين بن أبى العلاء هو أزدى، وهو الحسين بن خالد بن طهمان الخفّاف، وكنيه خالد أبوالعلاء، أخوه عبداللّه بن أبى العلاء(۳).

وذكره شيخ الطائفه فى الرجال فى باب أصحاب مولانا الباقر والصادق عليه السلام.

۱- (۱) التوحيد للشيخ الصدوق ص ۲۲۴ ح ۴.

۲- (۲) راجع: الرسائل الرجاليه للمحقّق الشفتى الرشتى ص ۶۴۱-۶۶۶.

۳- (۳) اختيار معرفه الرجال ۲:۶۶۰.

قال فی الأوّل: الحسین بن أبی العلاء الخفّاف(۱).

وفی الثانی الحسین بن أبی العلاء العامری أبوعلی الزندجی الخفّاف الکوفی، مولی بنی عامر، یبیع الزندج أعور(۲).

قال فی الفهرست: الحسین بن أبی العلاء، له کتاب یعدّ فی الاُصول، أخبرنا به جماعه من أصحابنا، عن محمّد بن علی بن الحسین بن بابویه، عن محمّد بن الحسن بن الولید، عن الصفّار، عن محمّد بن الحسین بن أبی الخطّاب، عن محمّد ابن أبی عمیر وصفوان، عن الحسین بن أبی العلاء(۳).

وقال النجاشی: الحسین بن أبی العلاء الخفّاف أبوعلی الأعور، مولی بنی أسد، ذکر ذلک ابن عقده وعثمان بن حاتم بن منتاب، وقال أحمد بن الحسین رحمه الله: هو مولی بنی عامر، وأخواه علی وعبدالحمید، روی الجمیع عن أبی عبدالله علیه السلام، وکان الحسین أوجههم، له کتب، منها ما أخبرناه وأجازه محمّد بن جعفر الأدیب، عن أحمد بن محمّد بن الحافظ، قال: حدّثنا محمّد بن سالم بن عبدالرحمن الأزدی، ومحمّد بن أحمد بن الحسین القطوانی، قالا: حدّثنا محمّد بن أبی بشر، عن الحسین بن أبی العلاء(۴).

ولیس فی هذه الکلمات دلاله علی أنّ أباالعلاء اسمه خالد.

لکن قال النجاشی فی باب الخاء، ما هذا لفظه: خالد بن طهمان أبوالعلاء

۱- (۱) رجال الشیخ ص ۱۳۱.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۱۸۲.

۳- (۳) الفهرست ص ۵۴.

۴- (۴) رجال النجاشی ص ۵۲-۵۳.

الخفّاف السلولی، قال البخاری: روی عن عطیه وحبیب بن أبی حبیب، سمع منه وکیع، ومحمّد بن یوسف، وقال مسلم بن الحجّاج: أبوالعلاء الخفّاف، له نسخه أحادیث، رواها عن أبی جعفر علیه السلام، کان من العامّه، أخبرنا ابن نوح، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد، قال: حدّثنا سعد، عن السندی بن الربیع، عن العبّاس بن معروف، عن الحسن بن علی بن فضّال، عن ظریف بن ناصح، عنه بالأحادیث(۱). انتهی.

وهو وإن کان صریحاً فی أنّ أباالعلاء اسمه خالد بن طهمان، لکن لم یظهر منه أنّ والد الحسین بن أبی العلاء اسمه خالد، فیمکن أن لا یکون خالد اسماً لوالد الحسین. وإن کان إسماً لأبی العلاء، فیمکن أن یکون أبوالعلاء کنیه لخالد بن طهمان، وإن لم یکن هو والد الحسین. وإن کان أبوالعلاء کنیه لهما، فالکلام الصریح فی أنّ والد الحسین اسمه خالد بن طهمان منحصر فیما تقدّم عن حمدویه، لکن الخفّاف فی کلام النجاشی، حیث قال: خالد بن طهمان أبوالعلاء الخفّاف.

یؤمیء إلی ذلک.

فعلی هذا نقول: إنّ حسین بن أبی العلاء هو حسین بن خالد بن طهمان.

فنقول: إنّ حسین بن خالد مشترک بین الحسین بن خالد بن طهمان، وبین الحسین بن خالد الصیرفی، الذی ذکره شیخ الطائفه فی باب مولانا الرضا علیه السلام، قال: الحسین بن خالد الصیرفی(۲).

والظاهر أنّه المراد فی من ذکره فی أصحاب مولانا الکاظم علیه السلام، قال: الحسین

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۱۵۱-۱۵۲.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۳۵۵.

ابن خالد(۱). على ما فى بعض نسخ الرجال. وفى بعض النسخ: حسن بن خالد.

والصحيح هو الأوّل؛ لما ستقف فى أسانيد الأخبار إن شاء اللّه تعالى.

الثانى: فى التنبيه على أنّ روايه الحسين بن خالد على أنحاء

الأوّل: روايته عن مولانا الصادق عليه السلام:

منها: ما فى باب المكاتب من عتق الكافى، قال: على بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن الحسين بن خالد، عن الصادق عليه السلام إلى آخره(۲).

وهو مروى فى باب حدّ الزنا من الكافى(۳).

ومنها: ما فى باب النوادر من حدود الكافى، قال: على بن محمّد، عن محمّد بن أحمد المحمودى، عن أبيه، عن يونس، عن الحسين بن خالد، عن أبى عبداللّه عليه السلام، قال: سمعته إلى آخر ما قال(۴).

ومنها: ما فى باب القضاء فى قتيل الزحام من كتاب ديات التهذيب، قال: على ابن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن الحسين بن خالد، عن أبى عبداللّه عليه السلام إلى آخره(۵).

ومنها: ما فى باب كم يقرأ القرآن ويختم من كتاب فضل القرآن من اصول

۱- (۱) رجال الشيخ ص ۳۳۴.

۲- (۲) فروع الكافى ۱۸۶:۶ ح ۴.

۳- (۳) فروع الكافى ۲۳۷:۷ ح ۲۱.

۴- (۴) فروع الكافى ۲۶۲:۷-۲۶۳ ح ۱۵.

۵- (۵) تهذيب الأحكام ۲۰۹:۱۰ ح ۳۱.

الكافی، قال: محمّد بن یحیی، عن محمّد بن الحسین، عن علی بن النعمان، عن یعقوب بن شعیب، عن حسین بن خالد، عن أبی عبداللّه علیه السلام، قال: قلت إلی آخر ما قال(۱).

الثانی روایه حسین بن خالد مقیّداً بالصیرفی عن مولانا الکاظم علیه السلام:

فنقول: منها ما فی باب الأغسال وکیفیه الغسل من الجنابه من زیادات التهذیب، قال: علی بن محبوب، عن أحمد، عن علی بن سیف، عن أبیه، عن الحسین بن خالد الصیرفی، قال: سألت أباالحسن الأوّل علیه السلام إلی آخره(۲).

ورواه ثقه الاسلام فی باب وجوب غسل الجمعه من طهاره الکافی، لکن حسین بن خالد فیه غیر مقیّد بالصیرفی، المصدّر بعدّه من أصحابنا(۳).

ومنها: ما فی باب علّه وجوب غسل الجمعه من العلل، قال: أبی رحمه الله، قال: حدّثنا سعد بن عبداللّه، قال: حدّثنا إبراهیم بن هاشم، عن علی بن معبد، عن الحسین بن خالد الصیرفی، قال: سألت أباالحسن الأوّل علیه السلام إلی آخره(۴).

ومنها: ما فی باب الوصیه لأُمّهات الأولاد من کتاب وصایا الکافی، وباب وصیه الانسان لعبده من کتاب وصایا التهذیب: عن أحمد بن محمّد، عن ابن أبی عمیر، عن الحسین بن خالد الصیرفی، عن أبی الحسن الماضی علیه السلام الحدیث(۵).

۱- (۱) اصول الکافی ۲:۶۱۷-۶۱۸ ح ۳.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۱:۳۶۶ ح ۴.

۳- (۳) فروع الکافی ۳:۴۲ ح ۴.

۴- (۴) علل الشرائع ص ۲۸۵.

۵- (۵) فروع الکافی ۷:۲۹ ح ۲، تهذیب الأحکام ۹:۲۲۴ ح ۲۸.

الثالث: مثل الثانی إلاّ أنّ أباالحسن فیه مطلق، فحسین بن خالد مقیّد بالصیرفی، وأبوالحسن فیه مقیّد بالماضی ولا بالأوّل. والذی یحضرنی فی هذا الوقت موضع واحد فی الکافی والتهذیب.

فقد روی ثقه الاسلام فی باب الرجل یتزوّج المرأه ویتزوّج ابنه ابنتها من نکاح الکافی، قال: وعنه - أی: عن صفوان بن یحیی - عن الحسین بن خالد الصیرفی، قال: سألت أباالحسن علیه السلام عن هذه المسأله إلی آخره(۱).

ورواه شیخ الطائفه فی باب الزیادات من فقه نکاح التهذیب، قال: وأمّا الذی رواه الحسین بن خالد الصیرفی، قال: سألت أباالحسن علیه السلام عن هذه المسأله إلی آخر ما قال(۲).

ولمّا کان أبوالحسن المطلق فی الأخبار منصرفاً إلی مولانا الکاظم علیه السلام یمکن جعلها من القسم الثانی، إلاّ أنّه لم یقیّد فی اللفظ بما یوجب انصرافه إلیه جعلناه قسماً آخر.

الرابع: عکس الثالث، فأبوالحسن فیه مقیّد بما یدلّ علی أنّ المراد به مولانا الکاظم علیه السلام، لکن حسین بن خالد مطلق، والحاصل أنّ الراوی مطلق والمروی عنه المعصوم علیه السلام مقیّد.

منه: ما فی باب جامع فی الدوابّ التی لا تؤکل لحمها من کتاب ذبائح الکافی، قال: علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن عمرو بن عثمان، عن الحسین بن خالد، قال:

۱- (۱) فروع الکافی ۵:۳۹۹ ح ۳.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۷:۴۵۲ ح ۱۸.

قلت لأبی الحسن، یعنی موسی بن جعفر علیهما السلام: أیحلّ إلی آخره(۱).

ومنه: ما فی وجوب الغسل یوم الجمعه من طهاره الکافی: عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن علی بن سیف، عن أبیه سیف بن عمیره، عن الحسین بن خالد، قال: سألت أباالحسن الأوّل علیه السلام کیف صار غسل یوم الجمعه إلی آخره(۲).

وقد علمت أنّه مروی فی التهذیب، وحسین بن خالد فیه مقیّد بالصیرفی، فلا یکون من هذا القسم. فعلی ما فی التهذیب یکون السند من القسم الثانی، وعلی ما فی الکافی من الذی کلامنا فیه، أی: من رابع الأقسام.

الخامس: روایه حسین بن خالد من غیر تقیید عن أبی الحسن کذلک، فالمروی عنه المعصوم مطلق کالراوی، وهو کثیر.

منه: ما فی باب فضل الحجّ والعمره وثوابهما من کتاب حجّ الکافی، قال: عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن أبی نصر، عن حسین بن أبی خالد، قال: قلت لأبی الحسن علیه السلام إلی آخره(۳).

ومنه: ما فی باب السنّه فی المهور من نکاح الکافی، قال: محمّد بن یحیی، عن أحمد بن محمّد بن أبی نصر، عن حسین بن خالد، وعلی بن إبراهیم، عن أبیه، عن عمرو بن عثمان الخزّاز، عن رجل، عن حسین بن خالد، قال: سألت أباالحسن علیه السلام عن مهر السنّه(۴).

۱- (۱) فروع الکافی ۶:۲۴۵ ح ۴.

۲- (۲) فروع الکافی ۳:۴۲ ح ۴.

۳- (۳) فروع الکافی ۴:۲۵۵ ح ۱۰.

۴- (۴) فروع الکافی ۵:۳۷۶ ح ۷.

وهذان الحديثان رواهما شيخنا الصدوق فی العلل والعيون.

أمّا فی العلل، فقد روی الأوّل فی باب العلّه التی من أجلها لا يكتب علی الحاجّ ذنب أربعه أشهر منه(۱).

وروی الثانی منهما فی باب العلّه التی من أجلها صار مهر السنّه خمسمائه درهم(۲).

وأمّا فی العيون، فقد رواهما فی باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من العلل(۳).

ومنه: ما فی باب الذبايح والأطعمه وما يحلّ من ذلك وما يحرم منه من التهذيب فی أوائل الثلث الآخر منه، قال: أحمد بن محمّد بن عيسی، عن ابن أبی نصر، عن حسين بن خالد، قال: قلت لأبی الحسن عليه السلام: إنّا روّينا حديثاً عن النبی صلی الله عليه و آله إلی آخره(۴).

ومنه: ما فی أواخر الثلث الآخر من باب حدود الزنا من التهذيب، قال: علی، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن الحسين بن خالد، قال: قلت لأبی الحسن عليه السلام:

أخبرنی عن المحصن إذا هو هرب من الحفره إلی آخره(۵).

ومنه: ما فی باب ديه عين الأعور منه، قال: والذی يدلّ علی ذلك ما رواه علی ابن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن حفص، عن الحسين بن خالد. ورواه محمّد بن

۱- (۱) علل الشرائع ص ۴۴۳ ح ۱.

۲- (۲) علل الشرائع ص ۴۴۹ ح ۱.

۳- (۳) عيون أخبار الرضا عليه السلام ۸۳:۲ ح ۲۲ و ص ۸۴ ح ۲۵.

۴- (۴) تهذيب الأحكام ۱۰۸:۹ ح ۲۰۳.

۵- (۵) تهذيب الأحكام ۳۴:۱۰ ح ۱۱۷.

علی بن محبوب، عن محمّد بن الحسین، عن محمّد بن أشیم، عن الحسین بن خالد، قال: سألت أباالحسن علیه السلام، فقلت: إنّا روّینا عن أبی عبداللّه علیه السلام إلی آخره(۱).

ومنه: ما فی کتاب الزیّ والتجمّل من الکافی، قال: سهل بن زیاد، عن الدهقان عبیداللّه، عن الحسین بن خالد، عن أبی الحسن علیه السلام، قال: سمعته یقول: تختّموا بالیواقیت، فإنّه تنفی الفقر(۲).

ومنه: ما فی باب نقش الخواتیم من کتاب الزیّ والتجمّل من الکافی، قال: علی ابن إبراهیم، عن أبیه، عن علی بن معبد، عن الحسین بن خالد، عن أبی الحسن علیه السلام، قال: کان علی خاتم علی بن الحسین علیهما السلام الخ(۳).

ومنه: ما فی باب الکفاله من معیشه الکافی، قال: محمّد بن یحیی، عن بعض أصحابنا، عن الحسن بن علی بن یقطین، عن الحسین بن خالد، قال: قلت لأبی الحسن علیه السلام: جعلت فداک الخ(۴).

ورواه شیخ الطائفه فی باب الکفالات والضمانات من التهذیب: بإسناده عن محمّد بن علی بن محبوب، عن محمّد بن عیسی، عن الحسن بن علی بن یقطین، عن الحسین بن خالد، قال: قلت لأبی الحسن علیه السلام: جعلت فداک الخ(۵).

السادس: روایه الحسین بن خالد المقیّد بالصیرفی، عن مولانا أبی الحسن

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۱۰:۲۷۳-۲۷۴ ح ۱۸.

۲- (۲) فروع الکافی ۶:۴۷۱ ح ۴.

۳- (۳) فروع الکافی ۶:۴۷۳-۴۷۴ ح ۶.

۴- (۴) فروع الکافی ۵:۱۰۴-۱۰۵ ح ۵.

۵- (۵) تهذیب الأحکام ۶:۲۰۹ ح ۲.

المقيّد بالرضا عليه السلام.

فنقول: منه ما فی المجلس السبعين من الأمالی، وباب ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار المجموعه من العيون، قال: أبی رضی اللّه عنه، عن سعد بن عبداللّه، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن علی الكوفی، عن الحسن بن أبی العقبه الصيرفی، عن الحسين بن خالد الصيرفی، قال: قلت لأبی الحسن الرضا عليه السلام الخ(۱).

ومنه: ما فی الباب الخامس والسبعين من العيون، قال: حدّثنا علی بن إبراهيم ابن هاشم، عن أبيه، عن صفوان بن يحيی، قال: كنت عند أبی الحسن الرضا عليه السلام إذ دخل عليه حسين بن خالد الصيرفی، فقال: جعلت فداك إنّی اريد الخروج الخ(۲).

ومنه: ما ذكره النجاشی، قال: أخبرنا والدی رحمه الله أنّه قال: أخبرنا محمّد بن علی ابن الحسن، قال: حدّثنا محمّد بن علی ماجيلويه، عن علی بن إبراهيم، عن أبيه، عن علی بن معبد، عن الحسين بن خالد الصيرفی، قال: كنّا عند الرضا عليه السلام ونحن جماعه، فذكر محمّد بن إسماعيل بن بزيع، فقال: وددت أنّ فيكم مثله(۳).

السابع: روايه الحسين بن خالد من غير تقييد عن مولانا أبی الحسن الرضا عليه السلام، وهی كثيره:

منها: ما فی باب نقش الخواتيم من كتاب الزیّ والتجمّل من الكافی، عن سهل ابن زياد، عن محمّد بن عيسی، عن الحسين بن خالد، عن أبی الحسن الثانی عليه السلام،

۱- (۱) أمالی الشيخ الصدوق ص ۴۰۹، عيون أخبار الرضا عليه السلام ۲:۵۴-۵۵ ح ۲۰۶.

۲- (۲) عيون أخبار الرضا عليه السلام ۲:۲۲۹-۲۳۰.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۳۳۲.

قال: قلت له: إنّا روّينا فی الحدیث أنّ رسول اللّه صلی الله علیه و آله کان الخ(۱).

ومنها: ما رواه ثقه الاسلام فی باب أنّ رسول اللّه صلی الله علیه و آله وفاطمه علیها السلام عقّا عن الحسن والحسین علیهما السلام: عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن الحسین بن خالد، قال:

سألت أباالحسن الرضا علیه السلام الخ(۲).

ومنها: ما رواه فی المجلس السابع والأربعین من المجالس، وباب صفات الذات وصفات الأفعال من کتاب التوحید، وباب ما جاء عن الرضا علیه السلام من الأخبار فی التوحید من العیون، قال: حدّثنا علی بن أحمد بن موسی رحمه الله، قال:

حدّثنا محمّد بن أبی عبداللّه الکوفی، عن محمّد بن إسماعیل البرمکی، قال: حدّثنا الفضل بن سلیمان الکوفی، عن الحسین بن خالد، قال: سمعت الرضا علی بن موسی علیهما السلام إلی آخره(۳).

ومنها: ما فی المجلس الحادی والثمانین من المجالس، وباب ما جاء عن الرضا علیه السلام من الأخبار المجموعه من العیون، المصدّر عن أحمد بن علی بن إبراهیم ابن هاشم(۴).

ومنها: ما فی المجلس السادس والأربعین من المجالس، وباب ما جاء عن الرضا علیه السلام من الأخبار المجموعه من العیون، المصدّر بمحمّد بن علی ماجیلویه(۵).

۱- (۱) فروع الکافی ۶:۴۷۴ ح ۸.

۲- (۲) فروع الکافی ۶:۳۳-۳۴ ح ۶.

۳- (۳) أمالی الصدوق ص ۲۴۷، التوحید ص ۱۳۹، عیون الأخبار ۱:۱۱۹ ح ۱۰.

۴- (۴) أمالی الشیخ الصدوق ص ۴۸۷، عیون الأخبار ۲:۵۶ ح ۲۰۸.

۵- (۵) أمالی الشیخ الصدوق ص ۲۴۰، عیون الأخبار ۲:۵۰ ح ۱۹۴.

ومنها: ما فی الباب المذکور من العیون، والمجلس التاسع والأربعین من المجالس، المصدّر بمحمّد بن الحسن بن أحمد بن الولید(۱).

ومنها: ما فی باب العلّه التی من أجلها اتّخذ اللّه إبراهیم خلیلاً من العلل، وباب ما جاء عن الرضا علیه السلام من العلل من العیون، المصدّر بأحمد بن زیاد بن جعفر الهمدانی(۲).

ومنها: ما فی باب تفسیر قوله تعالی (کُلُّ شَیْءٍ هالِکٌ إِلاّ وَجْهَهُ)۳ من کتاب التوحید، وباب ما جاء عن الرضا علیه السلام من الأخبار فی التوحید من العیون، المصدّر بأحمد بن زیاد(۳).

ومنها: ما فی باب القضاء والقدر من کتاب التوحید، والباب المذکور من العیون، المصدّر بحسین بن إبراهیم(۴).

ومنها: ما فی باب حدوث العالم من الکتاب، المصدّر بأحمد بن محمّد بن یحیی العطّار(۵).

ومنها: ما فی باب نفی التفویض والجبر من الکتاب، وباب ما جاء عن

۱- (۱) عیون الأخبار ۲:۵۱ ح ۱۹۶، أمالی الشیخ الصدوق ص ۲۶۱.
۲- (۲) علل الشرائع ص ۳۴ ح ۲، عیون الأخبار ۲:۷۶ ح ۴.
۳- (۴) التوحید ص ۱۵۲-۱۵۳، عیون الأخبار ۱:۱۱۹-۱۲۰.
۴- (۵) التوحید ص ۳۷۱ ح ۱۱، عیون الأخبار ۱:۱۴۱ ح ۴۲.
۵- (۶) التوحید ص ۲۹۳ ح ۳.

الرضا علیه السلام من الأخبار فی التوحید من العیون، المصدّر بأحمد بن هارون(۱).

ومنها: ما فی الباب المذکور من العیون، المصدّر بقوله: حدّثنا أبی، قال: حدّثنا سعد بن عبداللّه(۲).

ومنها: ما فی باب حدّ البهیمه من حدود الکافی، المصدّر بعلی بن محمّد، عن صالح بن أبی حمّاد(۳).

وهو مروی فی باب الحدّ فی نکاح البهائم من التهذیب، المصدّر بیونس بن عبدالرحمن(۴).

ومنها: ما فی باب ضمان النفوس وغیرها من أواخر التهذیب، المصدّر بصفّار(۵).

ومنها: ما فی باب العقیق من کتاب الزیّ والتجمّل من الکافی، المصدّر بعلی بن إبراهیم(۶).

ومنها: ما فی باب الیاقوت والزمرّد منه، المصدّر بعلی بن إبراهیم(۷).

ومنها: ما فی باب العلّه التی من أجلها صار عند الاُرضه حیث کانت ماء وطین من العلل، المصدّر بأحمد بن زیاد(۸).

۱- (۱) التوحید ص ۳۶۳-۳۶۴، عیون الأخبار ۱:۱۴۲-۱۴۳.

۲- (۲) عیون الأخبار ۱:۱۳۶-۱۳۷.

۳- (۳) فروع الکافی ۷:۲۰۴ ح ۳.

۴- (۴) تهذیب الأحکام ۱۰:۶۰ ح ۱.

۵- (۵) تهذیب الأحکام ۱۰:۲۳۲ ح ۵.

۶- (۶) فروع الکافی ۶:۴۷۱ ح ۶.

۷- (۷) فروع الکافی ۶:۴۷۱ ح ۱.

۸- (۸) علل الشرائع ص ۷۳-۷۴ ح ۲.

ومنهـا: ما فی باب ما جاء عن الرضا علیه السـلام من الأخبار النادره فی فنون شتّی من العیون، المصـدّر بأحمـد بن زیاد بن جعفر الهمدانی(۱).

ومنهـا: مـا أورده فی ضـمن الأخبـار المنشوره عن الرضـا علیه السـلام المـذکوره فی البـاب المعنون ببـاب ما جاء عن الرضا علیه السلام فی صفه النبی صلی الله علیه و آله، المصدّر بأحمد بن علی بن إبراهیم بن هاشم(۲).

ومنها: ما فی الباب المذکور، المصدّر بمحمّد بن علی ما جیلویه(۳).

ومنها: ما فی باب ما جاء عن الرضا علیه السلام فی تزویج فاطمه علیها السلام، المصدّر بأبی محمّد جعفر بن نعیم الشاذانی(۴).

ومنها: ما فی المجلس الرابع عشر من المجالس المصدّر بحمزه بن محمّد بن أحمد بن جعفر(۵).

الثالث: فی التنبیه علی أنّ الحسین بن خالد فی الأسانید المذکوره هو الحسین بن خالد الصیرفی

سواء کانت الروایه عن مولانا الرضا والکاظم علیهما السلام، أو مولانا الصادق علیه السلام.

أمّا إذا کانت الروایه عن مولانا الرضا علیه السلام، فعند التقیید بالصیرفی الأمر غنی عن

۱- (۱) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۱:۳۱۴ ح ۸۷.

۲- (۲) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۲:۶ ح ۱۲.

۳- (۳) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۲:۱۳ ح ۳۰.

۴- (۴) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۱:۲۲۵ ح ۳.

۵- (۵) أمالی الشیخ الصدوق ص ۵۴.

البیان، وقد أوردنا ثلاثه مواضع منها عند ذکر السادس من أنحاء الروایه، وإن کان الراوی فی الثانی منها صفوان بن یحیی؛ إذ الحسین بن خالد المقید بالصیرفی هناک سائل.

وأمّا عند الإطلاق، کما استقصیناه فی النحو السابع من الأنحاء السبعه، فعند عدم بقاء حسین بن خالد بن الطهمان إلی ذلک الزمان، کما اقتضاه کلام شیخ الطائفه فی الرجال؛ لذکره حسین بن أبی العلاء وهو حسین بن خالد بن الطهمان فی أصحاب مولانا الباقر والصادق علیهما السلام، فغیر مفتقر إلی البیان؛ لکون الحسین بن خالد هناک لا یکون إلّا الصیرفی.

وأمّا مع بقائه إلی زمانه علیه السلام، کما اقتضاه ما أورده ثقه الاسلام فی باب هدیه الغریم من معیشه الکافی، قال: محمّد بن یحیی، عن محمّد بن الحسین، عن موسی ابن سعدان، عن الحسین بن أبی العلاء، عن إسحاق بن عمّار، عن أبی الحسن علیه السلام، قال: سألته عن الرجل یکون له مع رجل مال قرضاً، فیعطیه الشیء من ربحه مخافه أن یقطع ذلک عنه، فیأخذ ماله من غیر أن یکون شرط علیه؟ قال: لا بأس به ما لم یکن شرطاً(۱).

ومحمّد بن الحسین فیه هو محمّد بن الحسین بن أبی الخطّاب، من أصحاب موالینا الجواد والهادی والعسکری علیهم السلام، وهو یروی عن موسی بن سعدان الراوی عن الحسین بن أبی العلاء، ومقتضاه بقاؤه إلی زمن مولانا الرضا علیه السلام.

ولک أن تقول: إنّ شیخ الطائفه أورد موسی بن سعدان فی أصحاب مولانا الکاظم علیه السلام، ولم یذکره فی أصحاب مولانا الرضا علیه السلام، فروایه محمّد بن الحسین

۱- (۱) فروع الکافی ۵:۱۰۳ ح ۳.

عنه: إمّا لدركه زمان الكاظم عليه السلام، أو بقاء موسى بن سعدان إلى زمان مولانا الجواد عليه السلام، أو يقال: بترك الواسطه، فلا يمكن التمسّك بالسند المذكور؛ لبقاء الحسين بن أبى العلاء إلى زمن مولانا الرضا عليه السلام، فلا يمكن التمسّك به لبقاء الحسين بن خالد بن طهمان إلى زمن مولانا الرضا عليه السلام، فيكون حسين بن خالد الراوى عنه عليه السلام هو الصيرفى لا غير، وهو المطلوب.

وعلى تقدير الاغماض من ذلك نقول: إن الحسين بن خالد المقيّد بالصيرفى ثبت روايته عن مولانا الرضا عليه السلام، وهذا التقييد يرجّح حمل الحسين بن خالد المطلق الراوى عن مولانا الرضا عليه السلام عليه، كما لا يخفى على المتأمّل.

وأيضاً نقول: إنّ الراوى عن الحسين بن خالد المقيد بالصيرفى الراوى عن مولانا الرضا عليه السلام هو الراوى عن الحسين بن خالد المطلق عن مولانا الرضا عليه السلام، وكذا الحال فى الراوى عن الراوى، فيظهر منه أنّ الحسين بن خالد فى المقامين واحد، كما يظهر لك عند التأمّل فيما سلف.

وأمّا إذا كانت روايه حسين بن خالد عن مولانا الكاظم عليه السلام، فعند التقييد بالصيرفى، كما فى الأسانيد المذكوره فى النحو الثانى من الأنحاء السبعه المذكوره، فغنى عن البيان. وأمّا عند الاطلاق، فلما ذكرنا فيما إذا كانت الروايه عن مولانا الرضا عليه السلام.

بقى الكلام فى الحسين بن خالد الراوى عن مولانا الصادق عليه السلام، كما أوردناه فى القسم الأوّل من الأنحاء السبعه المذكوره.

فنقول: الظاهر أنّه الحسين بن خالد الصيرفى أيضاً؛ لوحده الطريق إلى الحسين ابن خالد الراوى عن مولانا الكاظم عليه السلام، والراوى عن مولانا الصادق عليه السلام.

فلاحظ ما أوردناه من باب علل التحريم من ذبائح الكافی(۱). وما أوردناه من باب الحدود من الزنا من التهذیب(۲). مع ما أوردناه من کتاب عتق الکافی(۳).

وما أوردناه من کتاب دیات التهذیب(۴).

وهذه الوحده دلیل ظاهر علی أنّ الحسین بن خالد فیهما واحد، وهو الصیرفی؛ لما عرفت من کونه الراوی عن مولانا الکاظم علیه السلام، فیکون هو الراوی عن الصادق علیه السلام.

ومن جمیع ما ذکر ظهر ظهوراً بیّناً أنّ الحسین بن خالد الراوی عن الأئمّه الثلاثه علیهم السلام هو ابن خالد الصیرفی، لا ابن خالد بن الطهمان، بل الظاهر أنّ الحسین ابن خالد بن طهمان لم یذکر أبوه فی الأسانید إلّا بالکنیه، هکذا: حسین بن أبی العلاء.

فإن أبیت عن ذلک، فانظر إلی کتاب الطهاره من مبحث الوضوء والغسل والتیمّم من الکافی(۵) والفقیه(۶) والتهذیب(۷)، تجد أنّه مقیّد فی الراویات الوارده فی هذه الأبواب، فإطلاق الحسین لیس بإطلاق عنان الحسین؛ لکونه منصرفاً إلی

۱- (۱) فروع الکافی ۲۴۵:۶ ح ۴.
۲- (۲) تهذیب الأحکام ۳۴:۱۰ ح ۱۱۷.
۳- (۳) فروع الکافی ۱۸۶:۶ ح ۴.
۴- (۴) تهذیب الأحکام ۲۰۹:۱۰ ح ۳۱.
۵- (۵) فروع الکافی ۴۵:۳ ح ۱۴ و ص ۶۴ ح ۷.
۶- (۶) من لا یحضره الفقیه ۱۲۷:۱.
۷- (۷) تهذیب الأحکام ۶۲:۱ ح ۱۹ و ص ۹۱ ح ۹۱ و ص ۲۲۲ ح ۱۸ و ص ۲۵۳ ح ۱۸ و ص ۴۰۴ ح ۴.

الصيرفى، وابن الطهمان لا يستعمل إلّا مقيّداً، كما سمعت، هكذا وجدناه بالتتبّع فى الآثار والأخبار، فعليك أيضاً بالتتبّع وبذل الجهد.

الرابع: فى حالهما وانّ الحديث بسببهما يندرج تحت أىّ من الأقسام المعروفه

فنقول: أمّا الحسين بن خالد بن الطهمان، فهو ثقه عدل معتمد عليه، كما عرفت فى أوّل البحث من كلام الكشى والنجاشى والشيخ؛ إذ له أصل من الاُصول المعروفه، ويعتمدون عليه أئمّه الحديث، ويروون أحاديثه عنه، وكان وجه طائفتهم، ويروى عنه المعتمدون الموثّقين الكمّلين المشهورين من الأصحاب، فارجع إلى عبائر القوم التى ذكرتها فى أوّل البحث، فحديثه من الصحاح إن لم يكن فيه خلل من جهه آخر.

وأمّا الحسين بن خالد الصيرفى، فهو وإن لم يذكر فى كتب الرجال بما يخرجه من الجهاله، بل لم يذكره علماء الرجال عدا شيخ الطائفه فى الرجال فى باب أصحاب مولانا الرضا عليه السلام(۱)، وكذا فى أصحاب مولانا الكاظم عليه السلام(۲)، على ما فى بعض النسخ.

لكن التحقيق أنّ حديثه معدود من الحسان، بل لا يقصر عن الصحاح، بل صحيح؛ لروايه جماعه من عظماء الأصحاب، كابن أبى عمير، وأحمد بن محمّد بن أبى نصر البزنطى، وصفوان بن يحيى، ويونس بن عبدالرحمن، وغيرهم عنه.

۱- (۱) رجال الشيخ ص ۳۵۵.

۲- (۲) رجال الشيخ ص ۳۳۴.

وكفاك فی ذلک قول السید الداماد رحمه الله أنّه قال: قد صار من الاُصول الممهده أنّ روایه الثقه الثبت عن رجل لم یعلم حاله آیه ثقه الرجل، وعلامه صحّه الحدیث.

وقد عرفت ممّا أسلفنا روایه هذه الأجلّاء عنه، کما فی کتاب وصایا الکافی والتهذیب: أحمد بن محمّد، عن ابن أبی عمیر، عن الحسین بن خالد الصیرفی، عن أبی الحسن الماضی علیه السلام إلی آخر ما سلف(۱).

وفی الباب السالف من حجّ الکافی: عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن أبی نصر، عن الحسین بن خالد إلی آخره(۲).

وروایه البزنطی عنه متکرّره، منها: ما علمت.

ومنها: ما فی باب السنّه فی المهور من نکاح الکافی(۳).

ومنها: ما فی باب الذبائح والأطعمه من التهذیب(۴).

وکذا فی نکاح الکافی: عنه - أی: عن صفوان بن یحیی - عن الحسین بن خالد الصیرفی(۵).

وبالجلمه روایتهم عنه ممّا لا شبهه فیه، وقد تقدّم فارجعه.

وقد قال شیخ الطائفه فی العدّه: إنّهم لا یروون إلّا عن ثقه، حیث قال: أمّا إذا کان أحد الراویین مرسلًا والآخر مسنداً، نظر فی حال المرسل، فإن کان ممّن یعلم

۱- (۱) فروع الکافی ۲۹:۷ ح ۲، تهذیب الأحکام ۲۲۴:۹ ح ۲۸.
۲- (۲) فروع الکافی ۲۵۵:۴ ح ۱۰.
۳- (۳) فروع الکافی ۳۷۶:۵ ح ۷.
۴- (۴) تهذیب الأحکام ۱۰۸:۹ ح ۲۰۳.
۵- (۵) فروع الکافی ۳۹۹:۵ ح ۳.

أنّه لا یرسل إلّا عن ثقه موثوق به، فلا ترجیح لخبر غیره علی خبره؛ ولأجل ذلک سوّت الطائفه بین ما یرویه محمّد بن أبی عمیر، وصفوان بن یحیی، وأحمد بن محمّد بن أبی نصر، وغیرهم من الثقات الذین عرفوا بأنّهم لا یروون ولا یرسلون إلّا عمّن یوثق به، وبین ما یسنده غیرهم، ولذلک عملوا بمراسیلهم إذا تفرّد عن روایه غیرهم(۱).

وفی باب النوادر من الکافی، قال: علی بن محمّد، عن محمّد بن أحمد المحمودی، عن أبیه، عن یونس، عن الحسین بن خالد، عن أبی عبداللّه علیه السلام(۲).

وأیضاً یرشد إلی حسن حاله بل جلالته، ملاحظه الأخبار المرویه عنه، فإنّها فی کمال المتانه، بل الظاهر منها أنّه من أهل البصیره فی الأحکام الشرعیه، وأنّ له یداً طویلاً وإحاطه تامّه بالأخبار.

ألا تری إلی قوله «یابن خالد أخبرنی عن الأخبار التی رویت عن آبائی الأئمّه علیهم السلام فی التشبیه والجبر»(۳) ولا یخفی أنّ مثل هذا السؤال عنه لا یلقی إلّا لمن له إحاطه کامله بالأخبار، وما صدر منه فی مقام الجواب عن هذا السؤال مؤکّد لذلک، کما لا یخفی علی اولی الألباب، فلاحظ ما أسلفنا ذکره من الأخبار المرویه عنه حتّی یتّضح لک الحال.

ومن ذلک ما ذکرنا سندنا فیما سلف الذی اشتمل علی قوله: ثمّ أشار باصبعه الخنصر، فقال لی: أ لیس لهذه دیه؟ قلت: بلی، قال: أفتراه دیه النفس؟ فقلت: لا،

۱- (۱) عدّه الاُصول ۱:۳۸۶-۳۸۷.

۲- (۲) فروع الکافی ۷:۲۶۲-۲۶۳ ح ۱۵.

۳- (۳) التوحید ص ۳۶۳ ح ۱۲.

فقال: صدقت إلى آخره. بل الظاهر من قوله عليه السلام «هذا وغيره» أنّ له عليه السلام إليه التفات.

وأظهر ممّا ذكر فى هذا المرام، ما رواه شيخنا الصدوق فى باب أسماء اللّه تعالى والفرق بين معانيها وبين معانى أسماء المخلوقين من كتاب التوحيد، وباب ما جاء عن الرضا على بن موسى عليهما السلام من الأخبار فى التوحيد من العيون، قال: حدّثنا على بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق رضى اللّه عنه، قال: حدّثنا محمّد بن يعقوب الكلينى، قال: حدّثنا على بن محمّد المعروف بعلاّن، عن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن خالد، عن أبى الحسن الرضا عليه السلام أنّه قال: إعلم علّمك اللّه الخير إلى آخره(۱).

وهذا حديث طويل مشتمل على مطالب جمّه، ومطالب عرفانيه جليله، وهو من الأحاديث التى قال: لا يعى أحاديثنا إلاّ قلوب أمينه، وأحلام رزينه، فالتوجّه بهذا الحديث بحسين بن خالد دليل على جلاله مرتبته فى العلم والقدر، وسموّ رتبته فى العداله والوثاقه، ويعطى أنّه من صاحب الأسرار.

وإلاّ فأمثال تلك الأحاديث ممّا لا يحتمله ملك مقرّب ولا نبى مرسل إلاّ عبد امتحن قلبه للإيمان.

فهذا دليل عظيم، وشاهد قويم على جلاله قدر هذا الرجل، ولمّا كان هذا الحديث طويلاً، فلذا لم نقلناه مع خروجه عن محلّ البحث، فليطلب من مظانّها، واللّه العالم بقلوب العباد وضمائرهم وأسرارهم، وهو الذى جعل مراتب الرواه بقدر الروايات، والحمد للّه ربّ العالمين كثيراً كما هو أهله(۲).

۱- (۱) التوحيد ص ۱۸۵-۱۹۰، عيون الأخبار ۱:۱۴۵-۱۴۹.

۲- (۲) راجع: الرسائل الرجاليه للمحقّق الشفتى ص ۳۵۹-۴۰۲.

الفصل الحادی والعشرون: فی تحقیق الحال فی علی بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق

أقول: وهو وإن لم یکن مذکوراً فی الرجال، لکن ذکره شیخنا الصدوق مترضّیاً علیه، کما فی الحدیث الذی ذکرنا قبل هذا، وهو ما رواه شیخنا الصدوق فی باب أسماء اللّه تعالی والفرق بین معانیها وبین معانی أسماء المخلوقین من کتاب التوحید، وباب ما جاء عن الرضا علیه السلام من الأخبار فی التوحید من العیون، قال:

حدّثنا علی بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق رضی اللّه عنه، قال: حدّثنا محمّد ابن یعقوب الکلینی، قال: حدّثنا علی بن محمّد المعروف بعلّان، عن محمّد بن عیسی، عن الحسین بن خالد، عن أبی الحسن علیه السلام إلی آخره(۱). وهو حدیث طویل، وغیره من الموارد المتکثّره، وهو یرشد إلی وثاقته.

وهل هو الذی ذکره فی المشیخه عند ذکر طریقه إلی محمّد بن یعقوب؟

قال: وما کان فیه عن محمّد بن یعقوب الکلینی، فقد رویته عن محمّد بن محمّد ابن عصام الکلینی، وعلی بن أحمد بن موسی، ومحمّد بن أحمد السنانی رضی اللّه عنهم، عن محمّد بن یعقوب الکلینی، وکذا جمیع کتاب الکافی فقد رویته عنهم عن رجاله(۲).

الظاهر من المحقّق الاسترابادی ذلک، قال فی المتوسّط: علی بن أحمد بن موسی، ویقال: الدقّاق، وروی محمّد بن علی بن بابویه عنه، عن محمّد بن یعقوب،

۱- (۱) التوحید ص ۱۸۵-۱۹۰، عیون الأخبار ۱:۱۴۵-۱۴۹.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۴:۵۳۴.

ومحمّد بن أبی عبداللّه وغیرهما مترضّیاً علیه(۱).

وقد علمت أنّ الدقّاق هو علی بن محمّد بن عمران الدقّاق، فیکون المذکور فی السند المذکور أیضاً هو المذکور فی المشیخه، لکن لا یخفی ما فیه؛ إذ المذکور فی سند الروایه جدّه محمّد، والمذکور فی المشیخه جدّه موسی، فیکونان متغایرین، واستفاده الاتّحاد من المتوسّط غیر صحیح؛ إذ الظاهر من أسانید الصدوق أنّ علی ابن أحمد بن موسی وصف بالدقّاق أیضاً.

قال فی المجلس السابع والعشرین من المجالس: حدّثنا علی بن أحمد بن موسی الدقّاق رحمه الله الخ(۲).

وفی المجلس الثالث والأربعین: حدّثنا علی بن أحمد بن موسی الدقّاق رضی اللّه عنه إلی آخره(۳).

وکذا فی المجلس الرابع والخمسین(۴).

وکذا فی المجلس الخامس والستّین(۵).

فالدقّاق فی کلام المحقّق الاسترابادی لذلک لا للإشاره إلی الاتّحاد.

لکن الذی یرشد إلی الاتّحاد امور:

الأوّل: وحده المروی عنه لکلّ من علی بن أحمد بن موسی، وعلی بن أحمد

۱- (۱) تلخیص المقال للاسترابادی - مخطوط.

۲- (۲) أمالی الشیخ الصدوق ص ۱۱۵.

۳- (۳) أمالی الشیخ الصدوق ص ۲۱۸.

۴- (۴) أمالی الشیخ الصدوق ص ۳۰۲.

۵- (۵) أمالی الشیخ الصدوق ص ۳۰۴.

ابن محمّد بن عمران.

ففی طریق الصدوق إلی جابر بن عبداللّه الأنصاری قال: وما کان فیه عن جابر ابن عبداللّه الأنصاری، فقد رویته عن علی بن أحمد بن موسی رضی اللّه عنه الخ(۱).

وفی طریقه إلی حفص بن غیاث، قال: وما رویته عن حفص بن غیاث، فقد رویته عن علی بن أحمد بن موسی رحمه الله الخ(۲).

وما کان فیه من حدیث سلیمان بن داود علیهما السلام فی معنی قوله (فَطَفِقَ مَسْحاً) إلی آخر الآیه، فقد رویته عن علی بن أحمد بن موسی رضی اللّه عنه(۳).

وفی طریقه إلی عبدالعظیم، قال: وما کان فیه عن عبدالعظیم بن عبداللّه الحسنی، فقد رویته عن علی بن أحمد بن موسی الخ(۴).

وفی باب ما جاء عن الرضا علیه السلام من الأخبار فی التوحید من العیون: عن علی ابن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق رضی اللّه عنه الخ(۵).

وفی الباب أیضاً: علی بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق رضی اللّه عنه(۶).

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۴۵.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۷۳.

۳- (۳) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۳۹.

۴- (۴) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۶۸.

۵- (۵) عیون الأخبار ۱:۱۱۹ ح ۱۰.

۶- (۶) عیون الأخبار ۱:۱۱۴ ح ۲.

وفی الباب أیضاً: علی بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق رضی اللّه عنه الخ(۱).

وفی باب ما جاء عن الرضا علیه السلام فی الأخبار النادره فی فنون شتّی، قال: حدّثنا علی بن أحمد بن محمّد بن عمران الخ(۲).

وفی جمیع تلک الموارد أیضاً یروی بواسطته عن محمّد بن إسماعیل البرمکی.

وکذا یرشد إلیه ما فی العیون عن الرضا علیه السلام فی وصف الإمامه والإمام(۳).

یجده الناظر فیه، واتّحاد الطریق فی تلک الموارد وغیره یرشد إلی اتّحادهما.

الثانی: أنّ شیخنا الصدوق کثیراً ما یروی حدیثاً فی کتاب عن علی بن أحمد ابن موسی بسند عن إمام، ویروی فی کتاب آخر ذلک الحدیث بذلک السند عن علی بن أحمد بن محمّد بن عمران، فیظهر منه أنّ علی بن أحمد بن موسی، وعلی ابن أحمد بن محمّد بن عمران واحد، کما لا یخفی، فها أنا أرشدک إلی ذلک فی مواضع عدیده لتکون فی هذه الدعوی علی بصیره:

منها: ما فی المجلس السابع والأربعین من المجالس، قال: حدّثنا علی بن أحمد بن موسی رضی اللّه عنه، قال: حدّثنا محمّد بن أبی عبداللّه الکوفی، عن محمّد بن إسماعیل البرمکی الخ(۴).

ورواه فی باب ما جاء عن الرضا علیه السلام من الأخبار فی التوحید من العیون بهذا

۱- (۱) عیون الأخبار ۱:۱۲۶ ح ۲۱.

۲- (۲) عیون الأخبار ۱:۲۵۸ ح ۱۵.

۳- (۳) عیون الأخبار ۱:۲۲۲ ح ۲.

۴- (۴) أمالی الشیخ الصدوق ص ۲۴۷.

السند، بتقييد أحمد بن محمّد بابن عمران(۱).

وكذا روى هذا الحديث المذكور فى باب صفات الذات وصفات الأفعال من التوحيد(۲) أيضاً، بتقييد أحمد بابن عمران الدقّاق بالسند المذكور.

فروايته رحمه الله هذا الحديث فى المجالس عن على بن أحمد بن موسى بالسند المذكور، وفى العيون والتوحيد عن على بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق بهذا السند، دليل على أنّهما واحد.

ومنها: ما فى المجلس الرابع والستّين من المجالس، قال: حدّثنا على بن أحمد ابن موسى رضى اللّه عنه(۳).

وروى هذا الحديث بهذا السند بعينه فى باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار فى التوحيد من العيون مقيّداً أحمد بابن عمران الدقّاق(۴).

ومنها: ما فى المجلس الرابع والستّين من المجالس، قال: على بن أحمد بن موسى رضى اللّه عنه(۵).

وروى هذا الحديث بعينه بهذا السند فى العيون فى باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار فى التوحيد، مقيّداً أحمد بابن عمران(۶).

۱- (۱) عيون الأخبار ۱:۱۱۹ ح ۱۰.

۲- (۲) التوحيد ص ۱۳۹-۱۴۰ ح ۳.

۳- (۳) أمالى الشيخ الصدوق ص ۳۶۷.

۴- (۴) التوحيد للشيخ الصدوق ص ۱۱۶.

۵- (۵) أمالى الشيخ الصدوق ص ۳۶۸.

۶- (۶) عيون الأخبار ۱:۱۲۶.

ومنها: ما فی المجلس الخامس والأربعین من المجالس(۱)، مع ما رواه فی کمال الدین(۲) بالسند الذی فی الأوّل.

ومنها: ما فی المجلس الثالث والخمسین من المجالس(۳)، مع ما رواه فی باب معنی السنّه من الربّ والسنّه من النبی والسنّه من الولی من المعانی(۴).

ومنها: ما فی المجلس الثامن والستّین من المجالس(۵)، مع ما رواه فی باب ما جاء عن الرضا علیه السلام من الأخبار المجموعه بالسند الذی فیه والمتن الذی فیه(۶).

ومنها: ما فی المجلس العاشر من المجالس(۷)، مع ما رواه فی باب ما جاء عن الرضا علیه السلام فی زید بن علی من العیون(۸).

ومنها: ما فی المجلس الخامس والخمسین من المجالس(۹)، مع ما رواه فی کتاب التوحید(۱۰).

ومنها: غیر ما ذکر من الموارد التی یظهر للمتتبّع، ولا حاجه إلی استقصاء

۱- (۱) أمالی الشیخ الصدوق ص ۲۳۲-۲۳۳.

۲- (۲) کمال الدین ص ۱۷۳ ح ۳۰.

۳- (۳) أمالی الشیخ الصدوق ص ۲۹۳.

۴- (۴) معانی الأخبار ص ۱۸۴.

۵- (۵) أمالی الشیخ الصدوق ص ۳۹۶-۳۹۷.

۶- (۶) عیون الأخبار ۲:۵۲ ح ۲۰۳.

۷- (۷) أمالی الشیخ الصدوق ص ۳۶.

۸- (۸) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۱:۲۵۰-۲۵۱.

۹- (۹) أمالی الشیخ الصدوق ص ۳۰۴-۳۰۶.

۱۰- (۱۰) التوحید للشیخ الصدوق ص ۳۰۴-۳۰۵.

الجميع؛ لكفايه ما ذكر، وفى جميع ما ذكرنا لا تفاوت بين السندين والمتنين إلّا أنّ المذكور فى صدر سند أحدهما على بن أحمد بن موسى، وفى سند الآخر على بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق، وهذا دليل الاتّحاد؛ لإفادته الظنّ المعتبر المعتمد فيكفى.

الثالث: هو أنّك قد عرفت أنّ شيخنا الصدوق ذكر طريقه إلى ثقه الاسلام، واقتصر على ثلاثه من المشايخ، وهم: محمّد بن محمّد بن عصام الكلينى، وعلى ابن أحمد بن موسى، ومحمّد بن أحمد السنانى. ويظهر من التصفّح فى كتبه أنّه قد يروى عن واحد منهم عن ثقه الاسلام أو غيره، ولا كلام فيه.

وقد يجمع بين اثنين منهم وغيرهما، كما يجمع بين على بن أحمد بن محمّد بن عمران، وبين محمّد بن محمّد بن عصام، وبينه وبين محمّد بن أحمد السنانى. كما يجمع بين على بن أحمد بن موسى، وبين الاثنين المذكورين، وما يجمع بين على ابن أحمد بن موسى، وبين على بن أحمد بن محمّد بن عمران فى موضع.

ومنه يظهر أنّ الوجه فى ذلك وحدتهما، فدقّق النظر فى ذلك حتّى يتّضح لديك صدق المقال، فها أنا أدلّك فى هذا ببعض موارد الاجتماع حتّى تكون بصيراً على حقيقه الحال:

منها: ما فى باب العلّه التى من أجلها سمّى على بن أبى طالب عليه السلام أميرالمؤمنين من العلل(۱).

ومنها: ما فى باب العلّه التى من أجلها قال رسول اللّه صلى الله عليه و آله: من بشّرنى بخروج

۱- (۱) علل الشرائع ص ۱۶۰ ح ۱.

آزار فله الجنّه منه(۱).

ومنها: ما فی باب ما جاء عن الرضا علیه السلام فی وصف الإمامه والإمام من العیون(۲).

ومنها: ما فی باب آخر ممّا جاء عن الرضا علیه السلام من الأخبار المجموعه(۳).

ومنها: ما فی باب ذکر ما کتبه الرضا علیه السلام إلی محمّد بن سنان فی جواب مسائله من العلل من العیون(۴).

ومنها: ما فی باب معنی قول اللّه عزوجلّ (نَفَخْتُ فِیهِ مِنْ رُوحِی)۵ من کتاب التوحید(۵).

ومنها: ما فی باب ما أخبر به علی بن الحسین علیهما السلام من وقوع الغیبه بالقائم الثانی عشر من الأئمّه علیهم السلام من کتاب کمال الدین(۶).

ومنها: ما فی باب ما روی عن الصادق علیه السلام من الکتاب المذکور(۷).

ومنها: ما فی باب العشره من الخصال(۸).

۱- (۱) علل الشرائع ص ۱۷۵-۱۷۶.

۲- (۲) عیون الأخبار ۲۲۲:۱.

۳- (۳) عیون الأخبار ۲۴:۲ ح ۲.

۴- (۴) عیون الأخبار ۸۸:۲ ح ۱.

۵- (۶) التوحید للشیخ الصدوق ص ۱۷۶ ح ۶.

۶- (۷) کمال الدین ص ۳۲۲ ح ۵.

۷- (۸) کمال الدین ص ۳۳۶ ح ۹.

۸- (۹) الخصال ص ۴۳۰ ح ۱۰.

ومنها: ما فی باب الأربعین من الخصال(۱).

ومنها: ما فی أواخر الخصال(۲).

ومنها: ما فی باب معنی الهدی والضلاله والتوفیق والخذلان من معانی الأخبار(۳).

ومنها: ما فی باب معنی قول النبی صلی الله علیه و آله من بشّرنی بخروج آزار فله الجنّه من المعانی(۴).

ومنها: ما فی مشیخه الفقیه(۵).

وفی جمیع تلک الموارد یجمع هو رحمه الله بین اثنین منهم وبین ثلاثه، فانظر وتتبّع تجده موافقاً للمرام.

فظهر أنّهما واحد، وهو ثقه معتمد علیه؛ لما ذکرنا من استقصاء موارد الأخبار، والرضیله والرحمله من الصدوق، وکونه من مشایخ الإجازه؛ لاسیما من مشایخ مثل الصدوق، وروایه الصدوق رحمه الله عنه.

وقد عرفت أنّ روایه الثقه عن رجل لم یعلم حاله، دلیل الثقه، وآیه صحّه الحدیث، کما مرّ مراراً من کلام السید الداماد رحمه الله.

۱- (۱) الخصال ص ۵۴۳ ح ۱۹.

۲- (۲) الخصال ص ۶۵۲ ح ۵۳.

۳- (۳) معانی الأخبار ص ۲۰-۲۱.

۴- (۴) معانی الأخبار ص ۲۰۴-۲۰۵.

۵- (۵) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۷۶ و ۳۲۹ و ۵۳۴.

الفصل الثانی والعشرون: فی تحقیق الحال فی ابن أبی عمیر

قد ذکروا ابن أبی عمیر فی کتب الرجال بأسرها فی عنوان واحد، وظاهرهم أنّه واحد، وهو محمّد بن أبی عمیر الذی قیل فی شأنه: أجمعت العصابه علی تصحیح ما یصحّ عنه، وهو لا یرسل إلّا عن ثقه، ومراسیله کالمسانید.

ولکن الذی ظهر لنا بعد التتبّع التامّ فی کتب الأخبار وغیرها وفاقاً لبعض مشایخ مشایخنا المتمهّر فی هذا العلم أنّه اثنان، بمعنی أن هذا اللفظ، أی: ابن أبی عمیر کنیه لاثنین، وهما: عمرو بن أبی عمیر، ومحمّد بن عمرو بن أبی عمیر، والثانی ثقه کما عرفت، والأوّل لم یذکر فی کتب الرجال، فهو مهمل، لنا علی ذلک وجوه:

الأوّل: ما رواه شیخ الطائفه فی التهذیب فی کتاب المیراث فی باب میراث الأزواج: عن الحسن بن محمّد بن سماعه، عن محمّد بن الحسن بن زیاد العطّار، عن محمّد بن نعیم الصحّاف، قال: مات محمّد بن أبی عمیر وأوصی إلیّ وترک امرأه ولم یترک وارثاً غیرها، فکتب إلی العبد الصالح علیه السلام، فکتب إلیّ: أعط المرأه الربع، واحمل الباقی إلینا(۱).

وجه الاستدلال: أنّ المدلول علیه بتلک الروایه أنّ ابن أبی عمیر مات فی أیّام إمامه مولانا الکاظم علیه السلام، وهذا مغایر لابن أبی عمیر الذی مات فی سنه سبع عشر ومائتین، صرّح بذلک علماء الرجال.

الثانی: أنّ المدلول علیه بهذه الروایه أنّ ابن أبی عمیر لیس له ولد، والدلیل علیه

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۹:۲۹۵-۲۹۶ ح ۱۸.

أنّ الإمام أمر بإعطائها الربع، وهو مغاير لابن أبی عمیر الذی صرّح الصدوق فی العلل بأنّ له ولد.

حیث قال: محمّد بن عمرو بن أبی عمیر، عن محمّد بن عمّار البصری، عن عبّاد ابن صهیب، عن الصادق علیه السلام. الحدیث.

الثالث: ذکره فی سند واحد مکرّراً، وهشام بن سالم متوسّط بینهما، کما یظهر ذلک فی ترجمه زراره عن الکشی، قال: حدّثنی أبو عبداللّه محمّد بن إبراهیم الورّاق، قال: حدّثنی علی بن محمّد بن یزید القمّی، قال: حدّثنی بنان بن محمّد بن عیسی، عن ابن أبی عمیر، عن هشام بن سالم، عن محمّد بن أبی عمیر، قال: دخلت علی أبی عبداللّه علیه السلام، قال: کیف ترکت زراره؟ فقلت: ترکته لا یصلّی العصر حتّی تغیب الشمس(۱).

الرابع: قول شیخ الطائفه فی الرجال، حیث صرّح بأنّه أدرک من الأئمّه ثلاثه:

أبا إبراهیم علیه السلام ولم یرو عنه، وروی عن مولانا الرضا والجواد علیهما السلام(۲).

ومقتضی هذا الکلام أنّه لم یرو عن مولانا الکاظم علیه السلام فضلاً عن مولانا الصادق علیه السلام، وهذا مغایر لابن أبی عمیر الذی روی فی مواضع متعدّده عن مولانا الصادق علیه السلام:

منها: ما رواه ثقه الاسلام فی الکافی فی أوّل باب أنّ البینه علی المدّعی والیمین علی المنکر(۳).

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۳۵۵:۱ برقم: ۲۲۴.

۲- (۲) رجال الشیخ الطوسی ص ۳۶۵.

۳- (۳) فروع الکافی ۴۱۵:۷ ح ۱.

ومنها: ما رواه فيه أيضاً فی باب صلاه الجمعه(۱).

ومنها: ما رواه فيه أيضاً فی باب صلاه النوافل(۲).

ومنها: ما رواه شيخ الطائفه فی التهذيب فی كتاب الطهاره فی شرح عباره المقنعه ولا بأس أن يصلّی الانسان علی فراش أصابه منی(۳).

علی أنّ المتتبع يجد روايته عن مولانا الباقر عليه السلام، ففی التهذيب فی باب الذبح من كتاب الحج: عن محمّد بن يحيی، عن موسی بن القاسم، عن صفوان، وابن أبی عمير، وجميل بن درّاج، وحمّاد بن عيسی، وجماعه ممّن روينا عنه من أصحابنا، عن أبی جعفر وأبی عبداللّه عليهما السلام، أنّهما قالا: قال رسول اللّه صلی الله عليه و آله: أمر أن يؤخذ من كلّ بدنه بضعه(۴).

فهذه عدّه نصوص قد روی ابن أبی عمير عن الصادق عليه السلام.

وبعد ما عرفت أنّه يروی عن مولانا الصادق عليه السلام نقول: إنّه مغاير لابن أبی عمير الذی يروی عن مولانا الرضا والجواد عليهما السلام؛ لما عرفت من تصريح شيخ الطائفه بأنّه أدرك من الأئمّه ثلاثه الخ. ومقتضی ذلك أنّه لم يدرك زائداً من هذه الثلاثه، كما هو دأب علماء الرجال.

وبعد ما عرفت من التعدّد نقول: لا يصحّ الحكم بصحّه جميع أحاديثه؛ لأنّ ابن أبی عمير الذی صرّح علماء الرجال بوثاقته رجل واحد، وذلك إنّما يصحّ إذا كان

۱- (۱) فروع الكافی ۴۱۹:۳ ح ۲.
۲- (۲) فروع الكافی ۴۴۳:۳ ح ۲.
۳- (۳) تهذيب الأحكام ۲۴۹:۱ ح ۲.
۴- (۴) تهذيب الأحكام ۲۲۳:۵ ح ۹۰.

واحداً، وفی صوره التعدّد لا یصحّ الحکم بصحّه جمیع أحادیثه.

ویمکن أن یقال فی دفع الإشکال: إنّ ابن أبی عمیر إن کان راویاً عن الأئمّه الثلاثه الکاظم والرضا والجواد علیهم السلام، فلا إشکال فی انصراف الاطلاق إلی محمّد الذی أجمعت العصابه علی تصحیح ما یصحّ عنه، إلّا مع القرینه علی خلافه، کما إذا وقع مکرّراً فی سند واحد، کما عرفت سابقاً، أو تصریحاً کما نقلنا من الصدوق فی العلل من قوله: محمّد بن عمرو بن أبی عمیر.

وأمّا إذا کانت الروایه عن الباقر والصادق علیهما السلام، بل وعن الکاظم علیه السلام أیضاً فی وجه محتمل، فیشکل الحال، ولا یمکن الحکم بصحّه الحدیث إلّا مع التصریح، والقید: إمّا بمحمّد فیعدّ الخبر صحیحاً، أو بعمرو فیقف الخبر عن الاعتماد، وادّعاء انصراف الاطلاق إلی محمّد هذا لا یخلو عن اعتساف.

وقد عرضت الإشکال المذکور علی بعض أفاضل العصر(۱)، فأجاب بانصراف الاطلاق إلی محمّد، مع تسلیم الإشکال.

فقلت: إنّ هذا فی الأئمّه الثلاثه أو الاثنین خال عن الإشکال، وأمّا فی الباقر والصادق علیهما السلام، فلا یمکن دعوی ذلک، فسلّم وأجاب بالاشکال.

وبالجمله ملاحظه جمیع ما ذکرنا تثبّطنا عن القول بالانصراف فی الروایه الوارده عنهما علیهما السلام، فتقف الروایه عن الاعتماد؛ لعدم العلم بکونه من الثقه، أو من المهمل، مع أنّ النتیجه تابعه لأخسّ المقدّمتین، فتأمّل.

۱- (۱) هو الحاج محمّد نجل الفاضل الکرباسی.

الفصل الثالث والعشرون: فی تحقیق الکلام فی ابن الغضائری

وهو أحمد بن الحسین بن عبیداللّه بن إبراهیم الغضائری.

أقول: یظهر من بعض أجلّاء الأفاضل المتبحّرین من العلماء رضوان اللّه علیهم القدح فیه، کما عن السید الداماد رحمه الله.

قال فی الرواشح: فأمّا ابن الغضائری، فمسارع إلی الجرح حرداً، مبادر إلی التضعیف شططاً(۱).

وکما عن الفاضل الخواجوئی، فإنّه قال بعد نقل عباره السید الداماد رحمه الله: إنّ هذا من السید الداماد قدح عظیم فی ابن الغضائری، فإنّه یفید أنّه کان فی جرحه وتضعیفه بعیداً عن الحقّ، مفرطاً فی الظلم، فکان یجرح سلیماً، إلی أن قال:

ومقتضی هذا الظنّ عدم قبول شهادته مطلقا(۲).

وکما عن الفاضل المتبحّر أبی علی فی منتهی المقال، قال فی ترجمه سلیم بن قیس الهلالی، حیث ضعّفه ابن الغضائری، ما هذا لفظه: ولو حکمنا بالطعن لطعنه لما سلم جلیل من الطعن(۳).

وصرّح بذلک فی کتابه فی مواضع عدیده غیر خفیه علی المتتبّع.

أقول: إنّه ثقه لوجوه:

منها: ما صرّح النجاشی بأنّه ثقه معتمد علیه عندی، له کتاب الرجال، نقلنا منه

۱- (۱) الرواشح السماویه ص ۵۹.

۲- (۲) الفوائد الرجالیه للعلّامه الخواجوئی ص ۳۰۶.

۳- (۳) منتهی المقال ۳:۳۸۲.

فی کتابنا هذا وفی غیره أشیاء کثیره، وله کتب اخر ذکرناها فی الکتاب.

ومنها: ما ذکره شیخ الطائفه فی خطبه کتاب الفهرست(۱)، وهو صریح فی التوثیق والتعدیل، لجلاله رتبته وقدره.

ومنها: ذکر أکثر علماء المتبحّرین، کالشیخ الطوسی وابن طاووس والنجاشی وغیرهم من أجلّاء القدماء من معاصریه وغیره مترحّماً علیه، ومترضّیاً عنه، مع إفادات کلامهم ذکراً وتسمیه الجلاله، وسموّ الشأن، وعلوّ الرتبه، بحیث لولم یکن جلیلاً لما ذکره إلّا علیلاً غلیلاً.

والموجود فی کلماتهم خلافه، وعنوانهم وذکرهم بالخصوصیه الخاصّه یعطی کونهم له خلیلاً، مع أنّ علماء الرجال من الذین بعده نقلوا عنه فی کتبهم جرحاً وتعدیلاً، وأکثرهم یعتمدون علی شهادته مطلقا، وذلک لا ینافی ما ذکره السید الداماد رحمه الله فی حقّه؛ إذ القدح فی الرواه کان باجتهاده، وهذا لا ینافی عدالته، کما لا یخفی.

وبهذا صرّح الفاضل المدقّق البهبهانی، حیث قال: اعلم أنّ الظاهر من القدماء لاسیما القمّیین منهم والغضائری کانوا یعتقدون للأئمّه علیهم السلام منزله خاصّه من الرفعه والجلاله، ومرتبه معیّنه من الفقه والکمال بحسب اجتهادهم ورأیهم، وما کانوا یجوّزون التعدّی عنها، وکانوا یعدّون التعدّی عنها ارتفاعاً وغلوّاً علی حسب اعتقادهم إلی آخر ما قال رحمه الله(۲). وقد نقلنا هذا الکلام بتمامه عنه فی طیّ الفصول.

والانصاف أنّ ذلک یوجب وهناً فی شهادته بالجرح، فإنّه بملاحظه کلمات

۱- (۱) الفهرست ص ۲.

۲- (۲) فوائد الوحید البهبهانی ص ۱۲۸-۱۲۹ الفائده الثانیه.

القادحين، وكذا ما ذكره البهبهانى رحمه الله، لم يبق وثوق فى جرحه، بل يحصل فى الغالب الظنّ على خلافه، لاسيما إذا كان الجرح منه بلفظ الغلوّ والارتفاع، فإنّه يستفاد منه كون المجروح بهذا اللفظ من أصحاب الأسرار والدقائق، وعند ذلك يحصل الاعتماد.

ومن ذلك بان أنّ تعديله وتوثيقه أبلغ فى عداله الرجل المعدّل، وكذا تعديل سائر القمّيين أيضاً، كأحمد بن محمّد بن عيسى وغيره، كما لا يخفى على المتأمّل.

الفصل الرابع والعشرون: فى تحقيق حال حمزه بن بزيع

أقول: وثّقه العلاّمه فى الخلاصه، فقال: إنّه من صالحى هذه الطائفه وثقاتهم، كثير العمل(۱).

لكن لا يبعد أن يقال: إنّه مأخوذ من كلام النجاشى الذى أورده فى ترجمه محمّد بن إسماعيل بن بزيع، حيث قال: محمّد بن إسماعيل بن بزيع أبوجعفر، مولى المنصور أبى جعفر، وولد بزيع بيت منهم حمزه بن بزيع، كان من صالحى هذه الطائفه وثقاتهم، كثير العمل، له كتب إلى آخر ما ذكره(۲).

والظاهر أنّ قوله «كان من صالحى هذه الطائفه» وصف لمحمّد بن إسماعيل؛ لكونه فى ترجمته، ولقوله «له كتب» ولعدم عنوان حمزه بن بزيع فى كتابه، ومن البعيد تركه مع كون ذلك وصفاً له عنده. كذا قيل. وفيه تأمّل.

ولمّا جعله العلاّمه وصفاً لحمزه بن بزيع أدخل الواو على «كان» فى ترجمه

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۱۲۱ برقم: ۳۰۸.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۳۳۰ برقم: ۸۹۳.

محمّد بن إسماعيل، وأسقط لفظه «له كتب» فيها، حيث قال فی ترجمته: وولد بزيع بيت، منهم حمزه بن بزيع، وكان من صالحی هذه الطائفه وثقاتهم، كثير العمل. قال الشيخ الطوسی رحمه الله: إنّ محمّد بن إسماعيل بن بزيع ثقه صحيح(۱).

إن قلت: إذا لم يكن المذكور فی كلام النجاشی وصفاً لحمزه بن بزيع، فما يكون حاله؟

قلنا: إنّ كلام النجاشی إنّ ولد بزيع بيت، وإن كان دالاًّ علی مدحه، لاسيما بعد اختصاصه بالذكر من بين إخوته، ولعلّه الوجه فی جعله العلاّمه المجلسی رحمه الله ممدوحاً.

لكن الظاهر من شيخ الطائفه فی كتاب الغيبه الحكم بوقفيته، حيث قال: وقد روی السبب الذی دعا قوماً إلی القول بالوقف، فروی الثقات أنّ أوّل من أظهر هذا الاعتقاد علی بن أبی حمزه البطائنی، وزياد بن مروان القندی، وعثمان بن عيسی الرواسی، طمعوا فی الدنيا، ومالوا إلی حطامها، واستمالوا قوماً، فبذلوا لهم شيئاً فيما اختانوه من الأموال، نحو حمزه بن بزيع، وابن المكاری، وكرّام الخثعمی، وأمثالهم(۲).

ثمّ روی بعد أن أورد جمله من الأخبار المتعلّقه بتلك الفرقه الخاسره، روايه عن أحمد بن محمّد بن يحيی، عن أبيه، عن محمّد بن الحسين بن أبی الخطّاب، عن صفوان بن يحيی، عن إبراهيم بن يحيی بن أبی العلاء، قال: قال الرضا عليه السلام: ما فعل الشقی حمزه بن بزيع؟ قلت: هو ذا، هو قد قدم، فقال: يزعم أنّ أبی حیّ، هم اليوم

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۳۸ برقم: ۸۱۴.

۲- (۲) الغيبه للشيخ الطوسی ص ۶۳-۶۴.

شکّاک، فلا یموتون غداً إلّا علی الزندقه.

قال صفوان: فقلت فیما بینی وبین نفسی: شکّاک قد عرفتهم، فکیف یموتون علی الزندقه؟ فما لبثنا إلّا قلیلاً حتّی بلغنا عن رجل منهم أنّه قال عند موته: هو کافر بربّ أماته، قال صفوان: فقلت: هذا تصدیق الحدیث(۱).

فعلی هذا یکون حمزه بن بزیع: إمّا ضعیفاً، أو موثّقاً، إلّا أنّ الظاهر من النجاشی عدم تسلیم فساد، فلاحظ عبارته المذکوره.

وهو الظاهر من شیخ الطائفه أیضاً فی رجاله، حیث أورد حمزه بن بزیع فی أصحاب مولانا الرضا علیه السلام(۲)، مع عدم التعرّض بفساد عقیدته، مع أنّ دیدنه التعرّض لذلک، کما لا یخفی علی المطّلع بحاله فی ذلک الکتاب، فتأمّل فی المقام بالتأمّل التامّ.

الفصل الخامس والعشرون: فی تحقیق الحال فی علی بن حدید

اختلفت کلمات علماء الرجال فی شأن علی بن حدید بن حکیم من أهل الکوفه، فذهب الشیخ فی التهذیب والاستبصار إلی الحکم بضعفه، وهو الظاهر من بعض مشایخ مشایخنا فی کتابه المسمّی بمطالع الأنوار، وهو الظاهر من الکشی، حیث نقل فطحیته عن نصر بن الصباح البلخی(۳).

واختار بعض من أفاضل العصر من مشایخنا فی هذا العلم بکونه صحیح

۱- (۱) الغیبه للشیخ الطوسی ص ۶۸-۶۹.

۲- (۲) رجال الشیخ الطوسی ص ۳۵۶ برقم: ۵۲۷۸.

۳- (۳) اختیار معرفه الرجال ۲:۸۴۰ برقم: ۱۰۷۸.

الاعتقاد والمذهب، وكونه ممدوحاً.

وأمّا كلمات الشيخ:

فمنها: ما فی باب البئر یقع فیها الفأره والوزغه من الاستبصار، قال: أوّل ما فی هذا الخبر أنّه مرسل، وراویه ضعیف، وهو علی بن حدید(۱).

ومنها: ما فی باب النهی عن بیع الذهب بالفضّه من الاستبصار، قال: وأمّا خبر زراره، فالطریق إلیه علی بن حدید، وهو ضعیف جدّاً، لا یعوّل علی ما ینفرد بنقله(۲).

ومنها: ما فی التهذیب فی الأبواب المذکوره(۳) حکم بمثل ما فی الاستبصار.

والحقّ أنّه ممدوح، صحیح الاعتقاد، فیعدّ خبره من الحسان، ویستفاد مدحه من روایات:

منها: ما فی الکافی فی باب الشهور التی یستحبّ فیها العمره، قال: عدّه من أصحابنا، عن سهل بن زیاد، وأحمد بن محمّد، جمیعاً عن علی بن مهزیار، عن علی بن حدید، قال: کنت مقیماً بالمدینه فی شهر رمضان سنه ثلاث عشره ومائتین، فلمّا قرب الفطر کتبت إلی أبی جعفر علیه السلام أسأله عن الخروج فی عمره شهر رمضان أفضل أو اقیم حتّی ینقضی الشهر وأتمّ صومی؟

فکتب إلیّ کتاباً قرأته بخطّه: سألت رحمک اللّه عن أیّ العمره أفضل؟ عمره شهر رمضان أفضل یرحمک اللّه(۴).

۱- (۱) الاستبصار ۱:۴۰ ح ۷.

۲- (۲) الاستبصار ۳:۹۵.

۳- (۳) تهذیب الأحکام ۱:۲۴۰.

۴- (۴) فروع الکافی ۴:۵۳۶ ح ۲.

وإنّا وإن لم نستفد من هذا الكلام التوثيق، فلا أقلّ من المدح وحسن الاعتقاد، وهو المطلوب.

ومنها: ما أورده الكشی فی رجاله فی ترجمه هشام بن الحكم: عن علی بن محمّد، عن أحمد بن محمّد، عن أبی علی بن راشد، عن أبی جعفر الثانی علیه السلام، قال:

قلت: جعلت فداك قد اختلف أصحابنا، فأُصلّی خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال: علیك بعلی بن حدید، قلت: فآخذ بقوله؟ قال: نعم، فلقیت علی بن حدید فقلت له: نصلّی خلف أصحاب هشام بن الحكم؟ قال: لا(۱).

وهذه الروایه أیضاً دالّ علی التوثیق كالأوّل، إلّا أنّ أقلّه المدح وحسن الاعتقاد، كما لا یخفی علی المتأمّل البصیر المنصف.

ومنها: ما أورده الكشی أیضاً فی رجاله فی ترجمه یونس: عن آدم بن محمّد القلانسی، عن علی بن محمّد القمّی، عن أحمد بن محمّد بن عیسی، عن یعقوب بن یزید، عن أبیه یزید بن حمّاد، عن أبی الحسن علیه السلام، قال: قلت له: اصلّی خلف من لا أعرفه؟ فقال: لا تصلّ خلف من لا تثق بدینه، فقلت له: اصلّی خلف یونس وأصحابه؟ قال: یأبی ذلك علیكم علی بن حدید، قلت: آخذ بقوله فی ذلك؟ قال:

نعم، قال: فسألت علی بن حدید عن ذلك، فقال: لا تصلّ خلفه ولا خلف أصحابه(۲).

ومنها: ما أورده الكشی أیضاً فی رجاله فی ترجمه محمّد بن بشیر(۳) بطریق

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۵۶۳ برقم: ۴۹۹.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۸۷ برقم: ۹۵۰.

۳- (۳) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۷۷-۷۷۸.

معتبر ما يدلّ على اعتقاده بالحقّ.

ونظر فى ثانى ما رواه الكشى بالضعف فى سنده، حيث إنّ شيخ الطائفه قال فى رجاله: إنّ آدم بن محمّد القلانسى قيل: إنّه كان يقول بالتفويض(۱).

وعلى بن محمّد القمّى غير موثّق.

وفى أوّله بأن التقييد بالقمّى فى الثانى يرشد إلى أنّه فى الأوّل ذلك، واحتمال إرسال الأوّل قائم بقرينه الثانى، بأن يكون الراوى عن على بن محمّد آدم بن محمّد كما فى الثانى، فيزيد الوهن.

وفى جميع تلك الأنظار نظر، إذ القول بالتفويض ممّا لم يظهر كونه من تفويض الذى يضرّ بحال الشخص، كما حقّقناه فى المرآه الأوّل، وذكرنا له معانى كثيره، وأغلب الرواه الذين نسب إليهم التفويض إنّما هو بالمعنى الذى لا يضرّ القول به.

وبالجمله عدم ثبوته يكفينا، وحقّقنا ذلك فى السابق على وجه يغنيك هنا فارجعه.

وكذا احتمال الارسال فى الخبر، فإنّ الاحتمال المجرّد لا يضرّ بالظهور، كما لا يخفى.

وبالجمله الانصاف أنّ الرجل ممدوح، صحيح الاعتقاد.

ومن مجموع تلك الروايات يحصل الظنّ القوى بذلك، كما هو غير خفى على المنصف، مع انضمام قول الشيخ فى الفهرست: انّ له كتاب(۲). وهو وإن كان بمجرّده لا يفيد شيئاً كما سبق منّا، إلّا أنّه مع انضمام القرائن مع تلك الروايات يفيد

۱- (۱) رجال الشيخ الطوسى ص ۴۰۷ برقم: ۵۹۲۴.

۲- (۲) الفهرست ص ۲۶۷ برقم: ۳۸۲.

مدحاً، كما لا يخفى.

وأمّا ما نقله الكشى عن نصر بن الصباح البلخى من كونه فطحياً(۱).

فليس بشىء، فإنّ فساد العقيده لو كان موجباً لعدم الاعتماد وضعف الخبر، لا يمكن الحكم بفطحيته؛ إذ مخبرها وهو نصر بن الصباح صرّح النجاشى والكشى والشيخ بأنّه من الطياره غال، ويؤيّده عدم اختيار الكشى ذلك صراحه، مع كونه هو الناقل عن نصر بن الصباح، فعدم اختياره ذلك يوجب وهناً فى فطحيته.

وأمّا تضعيف الشيخ، فالظاهر أنّه لأجل ما نقل عن النصر بن الصباح، فهو من اجتهادياته، ويظهر منه فى بعض المواضع كون حكمه لأجله، وقد عرفت الكلام فى المبنى، فالبناء عليه غير موجّه.

هذا مع أنّا لم نجد من فطحيته فى كتب أهل الرجال من النجاشى وابن داود وابن الغضائرى وغيرهم عين ولا أثر، فلو كانت محقّقه لتعرّضوا هؤلاء الأجلّاء لاسيما ابن الغضائرى، ولم نجد نقلها إلّا عن نصر بن الصباح، وقد عرفت الكلام فيه، ووهنه بعدم اعتماد الكشى عليه مع كونه هو الناقل.

وبالجمله الظنّ الحاصل من أدلّتنا المذكوره وملاحظه جميعها أقوى لوجوه شتّى، ممّا اعتمد عليه القادحون، بل ليس فى طرفه ظنّ أصلاً، فإذاً الرجل صحيح الاعتقاد والمذهب، وممدوح إن لم نقل بكونه ثقه، وإلّا فالقول به أيضاً غير بعيد.

الفصل السادس والعشرون: فى بيان الحال فى قاسم بن محمّد الاصفهانى القمّى

أقول: قال فى مشيخه الفقيه: وما كان فيه عن سليمان بن داود المنقرى، فقد

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۲:۸۴۰ برقم: ۱۰۷۸.

رویته عن أبی رضی اللّه عنه، عن سعد بن عبداللّه، عن القاسم بن محمّد الاصفهانی، عن سلیمان بن داود المنقری(۱).

وقال النجاشی: القاسم بن محمّد القمّی یعرف بکاسولا، لم یکن بالمرضی، له کتاب النوادر، أخبرنا ابن نوح، قال: حدّثنا الحسن بن حمزه، قال: حدّثنا ابن بطّه، قال: حدّثنا البرقی، عن القاسم(۲).

والظاهر أنّ القاسم بن محمّد الذی وصفه النجاشی بالقمّی، والقاسم بن محمّد الاصفهانی الذی فی المشیخه واحد، کما یظهر من تلخیص الأقوال ورجال الکبیر ونقد الرجال(۳)؛ لأنّه لم یذکر فی رجال النجاشی ورجال الشیخ وفهرسته والخلاصه إلّا فی عنوان واحد.

ولأنّ شیخ الطائفه فی الفهرست بعد أن عنون الموصوف بالاصفهانی، قال: إنّه یعرف بکاسولا حیث قال: القاسم بن محمّد الاصفهانی المعروف بکاسولا(۴).

وقد عرفت من کلام النجاشی أنّه قال فی القمّی: إنّه یعرف بذلک، وهو الظاهر من طریقهما إلیه أیضاً.

قال فی الفهرست فی ترجمه قاسم بن محمّد الاصفهانی: له کتاب، أخبرنا به جماعه، عن أبی المفضّل، عن ابن بطّه، عن أحمد بن أبی عبداللّه، عن القاسم بن

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۶۷.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۳۱۵ برقم: ۸۶۳.

۳- (۳) نقد الرجال ۴:۴۴ برقم: ۴۱۹۴.

۴- (۴) الفهرست ص ۳۷۲ برقم: ۵۷۸.

محمّد(۱).

وقد عرفت من طريق النجاشی أنّ ابن بطّه روی عن البرقی عن القاسم بن محمّد. والبرقی هو أحمد بن أبی عبداللّه المذکور فی طريق النجاشی، فالظاهر أنّ الموصوف بالقمّی والاصبهانی واحد، ولعلّ أحدهما باعتبار المولد، والآخر باعتبار المسکن.

وأمّا حاله، فقد عرفت من النجاشی أنّه قال: إنّه لم يکن بالمرضی.

ومثله فعل العلاّمه فی الخلاصه، وحکی فيه عن ابن الغضائری أنّه قال: حديثه يعرف تاره وينکر اخری، ويجوز أن يخرج شاهداً(۲).

وحکی ابن داود عن ابن الغضائری غلوّه(۳). ولم يحکه فی الخلاصه عنه، کما أنّه حکی عن الکشی أنّه قال: إنّه لم يکن بالمرضی، ولم أجده فيه، وذکرهما إيّاه فی الباب الثانی دليل علی مجروحيته عندهما، أو توقّفهما فيه.

لکن تصحيحهما جميعاً طريق الصدوق إلی سليمان بن داود، يقتضی وثاقته عندهما؛ لما عرفت من أنّه فيه قال العلاّمه فی مقام بيان حال طرقه: وعن معاويه ابن شريح صحيح، وکذا عن سليمان بن داود المنقری(۴).

وقال ابن داود: وأمّا الصحيح ممّا يتعلّق بالشيخ أبی جعفر ابن بابويه، فما رواه عن کردويه، إلی أن قال: ومعاويه بن شريح، وسليمان بن داود المنقری

۱- (۱) الفهرست ص ۳۷۲ برقم: ۵۷۸.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۳۸۹ برقم: ۱۵۶۲.

۳- (۳) رجال ابن داود ص ۴۹۴ برقم: ۳۸۹.

۴- (۴) خلاصه الأقوال ص ۴۴۰.

الشاذكونى(۱) انتهى.

ولا ينافى ذلك ذكرهما فى الباب الثانى؛ لأنّ تصحيح الطريق لمّا كان فى آخر كتابهما يمكن أن يطّلعا من حاله ما لم يكونا مطّلعين عليه فيما قبل.

وممّا يؤيّد جواز التعويل أنّ شيخنا الشهيد فى الذكرى حكى الطعن فى الروايه الوارده عن المشايخ الثلاثه فى الكافى فى باب نوادر الجمعه، عن حفص بن غياث. وكذا فى التهذيب، وكذا فى الفقيه بسبب الراوى أى حفص بن غياث دون غيره من رجال سنده، مع كون قاسم بن محمّد فى سندها.

وها أنا أذكر الروايه بسندها حتّى تطّلع عليها.

ففى الكافى قال: على بن إبراهيم، عن أبيه، وعلى بن محمّد القاسانى، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقرى، عن حفص بن غياث، قال: سمعت أبا عبداللّه عليه السلام يقول: فى رجل أدرك الجمعه وقد ازدحم الناس، فكبّر مع الإمام وركع، ولم يقدر على السجود، وقام الإمام والناس فى الركعه الثانيه وقام هذا معهم، فركع الإمام ولم يقدر هذا على الركوع فى الركعه الثانيه من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع؟

فقال أبو عبداللّه عليه السلام: أمّا الركعه الأُولى، فهى إلى عند الركوع تامّه، فلمّا لم يسجد لها حتّى دخل فى الثانيه لم يكن له ذلك، فلمّا سجد فى الثانيه إن كان نوى هذه السجده التى هى الركعه الأُولى، فقد تمّت له الأُولى، وإذا سلّم الإمام قام فصلّى ركعه ثمّ يسجد فيها، ثمّ يتشّهد ويسلّم، وإن كان لم ينو أن تكون تلك

۱- (۱) رجال ابن داود ص ۵۵۹-۵۶۰.

السجده للرکعه الاُولی، لم تجز عنه الاُولی ولا الثانیه(۱).

وفی الفقیه رواه بإسناده إلی سلیمان بن داود، عن حفص بن غیاث بالسند الذی ذکرنا عنه فی المشیخه، والروایه فیه کما فی الکافی، لکن فیه: وعلیه أن یسجد سجدتین وینوی أنّهما للرکعه الاُولی، وعلیه بعد ذلک رکعه تامّه یسجد فیها(۲).

وفی التهذیب رواه بإسناده إلی سعد بن عبداللّه، عن محمّد بن الحسین، عن عباد بن سلیمان، عن القاسم بن محمّد، عن سلیمان، عن حفص بن غیاث(۳).

وتلک الروایه علی الطریق المرویه فی الفقیه.

وشیخنا الشهید فی الذکری بعد أن أورد تلک الروایه، قال استضعافاً لها: فإنّ حفصاً عامی تولّی القضاء من قبل الرشید بشرقی بغداد ثمّ بالکوفه.

ثمّ أجاب عنه بقوله: قلت: لیس ببعید العمل بهذه الروایه؛ لاشتهارها بین الأصحاب، وعدم وجود ما ینافیها.

إلی أن قال: وأمّا ضعف الراوی، فلا یضرّ مع الاشتهار، علی أنّ الشیخ قال فی الفهرست: إنّ کتاب حفص یعتمد علیه(۴).

وأوضح منه فی الدلاله علی المرام کلامه فی البیان، حیث قال فی مقام الردّ علی الروایه، ما هذا لفظه: لکن فی الطریق حفص، فالبطلان متّجه(۵).

۱- (۱) فروع الکافی ۳:۴۲۹-۴۳۰ ح ۹.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۱:۴۱۹-۴۲۰ برقم: ۱۲۳۷.

۳- (۳) تهذیب الأحکام ۳:۲۱-۲۲ ح ۷۸.

۴- (۴) ذکری الشیعه ۴:۱۲۷-۱۲۸.

۵- (۵) البیان لشهید الثانی ص ۱۰۷.

ومنه يظهر أنّ غيره ممّن فی سنده غير مطعون عنده.

ومثله العلّامه فی المنتهی، قال: وما ذكره فی الخلاف تعويل علی روايه حفص، وهو ضعيف(۱).

وفی جامع المقاصد مشيراً إلی الروايه: وفی المستند ضعف، فإنّ حفصاً عامی(۲).

وفی التنقيح: قال فی المبسوط بالحذف؛ لروايه حفص بن غياث، وهی ضعيفه لضعفه(۳). إلی غير ذلك من عبائر القوم.

ولـك أن تقول: إنّه يمكن أن يكون ذلـك من جهه عـدم الالتفـات إلی غيره من رواه الحـديث، لاـ أن لاـ يكون غيره من رواته مطعون عندهم، ولكن فيه ما لا يخفی.

ويمكن أن يقال: إنّ كلام النجاشی ليس بصريح فی تضعيف الرجل، وكذا ذكر العلّامه وابن داود إيّاه فی الباب الثانی؛ لاحتمال توقّفهما فی حاله هناك، سيما بعد تصحيح الطريق إلی سليمان بن داود، فإنّه حكم إجمالی بوثاقه كلّ من فيه.

ولاـ اعتماد بما حكی عن ابن الغضائری من نسـبه الغلوّ والتهمه، بمعنی أنّه لا يحصل منه الظنّ بالقـدح، فالظنّ الحاصل فی طرف الوثاقه والاعتماد أقوی.

ويمكن استفاده كون الرجل من أصحاب الأسرار من قول النجاشی «وليس بمرضی» وكذا من نسبه الغلوّ.

فإذاً ما صدر من المحقّق الاسترابادی من تضعيفه الرجل مراراً فی رجاله

۱- (۱) منتهی المطلب ۵:۴۴۵.

۲- (۲) جامع المقاصد ۲:۴۳۰.

۳- (۳) التنقيح الرائع ۱:۲۳۲.

الكبير والوسيط فی بيان طرق الصدوق، وكذا ما صدر من العلّامه المجلسی فی الوجيزه من التضعيف ليس بمرضی، ولكن لا يضرّنا أيضاً؛ لكونه من اجتهادياتهما، فلا يكون حجّه لنا ولا علينا.

الفصل السابع والعشرون: فی سليمان بن داود المنقری

كما فی سند الحديث المذكور فی الفصل السابق الذی نقلناه من الكافی والفقيه والتهذيب.

ففی النجاشی: إنّه ليس بالمتحقّق بنا، غير أنّه روى عن جماعه أصحابنا من أصحاب جعفر بن محمّد عليهما السلام، وكان ثقه، له كتاب(۱).

فما حكاه العلّامه رحمه الله عن النجاشی أنّه يروی عن جماعه أصحابنا من أصحاب أبی جعفر عليه السلام(۲). فليس مطابقاً لما فيه لما عرفت.

وكذا ما فی نقد الرجال، حيث قال: ونقل العلّامه عن النجاشی أنّه من أصحاب أبی جعفر عليه السلام، وفيه أنّه من أصحاب جعفر بن محمّد عليهما السلام(۳). انتهی كلام النقد.

إذ هو غير مطابق لما فی الخلاصه، ولا لما فی النجاشی؛ لما عرفت أنّ الموجود فی النجاشی أنّه يروی عن جماعه أصحابنا من أصحاب جعفر بن محمّد عليهما السلام، لا أنّه من أصحابه عليه السلام. ومنه يظهر الحال فی الحكايه عن الخلاصه.

إن قيل: يمكن أن يكون الوجه فيما حكاه فی النقد جعل «من أصحابنا» فی

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۱۸۴ برقم: ۴۸۸.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۳۵۲ برقم: ۱۳۸۸.

۳- (۳) نقد الرجال ۲:۳۶۱ برقم: ۲۳۹۸.

كلام النجاشی خبراً آخر؛ لأنّ فی قوله «انّه یروی» بناء علی أنّ ما یذکر فی ترجمه شخص الظاهر أنّه من أوصافه.

قلنا: إنّه مخالف للظاهر جدّاً، مضافاً إلی أنّ روایه سلیمان بن داود عن جعفر ابن محمّد علیهما السلام: إمّا بواسطه کما فی الروایه السابقه فی الفصل السابق، أو بواسطتین.

کما یظهر ممّا رواه شیخ الطائفه رحمه الله فی باب کیفیه الصلاه من زیادات التهذیب، بإسناده إلی محمّد بن علی بن محبوب، عن علی بن محمّد، عن القاسم بن محمّد، عن سلیمان بن داود، عن النعمان بن عبدالسلام، عن أبی حنیفه، قال: سألت أباعبدالله علیه السلام(۱).

وإمّا بلا واسطه، ولا یحضرنی الآن، وبعده غیر خفی علی اولی الأبصار، ولذا تری أنّ شیخ الطائفه لم یذکره فی رجاله من أصحاب مولانا الصادق علیه السلام، ولو کان من أصحابه لذکره فیهم، کما لا یخفی علی المطّلع بحاله واصطلاحه.

إلّا أن یقال: إنّ هذا الاصطلاح إنّما هو من شیخ الطائفه، وأمّا النجاشی فلا، فیکون مراده من الأصحاب التشرّف باللقاء، لکن الکلام فی ثبوته فیما نحن فیه ولم یظهر لی بعد.

وأورده العلّامه وابن داود(۲) فی کتابهما فی القسم الثانی، وحکینا عن ابن الغضائری تضعیفه، ففی الخلاصه: قال ابن الغضائری: إنّه ضعیف جدّاً، لا یلتفت إلیه، یوضع کثیراً علی المهمّات(۳).

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۳۱۷:۲ ح ۱۵۱.

۲- (۲) رجال ابن داود ص ۴۵۹ برقم: ۲۱۵.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۳۵۲ برقم: ۱۳۸۸.

ووافقه المحقّق الميرزا محمّد فی رجاله الکبیر، قال: وطریق الصدوق إلی سلیمان بن داود المنقری ضعیف بقاسم بن محمّد الاصفهانی، وسلیمان ضعیف أیضاً(۱).

وممّن حکم بطعنه - مضافاً إلی من تقدّم - العلاّمه المجلسی فی الوجیزه، قال:

سلیمان بن داود المنقری ضعیف.

ولکن ما یظهر من شیخ الطائفه فی الفهرست تعویله علیه، قال: سلیمان بن داود المنقری له کتاب، أخبرنا ابن أبی جید، عن ابن الولید، عن الصفّار، عن علی بن محمّد القاسانی، عن القاسم بن محمّد عنه، وأخبرنا جماعه عن أبی جعفر ابن بابویه، عن أبیه، ومحمّد بن الحسن، عن سعد بن عبداللّه، والحمیری، ومحمّد بن یحیی، وأحمد بن إدریس، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن محمّد عنه(۲).

واعتماد هؤلاء الأفاضل العظام علی کتابه، دلیل علی اعتماد مصنّفه، مضافاً إلی التوثیق الذی علمته من النجاشی، فلا یکون حدیثه أقلّ من الأحادیث الموثّقه، بل ولا من الصحاح أیضاً، لاسیما بعد عدم الاعتماد علی تضعیف ابن الغضائری، واحتمال أن یکون مرجع التضاعیف الصادره من الفحول هو تضعیف ابن الغضائری، مع کونه من اجتهادیاتهم، فلا اعتماد علیه لا لنا ولا علینا.

الفصل الثامن والعشرون: فی تحقیق الحال فی النوفلی

الذی یروی عن السکونی، واسمه الحسین بن یزید بن محمّد بن عبدالملک

۱- (۱) منهج المقال ص ۴۱۱.

۲- (۲) الفهرست ص ۲۲۱ برقم: ۳۲۶.

النوفلی، والـذی اسـمه الحسن بن محمّد بن سـهل النوفلی، فإنّه ضـعیف مجروح، کما سـتقف علیه إن شاء اللّه تعالی من کلمات السید الداماد رحمه الله.

أقول: اختلفت کلمـات العلماء فی حال النوفلی الـذی کلامنا فیه، فیظهر من جمله من أجلّاء الأصـحاب وفضـلاء الأطیاب القـدح فیه، ویظهر من الکلینی، والصـدوق، والشـیخ، والمحقّق، وابن أبی الجمهور فی درر اللآـلی، والمحقّق التقی المجلسـی، والعلاّـمه المجلسـی، والسـید السند فی المصابیح، والفاضل الهزارجریبی، والمحقّق المدقّق السید الداماد رحمه الله، وبعض أفاضل عصرنا، الاعتماد علیه والحکم باعتبار الأحادیث الوارده عنه.

ثمّ بعضـهم حکمـوا بـإدراج الخـبر بواسـطته فی تحت الصـحاح، کمـا یظهر من الأـوّلین، حیث صـحّحا طریق السـکونی مع کون النوفلی فی الطریق، بل من الثالث والرابع أیضاً، بل ومن بعض الباقین أیضاً.

وبعضـهم أدرجوا الخبر بواسـطته تحت الموثّقات، ویکتفی هنا فی اثبات المرام من الاعتماد علیه بما ذکره الفاضل الـداماد رحمه الله فی الرواشح فی الراشحه الخامسه والثلاثون.

قال رحمه الله بعـد ما أورد بعض الکلام فی وجه الاعتماد بمحمّد بن اورمه: وکذلک النوفلی الذی یروی عن السـکونی، واسـمه الحسین بن یزید بن محمّد بن عبدالملک النوفلی النخعی مولاهم الکوفی أبو عبداللّه، فإنّه لیس بضعیف اتّفاقاً.

قـد ذکره الشـیخ فی الفهرست، وقـال: له کتـاب عن السـکونی، أخبرنا به عـدّه من أصـحابنا، عن أبی المفضّل، عن ابن بطّه، عن أحمد بن أبی عبداللّه عنه(۱).

۱- (۱) الفهرست ص ۵۹.

وذكره أيضاً فی کتاب الرجال فی أصحاب أبی الحسن الرضا علیه السلام(۱)، من غیر ایراد طعن وغمز فیه أصلاً.

وقال الکشی: رمی بالغلوّ. من غیر أن یشهد أو یحکم بذلک.

والنجاشی قال: کان شاعراً أدیباً، سکن الری، ومات بها، وقال قوم من القمّیین:

إنّه غلا فی آخر عمره، واللّه تعالی أعلم.

ثمّ قال: وما رأینا له روایه تدلّ علی هذا، له کتاب التقیه، أخبرنا به ابن شاذان، عن أحمد بن محمّد بن یحیی، قال: حدّثنا عبداللّه بن جعفر الحمیری، قال: حدّثنا إبراهیم بن هاشم، عن الحسین بن یزید النوفلی به. وله کتاب السنّه(۲).

وابن الغضائری أیضاً لم یطعن علیه أصلاً.

وبالجمله إنّما النوفلی المجروح بالضعف الحسن بن محمّد بن سهل النوفلی، ذکره النجاشی وقال: ضعیف، لکن له کتاب حسن کثیر الفوائد جمّه، وقال: ذکر مجالس الرضا علیه السلام مع أهل الأدیان(۳).

وأمّا النوفلی هذا صاحب الروایه عن السکونی، فلم یقدح فیه أحد من أئمّه الرجال، وما ینقل عن بعض القمّیین ممّا لا یوجب مغمزاً فیه، کما فی کثیر من الثقات الفقهاء الأثبات، کیونس بن عبدالرحمن وغیره.

والمحقّق نجم الدین بن سعید أبوالقاسم مع تبالغه فی الطعن فی الأسانید بالضعف، قد تمسّک فی المعتبر وغیره من کتبه ورسائله ومسائله فی کثیر من

۱- (۱) رجال الشیخ ص ۳۷۳.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۳۸.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۳۷.

الأحكام بروايات السكونى وعمل بها، والنوفلى هذا فى الطريق.

وكذلك الشيخ وغيره من عظماء الأصحاب قد عملوا بها واعتمدوا عليها، وجعلوها من الموثّقات.

فإذن هذا الرجل مقبول الروايه وإن لم يكن حديثه معدوداً من الصحاح.

وقول العلامه فى الخلاصه: عندى توقّف فى روايته، بمجرّد ما نقل عن القمّيين، وعدم الظفر بتعديل الأصحاب له، خارج عن مسلك الصحّه والاستقامه(۱). انتهى كلامه أعلى اللّه مقامه.

وهذا الكلام مع هذه المتانه قد أغنانا من تفصيل الكلام ونقل كلمات الأعلام، وبالجمله لا إشكال فى الاعتماد على رواياته وأحاديثه، ولا اعتماد بجرح القمّيين، والرمى إلى الغلوّ، كما مرّ وجهه مراراً، لاسيما بعد عدم اعتماد النجاشى والشيخ وغيرهم من الأجلّاء بما نقل عن القمّيين، وهذا وهن عظيم فى تلك النسبه، لاسيما مع ادّعاء جلّ من الأعاظم بعدم الاطّلاع بقدح معتبر فى حقّه، ويغنيك على المرام ما قدّمنا من الكلام فى حال السكونى، فارجعه بالتمام.

الفصل التاسع والعشرون: فى تحقيق الحال فى محمّد بن أحمد العلوى

فى كثير من أحاديث الأسانيد فى كتب الأخبار عن محمّد بن أحمد العلوى عن أبى هاشم الجعفرى، وذكره الشيخ فى كتاب الرجال فى باب «لم» فقال: محمّد

۱- (۱) الرواشح السماويه ص ۱۱۳-۱۱۵. وراجع: الفوائد الرجاليه للعلّامه الخواجوئى ص ۲۹۹-۳۰۱.

ابن أحمد العلوی، روی عنه أحمد بن إدریس(۱).

قلت: یروی عنه العمرکی بن علی البوفکی النیسابوری، ومحمّد بن یحیی، وأحمد بن إدریس، وسعد بن عبداللّه، ومحمّد بن الحسن بن فروخ الصفّار.

وقد یکون الأمر بالعکس، بمعنی أنّ محمّد بن أحمد العلوی یروی عن العمرکی، کما صرّح به النجاشی رحمه الله فی ترجمه العمرکی(۲)، والعلاّمه فی باب نسیان احرام المتمتّع قد عدّ طریقاً هو فیه فی المنتهی صحیحاً(۳). وفی المختلف حسناً(۴).

ولکن الحقّ والتحقیق أنّ الخبر بواسطته یندرج تحت الصحاح المعتبره، کما نصّ به السید الداماد رحمه الله وغیره من أجلاّء هذا الفنّ، وإن لم یوجد تنصیص بخصوصه بالتوثیق، فالأمر هناک جلیّ، والسبیل واضح، وحاله أجلّ من ذلک، وبه صرّح السید الداماد فی الرواشح(۵).

وبالجمله هو أبوجعفر محمّد بن أحمد العلوی العریضی الجلیل القدر، النبیه الذکر، یقال له: العلوی، نسبه إلی علی العریضی، وهو علی بن جعفر المشهور الذی یروی عن أخیه موسی بن جعفر علیهما السلام مکرّراً، فهو ابن مولانا أبی عبداللّه جعفر بن محمّد الصادق علیهما السلام، وعلی العریضی مکرّم، حاله أعظم من أن یوصف.

ولقد نصّ علی ما ذکرنا السید المعظّم المکرّم ابن طاووس الحسنی الحسینی

۱- (۱) رجال الشیخ الطوسی ص ۴۴۵ برقم: ۶۳۳۳.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۳۰۳ برقم: ۸۲۸.

۳- (۳) منتهی المطلب ۱۰:۲۸۰.

۴- (۴) مختلف الشیعه ۴:۲۳۱.

۵- (۵) الرواشح السماویه ص ۷۷.

فی کتاب ربیع الشیعه فی بعض فصول الباب العاشر، علی ما حکی عنه السید الداماد رحمه الله بهذه الألفاظ: وفی کتاب أبی عبدالله بن عیاش: حدّثنی أحمد بن یحیی، قال: حدّثنا سعد بن عبدالله، قال: حدثنی محمّد بن أحمد بن محمّد العلوی العریضی، قال: حدّثنا أبوهاشم داود بن القاسم الجعفری، قال: سمعت أباالحسن صاحب العسکر علیه السلام یقول: الخلف بعدی ابنی الحسن، فکیف لکم بالخلف بعد الخلف، قلت: لم جعلت فداک؟ قال: لأنّکم لا ترون شخصه، ولا یحلّ لکم تسمیته وذکره باسمه، قلت: کیف نذکره؟ قال: قولوا الحجّه من آل محمّد.

ثمّ هذا الخبر من أحادیث النهی عن تسمیه القائم علیه السلام، ورواه الصدوق فی کتاب کمال الدین وتمام النعمه فی الصحیح، عن محمّد بن أحمد العلوی، عن أبی هاشم الجعفری، قال: سمعت أباالحسن العسکری علیه السلام الحدیث.

وکذلک رواه شیخنا المفید فی ارشاده، ورئیس المحدّثین فی الکافی فی کتاب الحجّه فی باب فی النهی عن الاسم.

وروایات هذا الباب فی کتب الأصحاب کثیره صحاح وحسان وموثّقات وقویات، غیر خفیه علی المتتبّع فی کتب الأخبار(۱).

وبالجمله الحقّ فی هذا الرجل الجلیل الجمیل النبیل هو ما ذکرنا، وتعیینه أیضاً هو ما ذکرنا، وقد خفی ذلک علی بعض الأجلّاء فحزّبوا وتحزّبوا، وقلّه التأمّل والتتبّع یوجب زیاده التحزّب.

قال السید الداماد رحمه الله بعد ذکر بعض ما ذکرنا: ومن القاصرین من أحداث هذا العصر ممّن لیس علی بضاعه المحصّلین من لم یعرف الرجل، فحار فی أمره،

۱- (۱) الرواشح السماویه ص ۷۷-۷۸ الراشحه ۲۱.

وذهب وهمه إلى ما تضحك منه الثكلى، وتسخر منه العجماء(۱).

الفصل الثلاثون: فى أعمش الكوفى المشهور

قال الشهيد الثانى رحمه الله فى شرح الدرايه: إنّ الأعمش لم يذكره أحد من أصحاب الرجال، وهو ثقه جليل القدر.

قال الشيخ فى كتاب الرجال: إنّه من أصحاب الصادق عليه السلام(۲).

قال السيد الداماد رحمه الله: هو أبومحمّد سليمان بن مهران الأزدى مولاهم، معروف بالفضل والثقه والجلاله والتشيّع والاستقامه، والعامّه أيضاً مثنون عليه، مطبقون على فضله وثقته، مقرّون بجلالته، مع اعترافهم بتشيّعه.

ومن العجب أنّ أكثر أرباب الرجال قد تطابقوا على الإغفال عن أمره، ولقد كان حريّاً بالذكر والثناء عليه، لاستقامته وثقته وفضله، والاتّفاق على علوّ قدره، وعظم منزلته، له ألف وثلاثمائه حديث، مات سنه ثمان وأربعين ومائه عن ثمان وثمانين سنه(۳).

فالرجل ثقه ثبت عدل، جليل القدر، عظيم المنزله، نبيل الفضل، معتمد عيه؛ لما عرفت من الشهيد الثانى رحمه الله والسيد رحمه الله.

وقد وجدنا الثناء عليه فى بعض كتب العامّه، كما عرفت من السيد رحمه الله، فعدم ذكر

۱- (۱) الرواشح السماويه ص ۷۸.

۲- (۲) رجال الشيخ الطوسى ص ۲۱۵ برقم: ۲۸۳۴.

۳- (۳) الرواشح السماويه ص ۷۸-۷۹.

أرباب الرجال لا يوجب الاهمال(۱).

واعلم أنّ فی طریق رئیس المحدّثین فی الکافی کثیراً عن هشام بن الحکم، وفی طریق الصدوق أبی جعفر ابن بابویه فی الفقیه فی سند بلال المؤذّن عبّاس بن عمرو الفقیمی، وهو فی کتب الرجال مسکوت عن ذکره، إذ لم یکن ثبت له کتاب، وبه اعترف السید الفاضل الداماد رحمه الله فی الرواشح(۲)، فتدبّر.

الفصل الحادی والثلاثون: فی ثعلبه بن میمون

وهو مولی بنی أسد، ومولی بنی سلامه، أی: حلیفهم، فتاره یعبّر عنه فی کتب الرجال بأبی إسحاق النحوی، وتاره بأبی إسحاق الفقیه، کذا فی الرواشح(۳).

وقال أبوالعبّاس النجاشی: کان وجهاً فی أصحابنا، قارئاً فقیهاً نحویاً لغویاً راویه، وکان حسن العمل، کثیر العباده والزهد، روی عن أبی عبداللّه وأبی الحسن علیهما السلام، له کتاب، قد رواه جماعات من الناس، قرأت علی الحسین بن عبیداللّه أخبرکم أحمد بن محمّد الزراری، عن حمید، قال: حدّثنا أبوطاهر محمّد ابن تسنیم، قال: حدّثنا عبداللّه بن محمّد المزخرف الحجّال، عن ثعلبه بالکتاب.

ورأیت بخطّ ابن نوح فیما کان وصّی به إلیّ من کتبه: حدّثنا محمّد بن أحمد، عن أحمد بن محمّد بن سعید، قال: حدّثنا علی بن الحسین بن فضّال، عن علی بن أسباط، قال: لمّا حجّ هارون الرشید مرّ بالکوفه، فصار إلی الموضع الذی یعرف

۱- (۱) راجع: الفوائد الرجالیه للعلاّمه الخواجوئی ص ۳۰۹-۳۱۰.

۲- (۲) الرواشح السماویه ص ۷۹.

۳- (۳) الرواشح السماویه ص ۵۱.

بمسجد سماک، وکان ثعلبه ینزل فی غرفه علی الطریق، فسمعه هارون وهو فی الوتر وهو یدعو، وکان فصیحاً حسن العباده، فوقف یسمع دعاءه، ووقف من قدّامه ومن خلفه وأقبل یتسمّع، ثمّ قال للفضل بن الربیع: ما تسمع ما أسمع، ثمّ قال: إنّ خیارنا بالکوفه(۱).

وقال أبوعمرو الکشی فی ترجمته: ذکر حمدویه عن محمّد بن عیسی: أنّ ثعلبه ابن میمون مولی محمّد بن قیس الأنصاری، وهو ثقه خیّر فاضل مقدّم، معدود فی العلماء والفقهاء الأجلّه من هذه العصابه(۲).

قال السید الداماد رحمه الله فی الرواشح: قلت: والذی عهدناه من سیره الکشی وسنّته فی کتابه أنّه لا یورد الثقه والعلم والفضل والتقدّم فی أجلّه فقهاء العصابه وعلمائها إلّا فی من یحکم بتصحیح ما یصحّ عنه(۳).

فإذن الحقّ هو الحکم بکون الحدیث لأجله معدوداً من الصحاح المعتبره، وإن کان بعض أجلّاء الأفاضل مهما وجدوا طریقاً صحیحاً حقیقیاً فیه أبوإسحاق ثعلبه اشکل علیهم الأمر، وضاق علیهم المنتدح، وجعلوه حسناً غیر صحیح؛ لکون أبی إسحاق ممدوحاً غیر موثّق بالتصریح فی خلاصه العلّامه(۴)، وکتاب تقی الدین الحسن بن داود(۵).

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۱۱۷-۱۱۸ برقم: ۳۰۲.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۱۱ برقم: ۷۷۶.

۳- (۳) الرواشح السماویه ص ۵۱-۵۲ الراشحه ۶.

۴- (۴) خلاصه الأقوال ص ۸۶ برقم: ۱۸۱.

۵- (۵) رجال ابن داود ص ۷۸ برقم: ۲۸۲.

ولكن قد عرفت من كلام النجاشى والكشى والسيد الداماد رحمه الله اعتباره والاعتماد عليه، وقد بالغ الأخير فيه غايه المبالغه.

قال رحمه الله بعد ذكر جمله ممّا ذكرنا: وبالجمله فى تضاعيف تتبّع فهارس الأصحاب وطرقهم وأُصولهم وجوامعهم، واستقصاء أحوال طبقات الأسانيد ومراتبها ودرجاتها يستبين استصحاح ما صحّ عن ثعلبه كأُولئك المعدودين، فيبلغ من يقال بتصحيح ما يصحّ عنه، ويعبّر عمّا صحّ عنه إذا رأوه عن غير معروف الحال بالصحّى على ما عقدنا الاصطلاح عليه اثنين وعشرين بل ثلاثه وعشرين(۱).

فإذن قد استبان أنّ عدّ الخبر من جهته من الصحاح فى غايه الحسن والصحّه والجوده؛ لما قد عرفت من كلام السيد رحمه الله أنّه استفاد من كلام الكشى أنّ ثعلبه أيضاً ممّن يقال فى حقّه: أجمعت العصابه على تصحيح ما يصحّ عنه. ولذا عدّ أصحاب الاجماع اثنين وعشرين أو ثلاث وعشرين.

الفصل الثانى والثلاثون: فى محمّد بن هارون

وهو اسم لثلاثه:

منهم: محمّد بن هارون أبوعيسى الورّاق، وهو من أجلّه المتكلّمين فى أصحابنا وأفاضلهم، له كتاب الإمامه، وكتاب السقيفه، وكتاب الحكم على سوره لم يكن، وكتاب اختلاف الشيعه والمقالات. كذا فى الرواشح(۲).

۱- (۱) الرواشح السماويه ص ۵۲.

۲- (۲) الرواشح السماويه ص ۵۵.

وذكر جميع كتبه النجاشى فى ترجمته(۱).

وذكرها السيد المرتضى ذو المجدين رحمه الله فى المسائل، وفى كتاب الشافى، وفى التبانيات، وفى غيرها كثيراً ينقل عنه، ويبنى على قوله، ويعوّل على كلامه، ويكثر من قوله «قال أبوعيسى الورّاق فى كتابه كذا وكذا».

والعامّه يبغضون هذا الرجل جدّاً، ويشمئزّون عن نقله النصوص الجليه على أميرالمؤمنين عليه السلام؛ لأنّ له كتاب فى نقض العثمانيه، حتّى أنّ علاّمتهم التفتازانى فى شرح المقاصد، وإمامهم من قبل فخرالدين الرازى فى كتابه الأربعين، ونهايه العقول، وغيرهما من متكلّميهم يتقحون فى معانده الحقّ، ولا يستحيون من انكار ضوء الشمس ضاحيه النهار، ويقولون: الظاهر أنّ هذه المذاهب أعنى دعوى النصّ الجلى ممّا وضعه هشام بن الحكم، ونصره ابن الراوندى، وأبوعيسى الورّاق وإخوانهم.

وبالجمله لا مطعن ولا غميزه فى أبى عيسى أصلاً، والطاعن فيه مطعون فى دينه، والغامز فيه مغموز فى اسلامه.

وقال السيد المرتضى رحمه الله فى الشافى: إنّه رماه المعتزله مثل ما رموا ابن الراوندى القاضى، ونقله العلاّمه عنه فى الخلاصه(۲)، ولذلك ذكره الشيخ تقى الدين الحسن بن داود فى كتابه فى قسم الممدوحين، ولم يذكره فى قسم المجروحين، مع التزامه إعاده ذكر من فيه غميزه مّا، مع كونه من الثبت الثقات فى المجروحين أيضاً، حتّى سعد بن عبداللّه، وهشام بن الحكم، وبريد بن معاويه العجلى وغيرهم.

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۳۷۲ برقم: ۱۰۱۶.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۳۹۹.

وقال شیخنا النجاشی وغیره من الشیوخ فی ترجمه ثبیت بن محمّد أبی محمّد العسکری مدحاً له وتوقیراً لأمره: صاحب أبی عیسی الورّاق، متکلّم حاذق، من أصحابنا العسکریین، وکان له اطّلاع بالحدیث والروایه والفقه، له کتب، منها کتاب تولیدات بنی امیه فی الحدیث، وذکر الأحادیث الموضوعه، والکتاب الذی یعزی إلی أبی عیسی الورّاق فی نقض العثمانیه له، وکتاب الأسفار ودلائل الأئمّه علیهم السلام(۱).

فإذن قد استبان أنّ الطریق من جهه محمّد بن هارون أبی عیسی الورّاق یجب أن یعدّ حسناً؛ لأنّه من الممدوحین الحذّاق، ومن المتکلّمین الأجلاّء، وهو من طبقات من لم یرو، بل یمکن التجری وعدّه من الصحاح، لاسیما بعد ملاحظه ما نقلنا من السید رحمه الله من وجه رمیه من المعتزله.

ومنهم: محمّد بن هارون الذی روی عن مولانا أبی محمّد العسکری علیه السلام، ویروی عنه محمّد بن أحمد بن یحیی. وأورده الحسن بن داود فی المجروحین(۲)، والظاهر کونه ضعیفاً، وقد ذکره النجاشی فی ترجمه محمّد بن أحمد بن یحیی(۳)، وعدّه فی من کان محمّد بن الولید یستثنی من روایه محمّد بن أحمد بن یحیی ما رواه عنهم، ویستثنیهم من رجال نوادر الحکمه، وحکم بضعفه السید الداماد رحمه الله فی الرواشح السماویه(۴)، فإذن الحکم بضعفه أظهر.

ومنهم: محمّد بن هارون بن عمران الهمدانی صاحب حکایت الحوانیت،

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۱۱۷ برقم: ۳۰۰.

۲- (۲) رجال ابن داود ص ۵۱۲ برقم: ۴۷۴.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۳۴۸ برقم: ۹۳۹.

۴- (۴) الرواشح السماویه ص ۵۶.

رواها رئیس المحدّثین بسنده عنه فی کتاب الحجّه فی باب مولد الصاحب علیه السلام.

والصدوق أیضاً رواها بسنده عنه فی کتاب کمال الدین وتمام النعمه فی باب ذکر التوقیعات(۱).

وها أنا أذکر الحکایه المرویه بسنده فی الکافی: علی بن محمّد، عن محمّد بن هارون بن عمران الهمدانی، قال: کان للناحیه علیّ خمسمائه دینار، فضقت بها ذرعاً، ثمّ قلت فی نفسی: لی حوانیت اشتریتها بخمسمائه وثلاثین دیناراً قد جعلتها للناحیه بخمسائه، ولم أنطق بها، فکتب إلی محمّد بن جعفر: اقبض لی الحوانیت من محمّد بن هارون بالخمسائه دینار التی لنا علیه(۲).

والصدوق أیضاً فی کتاب کمال الدین وتمام النعمه رواها بعینها بسنده عنه، قال: حدّثنی أبی رحمه الله، قال: حدّثنی سعد بن عبداللّه، عن محمّد بن هارون، قال: کان للغریم علیه السلام علیّ خمسمائه دینار، فأنا بمحله(۳) ببغداد، وقد کان لها ریح وظلمه، وقد فزعت فزعاً شدیداً، وفکّرت فیما علیّ ولی، وقلت فی نفسی: لی حوانیت اشتریتها بخمسائه وثلاثین دیناراً، فقد جعلتها للغریم بخمسائه دینار، قال:

فجاءنی من یسلم منّی الحوانیت، وما کتبت إلیه فی شیء من ذلک من قبل أن ینطق به لسانی، ولا أخبرت به أحداً(۴).

وبالجمله لم أر له مدحاً ولا قدحاً فی کتب الرجال، ولکن لا یبعد أن یستفاد

۱- (۱) راجع: الرواشح السماویه ص ۵۵-۵۶ الراشحه ۸.

۲- (۲) اصول الکافی ۱:۵۲۴ ح ۲۸.

۳- (۳) فی الکمال: لیله.

۴- (۴) کمال الدین ص ۴۹۲ ح ۱۷.

مدحه وورعه وتقواه من هذا الخبر المروى فى الكتب المذكوره، فيعدّ الحديث بواسطته من الحسان، أو من القوى، وعليك بالتدبّر فى مزايا الخبر وخصوصياته حتّى تستفاد منه إن شاء اللّه تعالى ما اخترناه.

الفصل الثالث والثلاثون: فى عبدالعظيم بن عبداللّه الحسنى

قال السيد الداماد رحمه الله: من الذايع الشايع أنّ طريق الروايه من جهه أبى القاسم عبدالعظيم بن عبداللّه الحسنى المدفون بمشهد الشجره بالرى رضى اللّه عنه وأرضاه من الحسن؛ لأنّه ممدوح غير منصوص على توثيقه.

وعندى أنّ الناقد البصير والمتبصّر الخبير يستهجنان ذلك، ويستقبحانه جدّاً، ولولم يكن له إلّا حديث عرض الدين وما فيه حقيقه المعرفه فى الحديث الذى عرض فيه عبدالعظيم دينه واعتقاداته على الهادى عليه السلام، وقول سيّدنا الهادى أبى الحسن الثالث عليه السلام له: يا أباالقاسم أنت ولّينا حقّاً. لكفى فى المقام.

وهذا الحديث مذكور فى أمالى الصدوق فى المجلس الرابع والخمسين. وفى أواخر كشف الغمّه فى أحوال صاحب الأمر عجّل اللّه تعالى فرجه، وهو حديث طويل، مع ما له من النسب الطاهر، والشرف الباهر؛ إذ ليس سلاله النبوّه الطاهره كأحد من الناس إذا ما آمن واتّقى، وكان عند آبائه الطاهرين مرضياً مشكوراً.

فكيف وهو صاحب الحكايه المعروفه التى قد أوردها النجاشى فى ترجمته(۱)، وهى ناطقه بجلاله قدره، وعلوّ درجته، وفى فضل زيارته روايات متظافره، فقد ورد من زار قبره وجبت له الجنّه.

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۲۴۷-۲۴۸ برقم: ۶۵۳.

وروى الصدوق ابن بابويه فى ثواب الأعمال مسنداً، فقال: حدّثنى على بن أحمد، قال: حدّثنا حمزه بن القاسم العلوى رحمه الله، قال: حدّثنا محمّد بن يحيى العطّار عمّن دخل على أبى الحسن على بن محمّد الهادى عليهما السلام من أهل الرى، قال: دخلت على أبى الحسن العسكرى عليه السلام، فقال: أين كنت؟ قلت: زرت الحسين عليه السلام، فقال: أما أنّك لو زرت قبر عبدالعظيم عندكم لكنت كمن زار قبر الحسين عليه السلام(۱).

ولأبى جعفر ابن بابويه كتاب أخبار عبدالعظيم بن عبداللّه الحسنى، ذكره النجاشى فى عدّ كتبه.

وبالجمله قول ابن بابويه والنجاشى وغيرهما فيه: كان عابداً ورعاً مرضياً.

يكفى فى استصحاح حديثه فضلاً عمّا أوردناه، فإذن الأصحّ والأصوب الأقوم أن يعدّ الطريق من جهته صحيحاً، وفى الدرجه العليا من الصحّه(۲).

بل أستحيى أن أعدّه من الحسان، وأختار مختار السيد الداماد رحمه الله وبعض أفاضل المتأخّرين.

الفصل الرابع والثلاثون: فى توسّط ابن سنان بين البرقى وابن جابر

اعتقد الفاضل الشيخ حسن أنّه حيثما يقع فى السند ابن سنان متوسّطاً بين أبى عبداللّه محمّد بن خالد البرقى وبين إسماعيل بن جابر، فهو محمّد الأشهر جرحه وتوهينه، لا عبداللّه المتّفق على ثقته وجلالته؛ لأنّ البرقى ومحمّد بن سنان من أصحاب الرضا عليه السلام، فهما فى طبقه واحده. وأمّا عبداللّه بن سنان، فليس من طبقه

۱- (۱) ثواب الأعمال ص ۱۲۴.

۲- (۲) الرواشح السماويه ص ۵۰-۵۱.

البرقی؛ إذ هو من أصحاب الصادق علیه السلام.

وعلی هذا فراویه البرقی عن عبداللّه سنان یکون بإسال وقطع، ولا تکون صحیحه، واستصحاحها کما وقع من العلاّمه وغیره من أفاخم الأصحاب فی مواضع عدیده غیر صحیح.

وإذن فما فی التهذیب والاستبصار فی باب المیاه من روایه البرقی عن عبداللّه ابن سنان من طریق، وعن محمّد بن سنان من طریق آخر عن إسماعیل بن جابر، قال: سألت أبا عبداللّه علیه السلام عن الماء الذی لا ینجّسه شیء؟ قال: کرّ، قلت: وما الکرّ؟ قال: ثلاثه أشبار فی ثلاثه أشبار(۱).

غلط نشأ من تبدیل الشیخ محمّداً بعبداللّه؛ إذ قد رأی فی الکافی عن البرقی عن ابن سنان عن إسماعیل بن جابر، فظنّه عبداللّه، والمراد به محمّد. هکذا نقله عنه السید الداماد رحمه الله فی الرواشح(۲).

أقول وفاقاً للسید المذکور النبیل الجلیل القدر: إنّ هذا کلّه من بعض الظنّ الذی کان یکون مخشیاً اثمه، أ لیس حدیث اختلاف الطبقه بحیث یوجب امتناع لقاء البرقی لعبداللّه بن سنان یشبه أن یکون من باب الاختلاق والافتراء.

فإنّ محمّد بن خالد البرقی قد ذکره الشیخ فی کتاب الرجال فی أصحاب الکاظم علیه السلام(۳)، وأورده أیضاً فی أصحاب الرضا علیه السلام ووثّقه، وقال: إنّه ومحمّد بن سلیمان الدیلمی البصری، ومحمّد بن الفضل الأزدی الکوفی الثقه، جمیعاً من

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۳۷:۱ ح ۴۰.

۲- (۲) الرواشح السماویه ص ۸۸-۹۰.

۳- (۳) رجال الشیخ ص ۳۴۳ برقم: ۵۱۲۱

أصحاب أبی الحسن موسی علیه السلام(۱).

وذکره أیضاً فی أصحاب أبی جعفر الجواد علیه السلام، وقال: محمّد بن خالد البرقی من أصحاب موسی بن جعفر والرضا علیهم السلام(۲).

فأیّ استبعاد فی لقائه أصحاب أبی عبداللّه الصادق علیه السلام، کعبداللّه بن سنان، وغیره ممّن فی طبقته.

وأیضاً من الثابت بنقل الکشی والنجاشی وغیرهما أنّ عبداللّه بن سنان کان خازناً للمنصور والمهدی والهادی والرشید، فیکون هو والبرقی متعاصرین متشارکین فی طبقه لا محاله.

وأیضاً طریق الشیخ إلی عبداللّه بن سنان فی الفهرست ینتهی إلی علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن ابن أبی عمیر.

ومن طریق آخر إلی ابن بطّه، عن أبی عبداللّه محمّد بن أبی القاسم، عن محمّد ابن علی الهمدانی عنه.

ومن طریق آخر إلی الحسن بن الحسین السکونی عنه(۳).

وطریق النجاشی إلی عبداللّه بن جبله عنه، فإذا کان ابن أبی عمیر وهو من أصحاب الرضا علیه السلام، ومحمّد بن علی الهمدانی وهو من أصحاب العسکری علیه السلام، والحسن بن الحسین السکونی وهو من طبقه من لم یرو عنهم علیهم السلام، وعبداللّه بن جبله وهو أیضاً ممّن لم یرو عنهم، قد أدرکوا عبداللّه بن سنان ورووا عنه، فما البعد

۱- (۱) رجال الشیخ ص ۳۶۳ برقم: ۵۳۹۱.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۳۷۷ برقم: ۵۵۸۵.

۳- (۳) الفهرست ص ۲۹۱ برقم: ۴۳۴.

فی إدراک من هو من أصحاب الکاظم علیه السلام إیّاه وروایته عنه.

وأیضاً قد حکم بعض أئمّه الرجال بروایه عبداللّه بن سنان عن أبی الحسن الکاظم علیه السلام ولقائه إیّاه، وقد نقله النجاشی، فیکون طبقته بعینها طبقه ثعلبه بن میمون، وإسحاق بن عمّار، وداود بن أبی یزید العطّار، وزرعه، وغیرهم من أصحاب الصادق والکاظم علیهما السلام، والبرقی یروی عنهم کثیراً.

فإذن استصحاح روایه البرقی عن عبداللّه بن سنان لیس یعتریه شوب شبهه أصلاً، مضافاً إلی ما تقدّم منّا فی حال محمّد بن سنان فارجعه.

ثمّ کیف یحلّ أن یظنّ بشیخ الطائفه الشیخ الأعظم أبی جعفر الطوسی رحمه اللّه أنّه یترجم عن ابن سنان بعبداللّه فی موضع لا یکون فیه إلاّ محمّد، وما یضرّ عن أن یکون محمّد وعبداللّه یرویان حدیثاً بعینه عن إسماعیل بن جابر، ثمّ البرقی یرویه بعینه عنهما عنه.

وعلی هذا السبیل یتصحّح أیضاً روایه الحسین بن سعید عن عبداللّه بن سنان، علی ما احتمله شیخنا الفرید الشهید فی الذکری، وروی فی غیر موضع واحد من التهذیب بإسناده عن الحسین بن سعید، عن عبداللّه بن سنان، ولا یتطرّق إلیه ما ربما یتشکّک علیه أصلاً، بل المشکّک شاکّ فی حکمه، والمغلّط غالط فی قوله، وقلّه التدبّر والتجرّی إلی سوء الظنّ یوجب الخربه والتحزّب، لاسیما فی نسبه الخبط إلی مثل الشیخ رحمه اللّه.

الفصل الخامس والثلاثون: فی الحسین بن أبی العلاء الخفّاف أبوعلی الأعور

قال ابن داود فی رجاله فی الجزء الأوّل: الحسین بن أبی العلاء قیل: مولی بنی عامر، قال الکشی: فیه نظر عندی لتهافت الأقوال فیه.

وقد حكى سيدنا جمال الدين رحمه الله فى البشرى تزكيته، وأخواه على وعبدالحميد رويا عنه عليه السلام، وكان هو أوجههم(۱).

وقال مولانا أحمد الأردبيلى رحمه الله فى شرح الارشاد فى شكّيات الصلاه: فى الصحيح عن الحسين بن أبى العلاء، لكنّه غير مذكور فى الخلاصه. وقال المصنّف فى موضع: لا أعرف حاله. وذكر فى كتاب ابن داود الاختلاف فيه، وقال: وحكى سيّدنا جمال الدين فى البشرى تزكيته. وقال فى الفهرست: له كتاب، وذكر الاسناد عن أبى عبداللّه عليه السلام، قال: إن استوى وهمه فى الثلاث والأربع سلّم وصلّى ركعتين وأربع سجدات بفاتحه الكتاب وهو جالس يقصّر فى التشهّد(۲).

وقال النجاشى فى كتابه فى ترجمه عبدالحميد بن أبى العلاء: ثقه، له كتاب، ثمّ ذكر الاسناد إليه(۳).

وقد نقل فى ترجمه الحسين بن أبى العلاء عن أحمد بن الحسين، وقال رحمه الله: وذكر أنّ الحسين بن أبى العلاء وأخواه على وعبدالحميد رووا كلّهم عن أبى عبداللّه عليه السلام، وكان الحسين أوجههم، له كتب، وذكر الاسناد منه(۴).

وقال الكشى فى ترجمه براء بن عازب: روى جماعه من أصحابنا منهم الحسين بن أبى العلاء عن أبى جعفر وأبى عبداللّه عليهما السلام الحديث(۵).

۱- (۱) رجال ابن داود ص ۱۲۰ برقم: ۴۶۳.

۲- (۲) مجمع الفائده والبرهان ۳:۱۸۰.

۳- (۳) رجال النجاشى ص ۲۴۶.

۴- (۴) رجال النجاشى ص ۵۲-۵۳.

۵- (۵) اختيار معرفه الرجال ۱:۲۴۲.

وقال الفاضل عنايه اللّه القهبائی فی بعض حواشیه، بعد ذکر تلک العباره عن الکشی: ویفهم منه أنّ الحسین هذا من الأجلّاء العظماء من أصحابنا ومن عیونهم والصفیّ منهم، حتّی یرتقی حاله إلی ذروه التوثیق(۱).

وقال الفاضل الخواجوئی، بعد ذکر الجزء الأخیر من عباره النجاشی: ومنه یظهر توثیق الحسین هذا؛ لأنّ أخاه عبدالحمید لمّا کان ثقه، وکان هو أوجه منه عند أبی عبداللّه علیه السلام أو مطلقا، لزم منه توثیقه بطریق أولی(۲).

أقول: فی کونه ممدوحاً ممّا لا شکّ فیه ولا شبهه تعتریه، ولم أر من أحد فیما أعلم القدح فیه.

ویظهر ممدوحیته من ابن داود(۳) أیضاً، لاسیما مع ذکره فی الجزء الأوّل من کتابه الموضوع لذکر الممدوحین، وإنّما تأمّله رحمه الله فی وثاقته.

ولکن الظاهر کونه موثّقاً ومعتمداً علیه؛ لورود التوثیق فی کلام الأجلّاء والأفاضل فی حقّه، کجمال الدین فی البشری، وهوالظاهر من النجاشی أیضاً، وهو المنقول من الفاضل عبداللّه التستری، وهو صریح کلام الفاضل الخواجوئی، والمصرّح به فی کلام مولانا عنایه اللّه القهبائی، وقد عرفت کلامه.

ولعلّه قدّس سرّه استفاد التوثیق من کلام النجاشی لأجل تخصیص الحسین وغیره من بین الجماعه بالذکر، وفیه إشعار إلی استفادته رحمه الله منه، کما لا یخفی.

ولو کانت الرحمله من ألفاظ التوثیق، فیعدّ النجاشی أیضاً فی کلامهم الأوّل من

۱- (۱) فوائد الرجال للعلاّمه الخواجوئی ص ۹۴ عنه.

۲- (۲) الفوائد الرجالیه للعلاّمه الخواجوئی ص ۹۳.

۳- (۳) رجال ابن داود ص ۱۲۰.

المذكّين، إلاّ أنّ عندنا فيه تأمّل، كما مرّ فی أوّل الكتاب، ولا أقلّ من المدح المعتبر.

وبالجمله من ملاحظه كلمات الأفاضل والأجلّاء الذين ذكرنا كلماتهم يحصل الظنّ القوی بالوثاقه، وهو يكفينا.

وإهمال العلاّمه فی الخلاصه، وترديد ابن داود، لا يصدم الظنّ الحاصل بالوثاقه، لاسيما بعد ملاحظه استفاده التوثيق من كلمات من تقدّم إليهما من النجاشی والكشی.

وما أجاب الخواجوئی فی المقام من كلام ابن داود: من أنّ كتابه ممّا لا يصلح للاعتماد عليه، فلا يضرّ الترديد فيه(۱). ممّا لا يجوز أن يصغی إليه، وقد مرّ وجهه منّا فی مقدّمه الكتاب، فارجعه، واللّه العالم وله الحمد والمنّه كثيراً.

الفصل السادس والثلاثون: فی محمّد بن قيس

قال العلاّمه رحمه الله فی المختلف فی كتاب الزكاه فی مسأله أنّ الواجب فی الثلاثمائه وواحده ثلاث شياه أو أربع، حيث احتجّ القائل بالأوّل بما رواه الحسين ابن سعيد، عن النضر بن سويد، عن عاصم بن حميد، عن محمّد بن قيس، عن أبی عبداللّه عليه السلام، قال فی مقام الاعتراض بأنّ محمّد بن قيس مشترك بين أربعه، أحدهم ضعيف، فلعلّه إيّاه(۲).

وأجاب عنه الشهيد الثانی فی فوائد القواعد بأنّ محمّد بن قيس الذی يروی

۱- (۱) الفوائد الرجاليه للعلاّمه الخواجوئی ص ۹۴.

۲- (۲) مختلف الشيعه ص ۱۷۷.

عن الصادق علیه السلام غیر محتمل للضعیف، وإنّما المشترک بین الثقه والضعیف من یروی عن الباقر علیه السلام. نعم یحتمل کونه ممدوحاً خاصّه وموثّقاً، فیحتمل حینئذ کونها من الحسن ومن الصحیح(۱).

قال صاحب المدارک: إنّ المستفاد من کلام النجاشی وغیره أنّ محمّد بن قیس هذا هو البجلی الثقه، بقرینه روایه عاصم بن حمید عنه، فتکون الروایه صحیحه(۲).

قال الشهید الثانی رحمه الله فی درایته فی نوع المتّفق والمفترق: محمّد بن قیس مشترک بین أربعه، اثنان ثقتان، وهما: محمّد بن قیس الأسدی أبونصر، ومحمّد بن قیس البجلی أبو عبداللّه، وکلاهما رویا عن الباقر والصادق علیهما السلام.

وواحد ممدوح من غیر توثیق، وهو محمّد بن قیس الأسدی مولی بنی نصر، ولم یذکروا عمّن روی.

وواحد ضعیف، وهو محمّد بن قیس أبوأحمد، روی عن الباقر علیه السلام خاصّه.

وأمر الحجّیه بما یطلق فیه هذا الاسم مشکل، والمشهور بین أصحابنا ردّ روایته حیث یطلق مطلقاً، نظراً إلی احتمال کونه الضعیف، ولکن الشیخ أباجعفر الطوسی کثیراً مّا یعمل بالروایه من غیر التفات إلی ذلک، وهو سهل علی ما علم من حاله، وقد یوافقه علی بعض الروایات بعض الأصحاب بزعم الشهره.

والتحقیق فی ذلک أنّ الروایه إن کانت عن الباقر علیه السلام، فهی مردوده؛ لاشتراکه حینئذ بین الثلاثه الذین أحدهم الضعیف، واحتمال کونه الرابع حیث لم یذکروا

۱- (۱) الفوائد الرجالیه للعلاّمه الخواجوئی ص ۷۷ عنه.

۲- (۲) مدارک الأحکام ۵:۶۲.

طبقته.

وإن كانت الروايه عن الصادق علیه السلام، فالضعف منتف عنها؛ لأنّ الضعیف لم یرو عن الصادق علیه السلام کما عرفت، لکنّها محتمله لأن تکون من الصحیح إن کان هو أحد الثقتین، وهو الظاهر؛ لأنّهما وجهان من وجوه الرواه، ولکلّ منهما أصل فی الحدیث بخلاف الممدوح خاصّه.

ویحتمل علی بعد أن یکون هو الممدوح، فتکون الروایه من الحسن، فیبنی علی قبول الحسن فی ذلک المقام وعدمه، فتنبّه لذلک، فإنّه ممّا غفل عنه الجمیع، وردّوا بسبب الغفله عنه روایات وجعلوها ضعیفه، والأمر فیها لیس کذلک(۱).

انتهی.

أقول: ما اختاره صاحب المدارک رحمه الله صواب، وقد صوّبه الفاضل الخواجوئی رحمه الله، وهو ممّا تفطّن به قبل صاحب المدارک رحمه الله شیخه الفاضل الأردبیلی رحمه الله، فإنّه قال فی شرحه علی الارشاد، بعد نقله الروایه المذکوره بالسند:

ومحمّد بن قیس وإن کان مشترکاً وضعف الخبر به فی المختلف، لکن القرینه تعیّنه بأنّه الثقه. هذا ما أفاده وأجاده فی کتاب الزکاه(۲).

وقال فی کتاب الحجّ بعد نقله صحیحه عاصم بن حمید، عن محمّد بن قیس، عن أبی جعفر علیه السلام، قال: قضی أمیرالمؤمنین علیه السلام فی رجل ملک بضع امرأه وهو محرم قبل أن یحلّ، فقضی أن یخلّی سبیلها، ولم یجعل نکاحها شیئاً حتّی یحلّ، فإذا أحلّ خطبها إن شاء الخ.

۱- (۱) الرعایه فی علم الدرایه للشهید الثانی ص ۳۷۱-۳۷۲.

۲- (۲) مجمع الفائده والبرهان ۴:۷۱.

ولا يضرّ اشتراك محمّد بن قيس؛ لأنّ الظاهر أنّه البجلى الثقه؛ لما قال فى الفهرست: إنّ للبجلى كتاب قضايا أميرالمؤمنين عليه السلام، ثمّ ذكر اسناده إليه بطريق صحيح إلى عاصم بن حميد، وكأنّ لذلك قال فى المنتهى: فى الصحيحه عن محمّد ابن قيس.

وبالجمله إذا روى عاصم بن حميد، أو يوسف بن عقيل عن محمّد بن قيس، هذا ثقه، وذلك ظاهر لمن نظر فى الفهرست وكتاب النجاشى، وطريق الفقيه إليه، فتأمّل.

فما قال فى درايه الحديث: إنّ ما اشتمل على محمّد بن قيس عن الباقر عليه السلام مردود للاشتراك، محلّ تأمّل(۱).

وقال العلّامه فى موضع آخر من كتاب الحجّ بفاصله ثلاث كرايس تخميناً، بعد نقله الحديث المذكور بعينه: والظاهر أنّ محمّد بن قيس المذكور هو البجلى الثقه الذى طريق الصدوق إليه فى الفقيه حسن لوجود إبراهيم، وإن كان الضعيف أيضاً ينقل عن أبى جعفر عليه السلام؛ لأنّ الشيخ فى الفهرست صرّح بتوثيق محمّد بن قيس البجلى، وذكر طريقه باسناده إلى الصدوق حتّى انتهى إلى محمّد بن قيس، كما ذكر هذا الطريق بعينه إليه الصدوق فى مشيخه الفقيه، ولأنّه قيل: للبجلى كتاب قضايا أميرالمؤمنين عليه السلام، فصحّ ما يروى عاصم عن محمّد بن قيس بشرط سلامه ما قبله.

وما كان فى الفقيه عنه حسن وحجّه على تقدير قبول إبراهيم، كما هو الظاهر من الخلاصه وغيره، فقول الشهيد الثانى رحمه الله فى درايته بالاشكال وجهه غير ظاهر.

ولمّا كانت الأخبار عن محمّد بن قيس هذا كثيره جدّاً، خصوصاً فى الفقيه فى

۱- (۱) مجمع الفائده والبرهان ۶:۲۷۳-۲۷۴.

المجلّد الرابع، وفی التهذیب أیضاً یوجد ما لیس فی سنده شیء إلّا اشتراک محمّد ابن قیس المذکور فی قضایا أمیرالمؤمنین علیه السلام، فلذا قد أطلت الکلام فیه فی الجمله.

ویلزم من کلام الشهید الثانی رحمه الله ردّ هذه الأخبار الکثیره المعتبره جدّاً، مع أنّ الظاهر قبولها کما عرفت(۱).

ثمّ اعلم وفّقک اللّه لما یحبّ ویرضی أنّ محمّد بن قیس المذکور فی رجال الائمّه علیهم السلام سبعه لا أربعه: اثنان منهم مهملان، واثنان ثقتان، وواحد ممدوح، وواحد مذموم، وواحد ضعیف.

وها أنا أذکرهم مفصّلاً.

فأقول: محمّد بن قیس أبو قدامه الأسدی الکوفی من أصحاب الصادق علیه السلام مهمل(۲).

ومثله محمّد بن قیس الأنصاری من أصحاب الباقر علیه السلام(۳).

وبإهمالهما فی الرجال حکم جماعه من أهل الرجال منهم الفاضل الخواجوئی رحمه الله(۴).

وأما محمّد بن قیس الأسدی أبونصر الکوفی، من أصحاب الباقرین علیهما السلام، فثقه

۱- (۱) مجمع الفائده والبرهان ۷:۲۹-۳۰.

۲- (۲) رجال الشیخ ص ۲۹۸ برقم: ۲۹۵.

۳- (۳) رجال الشیخ ص ۱۳۵.

۴- (۴) الفوائد الرجالیه للعلّامه الخواجوئی ص ۸۱-۸۲.

عین، له کتاب یرویه عنه محمّد بن أبی عمیر(۱).

وکذا محمّد بن قیس البجلی الکوفی من أصحاب الصادقین علیهما السلام ثقه عین، له کتاب یرویه عنه عاصم بن حمید الحنّاط، وله أصل یرویه عنه ابن أبی عمیر(۲).

والممدوح منهم محمّد بن قیس الأسدی أبو عبداللّه مولی بنی نصر من أصحاب أبی عبداللّه علیه السلام، وکان خصّیصاً به، کما صرّح به النجاشی فی کتابه(۳)، فقوله «ولم یذکروا عمّن روی» محلّ تأمّل.

وأمّا الذی فیه نوع ذمّ، کما یفهم ممّا رواه الکشی(۴)، فمحمّد بن قیس الذی بینه وبین عبدالرحمن القصیر قرابه، وهو من أصحاب الصادق علیه السلام.

والضعیف منهم محمّد بن قیس الأسدی أبوأحمد من أصحاب أبی جعفر علیه السلام(۵).

فهؤلاء السبعه المذکوره بعضهم من أصحاب أحدهما، وبعضهم من أصحاب کلیهما، إلّا الأنصاری فإنّه من أصحاب علی بن الحسین علیهما السلام أیضاً، کما کان من أصحاب الباقر علیه السلام.

فهذا نقد هؤلاء الرجال وتنقیح الأحوال، والحمد للّه العلی المتعال، والصلاه علی محمّد وآله خیر آل، ومن اللّه الاستمداد فی المبدء والمآل(۶).

۱- (۱) الفهرست ص ۱۶۲.

۲- (۲) الفهرست ص ۱۳۱.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۳۲۲.

۴- (۴) اختیار معرفه الرجال ۲:۶۳۱ برقم: ۶۳۰.

۵- (۵) خلاصه الأقوال ص ۲۵۴.

۶- (۶) راجع: الفوائد الرجالیه للعلّامه الخواجوئی ص ۷۶-۸۳.

الفصل السابع والثلاثون: فی حال مسمع بن أبی سیار

قال الفاضل الأردبیلی رحمه الله فی شرح الارشاد: ینبغی حمل ما یدلّ علی الکفّاره فی تقبیل امرأته - أی: المحرم - بغیر شهوه علی الاستحباب، مثل صحیحه مسمع بن أبی سیّار الممدوح فی الجمله، قال: قال لی أبو عبداللّه علیه السلام: یا أباسیار إنّ حال المحرم ضیّقه، إن قبّل امرأته علی غیر شهوه وهو محرم، فعلیه دم شاه، وإن قبّل امرأته علی شهوه فأمنی، فعلیه جزور، وإن مسّ امرأته أو لازمها من غیر شهوه، فلا شیء عیه. للأصل، وعموم ما یدلّ علی عدم شیء فی المسّ بغیر شهوه، وعدم توثیق مسمع ومدحه، حیث یفید حسن الخبر(۱).

أقول: لا یخفی ما فی کلامه رحمه الله من الاضطراب والتشویش، فإنّه سمّی حدیثه صحیحاً أوّلاً، وهذا یفید توثیقه إجمالاً، ثمّ نفی عنه الحسن آخراً، وهذا یدلّ علی عدم مدحه فضلاً عن توثیقه، وقال فیما بینهما: إنّه ممدوح فی الجمله.

وأنت خبیر بأنّ الرجل إذا کان إمامیاً ممدوحاً، وإن کان فی الجمله، فحدیثه حسن ولا أقلّ منه؛ لأنّه لیس بمجهول ولا ضعیف ولا موثّق ولا قوی، ولا غیره من أنواع الحدیث إلّا الحسن ظنّاً أو القوی احتمالاً فی وجه.

والحقّ أنّ ما ورد فی مسمع بن عبدالملک أبی سیّار الملقّب کردین من أصحاب الباقر والصادق والکاظم علیهم السلام یبلغ به حدّ التوثیق وذروته.

فنقول: فی مشیخه الفقیه أنّ الصادق علیه السلام قال له: أوّل ما رآه ما اسمک؟ فقال:

۱- (۱) مجمع الفائده ۲۶:۷.

مسمع، فقال: ابن من؟ فقال: ابن مالك، قال: بل أنت مسمع بن عبدالملك(۱).

وفی کتاب رجال الکشی قال: محمّد بن مسعود سألت أباالحسن علی بن الحسن بن فضّال عن مسمع کردین أبی سیار، فقال: هو ابن مالک من أهل البصره، وکان ثقه(۲).

وفی الفهرست: له کتاب، ثمّ أسند بإسناده إلیه(۳).

وفی مشیخه الفقیه: هو عربی من بنی قیس بن ثعلبه(۴).

وفی النجاشی: إنّه شیخ بکر بن وائل بالبصره ووجهها، وسید المسامعه، وکان أوجه من أخیه عامر بن عبدالملک، وأبیه، روی عن أبی جعفر علیه السلام روایه یسیره، وروی عن أبی عبداللّه علیه السلام وأکثر واختصّ به، وقال له أبو عبداللّه علیه السلام: إنّی لأعدّک لأمر عظیم یا أباالسیار. وروی عن أبی الحسن موسی علیه السلام، وله نوادر کثیره(۵).

فإذا کان الرجل إمامیاً فاضلاً، صاحب کتاب کبیر، صحب جمعاً من المعصومین علیهم السلام، وکان خصّصیاً بهم، وأکثر الروایه عنهم، وقد ورد فی مدحه ما سمعت، وقد وثّقه أبوالحسن بن فضّال، وهو فقیه أصحابنا وثقتهم وعارفهم بالحدیث، کما فی رجال النجاشی، حتّی قال محمّد بن مسعود: ما لقیت فی من لقیت بالعراق وناحیه خراسان أفقه ولا أفضل ولا أحفظ من ابن فضّال، کما فی

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۵۱.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۵۹۸ برقم: ۵۶۰.

۳- (۳) الفهرست ص ۳۷۷ برقم: ۵۸۵.

۴- (۴) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۵۱.

۵- (۵) رجال النجاشی ص ۴۲۰ برقم: ۱۱۲۴.

رجال الكشی(۱).

فکیف یسوغ أن یقال: روایته لیست بصحیحه، بل ولا ـ حسنه، ولا ـ فی طریقها مانع سواه، والحمد للّه علی ما أنعم من الامداد والتوفیق، وهو خیر رفیق.

الفصل الثامن والثلاثون: فی أبی بکر الحضرمی

أقول: هذا الاسم مشترک بین محمّد بن شریح، وعبداللّه بن محمّد.

والأوّل ثقه، کما نصّ علیه النجاشی(۲).

وأمّا الثانی، فکوفی تابعی، سمع من أبی الطفیل عامر بن واثله، روی عن الباقر والصادق علیهما السلام، حسن العقیده، صحیح المذهب.

روی الشیخ فی باب المحتضرین من التهذیب بطریق صحیح: عن أبی بکر هذا أنّه قال: مرض رجل من أهل بیتی، فأتیته عائداً له، فقلت له: یابن أخی إنّ لک عندی نصیحه أتقبلها؟ فقال: نعم.

فقلت: قل أشهد أن لا إله إلاّ اللّه وحده لا شریک له، فشهد بذلک، فقلت: قل وإنّ محمّداً رسول اللّه صلی الله علیه و آله، فشهد بذلک، فقلت: إنّ هذا لا تنتفع به إلاّ أن یکون علی یقین منک، فذکر أنّه منه علی یقین.

فقلت: قل أشهد أنّ علیاً وصیّه، وهو الخلیفه من بعده، والإمام المفترض الطاعه من بعده، فشهد بذلک، فقلت: إنّک لن تنتفع بذلک حتّی یکون منک علی یقین، فذکر أنّه منه علی یقین، ثمّ سمّیت له الأئمّه علیهم السلام رجلاً رجلاً، فأقرّ بذلک، وذکر أنّه علی

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۸۱۲ برقم: ۱۰۱۴.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۳۶۶.

يقين. ثمّ لم يلبث الرجل أن توفّى، فجزع عليه أهله جزعاً شديداً، فقال: فغبت عنهم، ثمّ أتيتهم بعد ذلك، فرأيت عزاءً حسناً، فقلت: كيف عزاؤك أيّتها المرأه؟

فقالت: واللّه لقد اصبنا بمصيبه عظيمه بوفاه فلان، وكان ممّا سخى بنفسه لرؤيا رأيتها الليله، قلت: وما تلك الرؤيا؟ قالت: رأيت فلاناً - تعنى الميت - حياً سليماً، فقلت: فلاناً؟ قال: نعم، فقلت له: إنّك ميت، فقال لى: ولكن نجوت بكلمات لقّنيهنّ أبوبكر، ولولا ذلك كدت أهلك(۱).

وعن عمرو بن إلياس، قال: دخلت أنا وأبى إلياس بن عمرو على أبى بكر الحضرمى وهو يجود بنفسه، فقال: يا أباعمرو ليست هذه بساعه الكذب، أشهد على جعفر بن محمّد عليهما السلام أنّى سمعته يقول: لا تمسّ النار من مات وهو يقول بهذا الأمر(۲).

هذا ونحوه يشهد بحسن اعتقاده ومدحه، ولذلك عدّوا حديثه حسناً إذا لم يكن فى الطريق قادح من غير جهته.

والحقّ أنّ تتبّع حاله يعطى أنّه كان ثقه عندهم، كما أشار إليه الفاضل القهبائى فى حاشيه كتابه الموسوم بمجمع الرجال عند ترجمه عبداللّه هذا، ناقلاً عن الكشى بقوله فيه: إنّ عبداللّه هذا من أصحابنا الجليل القدر العظام، والصفى منهم، حتّى يرتقى حاله إلى سنام التوثيق(۳).

وفى رجال الكشى فى ترجمه البراء بن عازب، قال الكشى: روى جماعه من

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۲۸۷:۱ ح ۵.

۲- (۲) اختيار معرفه الرجال ۷۱۶:۲.

۳- (۳) مجمع الرجال للقهبائى ۴۶ ۴۴.

أصحابنا منهم أبوبكر الحضرمی، وأبان بن تغلب، والحسین بن أبی العلاء، وصباح المزنی، عن أبی جعفر وأبی عبداللّه علیهما السلام أنّ أمیرالمؤمنین علیه السلام قضی الخ(۱).

قال الفاضل المذکور فی حاشیته علی هذا الموضع: فیه ذکر عبداللّه بن محمّد أبی بکر الحضرمی، وفلان وفلان، وعدّهم علی وجه یظهر منه اعتبارهم جدّاً، حتّی یرتقی إلی ذروه التوثیق، فتأمّل حتّی یظهر لک وجه ذلک فتذعن(۲).

أقول: وجهه ما تقدّم منّا فی حال الحسین بن أبی العلاء، من أنّ تخصیص الکشی هؤلاء المذکورین من بین جماعه من أصحابنا بالذکر، یفید أنّهم من مشاهیرهم المعتمدین علیهم، ومن أعیانهم المعروفین بالصدق والصحّه والثقه والصلاح، الذین یقبل قولهم ونقلهم، ولا یقدح فیهم قادح، ولا ینکر نقلهم منکر، وإلاّ لکان تخصیصهم من بینهم بالذکر لغواً لا وجه له، وهو خلاف المتعارف، فیدلّ علی جلاله قدرهم، وکمال اعتبارهم فی أبواب الروایات والنقول، حتّی یرتقی حالهم إلی سنام التوثیق، کما أفاد وأجاد، وهو کذلک.

نظیره أنّ فقیهاً إذا قال: قال بالمسأله الفلانیه جماعه من أصحابنا، منهم الصدوق والشیخان والمرتضی، یفهم منه أنّهم من أعیان الفقهاء المعتمدین علی فقههم واجتهادهم فی أبواب الفقه، وذلک ظاهر بأدنی تأمّل.

فبان أنّ أبابکر هذا من أفاضل الرواه المعتمدین علیهم والموثوقین بهم، بل یستفاد بحسب العرف من تقدیمه ذکراً فی مثل هذا الموضع علی جماعه الموثّقین المنتخبین من بین جماعه من أصحابنا أنّه أوثقهم وأورعهم وأصدقهم فی الروایه،

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۱:۲۴۲-۲۴۳.

۲- (۲) مجمع الرجال ۱:۲۵۱.

وأشهرهم فی الاعتماد علی قوله ونقله.

وقد عدّ آیه اللّه العلاّمه رحمه الله فی المختلف فی مسأله العقد علی الاُختین روایته من الصحاح، حیث قال: احتجّ ابن الجنید بما رواه أبوبکر الحضرمی فی الصحیح، قال: قلت لأبی جعفر علیه السلام الحدیث(۱). فلا یضرّ عدم التصریح بتوثیقه.

وإلیه أشار الشارح الأردبیلی رحمه الله فی شرحه علی الارشاد، بعد نقل روایه ابن مسکان عن أبی بکر، قال: قلت له: رجل لی علیه دراهم فجحدنی الخ(۲). بقوله:

ولا یضرّ عدم التصریح بالإمام، وعدم التصریح بتوثیق أبی بکر، ثمّ قال: ومثلها روایه سیف بن عمیره، عن أبی بکر الحضرمی، عن أبی عبداللّه علیه السلام(۳).

أقول: أمّا عدم إضرار الأوّل، فلما فی السند الثانی من التصریح بالإمام علیه السلام، فیعلم منه أنّ المراد بالمضمر فی الأوّل هو علیه السلام.

وأمّا عدم إضرار الثانی، فلما عرفت من حال أبی بکر هذا وجلاله قدره.

وبالجمله هذا الحدیث منقول فی التهذیب والاستبصار(۴) بسندین صحیحین:

أحدهما عن الحسین بن سعید، عن صفوان، عن ابن مسکان، عن أبی بکر؛ لأنّ ابن مسکان وإن کان مشترکاً بین عمران وعبداللّه ومحمّد والحسین، والأوّلان ثقتان جلیلان، دون الأخیرین، فإنّهما مجهولان، ولاسیما الأوّل منهما، فإنّه مجهول مطلق، إلاّ أنّهم ذکروا فی باب الألقاب بالابن أنّ أکثر اطلاق ابن مسکان إنّما هو

۱- (۱) مختلف الشیعه ص ۷۸ کتاب النکاح.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۳۴۸:۶ ح ۱۰۳.

۳- (۳) تهذیب الأحکام ۳۴۸:۶ ح ۱۰۴.

۴- (۴) الاستبصار ۵۲:۳.

على عبداللّه الثقه.

ثمّ إنّ الحسين بن سعيد من تلامذه صفوان بن يحيى البجلى، ويروى عنه كثيراً، وصفوان هذا من تلامذه عبداللّه بن مسكان، ويروى عنه، كلّ ذلك مع ظهوره بأدنى تتبّع مستفاد من الفهرست أيضاً.

فهذا ونحوه قرائن بها يقطع الشركه، ويتعيّن أنّ المراد بابن مسكان فى أمثال هذا السند هو عبداللّه لا غير؛ لأنّ عمران بن مسكان الثقه يروى عنه حميد، والحسين بن مسكان المجهول يروى عنه جعفر بن محمّد بن مالك أحاديث فاسده، كما صرّحوا به.

وأمّا روايه صفوان عنهما، أو عن محمّد بن مسكان، فغير معهوده فى كتب الأخبار، والمطلق ينصرف إلى المشهور المعروف فيهم، وهو عبداللّه الثقه.

فتوقّف الشارح الأردبيلى فى شرح الارشاد فى أمثال هذا السند لاشتراك ابن مسكان، ليس فى موقفه.

والظاهر أنّه لما ذكرناه من القرائن اشتهر بين الأصحاب فى أمثال هذا السند أنّها صحيحه، فتأمّل.

والثانى: عن الحسن بن محبوب، عن سيف بن عميره، عن أبى بكر، عن أبى عبداللّه عليه السلام(۱).

قيل فى مثل هذا السند: انّه غير صحيح على الظاهر، مع احتمال توثّقه بابن عمير.

وفيه أنّ المشهور بين أصحابنا أنّ روايات سيف هذا صحيحه إذا لم يكن فى

۱- (۱) راجع: الفوائد الرجاليه للعلاّمه الخواجوئى ص ۲۴۳-۲۴۹.

الطريق مانع من غير جهته، ولذلك سمّى الشهيد الثانى روايته صحيحه فى غير موضع من شرحه على اللمعه، ووثّقه الشيخ فى الفهرست، والنجاشى فى كتابه.

وقال الشهيد فى الارشاد فى نكاح الأمه بإذن المولى: وربما ضعّف بعضهم سيفاً. والعجب منهم فى هذا كثيراً، فإنّه ثقه مجمع عليه الشيخان.

وكأنّ هذا منه إشاره إلى ما فى كتاب ابن شهرآشوب من أنّ سيف بن عميره من أصحاب الكاظم عليه السلام واقفى(۱).

ومنه يظهر وجه قوله «مع احتمال توثّقه بابن عميره» هذا.

ثمّ إنّ طريق الشيخ فى التهذيب إلى كلّ منهما، أعنى: ابن سعيد وابن محبوب صحيح، كما يظهر من النظر فى مشيخته، فانظر واذعن، وقد أبرزنا الكلام بما عندنا فى سيف بن عميره فى طىّ الفصول السالفه، وحقّقنا المقام بالاختصار التامّ الوافى بالمرام، ومن اللّه التويق والاستمداد، ومنه الاعتصام.

الفصل التاسع والثلاثون: فى أبى العبّاس الفضل بن عبدالملک

أقول: المشهور بين الأجلّاء والأفاضل وعليه استقرّ رأيهم أنّه ثقه عين، كما نصّ عليه الشيخ الجليل النجاشى(۲).

ولكنّه لمّا وقع نظره الدقيق على ما فى ترجمه حذيفه بن منصور من سوء أدب البقباق للإمام عليه السلام، صار ذلک منشأ تأمّله فيه.

روى الكشى بسنده عن عبدالرحمن بن الحجّاج، قال: سأل أبوالعبّاس فضل

۱- (۱) معالم العلماء ص ۵۶.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۳۰۸.

ابن عبدالملك البقاق لحريز الإذن على أبى عبداللّه عليه السلام، فلم يأذن له، فعاوده فلم يأذن له، فقال: أىّ شىء للرجل أن يبلغ من عقوبه غلامه؟ قال: على قدر ذنوبه.

فقال: واللّه عاقبت حريزاً بأعظم ممّا صنع، قال: ويحك إنّى فعلت ذلك أنّ حريزاً جرّد السيف، ثمّ قال: أما لو كان حذيفه بن منصور ما عاودنى فيه بعد أن قلت لا(۱).

وفى روايه اخرى عن عبيد بن زراره، قال: دخلت على أبى عبداللّه عليه السلام وعنده البقباق، فقلت له: جعلت فداك رجل أحبّ بنى اميه أهو معهم؟ قال: نعم، قال:

قلت: رجل أحبّكم أهو معكم؟ قال: نعم وإن زنا وإن سرق، قال: فنظر إلى البقباق فوجد منه غفله، ثمّ أومىء برأسه نعم(۲).

وهذا أيضاً يمكن أن يكون من وجوه التأمّل فيه، كما ذكره الفاضل الخواجوئى رحمه الله(۳)، ولكن أمثال هذا لا يقدح فى ثقته المشهوره بين الأصحاب، وبه صرّح جماعه من أجلاّء الأطياب، وعند ذلك يكون عدالته وثقته مظنونه بالظنّ القوى المعتبر المعتمد عند أهل اللسان، وفيه الكفايه.

الفصل الأربعون: فى حال على بن محمّد بن قتيبه أبومحمّد النيسابورى

أقول: ذكره الشيخ فى كتابه فى لم يرو، وقال: إنّه تلميذ الفضل بن شاذان

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۶۲۷:۲ برقم: ۶۱۵.

۲- (۲) اختيار معرفه الرجال ۶۲۷:۲ برقم: ۶۱۷.

۳- (۳) الفوائد الرجاليه للعلاّمه الخواجوئى ص ۲۵۳.

نیسابوری فاضل(۱).

وقال النجاشی: علی بن محمّد بن قتیبه، علیه اعتمد أبوعمرو الکشی فی کتاب الرجال، أبوالحسن، صاحب الفضل بن شاذان، وراویه کتبه، له کتب، ثمّ أسندها إلیه(۲).

وأیّ توثیق فوق اعتماد أبی عمرو علیه فی قوله ونقله وجرحه وتعدیله، مع إقراره بفضله، وإکثاره النقل عنه فی کتابه، وهذا کلّه شواهد کونه ثقه عنده معتمداً علیه، وإلّا لزم أن یکون کلّما نقل عنه فی کتابه هذا وهو کثیر، کما لا یخفی علی الناظر فیه ممّا لا طائل له أصلاً؛ إذ لا وثوق بقول غیر الثقه.

ومثل هذا من مثل أبی عمرو الکشی مع کون کتابه معتمداً علیه بین الطائفه، بعید لا یقبله العرف والعاده، مع کونه من مشایخ الإجازه، کما صرّح به الفاضل الخواجوئی رحمه الله، وصحّح طریق الصدوق إلی الفضل بن شاذان فی المشیخه بعض أجلّاء الأفاضل، منهم الفاضل المولی عنایه اللّه القهبائی، وحسّنه المجلسی رحمه الله مع کونه فی الطریق.

قال فی المشیخه: وما کان فیه عن الفضل بن شاذان من العلل التی ذکرها عن الرضا علیه السلام، فقد رویته عن عبدالواحد بن محمّد بن عبدوس النیسابوری العطّار رحمه الله، عن علی بن محمّد بن قتیبه، عن الفضل بن شاذان النیسابوری(۳).

وصحّح هذا الطریق بعض مشایخ مشایخنا أیضاً، ولیس فی هذا الطریق رجل

۱- (۱) رجال الشیخ الطوسی ص ۴۲۹ برقم: ۶۱۵۹.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۲۵۹ برقم: ۶۷۸.

۳- (۳) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۵۷.

مقـدوح أو مسـكوت أو مهمل سوى على بن محمّد على ما توهّمه بعض القاصـرين الغير المتتبعين، وقد عرفت فساد توهّمه، فإنّه حاله فى الوثاقه أظهر من الشمس.

وأمّـا عبدالواحـد الواقع فى هـذا الطريق، فهو من مشايـخ الصـدوق، وكـثيراً مّـا يـذكر فى أوائـل مشـيخه الفقيه مقرونـاً بـالرحمه والرضوان، وهما إذا صـدرا من الرجل الجليل فى حقّ شـيخه دليلان على الوثاقه المعتبره المعتمـده، كما تقـدّم من السـيد الداماد رحمه الله فى مقدّمه الكتاب فارجعه.

وقـد بينـا فى المرآه الأوّل أنّ هـذين اللفظين إذا ضمّ إليهما خصوصـيات المقامات وكيفيه الصـدورات، يفيـد الاعتماد والاعتناء بشأن الرجل، واللّه الهادى فى المبدء والمآل.

الفصل الحادى والأربعون: فى حال حذيفه بن منصور بن كثير أبى محمّد بيّاع السابرى

أقول: هذا الرجل الجليل القدر وثّقه النجاشى(۱)، وروى حديثاً فى مدحه الكشى(۲)، ووثّقه أيضاً شيخنا المفيد.

وقال ابن الغضائرى: حديثه غير نقى، يروى الصحيح والسقيم، وأمره ملتبس ويخرج شاهداً(۳).

وقال العلاّمه: والظاهر عندى التوقّف فيه؛ لما قاله هذا الشيخ أى ابن

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۱۴۷ برقم: ۳۸۳.

۲- (۲) اختيار معرفه الرجال ۶۲۷:۲ برقم: ۶۱۵.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۱۳۱ برقم: ۳۵۰ عنه.

الغضائری، ولمل نقل أنّه کان والیاً من قبل بنی امیه، ویبعد انفکاکه عن القبیح(۱).

أقول: أمّا ابن الغضائری، فقد مرّ مراراً منّا عدم الوثوق علی جرحه وجرح مثله، وقد بیّنا فی ترجمته أیضاً.

وأمّا کلام العلاّمه، فأوّله یعطی أنّ التوقّف له فیه إنّما هو لما قاله ابن الغضائری فی حقّ هذا الرجل، وقد عرفت ما فیه، فالبناء خراب لخرابیه المبنی علیه.

وأمّا کلامه الأخیر، ففیه أنّه محض استبعاد منقوض بعلی بن یقطین، فإنّه کان وزیراً وعاملاً من قبل بنی العبّاس، وهم أشدّ کفراً ونفاقاً من بنی اُمیه، ومع ذلک کان ثقه عادلاً بالاتّفاق.

فمجرّد کون الرجل والیاً من قبل بنی امیه لا یدلّ علی ارتکابه قبیحاً قادحاً فی عدالته، کما فی علی بن یقطین.

ووافقنا علی المختار بعض الأجلاّء من مشایخ مشایخنا، ووافقنا فیما ذکرنا فی کلام الأخیر للعلاّمه رحمه الله الفاضل الخواجوئی رحمه الله، إلاّ أنّه قال أخیراً: الوجه فی التوقّف إذن هو ما قاله هذا الشیخ أی ابن الغضائری.

إذا قال حذام فصدّقوها فإن القول ما قالت حذام(۲)

وهذا منه رحمه الله عجیب، مع أنّ الظاهر من بعض کلماته فی طیّ مباحث بعض رسائله عدم اعتماده علی قدح الشیخ، وإن کان هو رحمه الله قد بالغ فی الطعن علی المولی التقی المجلسی رحمه الله، حیث طعن فی ابن الغضائری فی قدحه الرجال

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۱۳۱ برقم: ۳۵۰.

۲- (۲) الفوائد الرجالیه للعلاّمه الخواجوئی ص ۲۸۱.

وجرحه العدال.

الفصل الثانی والأربعون: فی جابر بن یزید الجعفی

أقول: قال النجاشی فی کتابه: روی عن جابر جماعه غمز فیهم وضعّفوا، منهم عمرو بن شمر، ومفضّل بن صالح، ومنخّل بن جمیل، ویوسف بن یعقوب، وکان فی نفسه مختلطاً، وکان شیخنا أبو عبداللّه المفید ینشدنا أشعاراً کثیره فی معناه تدلّ علی الاختلاط(۱).

وقال العلاّمه فی الخلاصه: جابر بن یزید الجعفی ثقه فی نفسه، ولکن جلّ من روی عنه ضعیف، والأقوی عندی التوقّف فیما یرویه عنه هؤلاء، کما قاله الشیخ ابن الغضائری(۲).

قال الفاضل عنایه اللّه القهبائی: إنّ جابراً هذا لاـ عین له ولا أثر فی کتاب ابن الغضائری فی ذکر المذمومین من الرجال؛ لأنّ السید ابن طاووس نقل کلّ کتابه فی کتابه ولا هو فیه.

وقال مولانا میرزا محمّد فی حاشیته علی رجال الأوسط المتعلّقه علی قول العلاّمه «الأقوی عندی التوقّف فیما یرویه عنه هؤلاء»: هذا یشعر بأنّه یقبل ما یرویه عنه الثقات، ولعلّه الصواب؛ لأنّ تلک الأشعار إن کانت ممّا قیل فیه، فلعلّه لسخافه ما نقل عنه هؤلاء الضعفاء، وإن نقلت عنه أو مضمونها، فلعلّ ذلک أیضاً من نقل هؤلاء، علی أنّ قائل الأشعار غیر معلوم الآن لنا، وکأنّه لا مستند لنسبه الاختلاط إلیه إلاّ هذه.

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۱۲۸ برقم: ۳۳۲.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۹۴-۹۵ برقم: ۲۱۳.

وبمضمون كلام هذا الفاضل قال الفاضل الخواجوئی رحمه الله(۱).

وقال الفاضل التقی المجلسی رحمه الله: الذی ظهر لنا من التتبع أنّه - أی: جابر بن یزید الجعفی - ثقه جلیل، من أصحاب أسرار الأئمّه وخواصّ هم، والعامّه تضعّفه لهذا، کما یظهر من مقدّمه صحیح مسلم، وتبعهم بعض الخاصّه؛ لأنّ أحادیثه تدلّ علی جلاله الأئمّه علیهم السلام، ولمّا لم یمکنه القدح فیه لجلالته قدح فی رواته، وإذا تأمّلت أحادیثه یظهر لک أنّ القدح لیس فیهم، بل فی من قدح فیهم باعتبار عدم معرفه الأئمّه کما ینبغی(۲).

والذی ظهر لنا من التتبع التامّ أنّ أکثر المجروحین سبب جرحهم علوّ حالهم، کما یظهر من الأخبار التی وردت عنهم علیهم السلام: إعرفوا منازل الرجال منّا علی قدر روایاتهم عنّا(۳).

والظاهر أنّ المراد بقدر الروایه، الأخبار العالیه التی لا تصل إلیها عقول أکثر الناس، وقد ورد متواتراً عنهم علیهم السلام أنّ حدیثنا صعب مستصعب لا یحتمله إلاّ ملک مقرّب، أو نبی مرسل، أو عبد مؤمن امتحن اللّه قلبه للإیمان.

ولهذا تری ثقه الإسلام، وعلی بن إبراهیم، ومحمّد بن الحسن الصفّار، وسعد بن عبداللّه، وأضرابهم ینقلون أخبارهم، ویعتمدون علیهم، وابن الغضائری المجهول حاله وشخصه یجرحهم، والمتأخّرون یعتمدون علی قوله، وبسببه یضعف أکثر

۱- (۱) الفوائد الرجالیه للعلاّمه الخواجوئی ص ۲۷۶.

۲- (۲) راجع: روضه المتّقین ۷۷:۱۴.

۳- (۳) اختیار معرفه الرجال ۶:۱ برقم: ۳.

أخبار الأئمّه علیهم السلام(۱).

أقول: هذا الرجل ثقه عین وجه، وقد وثّقه العلاّمه رحمه الله، والفاضل عنایه اللّه رحمه الله، ومولانا میرزا محمّد، والفاضل الخواجوئی، وأبوعلی فی منتهی المقال(۲)، ویظهر من الطریحی فی مجمع البحرین(۳)، والمولی التقی المجلسی(۴)، وقد عرفت کلام أکثرهم، ولم أجد قادحاً فیه إلاّ للنجاشی، وما عزّی بعضهم القدح فیه إلی ابن الغضائری، فلم أجد فی کتابه له عین ولا أثر، وبه اعترف الفاضل عنایه اللّه أیضاً، کما عرفت من کلامه، وکذا الفاضل الخواجوئی ولم أجد له أثراً إلاّ فی کلام العلاّمه رحمه الله.

والظاهر أنّ قدح النجاشی إنّما کان لأجل الأشعار المنسوبه إلیه، کما نقله عن شیخه المفید، وقد عرفت من الکلمات المذکوره عدم ثبوت کونها منه، فلا یوجب قدحه.

وما یتجلّی فی النظر أنّ وجه وقوع بعض الأجلاّء فی خطیره جرحه وقدحه هو کونه صاحب الأسرار، ووعائه للأحادیث الصعبه المستصعبه، کما أجاده الفاضل المجلسی رحمه الله، وذلک غیر عزیز، وکم وقع مثله للأجلاّء الرواه فی الأسانید، کما فی زراره، وأبان بن تغلب، والبخاری، والفضل بن شاذان وغیرهم، فإنّه قد

۱- (۱) راجع: الفوائد الرجالیه للعلاّمه الخواجوئی ص ۲۷۶.

۲- (۲) منتهی المقال ۲:۲۱۳ برقم: ۵۱۶.

۳- (۳) مجمع البحرین ۳:۲۴۲.

۴- (۴) روضه المتّقین ۱۴:۷۷.

قدح فيهم بعض لا دربه له باليقين، ولا فطانه فى الآيين.

وقد عرفت سابقاً كلام الفاضل البهبهانى رحمه الله فى كيفيه الغلوّ وجرح القمّيين وابن الغضائرى، فارجعه يعنيك على هذا المرام.

وممّا يدلّ على كونه صاحب الأسرار، ما نقله الطريحى فى مجمع البحرين: عن زهير بن معاويه، قال: سمعت جابراً يقول: عندى خمسون ألف حديث، ما حدّثت منها بحديث، ثمّ حدّث يوماً بحديث، فقال: هذا من الخمسين ألف(۱).

ثمّ روى عنه أنّه قال: قلت لأبى جعفر عليه السلام: جعلت فداك إنّك حمّلتنى وقراً عظيماً بما حدّثتنى به من سرّكم الذى لا احدّث به أحداً، فربما جاش فى صدرى حتّى يأخذنى منه شبه الجنون، قال: يا جابر فإذا كان ذلك، فاخرج إلى الجبانه، فاحفر حفيره ودلّ رأسك فيها، ثمّ قل: حدّثنى محمّد بن على بكذا وكذا الحديث(۲).

وهذين الحديثين ذكرهما الكشى فى كتابه بسند ضعيف بأبى جميله يتغيّر قوله بسبعين ألف حديث، إلى أن قال: ولا احدّث بها أحداً أبداً(۳). وهذين الجزأين تفاوت ما فى المجمع وما فى كتاب الكشى.

ويمكن المناقشه فى هذا بضعف السند أوّلاً، وحكم الشهاده على النفس ثانياً، وبعد إحاطه مثله بهذا المقدار من الأحاديث مضافاً إلى ما حدّث به غيره، وهو أيضاً كثير، كما يظهر لمن تتبع الأخبار، وتذكّر ما اسند إليه ثالثاً.

ورابعاً أنّه معارض بما فى كتاب الكشى أيضاً فى موثّقه زراره، قال: سألت أباعبداللّه عليه السلام عن أحاديث جابر، فقال: ما رأيته عند أبى قطّ إلّا مرّه واحده، وما

۱- (۱) مجمع البحرين ۳:۲۴۲-۲۴۳.

۲- (۲) مجمع البحرين ۳:۲۴۳.

۳- (۳) اختيار معرفه الرجال ۲:۴۴۲ برقم: ۳۴۳.

دخل علیّ قطّ(۱).

وکیف کان فجلاله رتبته أجلّ من أن یخفی.

ویدلّ علیه أیضاً ما نقل بسند غیر معلوم الصحّه، عن سفیان الثوری، أنّه قال:

جابر بن یزید الجعفی صدوق الحدیث، إلّا أنّه کان یتشیّع(۲).

وفی کتاب میزان الاعتدال من کتب الذهبی المعتبر عند العامّه فی الرجال هکذا: جابر بن یزید الجعفی الکوفی، أحد علماء الشیعه، ورع فی الحدیث، ما رأیت أورع منه، صدوق. وذکر ذمّه أیضاً کثیراً(۳).

فظهر اعتباره عند الإمامیه؛ إذ الأشیاء تعرف بأضدادها.

وممّا یدلّ علیه أیضاً ما رواه الکشی عن حمدویه وإبراهیم، قالا: حدّثنا محمّد ابن عیسی، عن علی بن الحکم، عن زیاد بن أبی الحلال، قال: اختلف أصحابنا فی أحادیث جابر الجعفی، فقلت لهما: أنا أسأل أبا عبداللّه علیه السلام، فلمّا دخلت ابتدأنی، وقال: رحم اللّه جابر الجعفی، کان یصدق علینا(۴).

فهذا الحدیث الصحیح صریح فی توثیق الإمام علیه السلام له، وقول الإمام علیه السلام إمام الأقوال وإمام الرجال.

وممّا قرّرناه ظهر أنّ رواه جابر هذا جلّهم ضعفاء، لاسیما عمرو بن شمر، فإنّه کاد أن یکون ضعیفاً بإجماع أئمّه الرجال، إلّا الفاضل العلّامه، حیث إنّه توقّف فیه،

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۲:۴۳۶ برقم: ۳۳۵.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۴۴۶.

۳- (۳) میزان الاعتدال ۱:۳۷۹-۳۸۴ برقم: ۱۴۲۵.

۴- (۴) اختیار معرفه الرجال ۲:۴۳۶ برقم: ۳۳۶.

وضعّفه النجاشی وابن الغضائری والکشی.

قال الأخیر فی ترجمه جابر هـذا بعد نقل حدیث من رجاله عمرو بن شـمر: هذا حدیث موضوع، لا شکّ فی کذبه، ورواته کلّهم متّهمون بالغلوّ والتفویض(۱).

ولاـ یبعـد أن یقـال: إنّ اتّهـام رواه جـابر بالغلوّ والتفویض کان لأجل روایتهم أحادیثاً صـعبه مستصـعبه فی أسـرار الأئمّه، وجلاله مرتبتهم؛ لکونهم رواه عن جـابر، وهو کـان وعـاء لتلـک الأحادیث، وکلام البهبهانی رحمه الله فی الغلوّ والتفویض یعطی ذلک، کما مرّ مراراً، فارجعه.

إلاّـ أنّ اتّفـاق أئمّه الرجـال یثبطنـا عن التجرّی علی هـذا القول، ولولاه لکان نفی الاسـتبعاد غیر مسـتبعد، ومع ذلک أیضاً فعلیک بالتأمّل وتدقیق النظر.

الفصل الثالث والأربعون: فی غیاث بن إبراهیم المتکرّر فی الأسانید

قال صاحب الشرائع فیه فی باب حدّ السرقه: وفی الطیر وحجاره الرخام روایه بسقوط الحدّ ضعیفه(۲).

قـال الفاضـل الشـهید الشـارح فی شـرحه علیه: والروایه التی أشـار إلیهـا المصـنّف بسـقوط الحـدّ عن سارق الرخام ونحوه رواها السکونی عن أبی عبداللّه علیه السلام، قال:

قال رسول اللّه صلی الله علیه و آله: لا قطع علی من سرق الحجاره. یعنی الرخام وأشباه ذلک. ولا یخفی حال السند(۳). انتهی.

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۴۴۸:۲.

۲- (۲) شرائع الاسلام ۱۷۵:۴.

۳- (۳) المسالک ۴۴۳:۲.

وهو رحمه الله لم يشر إلى روايه سقوط الحدّ عن سارق الطير، ولا إلى حال سنده، ولعلّ المراد من الحديث هو ما رواه الصدوق فى الفقيه فى باب حدّ السرقه: عن غياث بن إبراهيم، عن أبى عبداللّه عليه السلام، عن أبيه أنّ علياً عليه السلام اتى بالكوفه برجل سرق حماماً فلم يقطعه، وقال: لا أقطع. وفى نسخه: لا يقطع فى الطير(۱).

وطريقه فيه إليه صحيح، كما يظهر من النظر فى مشيخته، حيث قال فيها: وما كان فيه عن غياث بن إبراهيم، فقد رويته عن أبى رضى اللّه عنه، عن سعد بن عبداللّه، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد ابن يحيى الخزّاز، عن غياث بن إبراهيم الخ(۲).

وليس فى السند من يناقش فيه إلاّ غياث هذا، فإنّ بعضهم ضعّفه كالكشى، والعلاّمه فى الخلاصه(۳)، والمحقّق فى كلامه السابق، إن كان المراد من الروايه هو ما ذكرنا.

وبعضهم وثّقه كالنجاشى(۴)، ومولانا عنايه اللّه القهبائى فى مجمع الرجال، حيث انّه حكم بتوثيق السند المذكور بعد نقله عن مشيخه الفقيه(۵).

وبعضهم صحّحه كالشيخ البهائى رحمه الله فى رسالته الصوميه، وبيّنه فى الحاشيه بأنّه ثقه، كما قال النجاشى وغيره، إلاّ أنّ الكشى نقل عن حمدويه عن بعض أشياخه أنّه

۱- (۱) من لا يحضره الفقيه ۴:۶۰ برقم: ۵۱۰۰.

۲- (۲) مشيخه من لا يحضره الفقيه ۴:۴۹۰.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۳۸۵ برقم: ۱۵۴۷.

۴- (۴) رجال النجاشى ص ۳۰۵ برقم: ۸۳۳.

۵- (۵) مجمع الرجال للقهبائى ۵:۶.

بتری، ولکن هذا البعض مجهول الحال، والعلّامه فی الخلاصه قال: إنّه بتری(۱).

وظنّی أنّه أخذ ذلک من کلام الکشی، وقد عرفت حاله، فلذلک قلنا: إنّه صحیح لثبوت التوثیق وعدم ثبوت البتریه. انتهی.

وقال المیرزا محمّد فی رجاله الأوسط: غیاث بن إبراهیم بتری. ولعلّه لذلک حکم المحقّق فی کلامه بکون الروایه ضعیفه.

وظنّ کون هؤلاء الفضلاء المحقّقین المدقّقین فی نقد الرجال مقلّدین لبعض مشایخ الکشی المجهول حاله، ضعیف بعید عن الانصاف، والجرح مقدّم، وجهاله بعض المشایخ هنا غیر ضارّ، والشیخ الطوسی أهمله فی فهرسته(۲)، فإنّه ذکره فیه من غیر قدح ولا مدح سوی أنّ له کتاباً.

ثمّ بمجرّد ثبوت التوثیق مع عدم ثبوت البتریه، لا یثبت کونه إمامیاً؛ لاحتمال أن یکون واقفیاً، أو غیره من الفرق المخالفه، والنجاشی وإن حکم بکونه ثقه، إلّا أنّه لم یحکم بکونه إمامیاً حتّی یثبت کون السند صحیحاً.

قال الفاضل الخواجوئی بعد نقل کلام البهائی رحمه الله: وظنّی أنّه رحمه الله أخذ ذلک من کلام صاحب المدارک، فإنّه قال بعد نقله حدیثاً بسنده: ولیس فی هذا السند من یتوقّف فی شأنه سوی غیاث بن إبراهیم، فإنّ النجاشی وثّقه، ولکن قال العلّامه رحمه الله:

إنّه بتری. ولا یبعد أن یکون الأصل فیه کلام الکشی نقلاً عن حمدویه عن بعض أشیاخه، وذلک مجهول، فلا تعویل علی قوله. انتهی کلام صاحب المدارک.

ثمّ قال: هذا منه سوء ظنّ بالعلّامه، ونوع قدح فیه، فإنّه یستلزم: إمّا کونه

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۴۶.

۲- (۲) الفهرست ص ۱۱۶ برقم: ۱۵۸.

مـدلّساً، أو جاهلاً- بفسـاد ذلـك، أو غافلاً- عن كون ذلك الشـيخ مجهولاً، وإلّا فكيف يحكم بالبتريه بمجرّد قوله مع عـدم ثبوته عنده، حاشاه حاشاه، فإنّ مثله عن مثله بعيد ينافى فضله وعدمه.

وقال فى الحاشـيه: ليس الغرض من هذا الكلام القدح فى الشـيخ البهائى رحمه الله، كلّا وحاشا، بل الغرض منه الإيماء إلى ما هو المشهور كما تدين تدان(۱).

فكيـف كـان فإجمـال الكلام فى المقـام، هو أنّ الظنّ الحاصـل من كلام الموثّقين المزكّين أقوى من الظنّ الحاصـل من كلام الجارحين، لاسيما مع عدم ثبوت كون الرجل بترياً.

ولا سـيما مع ما هو المحقّق عندنا من أنّه إذا تعارض قول الكشـى مع النجاشـى، فالأخير مقدّم لثبوت أضبطيه النجاشى، ولتصريح النجاشـى بأنّ فى رجال الكشـى أغلاطاً كثيره، ولـذا قـدّم قوله على قول الكشـى جماعه كثيره أجلّاء فى هـذا المورد وفى موارد متكـثّره غير هـذا، وبعضـهم قـدّم قـوله على قـول الشـيخ أيضـاً، كمـا هو الظـاهر من كلام المحقّق القمّى فى القوانين فى مبحث الأخبار، وهو المختار عند جماعه من أجلّاء مشايخنا ومشايخ مشايخنا.

ولما سمعت فى مقام المذاكره من بعض أساتيد(۲) الفنّ من أنّ النجاشـى كان دبيراً عالماً بالتواريخ والأنساب، ومن أنّه كان من أهل الكوفه، وجلّ الرواه كانوا من أهل الكوفه، فهو أعلم بأحوالهم وأنسابهم وأديانهم، وغيره لم يعتمد فى

۱- (۱) الفوائد الرجاليه للعلّامه الخواجوئى ص ۲۳۱-۲۳۴.

۲- (۲) هو الفاضل الجليل الحاج آقا محمّد «منه» هو نجل العلّامه الحاج إبراهيم الكرباسى.

أحوالهم إلاّ بالنقل من السلف.

وكيف كان فتقديم قول النجاشي في مقام التعارض ممّا لا يجوز فيه الشكّ والريب، ولعلّنا تكلّمنا فيه في مقدّمه الكتاب.

وما ذكره المولى الميرزا محمّد من أنّ النجاشي لم يصرّح بكونه إمامياً، بعيد جدّاً من هذا الفاضل، ولا يجوز الإصغاء إليه، كيف وقد تقرّر عندهم من أنّ لفظه «ثقه» صريح في كون الرجل عدلاً إمامياً ضابطاً، إلى غيره من الشرائط المعتبره في الراوى، فهذا الكلام ساقط عن الاعتبار، وقد بيّنا ذلك في مقدّمه المرآه الأوّل من هذا الكتاب.

ويؤيّد المرام عدم تعرّض الشيخ في الفهرست بالقدح فيه، فإن كان البتريه ثابته عنده لتعرّض بها، كما هو الظاهر من ديدنه وديدن الكشي والنجاشي وابن داود وغيرهم.

فحيث لم يذكر فيه طعن في المذهب، يظهر أنّ الرجل عنده كان سليماً من القدح في المذهب، وإن كان كون هذا ديدن الشيخ محلّ تأمّل.

فالظاهر أنّ الرجل ثقه، والحديث بواسطته يعدّ من الصحاح، وبهذا صرّح بعض فحول المتأخّرين أيضاً غير من عرفت كلامهم، وبعض مشايخ مشايخنا أيضاً، ولينظر ما في خصوصيات كلمات القادحين وغيرهم ممّن نقلنا كلماتهم مجال واسع لا يسعنى المحل ذكر ما فيها، فبالحرى أن يحيل إلى سلامه ذوق الناظر.

ثمّ اعلم أنّ البتريه قوم دعوا إلى ولايه على عليه السلام، ثمّ خلطوها بولايه أبى بكر وعمر، ويثبتون لهما إمامتهما، ويبغضون عثمان وطلحه وزبير وعائشه، ويثبتون لكلّ من خرج من ولد على عليه السلام عند خروجه الإمامه، وقد بيّناه بأبلغ تفصيل في المرآه الأوّل، فارجعه أيّدك اللّه وإيّانا الكريم المتعال.

ص:۶۰۹

الفصل الرابع والأربعون: فی عمرو بن سعید

أقول: هذا الاسم مشترک بین اثنین: أحدهما عمرو بن سعید بن هلال الثقفی الکوفی الراوی عن الباقر علیه السلام، وهذا مهمل فی کتب الرجال فیما أعلم وأُحیط بها، ولم أر من أحد الکلام فیه لا مدحاً ولا قدحاً، وبه اعترف الفاضل الخواجوئی رحمه الله(۱).

وثانیهما: عمرو بن سعید المدائنی، من أصحاب الرضا علیه السلام، وهو ثقه، فقد وثّقه الشیخ النجاشی فی کتابه(۲) ساکتاً عن کونه فطحیاً، ووثّقه العلاّمه فی الخلاصه(۳) أیضاً، وبه صرّح الخواجوئی رحمه الله.

نعم نقل الکشی عن نصر بن الصباح البلخی أنّه کان فطحیاً(۴).

قال العلاّمه فی المختلف، بعد روایه عمرو بن سعید بن هلال، قال: سألت الباقر علیه السلام عمّا یقع فی البئر ما بین الفأره والسنور إلی الشاه، فقال فی کلّ ذلک نقول:

سبع دلاء، حتّی بلغت الحمار والجمل، قال: کرّ من ماء. وسند هذا الحدیث جید، وعمرو بن سعید وإن قیل فیه: إنّه کان فطحیاً، إلاّ أنّه ثقه، وقد ذکرت حاله فی خلاصه الأقوال وکشف المقال(۵).

۱- (۱) الفوائد الرجالیه للعلاّمه الخواجوئی ص ۲۲۹.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۲۸۷ برقم: ۷۶۷.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۲۱۳ برقم: ۶۹۷.

۴- (۴) اختیار معرفه الرجال ۸۶۹:۲ برقم: ۱۱۳۷.

۵- (۵) مختلف الشیعه ۱۹۴:۱.

وقال فی الخلاصه بعد توثیقه: إنّ نصر لا أعتمد علی قوله(۱).

أقول: هذا هو الصواب، وصوّبه الخواجوئی أیضاً، کما یشعر به سکوت النجاشی عنه أیضاً، وذلک لأنّ نصراً هذا کان من الطیاره غالی المذهب، إلّا أنّه کان عارفاً بالرجال والأحوال، وکأنّه لذلک روی عنه العیاشی، ونقل عنه کثیراً الشیخ والکشی.

والحقّ أنّ آیه النبأ توجب عدم اعتبار أمثاله ممّن لیس علی قبول قوله إجماع الطائفه، کما فی أبان بن عثمان الأحمر علی القول بمقدوحیته، ولذا لم یعتمد علی قول النصر الفاضلان المذکوران، وقد صرّح الکشی الناقل عن النصر بأنّه کان من الطیاره، قال: وقال النجاشی: إنّه غالی المذهب، فلا یعبأ به.

ثمّ إنّ التمییز بینهما إنّما یحصل من المروی عنه، أی: الإمام، فإن کان باقراً علیه السلام فالرجل مهمل، وسند الحدیث مجهول. وإن کان الرضا علیه السلام، فالرجل ثقه، مضافاً إلی أنّ الأوّل لم یقع فی الاسناد إلّا بذکر اسم جدّه وهو هلال. وأمّا الأخیر، فلیس اسم جدّه هلال، بل یذکر مقیّداً بالمدائنی.

ثمّ لا بأس بالإشاره إلی ما فی کلام العلّامه رحمه الله، وهو أنّک قد عرفت من کلامه الحکم بجوده الحدیث الذی ذکره، وقال: إنّ عمرو بن سعید فی هذا السند ثقه، کما ذکرت فی الخلاصه.

ولا یخفی للناظر ما فیه، فإنّ هذا سهو منه؛ لأنّ عمرو بن سعید بن هلال الثقفی الکوفی الراوی عن الباقر علیه السلام کما فی السند المذکور مهمل، کما عرفت. والذی وثّقه فی الخلاصه وذکر حاله هو عمرو بن سعید المدائنی من أصحاب الرضا علیه السلام.

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۱۳ برقم: ۶۹۷.

وظنّی أنّ من هنا سری الوهم إلی الفاضل المجلسی رحمه الله فی شرحه علی الفقیه، فإنّه بعد ما نقل قول الصدوق رحمه الله «ومتی ما وقع فی البئر شیء»(۱) قال: لما رواه الشیخ فی الصحیح عن عمرو بن سعید بن هلال(۲).

وهذا منهما غریب غایه الغرابه، ولکن الانسان لیس بمأمون من الخطأ والنسیان.

قال الفاضل الخواجوئی رحمه الله: إنّ وقوع أمثال ذلک عن العلاّمه رحمه الله کان للعجله الدینیه، وعدم وفاء وقته للرجوع إلی الکتب، أو عدمها عنده وقت التألیف، یدلّ علیه أنّه کثیراً ما یقول فی أسانید الأخبار: إنّ فیها فلاناً، ولا یحضرنی الآن حاله، فلو کان له وقت وکتاب یمکنه الرجوع إلیه لرجع واستحضر، وانتفاء التالی دلیل انتفاء المقدّم(۳) انتهی.

وکیف کان فالمرام واضح غایه الوضوح.

الفصل الخامس والأربعون: فی الحکم بن مسکین

أقول: هذا الرجل إمامی صحیح الاعتقاد، ممدوح فی کتب الرجال؛ لذکرهم أنّ له أصل وکتاب، رواهما عنه جماعه من أصحابنا، وهذا مدح عظیم منهم فی حقّه، ولم أر قدحاً منهم فیه فیما أعلم وأتتبع.

وبه اعترف الفاضل الخواجوئی، واعتمد بهذا الرجل، وعدّ خبره معتبراً.

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۱:۱۹.

۲- (۲) روضه المتّقین ۱:۹۰.

۳- (۳) الفوائد الرجالیه للعلاّمه الخواجوئی ص ۲۲۹-۲۳۱.

ووافقنا الفاضل المولى عنايه اللّه القهبائی فی مجمع الرجال عند ذکر مشیخه الفقیه فیما رواه عن داود بن الحصین، قال: وما کان فی مشیخته عن داود بن الحصین، فقد رواه عن أبیه، ومحمّد بن الحسن رضی اللّه عنهما، عن سعد بن عبداللّه، عن محمّد بن الحسین بن أبی الخطّاب، عن الحکم بن مسکین، عن داود ابن الحصین الأسدی، وهو مولی(۱). والسند معتبر.

وهذا الذی حکی الفاضل الخواجوئی عن المولی مراد.

وکیف کان فالخبر باعتباه یعدّ من الحسان، ولا وجه لما عن البعض من عدم الاعتبار.

الفصل السادس والأربعون: فی علی بن السندی وعلی بن السری الکرخی

أقول: فی التهذیب: عن محمّد بن علی بن محبوب، عن علی بن السندی، عن ابن أبی عمیر، عن جمیل بن درّاج، قال: سألت أبا عبداللّه علیه السلام عن الرجل تصیبه الجنابه، فینسی أن یبول حتّی یغتسل الخ(۲).

وهذا الحدیث قد صحّحه جماعه من الأعلام. وقیل: إنّه حسن کالصحیح.

وتحقیق الحال یستدعی أن یقال: إنّ علی بن إسماعیل السندی من أصحاب الرضا علیه السلام، وثّقه نصر بن الصباح، وقال: علی بن إسماعیل یقال: علی بن السندی، فلقّب إسماعیل بالسندی(۳).

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۶۶.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۱:۱۴۵ ح ۱۰۰.

۳- (۳) اختیار معرفه الرجال ۲:۸۶۰ برقم: ۱۱۱۹.

والفاضل العلّامه لمّا اشتبه عليه الأمر، أو كان فى نسخته ابن السرى، أورده فى على بن السرى الكرخى(۱). وهو مذكور على حده فى رجال الصادق عليه السلام، وهذا فى رجال الرضا عليه السلام.

قال المولى ميرزا محمّد فى رجاله الأوسط: جميع ما وصل إلينا من نسخ اختيار الشيخ من الكشى تتضمّن أنّه على بن إسماعيل، وقد نقله العلّامه فى الخلاصه على بن السرى.

قال: ويؤيّد ما ذكرناه أنّه أورد ذلك على حده فى رجال الكاظم والرضا عليهما السلام، وابن السرى من رجال الصادق عليه السلام، ثمّ قال: وفى كتب الأحاديث فى مواضع شتّى على بن السندى فى مرتبه رجال الرضا عليه السلام.

أقول: هذا لا شبهه فيه، فإنّ ابن أبى عمير فى طبقه رجال الكاظم والرضا عليهما السلام، بل قال الشيخ فى الفهرست: إنّه لم يرو عن الكاظم عليه السلام(۲).

وإن كان الواقع خلافه؛ لأنّه روى عنه روايات كنّاه فى بعضها، فقال: يا أباأحمد. نعم إنّه لم يدرك زمن الصادق عليه السلام ولم يرو عنه بلا واسطه باتّفاق أئمّه الرجال، على ما قاله الفاضل الخواجوئى رحمه الله(۳)، فروايه ابن السندى عنه قرينه واضحه على أنّه فى هذه الطبقه، وقد علم أنّ ابن السرى فى طبقه رجال الصادق عليه السلام، فأين هذا من ذاك.

ثمّ الظاهر أنّ ممّا ذكره العلّامه فى الخلاصه سرى الوهم إلى غيره، كصاحب

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۹۶.

۲- (۲) الفهرست ص ۱۴۲.

۳- (۳) الفوائد الرجاليه ص ۲۵۹.

المدارک فیه، حیث حکم فیه بضعف السند، وعلّله باشتماله علی علی بن السندی، قال: وهو مجهول(۱).

فإن قلت: لعلّه حکم بذلک؛ لأنّ نصر بن الصباح أباالقاسم البلخی کان غالی المذهب، فلا یعتبر قوله فی الجرح والتعدیل.

قلت: هو وإن کان کذلک، إلّا أنّه کان عارفاً بالرجال والأحوال غایه المعرفه، کما صرّح به بعض متأخّری أرباب الرجال، ویظهر ذلک أیضاً لمن له أدنی دریه فی هذا الشأن، وهو قد لقی جلّه من کان فی عصره من المشایخ وروی عنهم، کما فی الکشی، وکان من مشایخ العیاشی، فإنّه یروی عنه.

ویظهر من ترجمه محمّد بن عبدالرحمن بن قبّه من النجاشی(۲) أنّه کان من الفضلاء والأکابر، فیعتبر قوله فی أمثال هذه الاُمور، ولاسیما إذا لم یکن علی خلاف قوله قول؛ إذ لم یقدح فی ابن السندی هذا أحد من أئمّه الرجال فیما أعلم، وبه اعترف الفاضل الخواجوئی رحمه الله.

فإذا صرّح بتوثیقه من هو عارف بالرجال والأحوال، ولم یکن لقوله معارض قبل قوله فیه، وإن کان فاسد الاعتقاد، کما یقبل روایات کثیر من الرواه وهم علی عقیده باطله، ألا ترى أنّهم یعتبرون قول أهل اللغه وغیرهم من أرباب الصنائع، وأکثرهم فاسدون فی اعتقاداتهم.

وذلک لأنّ أهل کلّ صنعه یسعون فی تصحیح مصنوعاتهم، وصیانتها عن مواضع الفساد بحسب کدّهم وجدّهم وجهدهم، وقدر طاقتهم ومعرفتهم بصنعتهم،

۱- (۱) مدارک الأحکام ۱:۳۰۶.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۳۷۶.

لئلّا يسقط محلّهم عندهم، ولا يشتهروا بقلّه الوقوف والمعرفه فى أمرهم، وإن كان فاسقاً فى بعض الأحوال.

نعم صحّه المراجعه إليهم يحتاج إلى اختبارهم، والاطّلاع على حسن صنعتهم، وجوده معرفتهم، والثقه بقولهم، وذلك يظهر بالتسامع والتصديق المشاركين.

وقد عرفت أنّ الكشى والعياشى مع جلاله قدرهما فى هذا الشأن وغيرهما من أئمّه الرجال وأرباب الوقوف بالأحوال، كثيراً مّا ينقلون عنه، ويعتمدون عليه فى قوله ونقله وجرحه.

وهذا وما شاكله ينهيك أنّه كان ثقه عندهم فى قوله، معتمداً عليه فى نقله، وإلّا يلزم منه أن يكون كثيراً من كتاب رجال الكشى عبثاً بلا نفع وفائده، فإنّه قد أكثر النقل عنه فى كتابه فى أبواب من يروى ومن لم يرو، كما لا يخفى على الناظر فى كتابه هذا.

ثمّ كيف يصحّ اطلاق القول بأنّهم لا يعتبرون قوله فى الجرح والتعديل، وهم قد اعتبروه، حيث حكموا بصحّه روايه عثمان بن عيسى، بناءً على ما فهموه من قوله «وكان يروى عن أبى حمزه الثمالى ولا يتّهمون» فقالوا: إنّه وإن كان واقفياً إلّا أنّه نقل الكشى قولاً بأنّه ممّن أجمعت العصابه على تصحيح ما يصحّ عنه. ومرادهم بهذا القائل هو نصر بن الصباح، وعثمان بن عيسى هذا هو الذى ذكره بعضهم بدلاً عن فضاله فى أصحاب الإجماع(۱).

ثمّ أنا وإن لم نعتمد على جرحه لأجل ما قلنا فى ابن الغضائرى، ولكن تعديل مثله فى أقصى درجه العداله والوثاقه، والأوّل لأجل عدم حصول الظنّ

۱- (۱) راجع: الفوائد الرجاليه للعلّامه الخواجوئى ص ۲۵۸-۲۶۰.

بمجروحيه الرجل بمجرّد جرحهم؛ لما ذكرنا سابقاً فى دأب القمّيين وابن الغضائرى، والثانى لأجل حصول الظنّ القوى بتزكيته، وكون المزكّى عادلاً وثقه.

لاسيما مع ملاحظه اعتماد أجلّاء الاشياخ عليه من الكشى والنجاشى وغيرهم على ما عرفت، ولا ملازمه بين حصول الظنّ من قوله فى التعديل دون الجرح، ويعينك على دفع هذا التوهّم المراجعه إلى ما بينا من الكلام فى ابن الغضائرى.

وكيف كان فلا إشكال فى الاعتماد على هذا الرجل، أى: السندى، وأمّا السرى الكرخى، فهو أيضاً عندى معتمد عليه، ولم أر من أحد قدحه، والآن يترجّح فى نظرى عدّ خبره من الحسان لولم يكن فى طريقه مقدوح وقدح من غير جهته، فتأمّل.

الفصل السابع والأربعون: فى حمّاد بن شعيب

أقول: ولمّا كان التكلّم فى الحمّادين الآخرين - وهما ابن عثمان وابن عيسى - ممّا لا فائده فيه؛ لكونهما من أصحاب الإجماع، فلم نتعرّض لهما، وإن كان مضمار الكلام فيهما واسع.

وقد أطال بعض مشايخنا الكلام فى الأوّل، وعقد له رساله منفرده(۱)، ولكن لم أر له جدوى، فلذا أعرضت فى هذا الكتاب عنه وعن سائر أصحاب الإجماع، إلّا أبان بن عثمان.

وأمّا حمّاد بن شعيب، فأقول: إنّه ثقه صدوق، روى عنه حسين بن سعيد، كما يروى عن الحمّادين المذكورين، وقد وثّقه العلّامه فى الخلاصه، وهو المروى عن

۱- (۱) راجع: الرسائل الرجاليه للسيد الشفتى ص ۴۲۳.

ابن نمير، ووثّقه الفاضل الخواجوئی رحمه الله.

ونقل العلاّمه فی الخلاصه عن ابن عقـده، عن محمّـد بن عبداللّه بن أبی حکیمه، عن ابن نمیر أنّ حمّاد بن شـعیب صدوق، قال: وهذه الروایه من المرجّحات(۱).

قال الفاضل الخواجوئی بعد توثیقه، ونقل ما نقلنا عن العلاّمه:

فإن قلت: مجرّد کونه صدوقاً لا یدلّ علی عدالته، فإنّ الصدق قد یجامع مع عدم العداله أیضاً، إذ شرطها الصدق مع شیء آخر.

قلت: قـد صـرّح الشـیخ فی کتابه العدّه بأنّ العداله المراعاه فی الراوی هی أن یکون معتقداً للحقّ، مستبصـراً ثقه فی دینه، متحرّزاً عن الکذب، غیر متّهم فیما یرویه(۲).

وحمّـاد هـذا لمّا کان إمامیاً کان معتقـداً للحقّ، مستبصـراً ثقه فی دینه، ولمّا کان صـدوقاً کان متحرّزاً عن الکـذب غیر متّهم فیما یرویه الخ(۳).

وکیف کان فالأمر غیر متعسّـر فی توثیقه، ویکفی شهاده العلاّمه وهذا الفاضل وتصدیق ابن نمیر، مع عدم وجود مخالف لهم فی هذا المرام، وعدم قدح أحد فیه فیما أعلم.

مضافاً إلی أنّ لفظ «الصـدوق» مرادف عنـدهم مع التوثیق بالمعنی الأخصّ إن لم یقیّـد بکونه صدوقاً فی الروایه، وإلاّ فیکفی فی الوثاقه بالمعنی الأعمّ، ویدلّ علیه لا أزید.

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۱۲۶ برقم: ۳۲۸.

۲- (۲) عدّه الاُصول ۱:۳۷۹.

۳- (۳) الفوائد الرجالیه للعلاّمه الخواجوئی ص ۵۶.

الفصل الثامن والأربعون: فی روایه صفوان بن یحیی عن الصادق علیه السلام

واعلم أنّ فئه من الآخذین فی هذه العلوم یستشکلون أمر استصحاح الأصحاب روایه صفوان بن یحیی عن أبی عبداللّه علیه السلام، وهو ممّن لم یلقه علیه السلام، ولا أدرک عصره، وذلک فی مواضع عدیده:

منها: قولهم مثلاً صحیحه صفوان بن یحیی عن أبی عبداللّه علیه السلام، فیقولون: صفوان ابن یحیی روایته عن أبی عبداللّه علیه السلام إنّما یکون بواسطه، فعدم ذکرها ینافی الصحّه، وذلک لما أنّهم غفلوا ممّا ینبغی لهم تنبّهه.

ووجهه: أنّ أبامحمّد صفوان بن یحیی بیّاع السابری روایته عن أبی عبداللّه علیه السلام معدوده من الصحاح، وإن کان هو ممّن لم یرو عنه علیه السلام، بل روی عن أبی الحسن الرضا وأبی جعفر الجواد علیهما السلام، وتوکّل لهما علیهما السلام؛ لأنّه روی عن أربعین رجلاً من أصحاب أبی عبداللّه علیه السلام، کما ذکره الشیخ فی الفهرست(۱)، ولإجماع العصابه علی تصحیح ما یصحّ عنه، والإقرار له بالفقه فی آخرین، کما نقله الکشی.

وقد عرفت سابقاً فی المرآه الأوّل، ولقول النجاشی والشیخ: إنّه ثقه ثقه عین، أوثق أهل زمانه عند أصحاب الحدیث، ذو منزله شریفه عند الرضا علیه السلام، کان یصلّی کلّ یوم مائه وثلاث وخمسین رکعه، ویصوم فی السنه ثلاثه أشهر، وأخرج زکاه ماله کلّ سنه ثلاث مرّات، لما قد ورد من التعاقد بینه وبین عبداللّه بن جندب وعلی ابن نعمان فی بیت اللّه الحرام، وفاءً لهما بذلک، وکلّ شیء من البرّ والصلاح یفعله

۱- (۱) الفهرست ص ۲۴۲ برقم: ۳۵۶.

لنفسه كان يفعله عن صاحبيه(۱).

وقد قال أبوالحسن الرضا عليه السلام فيه: ما ذئبان ضاريان فی غنم قد غاب عنها رعاؤها بأضرّ فی دين المسلم من حبّ الرئاسه، ثمّ قال: لكن صفوان لا يحبّ الرئاسه(۲).

والرعاء بكسر الراء قبل العين المهمله وبالمدّ راع، ومنه فی التنزيل الكريم (حَتّی يُصْدِرَ الرِّعاءُ وَ أَبُونا شَيْخٌ كَبِيرٌ)۳ وأمّا الذی بمعنی صوت الإبل، فهو بالضمّ وبالغين المعجمه.

ومن العجب الغريب وقوع بعض شهداء المتأخّرين هناك فی ذهول ثقيل، حيث قال فيما له من الحواشی علی خلاصه الرجال: هذا لفظ الروايه بخطّ ابن طاووس، والصواب رعاتها بالتاء موضع الواو جمع راعٍ، كقضاه جمع قاضٍ. وأمّا الرعاء بالمدّ، فهو صوت(۳). هذا كلامه.

وفيه سهو عظيم، ومساهات كبيره فی موضعين، وهما قوله الصواب رعاتها بالتاء، وقوله وأمّا الرعاء بالمدّ فهو صوت، كذا فی الرواشح.

أقول: والحقّ فيه أن يقال: إنّ بعد ملاحظه المجمع وبعض كتب اللغه يظهر أنّ الرعاه بالتاء والرعاء جاءا جمعين للراعی، ولكن قول الأوّل فيما إذا اضيف إلی الإبن، ومنه ما فی رعاه الدين من شیء. والثانی ما إذا اضيف إلی الغنم، ومنه

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۱۹۷ برقم: ۵۲۴، الفهرست ص ۲۴۱.

۲- (۲) اختيار معرفه الرجال ۷۹۳:۲ برقم: ۹۶۵.

۳- (۴) الحاشيه علی خلاصه الأقوال ص ۱۲۰.

الحدیث والآیه المذکوره، لا الانحصار فی أحدهما مطلقا.

وکیف کان من الثابت أنّ صفوان بن یحیی رضی اللّه عنه لیس یروی الحدیث عن أبی عبداللّه علیه السلام إلاّ بسند صحیح، وإنّ إسقاط الواسطه أبلغ وأقوی فی التصحیح من توسیط واحد معیّن منصوص علیه بالتوثیق، وإنّ ذلک من قبل صفوان بن یحیی کاد لا یخرج الحدیث عن الصحّه الحقیقیه إلی الصحیه، فضلاً من اخراجها عن دائره الصحّه رأساً.

الفصل التاسع والأربعون: فی حمدان بن أحمد

قال الحسن بن داود فی کتابه: حمدان بن أحمد «کش» هو من خاصّه الخاصّه، أجمعت العصابه علی تصحیح ما یصحّ عنه والإقرار له بالفقه فی آخرین(۱).

قلت: الذی نجده فیما هو المعروف فی هذا العصر من کتاب أبی عمرو الکشی فی الرجال، وهو اختیار الشیخ رحمه الله وخیرته منه، ذکر حمدان مرّتین فی موضعین منه:

إحداهما فی ترجمه تسعه تاسعهم محمّد بن أحمد، وهو حمدان النهدی، قال:

سألت أباالنصر محمّد بن مسعود عن جمیع هؤلاء، ونقل جواب أبی النصر فی واحد واحد منهم، إلی حیث قال: وأمّا محمّد بن أحمد النهدی، فهو حمدان القلانسی، کوفی فقیه ثقه خیّر(۲).

والاُخری فی ترجمه محمّد بن إبراهیم الحضینی بالحاء المهمله المضمومه قبل

۱- (۱) رجال ابن داود ص ۱۳۳ برقم: ۵۱۴.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۸۱۲:۲ برقم: ۱۰۱۴.

الضاد المعجمه والنون بين اليائين الأهوازى، قال بهذه العباره: ابن مسعود، قال:

حدّثنى حمدان بن أحمد القلانسى، قال: حدّثنى معاويه بن حكيم، عن أحمد بن محمّد بن أبى نصر، عن حمدان الحضينى، قال: قلت لأبى جعفر عليه السلام: إنّ أخى مات، فقال: رحم اللّه أخاك، فإنّه كان من خصّيص شيعتى، قال محمّد بن مسعود: حمدان ابن أحمد من الخصّيص، قال: الخاصّ الخاصّ(۱).

وفى خلاصه العلاّمه قال: خاصّه الخاصّه، كما فى كتاب الحسن بن داود، قلت:

فاعل. قال الثانى أيضاً ابن مسعود، يعنى أبوعمرو الكشى قال ابن مسعود: حمدان ابن أحمد من الخصّيص، ثمّ أكّد ذلك وثلّثه، فقال: الخاصّ الخاصّ(۲).

والسيد جمال الدين أحمد بن طاووس رحمه الله فى كتابه نقل عن كتاب الكشى من قولى محمّد بن مسعود قوله الأوّل مقتصراً عليه من دون ما قاله أخيراً فى التأكيد والبيان، وهذه صوره خطّ ابن طاووس: قال ابن مسعود: حمدان بن أحمد من الخصّيص.

وإذ قد وضح الأمر حقّ الوضوح، فليتعجّب ممّا قد وقع فيه بعض شهداء المتأخّرين، حيث قال فيما وضعه على الخلاصه: قوله «خاصّه الخاصّه» يشعر بكون حمدان من الخصّيص استفهاماً، وانّ الآخر جوابه، وحينئذ فالمجيب مجهول، فلا دلاله فيه على ما يوجب الترجيح(۳). أشدّ التعجّب، ويستغرب ذلك من الذاهن الذهن والفاطن الفطن غايه الاستغراب.

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۸۳۵:۲ برقم: ۱۰۶۴.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۵۴ برقم: ۸۶۸.

۳- (۳) الحاشيه على خلاصه الأقوال ص ۱۷۱ برقم: ۳۱۰.

ثمّ إنّ الشيخ رحمه الله قال فی الاستبصار فی باب عدد التکبیرات علی المیت: محمّد ابن أحمد الکوفی حمدان ثقه(۱).

فأمّا ما قال النجاشی فی کتابه: محمّد بن أحمد بن خاقان الهندی أبوجعفر القلانسی المعروف بحمدان، کوفی مضطرب(۲).

فلیس ممّا یوجب الضعف، ولا الطعن، مع شهاده العیاشی والکشی له بالفقه والثقه والخبریه، وبأنّه من الخصّیص، ومن الخاصّ الخاصّ، وحکم الشیخ له بالثقه، ولا هو بمدافع للاجماع المنقول؛ إذ مقتضی ذلک الاجماع أنّه لا یرسل ولا یسوغ القطع والاسقاط إلّا مع کون الواسطه ثقه صحیح الحدیث، لا أنّه لا یروی إلّا عن ثقه.

ومعنی الاضطراب هناک کونه مضطرب الحدیث، أکثر الروایه عن الضعفاء، وذلک لا ینافی کون الارسال منه أبداً بإسقاط الواسطه الثقه لا غیر، لا أنّه مضطرب المذهب، کیف وهو من الخصّیص بشهاده الکشی الذی حکمه القطب، وقوله المدار.

علی أنّ فساد المذهب لا یثلم فی الاجماع المذکور فضلاً عن الاضطراب فیه، لکن کتاب الکشی سازج ولسانه ساکت عن ادّعاء هذا الاجماع.

إلّا أن یقال: إنّ المعهود من سیرته والمأثور من سنّته، أنّه لا یطلق القول بالفقه والثقه والخبریه والعدّ من خاصّ الخاصّ إلّا فی من یحکم بتصحیح ما یصحّ عنه، وینقل علی ذلک الاجماع، فلذلک نسب الحسن بن داود هذا الادّعاء إلیه.

۱- (۱) الاستبصار ۱:۴۷۶، ولیس فیه لفظه «ثقه».

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۳۴۱ برقم: ۹۱۴.

أو يقال: لعلّ ابن داود يكون قد ظفر بهذا الادّعاء فی أصل الكتاب الذی هو كتاب أبوعمرو الكشی فی معرفه الرجال، والشیخ رحمه الله لم یورده فی اختیاره الذی هو المعروف فی هذا الزمان من كتاب الكشی، وببعض ما ذكرنا اعترف فی الرواشح السماویه(۱).

الفصل الخمسون: فی بنی نعیم الصحّاف

اعلم أنّ نعیم الصحّاف بضمّ النون، له أولاد: محمّد، وعلی، وحسین، وعبدالرحمن. والحسین كان ثقه بلا كلام، وصرّح به النجاشی فی فهرسته، وتلقّاه بالقبول كلّ من تأخّر عنه، والثلاثه الأوّل رووا عن الصادق علیه السلام، ولحسین كتاب روی عنه ابن أبی عمیر، وقال عثمان بن حاتم بن منتاب: إنّه كان متكلّماً مجیداً، له كتاب بروایات كثیره، منها روایه ابن أبی عمیر(۲).

والعلّامه(۳) وابن داود(۴) وثّقا علی بن نعیم.

وكأنّهما استفادا هذا من كلام النجاشی، حیث قال فی ترجمه الحسین بن نعیم الصحّاف: مولی بنی أسد، ثقه، وأخواه علی ومحمّد(۵).

ولا یخفی علیك أنّ هذه العباره لیست بصریحه فیه؛ لأنّه یحتمل أن یكون علی

۱- (۱) الرواشح السماویه ص ۶۸-۷۰ الراشحه ۱۸.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۵۳ برقم: ۱۲۰.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۱۹۰ برقم: ۵۸۱.

۴- (۴) رجال ابن داود ص ۲۵۳ برقم: ۱۰۷۶.

۵- (۵) رجال النجاشی ص ۵۳ برقم: ۱۲۰.

ومحمّداً خبراً لا- بدلاً، ولكن مع ذلك يقرب إراده التوثيق منها، كما أنّه أفرد عبدالرحمن منهما، ولم يذكره الجميع متّصلاً بالآخر، فعدم ذكرهم متّصلاً بالآخر قرينه على أنّ التوثيق كان للحسين وأخواه على ومحمّد.

واحتمل أن يكون ذلك لعدم ثبوت روايته عن الصادق عليه السلام، أو عدم ثبوته من أصله.

وبالجمله الحكم بالتوثيق من هذه العباره مشكل. وعلى تقديره فلا يختصّ بعلى، بل لابدّ وأن يوثّقا محمّداً أيضاً، ولكن من توثيقهما يحصل الظنّ، وهو يكفى فى المقام.

الفصل الواحد والخمسون: فى بنى عطيه

واعلم أنّ العطيه الخيّاط بالمعجمه، وتصحيف الخياط بالمهمله والنون، أولاد محمّد وعلى والحسن وجعفر، والثلاثه الأوّل من الثقات، كما ينصرح من النجاشى فى فهرسته، وكلّ هؤلاء رووا عن أبى عبداللّه عليه السلام.

والحسن بن عطيه هو الدغشى المحاربى أبو ناب، وله ولد، وهو إبراهيم، وله ولد، وهو على، وهو روى عن أبيه عن جدّه.

قال النجاشى: ما رأيت أحداً من أصحابنا ذكر له تصنيفاً(۱).

وذكر العلاّمه وابن داود محمّد بن عطيه فى القسم الثانى(۲)، وضعّفاه فيه، وهو غفله منهما، وذلك نشأ من التصحيف فى عباره النجاشى، فإنّه قال: محمّد بن عطيه

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۴۶ برقم: ۹۳.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۴۰۲ برقم: ۱۶۲۳، رجال ابن داود ص ۵۰۶ برقم: ۴۵۲.

الخياط(۱) أخو الحسن وجعفر، كوفى، روى عن أبى عبداللّه عليه السلام وهو صغير، له كتاب عن ابن أبى عمير(۲).

وقال العلاّمه وابن داود فى موضع «صغير» «ضعيف» وليس ذلك إلاّ ما قلنا.

ونبّه عليه التفرشى فى النقد(۳)، ويؤيّده توثيق أوّلهما له فى القسم الأوّل.

وذكر الشيخ فى باب لم: على بن إبراهيم الخياط، روى عنه حميد اصولاً، مات فى سنه سبع ومائتين، وصلّى عليه إبراهيم بن محمّد العلوى، ودفن عند مسجد السهله(۴).

قيل: ولعلّ هذا هو على بن إبراهيم بن الحسن بن عطيه الخياط المتقدّم، والخياط كان مصحّف حنّاط.

الفصل الثانى والخمسون: فى بنى درّاج

اعلم أنّ درّاج اسمه عبداللّه، وكنيته أبوالصبيح وأبوالحسن، كما ذكره النجاشى(۵)، كان له ولدان وهما: جميل ونوح. وللثانى ولد، وهو أيّوب، وله ولد، وهو الحسن وجميل أخذ عن زراره، وكان أكبر من نوح، وعمى فى آخر عمره، ومات فى أيّام

۱- (۱) فى النجاشى: الحنّاط.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۳۵۶ برقم: ۹۵۲.

۳- (۳) نقد الرجال ۴:۲۶۵-۲۶۶ برقم: ۴۹۰۹.

۴- (۴) رجال الشيخ الطوسى ص ۴۳۰ برقم: ۶۱۷۸.

۵- (۵) رجال النجاشى ص ۱۲۶.

الرضا عليه السلام، وله كتاب روى عنه ابن أبى عمير(۱).

ووثّقه الشيخ فى الفهرست، وجعل له أصلاً(۲).

وعدّه الكشى من أصحاب الإجماع(۳).

قيل: وحاله فى الثقه والجلاله أشهر.

وأيّوب ابن أخى جميل حاله مثل حال جميل، كما قاله السيد السند الطباطبائى بحرالعلوم، وروى عن العسكرى توثيقه، ووثّقه الشيخ أيضاً(۴).

وقال النجاشى: أيوب بن نوح النخعى، كنيته أبوالحسين، كان وكيلاً لأبى الحسن وأبى محمّد عليهما السلام، عظيم المنزله عندهما، مأموناً، وكان شديد الورع، كثير العباده، ثقه فى رواياته(۵).

ونوح بن درّاج كان قاضياً بالكوفه، كما قال به النجاشى(۶).

وفى العدّه(۷) ما يشعر بفساد مذهب نوح.

وفى العيون فيما جرى بين الكاظم عليه السلام وهارون ما له تعلّق بهذا المقام(۸).

وحسن بن أيّوب بن نوح أحد الشهود الأربعين على وكاله عثمان بن سعيد،

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۱۲۶-۱۲۷ برقم: ۳۲۸.

۲- (۲) الفهرست ص ۱۱۴ برقم: ۱۵۴.

۳- (۳) اختيار معرفه الرجال ۶۷۳:۲ برقم: ۷۰۵.

۴- (۴) الفهرست ص ۴۳ برقم: ۵۹.

۵- (۵) رجال النجاشى ص ۱۰۲ برقم: ۲۵۴.

۶- (۶) رجال النجاشى ص ۱۰۲.

۷- (۷) عدّه الأُصول ۱۴۹:۱.

۸- (۸) عيون أخبار الرضا عليه السلام ۸۳:۱.

وممّن رأى العالم وروى النصّ عليه.

المرآه الثالث: فی بیان بعض ممّا یحتاج إلیه الفقیه فی الاستنباط المتعلّق بهذا العلم

اشاره

وفیه فصول:

الفصل الأوّل: فی بیان عدّات الکافی والاستبصار والتهذیب

والاستقصاء فی بیان حال الرجال فیهما بقدر ما وصل إلینا التأیید من عند ربّ المجید. وإنّا وإن قدّمنا الکلام فیه فی المرآه الأوّل إجمالاً ـ إلاّ ـ أنّا لم نستقص فیه غایه الاستقصاء، ولم نبیّن أحوال الرجال الواقعه فیها، فإعاده الکلام للحرص علی تکثیر الفائده، والتنبیه علی أشیاء خفیه فی المقام، بحیث یوجب البصیره للمتتبّع والفقیه.

فنقول وباللّه التوفیق ومنه التسدید: إنّه قد أکثر ثقه الاسلام فی الروایه بقوله «عدّه من أصحابنا» فی کتابه الکافی، فتاره یروی عنهم عن أحمد بن محمّد بن عیسی، واُخری یروی بواسطتهم عن أحمد بن محمّد بن خالد، ومرّه یروی عنهم عن سهل بن زیاد.

فمن المهمّ فی هذا المقام معرفه أحوالهم لتشخیص حال الحدیث.

فاعلم أنّ العدّه فی المواضع الثلاثه مختلفه:

أمّا فی الأوّل، فعلی ما حکاه العلاّمه(۱) خمسه نفر، ثلاثه منهم ثقات، وهم:

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۷۱-۲۷۲.

أحمد بن إدريس القمّی الأشعری، وعلی بن إبراهیم القمّی، ومحمّد بن یحیی العطّار.

الـذین وثّق الأوّل شـیخ الطائفه فی الفهرسـت(۱)، والنجاشی(۲)، والعلاّمه فی الخلاصـه(۳)، والعلاّمه المجلسـی فی الوجیزه(۴). والأخیرین منهم الأخیرین(۵).

واثنـان منهم لم یوثّقوهمـا، وهمـا: داود بن کوره بالکـاف المضـمومه والواو الساکنه والراء المفتوحه، علی ما ضـبطه العلاّمه(۶)، وعلی بن موسی الکمندانی.

لکن ذکر شیخ الطائفه فی الرجال(۷) والفهرست(۸) أنّ داود بن کوره القمّی بوّب کتاب النوادر لأحمد بن محمّد بن عیسی.

کمـا ذکر النجاشـی أنّه بـوّب ذلـک، وکتـاب المشـیخه أیضـاً للحسن بن محبوب، وقـال: له کتـاب الرحمه فی الوضوء والصـلاه والزکاه والصوم والحجّ(۹).

فعلی هذا ینبغی أن یعدّ حدیثه من الحسان، فإهماله فی الوجیزه لیس علی ما ینبغی.

۱- (۱) الفهرست ص ۲۶.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۹۲.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۱۶.

۴- (۴) الوجیزه ص ۱۴۸.

۵- (۵) خلاصه الأقوال ۲۶۰، الوجیزه ص ۳۵۳.

۶- (۶) ایضاح الاشتباه ص ۱۷۷.

۷- (۷) رجال الشیخ الطوسی ص ۳۵۹ برقم: ۹.

۸- (۸) الفهرست ص ۶۸ برقم: ۲۷۲.

۹- (۹) رجال النجاشی ص ۱۵۸ برقم: ۴۱۶.

بقی الکلام فی علی بن موسی الکمندانی، فنقول: والذی یظهر من النجاشی فی ترجمه أحمد بن محمّد بن عیسی أنّه علی بن موسی بن جعفر الکمنذانی(۱).

الکمنذان علی ما ضبطه العلاّمه فی الخلاصه بضمّ الکاف والمیم وإسکان النون وفتح الذال المعجمه، قال: قریه من قری قم(۲). ولم یذکروا له مدحاً ولا قدحاً، لکن یظهر من روایه ثقه الاسلام عنه تعویله علیه.

وأمّا العدّه فی الثانی، فعلی ما حکاه عنه أیضاً أربعه: علی بن إبراهیم الثقه، وعلی بن الحسین، وأحمد بن عبداللّه بن امیه، وعلی بن محمّد بن عبداللّه بن اذینه.

ومنه یظهر أنّ محمّد بن یحیی العطّار لیس من جمله العدّه الذین یروی بواسطتهم عن البرقی.

فعلی هذا ما ذکره صاحب المنتقی، حیث قال: والمستفاد من کلامه فی الکافی أنّ محمّد بن یحیی العطّار أحد العدّه، وهو کاف فی المطلوب، وقد اتّفق هذا البیان فی أوّل حدیث ذکره فی الکتاب، وظاهره أنّه أحال الباقی علیه، ومقتضی ذلک عدم الفرق بین کون روایته عن أحمد بن محمّد بن عیسی، وأحمد بن محمّد بن خالد، وإن کان البیان إنّما وقع فی محلّ الروایه عن ابن عیسی، فإنّه روی عن العدّه عن ابن خالد بعد البیان بجمله یسیره من الأخبار، ویبعد مع ذلک کونها مختلفه، بحیث لا یکون محمّد بن یحیی فی العدّه عن ابن خالد، ولا یتعرّض مع ذلک للبیان فی أوّل روایته عنه، کما بیّن فی أوّل روایته عن ابن عیسی(۳). انتهی.

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۸۳.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۵۸.

۳- (۳) منتقی الجمان ۱:۴۳.

فهو وإن كان استنباطاً حسناً، لكنّه إنّما يكون معوّلاً عليه إذا لم يوجد ما يدلّ على خلافه، وقد عرفت التصريح من ثقه الاسلام على ما حكاه العلاّمه عنه بخلافه، فمع ذلك التعويل على ما ذكره اجتهاد فى مقابل النصّ، فلا تعويل عليه.

ثمّ إنّ تحقيق الحال فى الجماعه المذكوره يستدعى التكلّم فى تعيينهم، وبيان أحوالهم.

فنقول: أمّا على بن الحسين، فالظاهر أنّه على بن الحسين السعدآبادى، الذى ضبطه العلاّمه(۱) بالذال المعجمه؛ لأنّ شيخ الطائفه ذكر فى رجاله أنّ الكلينى روى عنه، حيث قال فى باب من لم يرو عن الأئمّه عليهم السلام: على بن الحسين السعدآباذى روى عنه الكلينى، وروى عنه الزرارى وكان معلّمه(۲).

ولأنّه روى عن أحمد بن محمّد بن خالد، على ما يظهر ممّا ذكره شيخ الطائفه فى الفهرست، حيث قال بعد أن ذكر أسامى كتب البرقى: أخبرنا بهذه الكتب كلّها وبجميع رواياته عدّه من أصحابنا، منهم الشيخ أبو عبداللّه محمّد بن محمّد بن النعمان، وأبو عبداللّه الحسين بن عبيداللّه، وأحمد بن عبدون وغيرهم، عن أحمد ابن محمّد بن سليمان الزرارى، قال: حدّثنا مؤدّبى على بن الحسين السعدآباذى أبوالحسن القمّى، قال: حدّثنا أحمد بن أبى عبداللّه إلى آخر ما ذكره(۳).

وأحمد بن أبى عبداللّه هو أحمد بن محمّد بن خالد المذكور، ويظهر ذلك من طريق الصدوق إلى أحمد بن محمّد البرقى. وكذا من طريقه إلى إسحاق بن يزيد،

۱- (۱) ايضاح الاشتباه ص ۲۱۴.

۲- (۲) رجال الشيخ ص ۴۳۳.

۳- (۳) الفهرست ص ۲۱-۲۲.

وإلى بزيع المؤذّن، وإلى الحسن بن زياد الصيقل، وإلى سليمان بن جعفر الجعفرى.

وكذا من طريقه إلى سيف التمّار، وإلى سعيد النقاش، وإلى عبدالعظيم بن عبداللّه.

ومن طريقه إلى عبداللّه بن فضاله، وإلى فضيل بن يسار، وإلى الفضل بن أبى قره، وإلى عمرو بن شمر. وكذا إلى محمّد بن عبداللّه بن مهران. وفى جميع ذلك روى على بن الحسين السعدآبادى عن أحمد بن محمّد بن خالد البرقى.

وأمّا حاله، فنقول: والذى يدلّ على مدحه امور:

منها: ما صرّح به المجلسيان من أنّه من مشايخ الإجازه.

أمّا المولى التقى المجلسى، ففى شرحه على مشيخه الفقيه، فى ترجمه أحمد بن محمّد بن خالد(۱)، وكذا فى ترجمه فضيل بن يسار(۲).

وأمّا العلاّمه المجلسى، ففى الوجيزه(۳) وغيره.

وهو الظاهر ممّا حكى عن رساله أبى غالب فى آل أعين فى ذكر طريقه إلى كتاب الشعر(۴) من المحاسن، وهو هذا: حدّثنى مؤدّبى أبوالحسن على بن الحسين السعدآبادى به وبكتب المحاسن إجازه عن أحمد بن أبى عبداللّه، عن رجاله(۵).

ومنها: كلام شيخ الطائفه فى رجاله، حيث قال: وروى عنه الزرارى وكان

۱- (۱) روضه المتّقين ۱۴:۴۳.

۲- (۲) روضه المتّقين ۱۴:۲۲۶.

۳- (۳) الوجيزه ص ۱۲۲ برقم: ۱۲۵۱.

۴- (۴) فى الرساله: السفر.

۵- (۵) رساله أبى غالب الزرارى ص ۱۶۲ برقم: ۱۴.

معلّمه(۱).

والزراری هو أحمد بن محمّد بن سلیمان، کما عرفت ممّا حکیناه عن الفهرست وفیه: إنّه - أی: الزراری - شیخ أصحابنا فی عصره، واُستادهم وفقیههم، وصنّف کتباً(۲).

وفی رجاله فی باب من لم یرو عن الأئمّه علیهم السلام: ابن سنسن الزراری الکوفی نزیل بغداد، یکنّی أباغالب، جلیل القدر، کثیر الروایه، ثقه، روی عنه التلعکبری، وسمع منه سنه أربعین وثلاثمائه(۳).

وفی رجال النجاشی: وکان أبوغالب شیخ العصابه فی زمنه ووجههم(۴).

وصرّح بتوثیقه فی ترجمه جعفر بن محمّد بن مالک، حیث قال: وما أدری کیف روی عنه شیخنا النبیل الثقه أبوعلی بن همام، وشیخنا النبیل الثقه أبوغالب الزراری رحمهما اللّه(۵).

ومن کان هذا حاله یظهر أنّ معلّمه من العلماء الذین جلّ قدرهم، وهو الظاهر من الکلام المذکور لأحمد بن محمّد بن سلیمان المذکور أیضاً، حیث قال: حدّثنی مؤدّبی أبوالحسن علی بن الحسین السعدآبادی إلی آخره(۶).

۱- (۱) رجال الشیخ ص ۴۳۳.

۲- (۲) الفهرست ص ۳۱.

۳- (۳) رجال الشیخ الطوسی ص ۴۱۰.

۴- (۴) رجال النجاشی ص ۸۴.

۵- (۵) رجال النجاشی ص ۱۲۲.

۶- (۶) رساله أبی غالب الزاری ص ۱۶۲.

ومنها: ما صرّح به بعضهم من أنّه كثير الروايه، وهو كذلك، كما يظهر ذلك ممّا حكيناه عن مشيخه الفقيه، وممّا ذكر ظهر أنّه لا يبعد أن يجعل حديثه من الصحاح.

اعلم أنّ نسخ الخلاصه التى عثرنا بها مطبقه على على بن الحسن(۱)، ولا يبعد أن يكون ذلك من تصرّف النسّاخ، لما عرفت من روايه على بن الحسين عن البرقى، وروايه ثقه الاسلام عنه، ولم أجد من علماء الرجال من جعل ثقه الاسلام راوياً عن على بن الحسن، ولا على بن الحسن راوياً عن البرقى، بخلاف على بن الحسين، فقد عرفت أنّ شيخ الطائفه صرّح بأنّ الكلينى يروى عنه.

وأمّا روايه على بن الحسين عن البرقى، فهى أكثر من أن تحصى، كما عرفت.

ويدلّ على المطلبين - مضافاً إلى ما ذكر - ما فى روضه الكافى عند روايه خطبه أميرالمؤمنين عليه السلام، حيث قال: على بن الحسين المؤدّب وغيره، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن إسماعيل الخ(۲).

تنبيه: اعلم أنّ شيخ الطائفه فى الفهرست(۳)، والعلاّمه فى الخلاصه(۴)، ذكرا توقيعاً من مولانا أبى محمّد عليه السلام فى أبى طاهر الزرارى، وذكر فى الكنى أنّ أبى طاهر الزرارى كنيه لمحمّد بن عبيداللّه بن أحمد بن محمّد بن سليمان الذى مرّ الكلام فيه، فيتوهّم من ذلك أن يكون التوقيع المذكور فى ابن ابنه.

وبه صرّح مولانا الفاضل ميرزا محمّد فى رجاله المتوسّط، حيث قال فى

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۷۲.

۲- (۲) روضه الكافى ۸: ۱۷۰ برقم: ۱۹۳.

۳- (۳) الفهرست ص ۳۱.

۴- (۴) خلاصه الأقوال ص ۱۷.

ترجمه محمّد بن عبیداللّه بن أحمد، ما هذا لفظه: وتقدّم فی جدّه أحمد بن محمّد بن سلیمان ذکر توقیع فیه: فأمّا الزراری رعاه اللّه یعنی محمّداً هذا(۱). انتهی.

فأمّا الزراری رعاه اللّه فی کلامه بیان للتوقیع، والمراد أنّ التوقیع هـذا، وأشار بقوله «یعنی محمّداً هـذا» إلی أنّ مراده من الزراری محمّد المذکور.

وفیه نظر ظاهر؛ لأنّ المصرّح به فی کلام النجاشی أنّ ولاده أحمد بن محمّد بن سلیمان فی سنه خمس وثمانین ومائتین، ووفاه مولانا أبی محمّد الحسن علیه السلام فی سنه ستّین ومائتین، فیکون وفاته علیه السلام قبل ولاده أحمد بخمس وعشرین سنه، فکیف یمکن أن یقال: إنّ التوقیع منه علیه السلام إلی ابن ابنه.

والحقّ أنّه توهّم نشأ من الاشتراک فی الکنیه، ولمّا لم یذکر الفاضل المذکور فی باب الکنی غیر محمّد بن عبیداللّه بن أحمد، بمعنی أنّه لم یجعل أباطاهر الزراری کنیه لغیر محمّد بن عبیداللّه، جعل التوقیع الوارد فی أبی طاهر فی محمّد بن عبیداللّه ابن أحمد المذکور من غیر ملاحظه الطبقات، والغفله من الانسان ولو کان من مشاهیر الأعلام غیر بعیده.

والتحقیق أن یقال: إنّ التوقیع فی محمّد بن سلیمان الذی هو والد أحمد المذکور، فالتوقیع فی الوالد لا فی ابنه ابن الولد؛ لأنّ أباطاهر الزراری کنیه له، کما ذکره النجاشی.

وفی الکلام الذی ذکره النجاشی فی کتابه دلاله علی المرام من وجوه شتّی، فإنّه ذکر صریحاً أبی طاهر الزراری کنیه له، وأیضاً ذکر أنّ له إلی مولانا أبی محمّد علیه السلام مسائل والجوابات.

۱- (۱) تلخیص الأقوال للاسترابادی - مخطوط.

وأيضاً ذكر تاريخ ولادته، حيث قال: مولده سبع وثلاثون، فيكون عمره حين وفاه مولانا عليه السلام ثلاثاً وعشرين سنه، وعاش بعده عليه السلام احدى وأربعين سنه.

بقى الكلام فى الاثنين الباقيين من العدّه، وهما: أحمد بن عبداللّه بن اميه، وعلى بن محمّد بن عبداللّه بن اذينه.

فنقول: أمّا أحمد بن عبداللّه بن اميه، فهو غير معنون فى كتب الرجال، ولم نجد فيه ما يدلّ على مدحه، إلّا ما تراه من روايه ثقه الاسلام، بل اكثاره فى الروايه عنه، ويظهر منه اعتماده عليه.

واحتمل بعضهم أنّه أحمد بن عبداللّه ابن بنت البرقى، لما يظهر من شيخ الطائفه فى الفهرست فى ترجمه أحمد بن خالد أنّه يروى عنه، حيث قال بعد ذكر كتب البرقى، ما هذا لفظه: أخبرنا هؤلاء الثلاثه عن الحسن بن حمزه العلوى الطبرى، قال: حدّثنا أحمد بن عبداللّه ابن بنت البرقى، قال: حدّثنا جدّى أحمد بن محمّد الخ(۱).

بأن يكون اميه فى بيان العدّه تصحيف ابنته، ويكون الأصل أحمد بن عبداللّه ابن بنته، ويكون هذا لقباً لأحمد المذكور، فيكون عبداللّه ابن بنته، ونسب أحمد إلى جدّه.

ولمّا كانت روايه أحمد بن عبداللّه على تقدير كون عبداللّه ابن بنت البرقى بعيده، احتمل بعض الأعلام كون عبداللّه صهراً للبرقى على بنته، ويكون أحمد ابن بنت البرقى من غير واسطه.

وهذا الاحتمال لا يخفى ما فيه من الاشكال؛ لأنّ الظاهر من الكلام المذكور

۱- (۱) الفهرست ص ۲۲.

من الفهرست، حيث قال: حدّثنا أحمد بن عبداللّه ابن بنت البرقى. أنّ عبداللّه هو ابن بنت البرقى.

وكذا من طريق الصدوق إلى محمّد بن مسلم، حيث قال: وما كان فيه عن محمّد ابن مسلم، فقد رويته عن على بن أحمد بن عبداللّه بن أحمد بن أبى عبداللّه، عن أبيه، عن جدّه أحمد بن أبى عبداللّه البرقى، عن أبيه محمّد بن خالد الخ(۱).

فاحتمال كون عبداللّه صهراً للبرقى ينافى كونه ابناً له، وجعل ابن أحمد بن أبى عبداللّه صفه لأحمد، مع منافاته للظاهر جدّاً، ينافى ما هو المعهود من علماء الرجال من هذا التقرير، كما لا يخفى، فارتكاب ذلك الاستبعاد أولى من هذا بمراتب.

وأمّا على بن محمّد بن عبداللّه بن اذينه، فهو أيضاً غير معنون فى الرجال، لكن الظاهر من روايه ثقه الاسلام عنه تعويله عليه، مضافاً إلى مجهوليتهما غير مضرّه فيما نحن فيه؛ لما عرفت من كون على بن إبراهيم الثقه من جمله العدّه هنا أيضاً.

تنبيه: اعلم أنّ هذه العدّه هم الذين يروى عنهم ثقه الاسلام من غير واسطه، ويروى بواسطتهم عن أحمد بن محمّد بن خالد.

فعلى هذا ما فى باب الحركه والانتقال من اصول الكافى، حيث قال: عنه، عن عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد(۲). لا يخفى ما فيه.

ثمّ انّ الضمير فى قوله «عنه» عائد إلى على بن محمّد الذى من جمله العدّه الذين يروى بواسطتهم عن سهل، فلا يبعد أن يقال: إنّ لفظه «عنه» و «عن» بعدها

۱- (۱) من لا يحضره الفقيه ۴:۴۲۴.

۲- (۲) اصول الكافى ۱:۱۲۶ ح ۵.

زائده من النسّاخ.

بقی الکلام فی حال العدّه المتوسّطین بین ثقه الاسلام وسهل بن زیاد.

فنقول: إنّهم أیضاً علی ما ذکر فی الخلاصه أربعه: علی بن محمّد بن علاّن، ومحمّد بن أبی عبداللّه، ومحمّد بن الحسن، ومحمّد بن عقیل الکلینی(۱).

قال مولانا الفاضل میرزا محمّد: اتّفقت النسخ علی علی بن محمّد بن علاّن، والموجود فی الرجال: علی بن محمّد المعروف بعلاّن، فکأنّه علی بن محمّد بن علاّن. والظاهر أنّ محمّد بن أبی عبداللّه هو محمّد بن جعفر الأسدی الثقه، وأنّ محمّد بن الحسن هو الصفّار، فلا یضرّ اذن ضعف سهل مع وجود ثقه مع سهل فی مرتبته. وأیضاً اتّفاق الجماعه المذکوره علی الکذب بعید جدّاً(۲). انتهی کلامه.

توضیح المرام من هذا الکلام یستدعی التکلّم فی مقامین:

الأوّل: فی وجه ظهور هؤلاء فی من ذکر.

فنقول: المراد أنّ علی بن محمّد بن علاّن فی المقام هو علی بن محمّد بن إبراهیم بن أبان الرازی الکلینی المعروف بعلاّن؛ لأنّ روایه ثقه الاسلام فی الکافی عن علی بن محمّد، وروایته عن سهل بن زیاد أکثر من أن تحصی، وهنا کذلک؛ لأنّ الکلام فی العدّه عن سهل، ویشهد له ملاحظه الطبقه، کما ستقف علیه.

وإنّما الکلام فی أنّ ما وجد فی عباره العلاّمه، وهو علی بن محمّد بن علاّن، هل هو صحیح أو لا؟ والظاهر من الفاضل المذکور الثانی.

ویمکن أن یقال بالأوّل، بناءً علی أن یکون العلاّن لقب الأربعه: محمّد بن

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۷۲.

۲- (۲) منهج المقال ص ۴۰۱ الخاتمه، الفائده الأُولی.

إبراهيم، وابنه على بن محمّد بن إبراهيم، وأخيه أحمد بن إبراهيم، وأبيه إبراهيم.

أمّا الأوّل، فلما فى رجال الشيخ فى باب من لم يرو عن الأئمّه عليهم السلام، حيث قال:

محمّد بن إبراهيم المعروف بعلاّن الكلينى خيّر(۱). ومثله فى الخلاصه(۲).

وأمّا الثانى، فلما ذكره النجاشى، حيث قال: على بن محمّد بن إبراهيم بن أبان الرازى الكينى المعروف بعلاّن(۳). ومثله العلاّمه فى الخلاصه(۴).

وأمّا الثالث، فلما فى رجال الشيخ فى باب من لم يرو عن الأئمّه عليهم السلام أيضاً، قال: أحمد بن إبراهيم المعروف بعلاّن الكلينى خيّر فاضل من أهل الرى(۵). ومثله فى الخلاصه(۶).

وأمّا الرابع، فقد نبّه عليه الفاضل البهبهانى رحمه الله، حيث قال: والظاهر أنّه لقب إبراهيم نفسه(۷). فعلى هذا على بن محمّد بن إبراهيم متّحد مع على بن محمّد بن علاّن، تاره ذكر والد محمّد باسمه كما فى الرجال، واُخرى بلقبه كما فى بيان العدّه، فلا اشتباه.

والحاصل الظاهر أنّ على بن محمّد الذى من جمله العدّه هو على بن محمّد بن

۱- (۱) رجال الشيخ الطوسى ص ۴۳۹.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۱۴۸ برقم: ۴۹.

۳- (۳) رجال النجاشى ص ۲۶۰ برقم: ۶۸۲.

۴- (۴) خلاصه الأقوال ص ۱۰۰ برقم: ۴۷.

۵- (۵) رجال الشيخ ص ۴۰۷.

۶- (۶) خلاصه الأقوال ص ۱۸.

۷- (۷) التعليقه على منهج المقال ص ۴۰۶.

إبراهيم بن أبان الرازى الكلينى؛ لما عرفت من أنّ روايه ثقه الاسلام عن على بن محمّد الذى يروى عن سهل بن زياد أكثر من أن تحصى، وعلى بن محمّد هذا هو على بن محمّد بن إبراهيم المذكور؛ لأنّه الذى صرّح به جماعه من العلماء، ولشهاده الطبقه؛ لأنّه كان فى زمن الغيبه الصغرى ومات فيها.

قال النجاشى: له كتاب أخبار القائم، قال: وقتل علّان فى طريق مكّه، وكان استأذن الصاحب عليه السلام، فخرج: توقّف عنه فى هذه السنه، فخالف(۱).

تحقيق الحال يستدعى أن يقال: إنّ الذى يحضرنى الآن من روايه ثقه الاسلام عن على بن محمّد على ثلاثه أنحاء:

منها: الروايه عنه من غير تقييد، سواء روى بواسطته عن سهل بن زياد، وهو الأكثر، كما لا يخفى على من تتبّع موارد قليله من الكافى اصوله وفروعه، أم لا وهو أقلّ من الأوّل.

ومنه: ما فى باب العقل والجهل(۲).

ومنه: ما فى باب اللباس من كتاب الصلاه منه، قال فى أربعه مواضع من هذا الباب: على بن محمّد بن عبداللّه بن إسحاق العلوى(۳). وغير ذلك من الموارد.

ومنها: الروايه عنه مقيّداً بابن عبداللّه، كما فى باب العقل والجهل من الكافى(۴).

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۲۶۱.

۲- (۲) اصول الكافى ۱:۲۸ ح ۳۳.

۳- (۳) فروع الكافى ۳:۳۹۷ ح ۲ و ح ۵ و ح ۱۱ و ح ۱۶.

۴- (۴) اصول الكافى ۱:۱۱ ح ۸.

وباب فضل العلم ووجوب طلبه من الكافی(۱).

وباب روایه الکتب والحدیث من الکافی(۲).

ومنه: ما فی باب النوادر من طهاره الکافی(۳).

وغیر ذلک من الموارد المتکثّره.

ومنها: الروایه عنه مقیّداً بابن بندار، کما فی باب السواک من کتاب الطهاره من الکافی(۴).

وفی باب الخضاب من کتاب الزیّ والتجمّل من الکافی(۵).

وفی باب الفیروزج من الکافی(۶).

وفی باب اللباس من الکافی(۷).

وفی باب النبیذ منه(۸).

وفی باب من اضطرّ إلی الخمر للدواء منه(۹).

۱- (۱) اصول الکافی ۱:۳۱ ح ۶.

۲- (۲) اصول الکافی ۱:۵۲ ح ۸.

۳- (۳) فروع الکافی ۳:۶۹ ح ۱.

۴- (۴) فروع الکافی ۳:۲۳ ح ۷.

۵- (۵) فروع الکافی ۶:۴۸۲ ح ۱۲.

۶- (۶) فروع الکافی ۶:۴۷۲ ح ۲.

۷- (۷) فروع الکافی ۶:۴۴۲ ح ۸.

۸- (۸) فروع الکافی ۶:۴۱۷ ح ۷.

۹- (۹) فروع الکافی ۶:۴۱۴ ح ۹.

وفی باب الأسوقه وفضل سویق الحنطه من کتاب الأطعمه(۱).

وفی الباب أیضاً(۲).

وفی باب البصل فی موضعین(۳).

وغیر ذلک من الموارد التی لا یخفی علی المتتبع.

والظاهر أنّ علی بن محمّد بن بندار، وعلی بن محمّد بن عبداللّه واحد، عبداللّه اسم جدّه، وبندار لقبه، والدلیل علیه کلام النجاشی فی ترجمه الولد والوالد.

قال فی الأوّل: علی بن أبی القاسم عبداللّه بن عمران البرقی المعروف أبوه بماجیلویه، یکنّی أباالحسن، ثقه فاضل فقیه أدیب، رأی أحمد بن محمّد البرقی وتأدّب علیه، وهو ابن بنته، وصنّف کتباً(۴).

وفی الثانی: محمّد بن أبی القاسم عبیداللّه بن عمران الجنابی البرقی أبو عبداللّه الملقّب ماجیلویه، وأبوالقاسم یلقّب بندار، سید من أصحابنا القمّیین، ثقه عالم فقیه، عارف بالأدب والشعر والغریب، وهو صهر أحمد بن أبی عبداللّه البرقی علی ابنته، وابنه علی بن محمّد منها، وکان أخذ عنه العلم والأدب(۵). انتهی.

ومقتضی ما ذکره أنّ علی الذی هو ابن بنت البرقی والده محمّد، وأبوالقاسم کنیه جدّه، واسم جدّه عبداللّه، ولقبه بندار، وماجیلویه لقب محمّد.

۱- (۱) فروع الکافی ۶:۳۰۶ ح ۷.

۲- (۲) فروع الکافی ۶:۳۰۵ ح ۴.

۳- (۳) فروع الکافی ۶:۳۷۴ ح ۳.

۴- (۴) رجال النجاشی ص ۲۶۱.

۵- (۵) رجال النجاشی ص ۳۵۳.

فعلى هذا يكون على بن محمّد بن عبداللّه وعلى بن محمّد بن بندار واحد، تاره يذكر جدّه باسمه، واُخرى بلقبه، فعدم مذكوريه على بن محمّد بن بندار فى الرجال غير مضرّ؛ لثبوت التوثيق لعلى بن محمّد بن عبداللّه من النجاشى والعلاّمه، وقد عرفت أنّه وعلى بن محمّد بن بندار واحد.

وممّا ذكر تبيّن أنّ عبداللّه فى ترجمه الابن، وعبيداللّه فى ترجمه الوالد، ليس على ما ينبغى، وانّ على بن أبى القاسم فى الأوّل نسبه إلى الجدّ، والمقصود على بن محمّد بن أبى القاسم، كما فى الخلاصه، مع تصريحه فى ترجمه الابن بعبداللّه أيضاً أتى فى ترجمه الوالد بعبيداللّه، ونسب عبداللّه إلى القيل(۱).

وممّا يؤيّد اتّحادهما هو أنّ فى الغالب يروى على بن محمّد بن عبداللّه عن أحمد بن محمّد البرقى، أو عن إبراهيم بن إسحاق، وعلى بن محمّد بن بندار كذلك، فلاحظ ما أوردناه من الموارد المذكوره.

إذا تحقّق ذلك نقول: إنّ على بن محمّد فى أوّل سند الكافى اثنان، وكلاهما ثقه، فلا يهمّنا البحث عن التعيين، مع أنّه يمكن أن يقال: إنّ الراوى عن سهل هو على ابن محمّد بن إبراهيم المعروف بالعلاّن؛ لاطّراد عاده ثقه الاسلام بإطلاق على بن محمّد حال الروايه عنه، بخلاف ما إذا كانت الروايه عن غيره، فإنّه قد يطلقه، وقد يقيّده بابن بندار، أو ابن عبداللّه، وهو الأكثر.

ومنه يظهر أنّ الراوى عن سهل غير ابن بندار، فهو العلاّن.

ولمّا كانت الروايه فى العدّه عن سهل، نقول: إنّه العلاّن، مضافاً إلى ما عرفت من أنّ احتمال الاشتراك غير مضرّ.

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۱۰۰ و ۱۵۷.

وأمّا كون المراد بمحمّد بن أبی عبداللّه هو محمّد بن جعفر الأسدی، فلما صرّح به النجاشی والعلاّمه فی ترجمه محمّد بن جعفر المذکور من أنّه یقال له: محمّد بن أبی عبداللّه(۱).

فعلی هذا یکون محمّد بن جعفر الأسدی، ومحمّد بن أبی عبداللّه واحداً، تاره ذکر والده بالإسم، وأُخری بالکنیه، لکن هذا إنّما یجدی فیما نحن فیه إذا انضمّ إلیه ما وجد فی کلام ثقه الاسلام من الروایه، تاره عن محمّد بن جعفر الأسدی عن محمّد بن إسماعیل البرمکی، وأُخری عن محمّد بن أبی عبداللّه عنه.

قال فی باب حدوث العالم: حدّثنی محمّد بن جعفر الأسدی، عن محمّد بن إسماعیل البرمکی الرازی(۲).

وفی باب الحرکه والانتقال: محمّد بن أبی عبداللّه، عن محمّد بن إسماعیل البرمکی(۳).

وروایته عن محمّد بن أبی عبداللّه عن محمّد بن إسماعیل البرمکی أکثر.

وممّا ذکر یظهر أنّ المراد منه محمّد بن جعفر الأسدی.

وفی باب الاستطاعه: محمّد بن أبی عبداللّه، عن سهل بن زیاد(۴).

وفی الباب الذی قبله: محمّد بن أبی عبداللّه وغیره، عن سهل بن زیاد(۵).

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۷۳، خلاصه الأقوال ص ۱۶۰.

۲- (۲) اصول الکافی ۱:۷۸ ح ۳.

۳- (۳) اصول الکافی ۱:۱۲۵ ح ۱.

۴- (۴) اصول الکافی ۱:۱۶۲ ح ۳.

۵- (۵) اصول الکافی ۱:۱۵۹ ح ۱۲.

وبعد ملاحظه ذلک مع ما ذکر یتّضح المرام، لما عرفت أنّ الکلام فی العدّه الذین یروی بواسطتهم عن سهل بن زیاد.

وأیضاً الظاهر من تتبّع الرجال أنّ محمّد بن أبی عبداللّه اثنان:

أحدهما: هو محمّد بن جعفر الأسدی، لما عرفت من النجاشی والعلاّمه، أنّهما ذکرا فی ترجمته أنّه یقال له: محمّد بن أبی عبداللّه.

والثانی: ذکره شیخ الطائفه فی الفهرست، حیث قال: محمّد بن أبی عبداللّه، له کتاب، إلی أن قال: روّینا کلّها بهذا الاسناد، عن حمید، عن أبی إسحاق بن إبراهیم ابن سلیمان بن حیان الخزّاز عنه(۱).

وحمید فی السند هو حمید بن زیاد، کما یظهر ذلک مع قوله «بهذا الاسناد» ممّا ذکره قبل ذلک فی ترجمه محمّد بن خالد، قال: له کتاب، أخبرنا جماعه عن أبی المفضّل، عن حمید بن زیاد، عن ابن سلیمان بن حیّان أبی إسحاق الخزّاز عنه.

ولیس المراد من محمّد بن أبی عبداللّه الذی یروی عنه ثقه الاسلام فی ضمن العدّه أو غیرها هو الثانی؛ لأنّ طبقته مقدّمه علی طبقه ثقه الاسلام؛ لأنّ وفاه حمید ابن زیاد الذی یروی عن إبراهیم بن سلیمان الذی یروی عنه محمّد بن أبی عبداللّه المذکور قبل وفاه ثقه الاسلام بتسع عشره سنه، فیبعد درک ثقه الاسلام لإبراهیم ابن سلیمان المذکور، فکیف لمن یروی ابراهیم عنه، ویظهر هذه الدعوی من ملاحظه تاریخ الوفاه فیهما.

قال النجاشی فی ترجمه حمید بن زیاد: أخبرنا الحسین بن محمّد بن عبیداللّه، قال: حدّثنا أحمد بن جعفر بن سفیان، عن حمید بکتبه، قال أبوالمفضّل الشیبانی:

۱- (۱) الفهرست ص ۱۵۳.

أجازنا سنه عشره وثلاثمائه، وقال أبوالحسن على بن حاتم: لقيته سنه ستّ وثلاثمائه، وسمعت منه كتابه الرجال قراءه، وأجاز لنا كتبه، ومات حميد سنه عشره وثلاثمائه(۱).

وقد ذكر فى ترجمه ثقه الاسلام أنّه مات فى سنه تسع وعشرين وثلاثمائه(۲).

فلا يكون المذكور فى صدر سند الكافى هذا الرجل.

بخلاف محمّد بن جعفر الأسدى الذى قد عرفت أنّه يقال له: محمّد بن أبى عبداللّه أيضاً، فإنّه كان فى عصر ثقه الاسلام، وتاريخ وفاته بعد تاريخ وفاه حميد بن زياد المذكور.

كما يظهر ممّا حكاه النجاشى فى ترجمته، حيث قال: أخبرنا أبوالعبّاس بن نوح، قال: حدّثنا الحسن بن حمزه، قال: حدّثنا محمّد بن جعفر الأسدى بجميع كتبه، قال: ومات أبوالحسين محمّد بن جعفر ليله الخميس لعشر خلون من جمادى الأُولى سنه اثنتى عشره سنه وثلاثمائه(۳).

إن قيل: يمكن أن يورد هنا نظير ما أوردته فى السابق، بأن يقال: كما قلتم لا يمكن أن يكون محمّد بن أبى عبداللّه الذى يروى عنه ثقه الاسلام من ذكره شيخ الطائفه فى الفهرست لما ذكرت.

نقول: لا يمكن أن يكون محمّد بن جعفر الأسدى أيضاً؛ لأنّ النجاشى أورد فى ترجمته ما يدلّ على أنّ أحمد بن محمّد بن عيسى يروى عنه، فهو مقدّم فى الطبقه

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۱۳۲.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۳۷۷.

۳- (۳) رجال النجاشى ص ۳۷۳.

على أحمد بن محمّد بن عيسى الذى لا يروى عنه ثقه الاسلام إلّا بواسطه، فكيف يمكن روايته عمّن يروى عنه أحمد من غير واسطه؟

قلنا: هذا التوهّم وإن كان ممّا يتوهّم من كلام النجاشى فى بادىء الرأى، لكن العارف بطبقات الرواه ينكشف لديه الحال، ويدرى أنّه ليس بمراد من المقال.

فها أنا اورد كلامه بالتمام ليتبيّن حقّ المرام.

فأقول: قال النجاشى: محمّد بن جعفر بن محمّد بن عون الأسدى، أبوالحسين الكوفى، ساكن الرأى، يقال له: محمّد بن أبى عبداللّه، كان ثقه، صحيح الحديث، إلّا أنّه روى عن الضعفاء، وكان يقول بالجبر والتشبيه، وكان أبوه وجهاً، روى عنه أحمد بن محمّد بن عيسى، له كتاب الجبر والاستطاعه، أخبرنا أبوالعبّاس بن نوح، قال: حدّثنا الحسن بن حمزه، قال: حدّثنا محمّد بن جعفر الأسدى بجميع كتبه(۱).

وذكر قوله «روى عنه أحمد بن محمّد بن عيسى» فى ترجمه محمّد بن جعفر وإن توهّم ارجاعه إليه، لاسيما بعد كونه من دأب علماء الرجال، وخصوصاً بعد عود الضمير فى قوله «له كتاب الجبر والاستطاعه» إليه؛ لأنّ الظاهر أنّ هذا الكتاب للابن لا للأب.

والظاهر أنّ هذا الكتاب هو الذى ذكره شيخ الطائفه فى الفهرست فى ترجمه محمّد بن جعفر، حيث قال: محمّد بن جعفر الأسدى يكنّى أباالحسين، له كتاب الردّ على أهل الاستطاعه(۲).

لكن الظاهر أنّ الضمير فى «عنه» فى قوله «روى عنه» عائد إلى أبوه فى قوله

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۳۷۳.

۲- (۲) الفهرست ص ۱۵۱.

«وكان أبوه وجهاً» بل هو مقطوع به عنـد من له تتبع بالأخبار، ولـذا ترى العلاّمه مع ذكره هـذا الكلام فى ترجمه الولد ذكره فيما قبل ذلك فى ترجمه الوالد، حيث قال:

جعفر بن محمّد بن عون الأسدى، وجه، يروى عنه أحمد بن محمّد بن عيسى(۱).

بقى الكلام فى حاله، فنقول: الذى يظهر من النصوص المرويه فى إكمال الدين وكتاب الغيبه للشيخ أنّه من أجلّه العظام.

قال شيخ الطائفه: وقد كان فى زمان السفراء المحمودين أقوام ثقات ترد عليهم التوقيعات من قبل المنصوبين للسفاره من الأصل، منهم أبوالحسين محمّد بن جعفر الأسدى رحمه الله، أخبرنا أبوالحسين بن أبى الجيد القمّى، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن محمّد بن يحيى العطّار، عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عن صالح بن أبى صالح، قال: سألنى بعض الناس فى سنه تسعين ومائتين قبض شىء، فامتنعت من ذلك، وكتبت أستطلع الرأى، فأتانى الجواب بالرى: محمّد بن جعفر العربى فليدفع إليه، فإنّه من ثقاتنا.

وروى محمّـد بن يعقوب الكلينى عن أحمـد بن يوسف الشاشـى، قـال: قال لى محمّـد بن الحسن الكاتب المروزى: وجّهت إلى حاجز الوشّاء مائتى دينار، وكتبت إلى الغريم بذلك، فخرج الوصول، وذكر أنّه كان لى قبلى ألف دينار، وأنّى وجّهت إليه مائتى دينار، وقال: إن أردت أن تعامل أحداً، فعليك بأبى الحسين الأسدى بالرى.

فورد الخبر بوفـاه حـاجز رضـى اللّه عنه بعـد يومين أو ثلاـثه، فـأعلمته بموته، فاغتمّ، فقلت له: لا تغتمّ، فإنّ لك فى التوقيع إليك دلالتين: أحدهما إعلامه إيّاك أنّ

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۳۳.

المال ألف دينار، والثانی أمره إيّاک بمعامله أبی الحسين الأسدی لعلمه بموت حاجز.

وبهذا الاسناد عن أبی جعفر محمّد بن علی بن نوبخت، قال: عزمت علی الحجّ وتهيّأت، فورد عليّ: نحن لذلک كارهون، فضاق صدری واغتممت، وكتبت: أنا مقيم بالسمع والطاعه، غير أنّی مغتمّ بتخلّفی عن الحجّ، فوقّع: لا يضيقنّ صدرک، فإنّک تحجّ من قابل، فلمّا كان من قابل استأذنت، فورد الجواب، فكتبت: انّی عادلت محمّد بن العبّاس وأنا واثق بديانته وصيانته، فورد الجواب: الأسدی نعم العديل، فإن قدم فلا تختر عليه، قال: فقدم الأسدی، فعادلته.

محمّد بن يعقوب، عن علی بن محمّد، عن محمّد بن شاذان النيسابوری، قال:

اجتمع عندی خمسمائه درهم تنقص عشرون درهماً، فلم احبّ أن ينقص هذا المقدار، فوزنت من عندی عشرون درهماً، ودفعتها إلی الأسدی، ولم أكتب بخبر نقصانها وانّی أتممتها من مالی، فورد الجواب: قد وصلت الخمسمائه التی لک فيها عشرون.

قال شيخ الطائفه بعد أن أورد الحكايات المذكوره، ما هذا لفظه: ومات الأسدی علی ظاهر العداله، لم يتغيّر ولم يطعن عليه فی شهر ربيع الآخر سنه اثنتی عشره وثلاثمائه(۱).

وفی كمال الدين قال: حدّثنا أبوجعفر محمّد بن محمّد الخزاعی رضی اللّه عنه، قال: حدّثنا أبوعلی بن أبی الحسين الأسدی، عن أبيه، قال: ورد عليّ توقيع من الشيخ أبی جعفر محمّد بن عثمان العمری قدّس اللّه روحه ابتداءً لم يتقدّمه سؤال:

۱- (۱) كتاب الغيبه للشيخ الطوسی ص ۴۱۵-۴۱۷.

بسم اللّه الرحم الرحيم، لعنه اللّه والملائكه والناس أجمعين على من استحلّ من مالنا درهماً.

قال أبوالحسين الأسدى رضى اللّه عنه: فوقع فى نفسى أنّ ذلك فى من استحلّ من مال الناحيه درهماً دون من أكل منه غير مستحلّ له، وقلت فى نفسى: إنّ ذلك فى جميع من استحلّ محرّماً، فأىّ فضل فى ذلك للحجّه عليه السلام على غيره؟

قال: فوالذى بعث محمّداً صلى الله عليه و آله بالحقّ بشيراً لقد نظرت بعد ذلك فى التوقيع، فوجدته قد انقلب إلى ما وقع فى نفسى: بسم اللّه الرحمن الرحيم، لعنه اللّه والملائكه والناس أجمعين على من أكل من مالنا درهماً حراماً.

قال أبوجعفر محمّد بن محمّد الخزاعى رحمه الله: أخرج إلينا أبوعلى بن أبى الحسين الأسدى هذا التوقيع حتّى نظرنا فيه وقرأناه(۱).

إذا علمت ذلك نقول: إنّ قول النجاشى بأنّه كان يقول بالجبر والتشبيه، يعارضه قول شيخ الطائفه، حيث ذكر تاره أنّه من الأبواب، واُخرى بأنّه كان فى زمن السفراء أقوام ثقات، إلى أن قال: منهم أبوالحسين محمّد بن جعفر الأسدى.

ولا يخفى ما فى هذا الكلام من الدلاله على شدّه تعويله عليه، حيث جعله أوّلاً من جمله الثقات، ثمّ اكتفى بذكره عن غيره.

ومرّه ثالثه بأنّه مات الأسدى على ظاهر العداله، لم يتغيّر ولم يطعن عليه.

ولا يبعد أن يكون هذاالكلام تعريضاً على النجاشى، حيث حكم بأنّه كان يقول بالجبر والتشبيه.

والحاصل أنّ الترجيح لقول الشيخ؛ لأنّ كلامه أدلّ وأبلغ فى المدح؛ ولأنّ

۱- (۱) كمال الدين للشيخ الصدوق ص ۵۲۲.

الظاهر من ثقه الإسلام الذی کان معاصراً للأسدی أنّ له علیه کمال التعویل والاعتماد، حیث أکثر الروایه عنه، وذکره مترحّماً علیه، حیث قال فی باب حدوث العالم: حدّثنی محمّد بن جعفر الأسدی رحمه الله(۱). ولم یحضرنی الآن من ذکره کذلک.

وذکر بعض الأعلام أنّه من أساتیده ومشایخه، فلو کان ممّن یقول بالجبر والتشبیه کیف لم یطّلع علیه تلمیذه ثقه الاسلام، واطّلع علیه النجاشی المتأخّر عنه بکثیر، حیث لم یرو عن ثقه الاسلام إلّا بواسطتین.

وأیضاً أنّ شیخنا الصدوق رحمه الله مع کون ولادته فی الغیبه الصغری، وکان أبوه معاصراً للأسدی المذکور یذکره مترضّیاً، ویروی عنه بواسطه واحده.

قال فی مشیخه الفقیه: وما کان فیه عن أبی الحسین محمّد بن جعفر الأسدی رضی اللّه عنه، فقد رویته عن علی بن أحمد بن موسی الخ(۲).

وقد حکی المولی التقی المجلسی رحمه الله عن بعض الفضلاء المتبحّرین أنّه قد ذکر أنّ أهل قم علی الجبر والتشبیه سوی محمّد بن بابویه.

وذکر المولی التقی أنّ الوجه فی تلک النسبه أنّ الصدوق إذا ذکر خبراً یدلّ علی أحدهما یأوّله وهم لا یأوّلونه: إمّا بناءً علی الظهور، أو بناءً علی عدم جرأتهم بأن یأوّلوا بآرائهم، بل یقولون مجملاً: إنّ له محملاً یعلمه المعصومون إلی آخره.

فلو کان الأسدی ممّن یقول بالجبر والتشبیه کیف یذکره الصدوق الذی حاله مع قرب عهده به مترضّیاً.

۱- (۱) اصول الکافی ۷۸:۱ ح ۳ ولیس فیه الترحّم.

۲- (۲) من لا یحضره الفقیه ۴۷۶:۴.

وأيضاً أنّ ثقه الاسلام قد روى عن محمّد بن جعفر الأسدى ما يدلّ على فساد القول بالتشبيه وبطلانه.

ففى باب النهى عن الجسم والصوره: عن محمّد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن حمزه بن محمّد، قال: كتبت إلى أبى الحسن عليه السلام أسأله عن الجسم والصوره، فكتب: سبحان من ليس كمثله شىء لا جسم ولا صوره.

ورواه محمّد بن أبى عبداللّه إلاّ أنّه لم يسمّ الرجل(۱).

وروى أيضاً فى الباب: عن محمّد بن أبى عبداللّه، عمّن ذكره، عن على بن عبّاس، عن أحمد بن محمّد بن أبى نصر، عن محمّد بن حكيم إلى آخره(۲). نظير الخبر السالف.

وفى الباب أيضاً: عن محمّد بن أبى عبداللّه، عن محمّد بن إسماعيل، عن الحسين بن الحسن، عن بكر بن صالح، عن الحسن بن سعيد، عن عبداللّه بن المغيره، عن محمّد بن زياد، قال: سمعت يونس بن ظبيان يقول إلى آخره(۳).

وفيه أيضاً دلالات على المرام، وهكذا الحال فى القول بالجبر، فإنّ ثقه الاسلام روى عنه ما يدلّ على فساده، كما فى باب الجبر(۴)، فارجعه.

هذا مع أنّك قد عرفت من الحكايات السابقه المرويه فى كمال الدين وكتاب الغيبه، أنّ لهذا الشخص عند مولانا الصاحب عجّل اللّه فرجه منزله وجلاله، ومن

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۱۰۴ ح ۲.

۲- (۲) اصول الكافى ۱:۱۰۵ ح ۴.

۳- (۳) اصول الكافى ۱:۱۰۶ ح ۶.

۴- (۴) اصول الكافى ۱:۱۶۰ ح ۱۳.

جملتها قوله عليه السلام: محمّد بن جعفر العربى فليدفع إليه، فإنّه من ثقاتنا.

ولولم يكن له إلاّ هذا لكفاه فخراً وعزّاً وشرفاً، ومعلوم أنّ من كان يقول بالجبر والتشبيه لا يكون ثقه عنده، فالظاهر أنّ حكم النجاشى بذلك لما قاله بعض الأعلام من روايته الأخبار الدالّه على المذهبين فى كتابه.

فكيف كان الظاهر أنّ الرجل من الثقات والأجلّاء المعتمدين، ولذى ترى العلاّمه المجلسى وثّقه فى الوجيزه(۱) من غير أن يبرز قدحاً فيه.

ثمّ اعلم أنّ الذى يظهر من ثقه الاسلام أنّ محمّد بن جعفر الذى يروى عنه فى صدر سند الكافى اثنان: محمّد بن جعفر الأسدى، ومحمّد بن جعفر الرزّاز.

وحكى المحقّق البهبهانى رحمه الله عن البلغه أنّه حكى عن بعض مشايخه توهّم اتّحاده مع الأسدى(۲). وهو غير صحيح؛ لأنّ الأسدى يكنّى بأبى الحسين، والرزّاز بأبى العبّاس.

وأيضاً قد عرفت أنّ الأسدى توفّى فى سنه اثنتى عشره وثلاثمائه، وستعرف أنّ الرزّاز توفّى فى سنه عشره وثلاثمائه، ولعلّ الداعى لتوهّم الاتّحاد عدم عنوان الرزّاز فى كلام النجاشى وشيخ الطائفه، لكنّه لا التفات إليه بعد أن قام الدليل على التعدّد.

مضافاً إلى أنّ الرزّاز وإن لم يكن معنوناً فى رجال النجاشى، لكن ذكره فى رجاله من التراجم.

منها: فى ترجمه أحمد بن محمّد بن أبى نصر البزنطى، حيث قال: له كتب منها

۱- (۱) الوجيزه ص ۲۹۶.

۲- (۲) التعليقه على منهج المقال ص ۲۸۸.

كتاب الجامع، قرأناه على أبى عبداللّه الحسين بن عبيداللّه رحمه الله، قال: قرأته على أبى غالب أحمد بن محمّد الزرارى الخ(۱).

ومنها: فى ترجمه سيف بن عميره(۲).

ومنها: فى ترجمه عبداللّه بن أبى عبداللّه محمّد بن خالد بن عمر الطيالسى(۳).

ومنها: فى ترجمه عبداللّه بن عمر بن بكّار الحنّاط(۴).

ومنها: فى ترجمه عبيداللّه بن الوليد(۵).

ومنها: فى ترجمه عبدالرحمن بن أبى نجران(۶).

ومنها: فى ترجمه عبدالرحمن بن بدر(۷).

ومنها: فى ترجمه عبدالملك(۸).

ومنها: فى ترجمه القاسم بن خليفه(۹).

ومنها: فى ترجمه محمّد بن عيسى(۱۰).

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۷۵.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۱۸۹.

۳- (۳) رجال النجاشى ص ۲۱۹.

۴- (۴) رجال النجاشى ص ۲۲۸.

۵- (۵) رجال النجاشى ص ۲۳۱.

۶- (۶) رجال النجاشى ص ۲۳۵.

۷- (۷) رجال النجاشى ص ۲۳۸.

۸- (۸) رجال النجاشى ص ۲۳۹.

۹- (۹) رجال النجاشى ص ۳۱۵.

۱۰- (۱۰) رجال النجاشى ص ۳۳۴.

ومنها: فی ترجمه محمّد بن أحمد بن یحیی(۱).

ومنها: فی ترجمه محمّد بن البهلول(۲).

ومنها: فی ترجمه موسی بن عمر بن بزیع(۳).

إلی غیر ذلک من التراجم الاُخر.

ویظهر من جمله التراجم المذکوره أنّ محمّد بن جعفر الرزّاز هو خال محمّد بن محمّد بن سلیمان الزراری، کما هو الظاهر ممّا حکی عن رساله أبی غالب إلی ابن ابنه أبی طاهر فی آل أعین: وجدّتی امّ أبی فاطمه بنت جعفر بن محمّد، إلی أن قال:

وأخوهما أبوالعبّاس محمّد بن جعفر الرزّاز، وهو أحد رواه الحدیث ومشایخ الشیعه، وکان له أخ اسمه الحسن بن جعفر، إلی أن قال: وکان مولد محمّد بن جعفر سنه ستّ وثلاثین ومائتین، ومات سنه عشر وثلاثمائه(۴).

فعلی هذا لا وجه لتوهّم الاتّحاد أصلاً.

إذا تحقّق ذلک نقول: إنّه اختلفت عاده ثقه الاسلام فی الروایه عن هذا الرجل، فتاره یذکره بالإسم والکنیه واللقب جمیعاً.

ومنه: ما فی باب تفسیر طلاق السنّه والعدّه من کتاب الطلاق من الکافی(۵).

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۴۹.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۳۷۰.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۴۰۹.

۴- (۴) رساله أبی غالب الزراری ص ۱۴۰-۱۴۱.

۵- (۵) فروع الکافی ۶۴:۶ ح ۱.

وما فی باب المطلّقه التی لم یدخل بها(۱).

وتاره یقتصر علی اللقب فقط.

ومنه ما فی باب التی لا تحلّ له حتّی تنکح زوجاً غیره(۲).

وما فی طلاق المریض ونکاحه(۳).

وفی باب الوکاله فی الطلاق(۴).

ومرّه یجمع بین الکنیه واللقب.

ومنه ما فی باب طلاق التی لم یدخل بها(۵).

وما فی باب أنّ المطلّقه ثلاثاً لا سکنی لها(۶).

وفی باب المتوفّی عنها زوجها(۷).

وتاره یجمع بین الإسم والکنیه، ومنه ما فی باب المبارات(۸).

وما فی باب المرأه یبلغها موت زوجها أو طلاقها(۹).

وتاره یجمع بین الاسم واللقب.

۱- (۱) فروع الکافی ۶:۱۰۶ ح ۱.
۲- (۲) فروع الکافی ۶:۷۶ ح ۳.
۳- (۳) فروع الکافی ۶:۱۲۱ ح ۳.
۴- (۴) فروع الکافی ۶:۱۲۹ ح ۱.
۵- (۵) فروع الکافی ۶:۸۴ ح ۶.
۶- (۶) فروع الکافی ۶:۱۰۴ ح ۱.
۷- (۷) فروع الکافی ۶:۱۱۹ ح ۱۰.
۸- (۸) فروع الکافی ۶:۱۴۳ ح ۵.
۹- (۹) فروع الکافی ۶:۱۴۹ ح ۱.

ومنه: ما فی باب ما یجوز من الوقف والصدقه والنحل والهبه(۱).

وکذا فی الباب المذکور أیضاً(۲).

ومنه: ما فی باب الرهن(۳).

وتاره یقتصر علی الاسم فقط.

ومنه: ما فی باب مدمن الخمر فی باب آخر منه(۴).

والحاصل أنّ الاحتمالات العقلیه بملاحظه الاقتصار بکلّ من الاسم واللقب والکنیه، والترکیب من الثلاثه والاثنین، یرتقی إلی سبعه، وقد وجدنا الروایه من ثقه الاسلام بجمیعها إلّا الاقتصار بالکنیه فقط، فإنّه لم یحضرنی حین الکتابه، فإذا وردت الروایه عن ثقه الاسلام عن محمّد بن جعفر، فإن کان مقروناً بأبی العبّاس، أو الرزّاز، أو الأسدی، فلا اشتباه.

وإن کان مطلقاً، فإن کانت الروایه عن محمّد بن عبدالحمید، أو عن أیوب بن نوح، أو محمّد بن عیسی، أو محمّد بن الحسین بن أبی الخطّاب، أو عبداللّه بن محمّد بن خالد بن عمر الطیالسی، أو محمّد بن خالد المذکور، أو یحیی بن زکریا اللؤلؤی، أو محمّد بن یحیی بن عمران، فالظاهر أنّه الرزّاز.

وإن کان الراویه عن محمّد بن إسماعیل البرمکی، أو محمّد بن إسماعیل فقط، أو البرمکی کذلک، فهو الأسدی، وإن کان الغالب إذا کانت الروایه عن الأسدی

۱- (۱) فروع الکافی ۳۷:۷ ح ۳۳.
۲- (۲) فروع الکافی ۳۷:۷ ح ۳۵.
۳- (۳) فروع الکافی ۲۳۶:۷ ح ۱۸.
۴- (۴) فروع الکافی ۴۰۵:۶ ح ۲.

يذكر أباه بالكنيه هكذا: محمّد بن أبى عبداللّه، ولا يبعد أن يكون الوجه فيه رفع الاشتباه.

تنبيه: اعلم أنّ الغالب أنّ محمّد بن أبى عبداللّه هذا هو الذى يروى عنه ثقه الاسلام من غير واسطه، وربما يروى فى الكافى ما يتوهّم منه أنّه يروى عنه معها.

ومن ذلك: ما فى باب الحركه والانتقال من اصوله، حيث قال: وعنه، عن محمّد ابن أبى عبداللّه، عن محمّد بن إسماعيل(۱).

ومنه: ما فى الباب المذكور أيضاً، حيث قال: وعنه، عن محمّد بن جعفر الكوفى، عن محمّد بن عيسى(۲).

فنقول: أمّا الأوّل، فالظاهر أنّ لفظه «عنه» فيه زائده؛ إذ المذكور قبله فى ذلك الباب ليس إلّا محمّد بن أبى عبداللّه، فإرجاع الضمير إليه مع ذكر محمّد بن أبى عبداللّه يوجب الاتّحاد بين الراوى والمروى عنه، وحمل محمّد بن أبى عبداللّه على غير الأسدى ينافيه الروايه عن محمّد بن إسماعيل.

وأمّا الثانى، فإنّ الضمير فى «عنه» فيه عائد إلى على بن محمّد، عن سهل المذكور قبله متّصلاً به، وعلى بن محمّد هذا قد عرفت أنّه العلّان، وروايه ثقه الاسلام عن كلّ منهما من غير واسطه أكثر من أن تحصى، كما عرفت، إلّا أنّهما لمّا كانا فى طبقه واحده، فلا يبعد روايه أحدهما عن الآخر، وذلك كما أنّ روايه ثقه الاسلام عن كلّ من محمّد بن يحيى العطّار ومحمّد بن الحسن أى الصفّار من غير واسطه كثيره، ومع ذلك قد يروى ثقه الاسلام عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۱۲۵ ح ۳.

۲- (۲) اصول الكافى ۱:۱۲۶ ح ۴.

الحسن الصفّار.

وأمّا كون المراد بمحمّد بن الحسن هو الصفّار، فلكونه فی طبقه ثقه الاسلام، وعمّر بعد موته بتسع أو ثمانين وثلاثين سنه؛ لأنّ النجاشی والعلاّمه قالا: إنّ محمّد ابن الحسن هذا مات فی سنه تسعين ومائتين(۱). وقد تقدّم أنّ موت ثقه الاسلام فی سنه تسع وعشرين أو ثمان وعشرين وثلاثمائه.

وأيضاً أنّ روايه ثقه الاسلام عن محمّد بن الحسن فی أوّل سند الكافی أكثر من أن تحصی، ولم يقيّده فی شیء من المواضع، ويظهر من عدم تقييده أنّه واحد، وهو إمّا الصفّار، أو غيره، والغير الذی يحتمل أن يكون ذلك هو الذی يروی عن الكشی، وهو محمّد بن الحسن البرنانی، ونحوه ممّن كان فی طبقته.

ويبعد فی الغايه أن يقتصر ثقه الاسلام فی الروايه عن محمّد بن الحسن البرنانی مع مجهوليه حاله، ولم يرو عن الصفّار الذی هو من أعاظم المحدّثين والعلماء، وكتبه معروفه مثل بصائر الدرجات ونحوه.

وأيضاً قد أكثر ثقه الاسلام فی الروايه عن محمّد بن الحسن، وعلی بن محمّد ابن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق.

منه: ما فی باب قلّه أعداد المؤمنين من الاُصول(۲).

ومنه: ما فی الخضاب من كتاب الزیّ والتجمّل من الفروع(۳).

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۵۴، خلاصه الأقوال ص ۱۵۷.

۲- (۲) اصول الكافی ۲:۲۴۲ ح ۴.

۳- (۳) فروع الكافی ۶:۴۸۲ ح ۱۲.

ومنه ما فی باب النبیذ من کتاب الأشربه(۱).

وأیضاً أنّ محمّد بن الحسن بن أحمد بن الولید الذی یکون وفاته بعد وفاه ثقه الاسلام بأربع عشره سنه؛ لما فی النجاشی من أنّ محمّد بن الحسن بن الولید مات فی سنه ثلاث وأربعین وثلاثمائه(۲). وقد مرّ عن النجاشی أنّ وفاه ثقه الاسلام فی سنه تسع وعشرین وثلاثمائه، ویروی عن الصفّار، کما صرّح به شیخ الطائفه فی رجاله، فروایه ثقه الاسلام عنه أولی.

المقام الثانی: فی توضیح التفریع المذکور فی العباره، وهو قوله «فلا یضرّ إذن ضعف سهل مع وجود ثقه مع سهل فی مرتبته» فإنّ الذی یظهر فی بادیء النظر أنّه لا وجه له؛ لوضوح أنّ الجماعه المذکوره لیسوا فی مرتبه سهل، بل هم الراوون عنه، فوثاقتهم لا تؤثّر بعد تسلیم الضعف فی سهل، کما لا یخفی.

ویمکن أن یقال: إنّ التفریع المذکور جواب عن سؤال مقدّر.

تقریره: هو أنّ التجشّم فی تعیین العدّه الذین یروون عن سهل، وکونهم عباره عن الجماعه الثقات المذکوره، ممّا لا ثمره له بعد ثبوت الضعف فی سهل الذی هم یروون عنه؛ لکون التضعیف فیه کافیاً فی الحکم بضعف الحدیث، سواء کانت العدّه ثقات أم لا.

أجاب بما حاصله: أنّه بعد تعیین العدّه، وکونهم عباره عن الثقات المذکورین، لا یضرّ حینئذ ضعف سهل فیما إذا وجد ثقه مع سهل فی مرتبته وطبقته.

ویؤیّد هذا المعنی قوله «مع سهل» إذ لو کان المراد المعنی الأوّل لا حاجه إلیه،

۱- (۱) فروع الکافی ۶:۴۱۷ ح ۷.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۳۸۳.

بل المناسب حينئذ أن يقول: فلا يضرّ إذن ضعف سهل لوجود ثقه فی مرتبته، کما لا یخفی.

وإلی المعنی الذی ذکرناه أشار من سمع منه فی الحاشیه، حیث قال: أی إن وجد معه ثقه، فلا یضرّ ضعفه.

وحاصل المعنی هو أنّه قد یتّفق وجود ثقه أو ممدوح مع سهل فی طبقته فی سند الحدیث، فحینئذ تکون روایه العدّه عن کلّ من سهل وذلک الثقه مثلاً، فبعد ثبوت الوثاقه للعدّه لا یکون ضعف سهل حینئذ مضرّاً.

کما فی باب مدمن الخمر من کتاب الأشربه من الفروع، حیث روی عن عدّه من أصحابنا، عن سهل بن زیاد، ویعقوب بن یزید(۱).

ونحوه ممّا اتّفق وجود ثقه فی طبقه سهل، ویکون مثل ذلک.

ویتوجّه علیه أنّه بناءً علی هذا المعنی ینبغی أن یقال: فلا یضرّ إذن ضعف سهل مع وجود ثقه فی مرتبته، وکذا فوقه إلی المعصوم علیه السلام.

ویمکن أن یقال: إنّ سهلاً لمّا کان مشهوراً بالضعف، وکان المفروض وجوده فی السند اختصّ بالذکر.

تتمیم: وممّا ینبغی التنبیه علیه فی المقام امور، وإن نبّهنا ببعضها فیما سبق فی المرآه الأوّل:

الأوّل: لا یخفی أنّ مقتضی ما حکاه العلاّمه رحمه الله فی الفائده الثالثه من الفوائد المذکوره فی آخر الخلاصه إنحصار روایه ثقه الاسلام بواسطه العدّه عن هؤلاء الثلاثه المذکوره، أی: أحمد بن محمّد بن عیسی، وأحمد بن محمّد بن خالد،

۱- (۱) فروع الکافی ۶:۴۰۵ ح ۹.

وسهل بن زياد(۱).

ويفهم من العباره التی حکی عنه الانحصار فی هذه الثلاثه، لکنّه لیس بمستقیم؛ لأنّا وجدنا من تتبع الکافی أنّه کما یروی بواسطه العدّه عن هؤلاء الثلاثه المذکوره، کذا یروی بواسطتها عن غیرهم أیضاً.

ومنه: ما فی النهی عن الاسم من الاُصول، حیث قال: عدّه من أصحابنا، عن جعفر بن محمّد، عن ابن فضّال الخ(۲).

ومن ذلک: ما فی الباب الذی بعده، وهو باب فی الغیبه: عدّه من أصحابنا، عن سعد بن عبداللّه، عن أحمد الخ(۳).

وروی بعده بحدیث، فقال: عدّه من أصحابنا، عن سعد بن عبداللّه، عن أیّوب ابن نوح الخ(۴).

ومن ذلک أیضاً: ما فی باب أنّه لیس شیء من الحقّ فی أیدی الناس إلّا ما خرج من عند الأئمّه علیهم السلام: عدّه من أصحابنا، عن الحسین بن الحسن بن یزید الخ(۵).

ومنه: ما فی باب البطّیخ من کتاب الصید والذبائح والأطعمه، حیث قال: عدّه من أصحابنا، عن علی بن إبراهیم، عن یاسر الخادم.

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۲۷۱-۲۷۲.

۲- (۲) اصول الکافی ۱:۳۳۳ ح ۳.

۳- (۳) اصول الکافی ۱:۳۴۱ ح ۲۳.

۴- (۴) اصول الکافی ۱:۳۴۱ ح ۲۵.

۵- (۵) اصول الکافی ۱:۴۰۰ ح ۶.

هکـذا رأیته فی ثلاث نسـخ من الکافی. وفی بعض النسـخ لیس فیه عدّه من أصـحابنا، بل روی فیه عن علی بن إبراهیم(۱)، کما هـو المعهـود، فـإنّه لم یحضـرنی روایه ثقه الاسـلام عن علی بن إبراهیم مـع الواسـطه، بـل المعهود المعروف المتکرّر الوقوع فی الکافی روایته عنه عن غیرها، فیمکن أن یقال: إنّه من زیاده النسّاخ، وإن کان بعیداً جدّاً.

والحاصل أنّا وجـدنا روایه ثقه الاسـلام عن العـدّه فی المواضع الثلاثه أو الأربعه المذکوره، ولم یعلم ممّا حکاه العلاّمه عنه حال العدّه فیها.

ویمکن أن یقال: إنّ التعرّض فی بیان العدّه فی المواضع الثلاثه:

الأوّل: لکثره دورانها فی الکافی، کما لا یخفی، بخلاف غیرها، فإنّه نادر، فتأمّل.

والثانی: ربما عبّر ثقه الاسلام فی أوّل السند بلفظ «جماعه» ولا یبعد أن یقال:

إن کانت الروایه عن جماعه عن أحمد بن محمّد بن عیسی، فالمراد بهم العدّه المذکوره.

ومن ذلک: ما فی باب عزائم السجود من کتاب الصلاه من الکافی(۲).

وفی باب السجود والتسبیح والدعاء فیه فی الفرائض والنوافل فی مواضع من الباب المذکور(۳).

وروایته عن جماعه عن أحمد بن محمّد مطلقا، أو مقیداً بابن عیسی، أکثر من

۱- (۱) فروع الکافی ۶:۳۶۱ ح ۱.
۲- (۲) فروع الکافی ۳:۳۱۷ ح ۱.
۳- (۳) فروع الکافی ۳:۳۲۱ ح ۲ و ح ۵ و ح ۱۲.

أن تحصى فى كتاب الصلاه، والظاهر اتّحادهم مع العدّه التى يروى بواسطتها عن ابن عيسى، وهكذا الحال فيما لو وجدت الروايه عن جماعه عن أحمد بن محمّد ابن خالد، أو عن سهل.

وأمّا لو وجدت روايه فى الكافى عن جماعه عن غير الثلاثه المذكوره، فهم غير معلومين، لكن لا يبعد قبول الحديث لولم يكن فيه عيب من وجه آخر؛ لوضوح أنّ اتّفاق الجماعه المذكوره على الكذب بعيد، لا سيما بعد كونهم ممّن يروى عنهم ثقه الاسلام.

والثالث: قد يروى شيخ الطائفه عن الحسين بن عبيداللّه، عن عدّه من أصحابنا، كما فى باب سؤر ما لا يؤكل لحمه من الاستبصار(۱).

والظاهر أنّ المراد من العدّه هنا على ما يظهر من شيخ الطائفه فى الفهرست فى ترجمه محمّد بن يعقوب أبوغالب أحمد بن محمّد الزرارى، وأبوالقاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، وغيرهما ممّن ذكره فيه.

حيث قال فى جمله طرقه إلى ثقه الاسلام ما هذا لفظه: أخبرنا الحسين بن عبيداللّه قراءه عليه أكثر كتاب الكافى، عن جماعه، منهم أبوغالب أحمد بن محمّد الزرارى، وأبوالقاسم جعفر بن محمّد بن قولويه، وأبو عبداللّه أحمد بن إبراهيم الصيمرى المعروف بابن أبى رافع، وأبومحمّد هارون بن موسى التلعكبرى، وأبوالمفضّل محمّد بن عبداللّه بن المطلب الشيبانى، كلّهم عن محمّد بن يعقوب(۲).

انتهى.

۱- (۱) الاستبصار ۲۵:۱ ح ۱.

۲- (۲) الفهرست ص ۱۳۵-۱۳۶.

وقد صرّح به فی باب وجوب الترتیب فی الأعضاء الأربعه فی الوضوء من الاستبصار، حیث قال: أخبرنی الحسین بن عبیداللّه، عن عدّه من أصحابنا، منهم أبوغالب أحمد بن محمّد الزراری، وأبوالقاسم جعفر بن محمّد بن قولویه، وأبومحمّد هارون بن موسی التلعکبری، وأبو عبداللّه الحسین بن أبی رافع الصیمری، وأبوالمفضّل الشیبانی، کلّهم عن محمّد بن یعقوب(۱).

بقی الکلام فی حال هؤلاء الجماعه، فنقول: أمّا أبوغالب أحمد بن محمّد، فقد عرفت سابقاً جلاله قدره وتوثیق النجاشی له.

وأمّا أبوالقاسم، فجلاله قدره أوضح من أن یبیّن، فقد وثّقه النجاشی وشیخ الطائفه وغیرهم. وقال النجاشی والعلاّمه: وکلّما یوصف به الناس من جمیل وثقه وفقه فهو فوقه(۲).

تنبیه: اعلم أنّ للنجاشی فی شأن هذا الرجل کلامین بینهما منافاه:

أحدهما: ما أورده فی ترجمته، حیث قال: وکان أبوالقاسم من ثقات أصحابنا، وأجلاّئهم فی الحدیث والفقه، روی عن أبیه وأخیه عن سعد، وقال: ما سمعت من سعد إلاّ أربعه أحادیث(۳).

وقال فی ترجمه سعد ما هذا لفظه: قال الحسین بن عبیداللّه رحمه الله: جئت بالمنتخبات إلی أبی القاسم بن قولویه رحمه الله أقرأها علیه، فقلت: حدّثک سعد؟ فقال: لا

۱- (۱) الاستبصار ۱:۷۳ ح ۱.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۱۲۳، خلاصه الأقوال ص ۳۱.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۱۲۳.

بل حدّثنی أبی وأخی عنه وأنا لم أسمع من سعد إلّا حدیثین(۱).

وجه المنافاه ظاهر، حیث انّ المصرّح به فی ترجمته أنّه سمع من سعد أربعه أحادیث، وفی ترجمه سعد أنّه لم یسمع منه إلّا حدیثین.

ویمکن رفعه باحتمال أن یکون المراد من حصر المسموع من سعد فی حدیثین من الأحادیث المذکوره فی المنتخبات لا مطلقا، فلا منافاه.

وأمّا أحمد بن إبراهیم الصیمری بفتح الصاد المهمله وإسکان الیاء وضمّ المیم علی ما فی الایضاح(۲)، فثقه أیضاً، وثّقه النجاشی(۳)، وشیخ الطائفه(۴)، والعلّامه(۵)، وغیرهم.

وأمّا هارون بن موسی التلعکبری بالتاء واللام المشدّده والعین المهمله المضمومه والکاف الساکنه والباء المضمومه والراء علی ما عن الایضاح(۶)، فجلاله قدره غیر خفیه، وقد وثّقه النجاشی(۷)، وشیخ الطائفه(۸)، والعلّامه(۹)، وغیرهم أیضاً.

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۱۷۸.

۲- (۲) ایضاح الاشتباه ص ۱۱۴.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۸۴.

۴- (۴) الفهرست ص ۳۲.

۵- (۵) خلاصه الأقوال ص ۱۷.

۶- (۶) ایضاح الاشتباه ص ۳۱۴.

۷- (۷) رجال النجاشی ص ۴۳۹.

۸- (۸) رجال الشیخ ص ۴۴۹.

۹- (۹) خلاصه الأقوال ص ۱۸۰.

وأمّا محمّد بن عبداللّه بن عبدالمطّلب، ففی الفهرست أنّه کثیر الروایه، حسن الحفظ، غیر أنّه ضعّفه جماعه من أصحابنا(۱)، لکنّه غیر مضرّ فیما نحن فیه، کما لا یخفی(۲).

وقد نظمتهم مع غیرهم فی عدّه أبیات فی المرآه الأوّل، فهو أسهل للحفظ.

وإعاده الکلام هنا إنّما هو للتنبیه علی ما انطوی ذکره هناک، وللّه الحمد والمنّه علی الوصول إلی المرام.

الفصل الثانی: فی بیان الأشخاص الذین لقّبوا بماجیلویه

أقول: إنّ ماجیلویه لقب لأربعه: منهم محمّد بن علی بن أبی القاسم، ومنهم عمّه محمّد بن أبی القاسم، ومنهم ابن عمّه علی بن محمّد بن أبی القاسم، ومنهم من أحفاد عمّه محمّد بن علی بن محمّد بن أبی القاسم.

أمّا الأوّل، فیشهد له أسانید شیخنا الصدوق فی کتبه:

منها: ما فی باب الواحد من الخصال، قال: حدّثنا محمّد بن علی ماجیلویه رضی اللّه عنه، قال: حدّثنی عمّی محمّد بن أبی القاسم، عن أحمد بن محمّد بن أبی عبداللّه البرقی، عن أبیه، عن وهب الخ(۳).

ومنها: ما فی الباب أیضاً فی موضعین آخرین نظیر السند المذکور(۴).

۱- (۱) الفهرست ص ۱۴۰.

۲- (۲) راجع: الرسائل الرجالیه للمحقّق الشفتی ص ۴۹۳-۵۳۴.

۳- (۳) الخصال ص ۵ ح ۱۴.

۴- (۴) الخصال ص ۸ ح ۲۷ و ص ۱۱ ح ۳۷.

ومنها: غير ما ذكر، فإنّه أكثر من أن يمكن استقصاؤه، فلاحظ أسانيد العيون، والخصال، والمجالس، والتوحيد، وكمال الدين، ومشيخه الفقيه.

وأمّا الثانى، فيشهد له ما فى أواخر العلل باب العلّه التى من أجلها لا ترث المرأه ممّا ترك زوجها من العقار، قال: أبى رحمه الله، قال: حدّثنا محمّد بن أبى القاسم ماجيلويه، عن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم، عن أبان، عن ميسره(۱).

وما فى باب ما أخبر به أميرالمؤمنين عليه السلام من وقوع الغيبه من كمال الدين، قال:

حدّثنا أبى، ومحمّد بن الحسن، ومحمّد بن على ماجيلويه، قالوا: حدّثنا محمّد بن أبى القاسم ماجيلويه الخ(۲).

وما فى باب علّه سهوله النزع وصعوبته على المؤمن والكافر من العلل نظير السند المذكور(۳).

وما فى باب معنى ما روى أنّه ليس لامرأه خطر لا لصالحتهنّ ولا لطالحتهنّ من معانى الأخبار نظير السند المذكور(۴).

وما فى باب الذى بعده، وهو باب معنى مشاوره اللّه تعالى(۵).

وما فى النجاشى، قال فى ترجمه محمّد بن أبى القاسم عبيداللّه بن عمران

۱- (۱) علل الشرائع ص ۵۷۱ ح ۱.

۲- (۲) كمال الدين ص ۲۸۹ ح ۲.

۳- (۳) علل الشرائع ص ۲۹۷ ح ۱.

۴- (۴) معانى الأخبار ص ۱۴۴ ح ۱.

۵- (۵) معانى الأخبار ص ۱۴۴.

الجنابی البرقی أبو عبداللّه: الملقّب بماجیلویه الخ(۱).

وبه صرّح فی ترجمه ابنه علی أیضاً، قال: المعروف أبوه بماجیلویه(۲).

وفی ترجمه محمّد بن علی بن إبراهیم بن موسی أبوجعفر القرشی، قال:

حدّثنی محمّد بن أبی القاسم ماجیلویه عنه(۳).

وأمّا الثالث، فیشهد له ما فی باب علّه قتل المأمون الرضا علیه السلام بالسمّ من العلل:

حدّثنا أبوالطیب الحسین بن أحمد بن محمّد اللؤلؤی، قال: حدّثنا علی بن محمّد ماجیلویه، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن خالد البرقی الخ(۴).

وما فی باب علّه الطبائع من العلل، قال: حدّثنا محمّد بن موسی البرقی، قال:

حدّثنا علی بن محمّد ماجیلویه، عن أحمد بن أبی عبداللّه(۵).

وما فی المجلس الثالث والسبعین من المجالس: محمّد بن عیسی رضی اللّه عنه، قال: حدّثنا علی بن محمّد ماجیلویه، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن خالد البرقی الخ(۶).

وما فی المجلس الخامس والسبعین منه: حدّثنا علی بن عیسی، قال: حدّثنا

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۵۳.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۲۶۱.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۳۳۲-۳۳۳.

۴- (۴) علل الشرائع ص ۲۳۹ ح ۱.

۵- (۵) علل الشرائع ص ۱۰۹ ح ۷.

۶- (۶) أمالی الشیخ الصدوق ص ۴۳۵.

علی بن محمّد ماجیلویه، عن أحمد بن أبی عبداللّه البرقی الخ(۱).

وما فی المجلس الحادی والثمانین من المجالس، قال: حدّثنا علی بن عیسی رضی اللّه عنه، قال: حدّثنا علی بن محمّد ماجیلویه، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد ابن خالد، عن أبیه الخ(۲).

وما فی المجلس الخامس والثمانین من المجالس، قال: حدّثنا علی بن عیسی، قال: حدّثنا علی بن ماجیلویه الخ(۳).

وما فی المجلس الرابع والتسعین منه نظیر السند المذکور(۴).

وما فی الباب الثامن والعشرین من العیون، قال: حدّثنا علی بن أحمد بن عبداللّه بن أحمد بن أبی عبداللّه البرقی، عن أبیه(۵).

وما فی باب دلالات الرضا علیه السلام من العیون أیضاً، قال: حدّثنا أبوالقاسم علی بن أحمد بن عبداللّه بن أحمد بن أبی عبداللّه البرقی، قال: حدّثنی أبی وعلی بن محمّد ماجیلویه، جمیعاً عن أحمد بن أبی عبداللّه البرقی الخ(۶).

وما فی النجاشی فی ترجمه أحمد بن محمّد بن خالد عند ذکر تاریخ وفاته، قال: قال أحمد بن الحسین رحمه الله: توفّی سنه أربع وسبعین ومائتین، وقال علی بن

۱- (۱) أمالی الشیخ الصدوق ص ۴۴۹.

۲- (۲) أمالی الشیخ الصدوق ص ۴۸۹.

۳- (۳) أمالی الشیخ الصدوق ص ۵۱۶.

۴- (۴) أمالی الشیخ الصدوق ص ۵۸۷.

۵- (۵) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۲۷۵:۱ ح ۱۰.

۶- (۶) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۲۰۸:۲ ح ۱۱.

محمّد ماجيلويه: سنه ثمانين ومائتين(۱).

فعلى هذا ما ذكره فى ترجمته، قال: المعروف أبوه بماجيلويه(۲). ليس على ما ينبغى؛ لإيهامه بأنّ ابنه على بن محمّد لم يلقّب بماجيلويه، ولم يعرف به.

ثمّ اعلم أنّ على بن محمّد هذا هو المذكور فى أوائل أسانيد الكافى، وقد نبّهنا فى الفصل السابق فى تحقيق حال العدّه أنّه اختلف التعبير من ثقه الاسلام فيه على ثلاثه أنحاء: على بن محمّد، وعلى بن محمّد بن عبداللّه، وعلى بن محمّد بن بندار.

فعلى بن محمّد الذى كلامنا فيه هو على بن محمّد بن بندار، أى: ابن بنت البرقى.

وممّا يرشدك إليه - مضافاً إلى ظهور الأمر لمن أحاط خبراً بما أبرزناه فى بيان حاله فى الفصل السابق، وما أوردناه فى هذا المقام - ما فى المجلس الثامن والثمانين من المجالس، قال: حدّثنا على بن عيسى المجاور رحمه اللّه، قال:

حدّثنا على بن محمّد بن بندار، عن أبيه، عن محمّد بن على المقرىء الخ(۳).

اعلم أنّ الظاهر أنّ المراد من المجاور فى على بن عيسى مجاوره مسجد الكوفه، كما وقع التصريح به فى باب ما جاء عن الرضا عليه السلام من الأخبار النادره من العيون، قال: حدّثنا على بن عيسى المجاور فى مسجد الكوفه رضى اللّه عنه إلى آخره(۴).

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۷۷.

۲- (۲) رجال النجاشى ص ۲۶۱.

۳- (۳) أمالى الشيخ الصدوق ص ۵۴۰.

۴- (۴) عيون أخبار الرضا عليه السلام ۱:۲۵۳.

وأمّا الرابع أی کون ماجیلویه لقباً لمحمّد بن علی بن محمّد بن أبی القاسم، فیدلّ علیه کلام النجاشی فی ترجمه محمّد بن أبی القاسم عند ذکر طریقه إلیه، حیث قال:

له کتب، منها کتاب المشارب، إلی أن قال: أخبرنا أبی علی بن أحمد رحمه اللّه قال: حدّثنا محمّد بن علی بن الحسین، قال: حدّثنا محمّد بن علی ماجیلویه، قال:

حدّثنا أبی علی بن محمّد بن أبی القاسم(۱).

والظاهر أنّه المراد ممّا فی المجلس العاشر من المجالس، قال: حدّثنا محمّد بن علی، قال: حدّثنا علی بن محمّد بن أبی القاسم، عن أبیه، عن محمّد بن أبی عمرو بمکّه، عن أبی العبّاس بن حمزه، عن أحمد بن سوار، عن عبیداللّه بن عاصم، عن سلمه بن وردان، عن أنس بن مالک، قال: قال رسول اللّه صلی الله علیه و آله الخ(۲).

فعلی هذا نقول: إنّ محمّد بن علی ماجیلویه فی أوائل أسانید شیخنا الصدوق مشترک بین محمّد بن علی بن أبی القاسم، وبین محمّد بن علی بن محمّد بن أبی القاسم، ویحمل علی الأوّل فیما إذا کانت الروایه عن العمّ، وقد علمت أنّه أکثر من أن تحصی.

منها: فی أواخر المجلس السابع من المجالس(۳).

وعلی الثانی فیما ا ذا کانت الروایه عن أبیه.

منها: ما فی المجلس الثامن والستّین منه(۴).

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۳۵۳-۳۵۴.

۲- (۲) أمالی الشیخ الصدوق ص ۳۳.

۳- (۳) أمالی الشیخ الصدوق ص ۲۳.

۴- (۴) أمالی الشیخ الصدوق ص ۳۹۶.

ومنها: ما فی المجلس الخامس والسبعین منه(۱).

ومنها ما فی علّه الغیبه من العلل(۲).

ومنها ما فی باب الثلاثه من الخصال(۳).

أمّا الحمل علی محمّد بن علی بن أبی القاسم فیما إذا کانت الروایه عن العمّ، فظاهر؛ لوضوح أنّه إذا کان محمّد بن أبی القاسم عمّاً له یکون علی والده أخاً لمحمّد بن علی بن أبی القاسم، فیکون أبوالقاسم والداً لهما، فهو محمّد بن علی بن أبی القاسم.

وأمّا الحمل علی محمّد بن علی بن محمّد بن أبی القاسم فیما إذا کانت الروایه عنه عن الأب، فلما علمت من النجاشی عند ذکر طریقه إلی محمّد بن أبی القاسم روی عن أبیه علی بن محمّد بن أبی القاسم، فهو قرینه علی حمل محمّد بن علی الراوی عن علی بن محمّد بن أبی القاسم، کما فی المجلس العاشر، علی کون الروایه من الولد عن الوالد.

وأمّا علی بن أبی القاسم، فلا ذکر له فی الأسانید بهذا العنوان، سواء کانت الروایه من الوالد هکذا: محمّد بن علی، عن علی بن أبی القاسم، أو غیره، بخلاف محمّد بن علی بن محمّد بن أبی القاسم، فإنّ روایته عن والده علی بن محمّد بن أبی القاسم ثابته، کما علمت.

فعلی هذا یکون هو المراد فی کلام شیخنا الصدوق: محمّد بن علی ماجیلویه،

۱- (۱) أمالی الشیخ الصدوق ص ۴۴۶.

۲- (۲) علل الشرائع ص ۲۴۳ ح ۱.

۳- (۳) الخصال ص ۱۵۶ ح ۱۹۶.

قال: حدّثنا أبی أو محمّد بن علی ماجیلویه، عن أبیه. وهو المطلوب.

ویؤیّده أنّ الأب فی الأسانید الثلاثه روی عن أحمد بن محمّد بن خالد، وروایه علی بن محمّد بن أبی القاسم، وهو علی بن محمّد بن عبداللّه، وعلی بن محمّد بن بندار، عن أحمد بن محمّد بن خالد جدّه من طرف الاُمّ شایعه، فلا ینبغی التأمّل فی ذلک.

وقد اتّضح ممّا ذکر أنّ محمّد بن علی فی أوائل أسانید شیخنا الصدوق رحمه الله إن روی عن محمّد بن أبی القاسم یکون محمّد بن علی بن أبی القاسم. وإن روی عن الأب، سواء کان التعبیر محمّد بن علی قال: حدّثنا أبی أو محمّد بن علی، عن أبیه أو محمّد بن علی، عن علی بن محمّد بن أبی القاسم، یکون محمّد بن علی بن محمّد ابن أبی القاسم.

وأمّا إذا کانت الروایه عن غیرهما، کمحمّد بن یحیی، أو علی بن إبراهیم، أو غیرهما، فهو کثیر.

منه: ما فی باب الاثنین من الخصال(۱).

ومنه: ما فی باب الثلاثه من الخصال(۲).

مردّد بین الشخصین، لکن الظاهر أنه محمّد بن علی بن أبی القاسم، لکنّه أکثر روایته عن محمّد بن علی بن أبی القاسم، کما لا یخفی علی من تصفّح کتب شیخنا الصدوق رحمه الله.

فعلی هذا یحمل علی أنّ المراد منه محمّد بن علی بن محمّد بن أبی القاسم فیما

۱- (۱) الخصال ص ۴۱ ح ۳۰.

۲- (۲) الخصال ص ۱۵۶.

إذا كانت الروايه عن والـده، وعلى بن محمّد بن على بن أبى القاسم، فيما إذا لم يكن الأمر كذلك، سواء كانت الروايه عن عمّه محمّد بن أبى القاسم أو غيره، وهكذا الحال فيما إذا وقع محمّد بن على ماجيلويه فى الطبقه الثامنه فى أسانيد شيخنا الصدوق.

كما فى العيون فى باب ذكر ما كتب به الرضا عليه السـلام إلى محمّد بن سـنان فى جواب مسائله(۱). وذلك لأنّ محمّد بن على بن أبى القاسم، وعلى بن محمّد بن أبى القاسم، كلّ واحد منهما ابن عمّ الآخر، فهما فى طبقه واحده، ومحمّد بن على ابن محمّد بن أبى القاسم فى طبقه متأخّره، فلو وقع أحدهما فى الطبقه الاُولى، والآخر فى الطبقه الثانيه بأسانيد الصدوق، يكون المذكور فى الاُولى محمّد بن على بن محمّد بن أبى القاسم، والمذكور فى الطبقه الثانيه محمّد بن على بن أبى القاسم.

ولك أن تقول: إنّ الأمر وإن كان كذلك لما ذكر، لكن الظاهر أنّ محمّد بن على ماجيلويه فى السـند المذكور غلط، والصحيح على بن محمّد.

تنقيح المقال يستدعى ايراد أوّل السند.

فنقول: إنّ شيخنا الصدوق أورد الحديث فى الباب المذكور بثلاثه طرق، قال:

حدّثنا محمّد بن على ماجيلويه رحمه الله، عن عمّه محمّد بن أبى القاسم، عن محمّد بن على الكوفى، عن محمّد بن سنان.

إلى أن قال: وحـدّثنا على بن أحمد بن عبداللّه البرقى، وعلى بن عيسـى المجاور فى مسـجد الكوفه، وأبوجعفر محمّد بن موسـى البرقى بالرى رحمهم اللّه، قالوا:

۱- (۱) عيون أخبار الرضا عليه السلام ۲:۸۸ ح ۱.

حدّثنا محمّد بن على ماجيلويه، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد ابن سنان(۱).

والمذكور فى الأوّل هو محمّد بن على بن أبى القاسم، بقرينه عن عمّه، فالظاهر أنّ الثانى هو على بن محمّد، لما أوردناه فى عدّه من الأسانيد روى فيها على بن عيسى المجاور عن على بن محمّد بن أبى القاسم، فليلاحظ.

تتميم: المقال يستدعى بيان ما صدر من العلماء الأعلام من الاشتباهات فى المقام.

فنقول: ما صدر من شيخ الطائفه رحمه الله قال فى الرجال فى باب لم يرو: محمّد بن على ماجيلويه القمّى، روى عنه محمّد بن على بن الحسين بن بابويه(۲).

لوضوح أنّ المستفاد منه اعتقاد الوحده، فالمناسب اللايق للكتاب المصنّف فى الرجال أن يقال: محمّد بن على بن أبى القاسم، روى عنه محمّد بن على بن الحسين، ومحمّد بن على بن أبى القاسم روى عنه أيضاً، كما لا يخفى على من أحاط خبراً بما أبرزناه.

ومنها: ما صدر من شيخنا النجاشى، قال: على بن أبى القاسم عبداللّه بن عمران البرقى المعروف أبوه بماجيلويه(۳).

فإنّ المستفاد منه أنّ علياً لم يكن ملقّباً بماجيلويه، أو لم يكن معروفاً به، كما نبّهنا عليه فيما سلف، وقد علمت خلافه، بل هو أكثر من ألقاب والده، كما يظهر

۱- (۱) عيون أخبار الرضا عليه السلام ۸۸:۲ ح ۱.

۲- (۲) رجال الشيخ ص ۴۳۷.

۳- (۳) رجال النجاشى ص ۲۶۱.

وجهه للمتأمّل فيما سلف.

ومنها: ما صـدر عنه رحمه الله أيضاً، لأنّه ذكر فى ترجمه الابن الجـدّ بلفظ «عبـداللّه» وفى ترجمه الوالد بلفظ «عبيداللّه» فلاحظ ما ستقف عليه من كلامه(۱).

ومنها: ما صدر عن ابن داود، فإنّه لم يذكره لا فى الجزء الأوّل، ولا فى الجزء الثانى من كتابه، وينبغى ذكره.

ومنها: ما صـدر من العلاّمه من تصـحيح جمله من طرق شـيخنا الصـدوق المشـتمله على على بن محمّـد بن ماجيلويه، وايراده فى القسم الأوّل، كما لا يخفى، كطريقه إلى إسماعيل بن رباح، والحارث بن المغيره، ومنصور بن حازم، ومعاويه ابن وهب.

قال: وما كان فيه عن إسماعيل بن رباح(۲).

وما كان فيه عن الحارث بن المغيره النصرى، فقد رويته عن محمّد بن على ماجيلويه رحمه الله، عن أبيه الخ(۳).

وما كان فيه عن منصور بن حازم، فقد رويته عن محمّد بن على ماجيلويه رضى اللّه عنه الخ(۴).

وما كان فيه عن معاويه بن وهب، فقد رويته عن محمّد بن على ما جيلويه

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۳۵۳.

۲- (۲) من لا يحضره الفقيه ۴:۴۴۲.

۳- (۳) من لا يحضره الفقيه ۴:۴۵۵.

۴- (۴) من لا يحضره الفقيه ۴:۴۳۴.

الخ(۱).

قال فی الخلاصه: وعن بکر بن محمّد الأزدی صحیح، وکذا عن إسماعیل بن رباح الکوفی، وعن خالد بن نجیح الجوان صحیح، وکذا عن الحارث بن المغیره البصری، وعن منصور بن حازم صحیح، إلی أن قال: وکذا عن معاویه بن وهب أبی القاسم البجلی الکوفی(۲).

ومنها: ما صدر من المحقّق الاسترابادی، قال فی الألقاب: ماجیلویه یلقّب به محمّد بن علی بن محمّد بن أبی عبداللّه أو عبیداللّه، وجدّه محمّد بن أبی القاسم، وهما ثقتان، والثانی مصرّح به فی موضعه(۳).

لما عرفت من أنّهما کما یلقّبان بماجیلویه، یلقّب به محمّد بن علی بن أبی القاسم، وعلی بن محمّد بن أبی القاسم، بل قد علمت أنّ ألقابهما به أظهر؛ لأنّ شیخنا الصدوق قد أکثر فی المجالس والعیون والعلل والخصال وکمال الدین فی الروایه عن محمّد بن علی ماجیلویه، عن عمّه محمّد بن أبی القاسم، فلاحظ الکتب المذکوره حتّی یتّضح لک الحال، وقد أوردنا عدّه مواضع من أسانیده المشتمله علی علی بن محمّد الذی اقترن فیها بماجیلویه.

والظاهر أنّ الموقع له فی ذلک الجمود علی کلام النجاشی، وقد عرفت توضیح الحال. ومن هذا القبیل الاشتباه الصادر عن نقد الرجال(۴)، ویظهر عند التأمّل.

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۴۴۰.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۲۷۸.

۳- (۳) منهج المقال ص ۳۹۹.

۴- (۴) نقد الرجال ص ۴۱۱.

ومنها: ما اتّفق للعلاّمه المجلسی رحمه الله فی الوجیزه، قال: علی بن أبی القاسم ماجیلویه ثقه، ثمّ قال بعده بفاصله: علی بن محمّد بن بندار من مشایخ الکلینی(۱). والاشتباه فیه من وجوه:

أمّا أوّلاً، فلأنّ مقتضی ما ذکره مغایره علی بن محمّد بن بندار لعلی بن أبی القاسم، وقد عرفت ما فیه؛ لکون بندار لقباً لعبدالله، وأبوالقاسم کنیه له.

وثانیاً: أنّ مقتضی ما ذکره أنّ علیاً ولد لأبی القاسم، ولیس کذلک، بل هو نسبه إلی الجدّ، والمطابق للواقع علی بن محمّد بن أبی القاسم، وهو علی بن محمّد بن بندار، کما فصّلناه فی الأوّل ذکر الجدّ بالکنیه.

وثالثاً: أنّه جعل ماجیلویه لقباً لأبی القاسم، وهو غیر صحیح، بل هو لقب لولده محمّد، والموقع له فی ذلک ملاحظه ظاهر عباره النجاشی، قال: علی بن أبی القاسم عبدالله بن عمران البرقی المعروف أبوه بماجیلویه یکنّی أباالحسن ثقه، إلی آخره(۲).

وهو وإن کان موهماً لذلک، لکن ما ذکره فی ترجمه والده دلیل علی ما ذکرناه، قال: محمّد بن أبی القاسم عبدالله بن عمران الجنابی البرقی أبو عبدالله الملقّب بماجیلویه، وأبوالقاسم یلقّب بندار، سید من أصحابنا القمّیین، ثقه عالم فقیه عارف بالأدب والشعر والغریب، وهو صهر أحمد بن أبی عبدالله البرقی الخ(۳).

هو صریح فی أنّ علی بن أبی القاسم فی قوله نسبه إلی الجدّ.

۱- (۱) الوجیزه ص ۲۵۶ و ۲۶۴.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۲۶۱.

۳- (۳) رجال النجاشی ص ۳۵۳.

ویمکن أن یکون المراد من عباره الوجیزه أنّ ماجیلویه لقب لعلی فی قوله «علی بن أبی القاسم» وهو وإن کان مطابقاً للواقع ومناسباً للعنوان، لکن لمّا کان خلاف ما یقتضیه کلام النجاشی یبعد حمله علیه.

بقی الکلام فی حال الأشخاص المذکوره، حتّی یتّضح أنّ الحدیث بهم یندرج تحت أیّ قسم من الأقسام المعروفه.

فنقول: أمّا علی بن محمّد وأبوه محمّد بن أبی القاسم، فقد علمت التصریح بوثاقتهما من النجاشی، ووافقه العلاّمه، فقال فی الخلاصه: علی بن محمّد بن أبی القاسم عبداللّه بن عمران البرقی، المعروف أبوه بماجیلویه، یکنّی أباالحسن، ثقه فاضل فقیه أدیب(۱).

وکفاک فی هذا المطلب کونه من مشایخ ثقه الاسلام، وکونه ممّن کثر روایته عنه.

قال فی الخلاصه: محمّد بن أبی القاسم عبیداللّه - بالیاء بعد الباء، وقیل: عبداللّه بغیر یاء - ابن عمران الجبابی بالجیم المعجمه المفتوحه والباء المنقّطه نقطه قبل الألف وبعدها البرقی أبو عبداللّه الملقّب بماجیلویه بالجیم والیاء المنقّطه تحتها نقطتین قبل اللام وبعد الواو أیضاً، وأبوالقاسم یلقّب بندار أیضاً بالنون بعد الباء والدال المهمله والراء، سید من أصحابنا القمّیین، ثقه عالم فقیه عارف بالأدب والشعر(۲) انتهی. فلا ینبغی التأمّل فی وثاقتهما.

وأمّا محمّد بن علی بن أبی القاسم، ومحمّد بن علی بن محمّد بن أبی القاسم،

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۱۰۰-۱۰۱.

۲- (۲) خلاصه الأقوال ص ۱۵۷.

فالظاهر أنّ حديثهما يعدّ من الصحاح أيضاً، فهما ثقتان؛ لكونهما من مشايخ شيخنا الصدوق، ولذكرهما بطريق الترحّم والترضّى فى المشيخه، والخصال، والمجالس، والعيون، والعلل، والتوحيد، والمعانى، بل لم نجد ذكرهما فى الكتب المذكوره إلّا كذلك.

ولتصحيح العلاّمه طريق الفقيه إلى منصور بن حازم، ومعاويه بن وهب، وفيهما محمّد بن على بن أبى القاسم، وطريقه إلى الحارث بن المغيره، وإسماعيل بن رباح، وفيه محمّد بن على بن محمّد بن أبى القاسم.

ولصدور التوثيق من الاسترابادى له فى مباحث الألقاب فى رجاله الوسيط، قال مشيراً إلى محمّد بن على بن محمّد بن أبى القاسم: وهما ثقتان الخ(۱).

الفصل الثالث: فى شرح ما نقل عن الشيخ البهائى

نقل عن الشيخ البهائى رحمه الله أنّه قال فى خلاصه الرجال:

كلّ حميد حميد كلّ جميل جميل

كلّ صفوان صاف كلّ شعيب خال عن العيب

كلّ سالم غير سالم كلّ طلحه طالح

كلّ عبدالسلام صالح حتّى عبدالسلام بن صالح

كلّ عاصم حسن إلّا عاصم بن الحسن

كلّ يعقوب بلا خيبه إلّا يعقوب بن شيبه

ولمّا كان تلك الضوابط كلّ واحد منها مخدوشه، أردت أن ابيّن ما فيها لئلّا يقع

۱- (۱) راجع: الرسائل الرجاليه للمحقّق حجّه الاسلام الشفتى ص ۵۴۹-۵۶۸.

الفقیه بواسطته فی الخبط والخطأ، ولم یبن فقهه علیها حتّی خرب وتخرّب، مع أنّ المنقول منه أیضاً مختلف فی بعضها، ففی بعضها مقام عبدالسلام عبدالمسلم، ومقام کلّ عاصم حسن، کلّ عاصم عاصم، وکیف کان فجمیع تلک الضوابط مخدوشه:

أمّا قوله «کلّ حمید حمید» فلأنّ هذا الکلام یفید أنّ جمیع الرجال والرواه المسمّین بهذا الإسم محمودون ممدوحون حدیثهم: إمّا حسن، ولا أقلّ منه إذا لم یکن فی الطریق قادح من غیر جهتهم.

وعلم أنّ المسمّی بهذا الإسم من الإمامیه؛ لأنّ المراد بالحمد هنا هو المدح، والحسن ما یکون راویه من أصحابنا الإمامیه، ممدوحاً مدحاً لا یبلغ حدّ التعدیل، أو موثّق إذا لم یعلم کونه منهم، أو علم عدم کونه منهم، وبلغ المدح بحدّ التوثیق بالمعنی الأعمّ الشامل للجوارح أیضاً.

والأمر لیس کذلک؛ لأنّ حمیداً مشترک بین تسعه عشر رجلاً، کلّهم مهملون لا مدح فیهم الاّ إثنان منهم، فالروایه: إمّا داخله فی القوی إن ثبت کون الرجل إمامیاً، وإلاّ ففی غیره من أقسام الضعیف.

أمّا هؤلاء الثلاثه غیر المهملین، فهم، حمید ین زیاد بن حمّاد، وحمید بن المثّنی أبوالمعزاء الکوفیان، فإنّهما ثقتان صاحب کتاب.

نقل فی الخلاصه عن ابن عقده، عن محمّد بن عبداللّه بن أبی حکیمه، عن ابن نمیر: أنّ حمید بن حمّاد بن أبی خوار أیضاً ثقه(۱).

وأمّا من لم یقل أهل الرجال فیهم شیء أصلاً، فهم: حمید بن الأسود، وحمید ابن راشد، وحمید بن السری العبدی، وحمید بن سعده، وحمید بن سیار، وحمید

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۵۹.

ابن الشعیب السبعی الهمدانی، وحمید بن شهبان، وحمید بن الضبی الکوفی، وحمید بن نافع، والکلّ مهمل من أصحاب الصادق علیه السلام لا مدح فیهم ولا قدح.

وأمّا قوله «کلّ جمیل جمیل» فهو منقوض بخمسه من الرجال المسمّی بهذا الإسم، منهم: جمیل بن وقّاص الغفاری عبد أبی ذرّ، وأربعه منهم من أصحاب الصادق علیه السلام، لا مدح فیهم ولا قدح، بل کلّهم مهملون، سواء المراد من الجمیل التعدیل، أو المدح؛ إذ من البیّن أنّ من لا مدح فیه لا جمال له حتّی یکون جمیلاً.

وأمّا جمیل بن درّاج، وجمیل بن صالح الکوفی، فإنّهما ثقتان صاحبا أصل، صرّح بتوثیقهما بعض أهل الرجال، والفاضل الخواجوئی رحمه الله(۱).

وأمّا قوله «کلّ صفوان صاف» فإن أراد به أنّه ممّن لا قدح فیه، وإن لم یکن فیه مدح، وهو الظاهر من العباره المنقوله فی وجه، فهو کذلک، ولیس فیه کثیر فائده.

وإن أراد أنّه من الممدوحین، فلیس کذلک، فإنّ صفوان بن امیه، وصفوان بن حذیفه، وصفوان بن سلیم الزهری من المهملین.

نعم صفوان بن مهران الجمّال، وصفوان بن یحیی بیّاع السابری ثقتان صاحبا کتاب، صرّح بتوثیقهما بعض أجلّه أهل الرجال، والفاضل الخواجوئی رحمه الله(۲)، وحینئذ فإن کان الشقّ الأوّل من الترديد مراداً، فینتقض بهما لکونهما ثقتان.

وأمّا قوله «کلّ شعیب خال عن العیب» فیأتی الترديد المذکور فیه أیضاً، إلّا أنّ الشقّ الأوّل هنا أظهر، نظراً إلی قوله «خال عن العیب» وشعیب مشترک بین جماعه لا قدح فیهم ولا مدح، منهم شعیب بن حمّاد من أصحاب الرضا علیه السلام.

۱- (۱) الفوائد الرجالیه للعلّامه الخواجوئی ص ۱۱۸.

۲- (۲) الفوائد الرجالیه للعلّامه الخواجوئی ص ۱۱۹.

وأمّا شعیب بن أعین، وشعیب العقرقوفی، فإنّهما ثقتان صاحبا کتاب.

وذکر الکشی فی ترجمه شعیب مولی علی بن الحسین علیهما السلام أنّه کان فیما علمناه خیراً(۱).

وعلی أیّ تقدیر ینتقض الضابطه بالنسبه إلی الشقّ الأوّل من الترديد بالموثّقین، وبالنسبه إلی الشقّ الثانی بالمهملین، وکیف کان یصدق أنّ کلّ شعیب بلا عیب، بمعنی أنّه غیر مقدوح لا أنّه ممدوح.

وأمّا قوله «کلّ سالم غیر سالم» فهو منقوض بسالم الحنّاط أبی الفضل الکوفی الثقه، وبسالم بن مکرم أبی خدیجه الجمّال، فإنّه ثقه، له کتاب، علی ما صرّح به النجاشی(۲).

وروی الکشی عن محمّد بن مسعود، قال: سألت أباالحسن علی بن الحسن عن اسم أبی خدیجه، فقال: سالم بن مکرم، فقلت له: ثقه؟ فقال: صالح(۳).

ویظهر منه أنّ الصلاح فوق الوثوق أو العکس، والأوّل أظهر؛ لأنّ الصالح هو الخالص من کلّ فساد، وقیل: هو المقیم بما یلزمه من حقوق اللّه وحقوق الناس.

وقال الزجّاج فی معانی القرآن: الصالح هو الذی یؤدّی ما افترض اللّه علیه، ویؤدّی إلی الناس حقوقهم(۴).

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۱:۳۴۲.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۱۸۸.

۳- (۳) اختیار معرفه الرجال ۲:۶۴۱.

۴- (۴) الفوائد الرجالیه للعلّامه الخواجوئی ص ۱۲۰ عنه.

وقول الشيخ الطوسی رحمه الله فی الفهرست: سالم بن مکرم أبی خدیجه ضعیف(۱).

اشتباه منه، کما صرّح به مولانا عنایه اللّه القهبائی فی بعض فوائده، والفاضل الخواجوئی فی بعض رسائله(۲).

وبسالم بن عبدالرحمن الأشلّ الذی وثّقه ابن الغضائری عند ترجمه ابنه عبدالرحمن(۳).

وبسالم بن عبدالحمید الذی قال العلاّمه فی حقّه: إنّه من خواصّ أمیرالمؤمنین علیه السلام.

وبالجمله کثیراً من المسمّین بهذا الإسم لا قدح فیهم، فضلاً عن التوثیق فی بعضهم، کما عرفت، فکیف یصحّ الحکم الکلّی بأنّ کلّ سالم غیر سالم، وهو تصریح بنوع قدح فیه، وهو کما تری.

ثمّ اعلم أنّ الشهید الثانی رحمه الله فی الدرایه قال: قد یتّفق فی بعض الرواه أن یکرّر فی تزکیته لفظ «الثقه» وهو یدلّ علی زیاده المدح(۴) انتهی.

وفیه أنّ جماعه من أهل اللغه، ومنهم ابن درید فی الجمهره، ذکروا من جمله الاتّباع قولهم «ثقه ثقه» وعلی هذا یحتمل أن یکون ما وقع فیه الجمع بین هاتین الکلمتین جری علی طریق الاتّباع لا التکریر، ثمّ صحّف فاعتقد أنّه مکرّر، وأوّل من جزم فیه بالتکرّر ابن داود فی کتابه، وکلام السابقین علیه خال من التعرّض

۱- (۱) الفهرست ص ۷۹-۸۰.

۲- (۲) الفوائد الرجالیه للعلاّمه الخواجوئی ص ۱۲۰.

۳- (۳) خلاصه الأقوال ص ۳۷۵ برقم: ۱۴۹۴.

۴- (۴) الرعایه فی علم الدرایه للشهید الثانی ص ۲۰۴.

لبیان المراد منه هذا.

وأمّا قوله «کلّ عبدالسلام صالح» أی: صالح فی نفسه، أو فی الحدیث، کما هو الظاهر من عرفهم، فیفید أنّ حدیث کلّ واحد منهم حسن إذا کان إمامیاً ولم یکن فی الطریق قادح من غیر جهته، أو موثّق إذا لم یکن إمامیاً، فإنّ الصلاح أمر إضافی، فالموثّق بالنسبه إلی الضعیف صالح، وإن یکن صالحاً بالإضافه إلی الحسن، مع احتمال دلاله الصلاح علی العداله وزیاده، کما عرفت.

وفیه نظر؛ لاشتراک عبدالسلام بین عشره رجال لا قدح فیهم ولا مدح، فیکونون مهملین، إلّا عبدالسلام بن سالم البجلی الکوفی، صرّح بتوثیقه النجاشی صاحب کتاب(۱).

قریب منه عبدالسلام بن الحسین أبوأحمد البصری، فإنّه وإن لم یمدح أصاله، إلّا أنّه مذکور فی ترجمه أحمد بن عبداللّه بن أحمد مسترحماً من النجاشی(۲)، والرحمه عندهم یفید الاعتبار لا محاله.

وأمّا عبدالسلام بن صالح أبوالصلت الهروی، ففیه خلاف، صرّح بتوثیقه الکشی علی ما حکی عنه، وصاحب المشترکات أیضاً وثّقه(۳)، وذکر العلّامه فی خاتمه الخلاصه أنّ عبدالسلام الهروی هذا عامی(۴).

والظاهر أنّه خاصّی موثّق، کما أشار إلیه الشهید الثانی، حیث قال: إنّه کان

۱- (۱) رجال النجاشی ص ۲۴۵ برقم: ۶۴۴.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۸۵ برقم: ۲۰۶.

۳- (۳) هدایه المحدّثین ص ۹۷.

۴- (۴) خلاصه الأقوال ص ۲۶۷.

مخالطاً للعامّه راوٍ لأخبارهم، فلذلك التبس أمره.

وقيل: إنّه عامی، ولا ريب أنّه ثقه عند المخالف والمؤالف، لكنّه مخالط ملتبس الأمر على بعض الناس، ويؤيّده أنّ علماء العامّه ذكروا فی كتب رجالهم أنّه من الشيعه.

قال الذهبی فی ميزان الاعتدال المعتبر فی الرجال عند العامّه: عبدالسلام بن صالح أبوالصلت الهروی شيعی جلد. ونقل عن العقيلی أنّه رافضی خبيث. وقال الدارقطنی: إنّه رافضی متّهم، ونقل عنه أنّه قال: كلب العلويه خير من بنی اميه(۱).

وقال الحريری فی كتاب الكمال فی أسماء الرجال: عبدالسلام بن صالح أبوالصلت الهروی خادم علی بن موسی الرضا عليهما السلام شيعی مع صلاحه، توفّی سنه ستّ وثلاثين ومائتين(۲).

ونقل الصدوق فی عيون أخبار الرضا عليه السلام(۳) ما يدلّ علی اختصاصه بالرضا عليه السلام علی وجه يبعد معه أن يكون عامياً، هذا وكفانی توثيق بعض أهل الرجال فی المقام، كما لا يخفی.

وأمّا قوله «كلّ عاصم حسن» فالكلام فيه أيضاً مثل ما سبق، فإنّ هذا الاسم مشترك بين ثلاثه عشر رجلاً أكثرهم مهمل، وبعضهم مجهول، كعاصم بن الحسن، وبعضهم موثّق، كعاصم بن حميد الحنّاط الكوفی، وعاصم بن سليمان البصری

۱- (۱) ميزان الاعتدال ۶۱۶:۲ برقم: ۵۰۵۱.

۲- (۲) تهذيب الكمال للمزّی ۳۳۱:۶ برقم: ۴۰۴۸، الفوائد الرجاليه للعلّامه الخواجوئی ص ۱۲۱-۱۲۲ عنه.

۳- (۳) عيون أخبار الرضا عليه السلام ۲۴۲:۲.

المعروف بالكوزى، صرّح بتوثيق الأوّل النجاشى(۱)، وثلاثه من علماء الرجال، وبالثانى بعضهم والفاضل الخواجوئى(۲).

فإن قلت: لعلّ الشيخ رحمه الله أراد بكونه حسناً أنّه لا قدح فيه وإن لم يكن فيه مدح.

قلت: هـذا مع أنّه خلاف الظاهر من معنى الحسن غير تمام أيضاً؛ لما رواه الكلينى بطريق حسن عن الباقر عليه السلام أنّه قال لعاصم بن عمير: كذبت، قال زراره: ما رأيته استقبل أحداً يقول كذبت غيره(۳).

مضافاً إلى كون بعض المسمّين بهذا الاسم موثّقاً ممدوحاً، كما عرفت، فلا يتمّ ما ذكروا.

وأمّا قوله «كلّ طلحه طالح» ففيه أنّ المعروف من طلحه فى الرجال أربعه:

طلحه بن عبيداللّه بن عثمان التيمى الصحابى المقتول يوم الجمل.

وطلحه بن زيد، وهو من أصحاب الباقر عليه السلام، وهو برى المذهب، فهما طالحان من غير شبهه.

وأمّا طلحه بن عمرو التيمى، وطلحه بن النضر المدنى، فهما مهملان.

ومن البيّن أنّ من لا قدح فيهم ولا مدح لا يقال: إنّه طالح؛ لأنّ الطلاح ضدّ الصلاح على ما فى القاموس(۴)، والمفروض أنّه لم يعثر فيها على صلاح ولا طلاح، فهذا نوع ذمّ للبرىء منه، وهو بهتان يجب التنزّه عنه، وهو رحمه الله أعلم بما قال.

۱- (۱) رجال النجاشى ص ۳۰۱ برقم: ۸۲۱.

۲- (۲) الفوائد الرجاليه للعلاّمه الخواجوئى ص ۱۲۲.

۳- (۳) فروع الكافى ۴:۲۴۰.

۴- (۴) القاموس المحيط ۱:۲۳۸.

وأمّا قوله «كلّ يعقوب بلا خيبه إلاّ يعقوب بن شيبه» فإن كان مراده رحمه الله أنّ كلّ واحد من المسمّين بهذا الإسم غير يعقوب بن شيبه لا يكون فاسد العقيده، فهو صحيح، كما يشعر به استثناء يعقوب بن شيبه؛ إذ هو عامى سنّى، صرّح به الشيخ(۱)، ولكن أمثال هذه الإفادات بهذه العبارات ممّا لا ثمره له كثيراً.

وإن كان مراده أنّ كلّ واحد منهم غير ممدوحين غير فاسد العقيده، ففيه أن هذا الاسم مشترك بين اثنين وعشرين رجلاً أكثرهم مهمل، وبعضهم موثّق، كيعقوب ابن إسحاق، ويعقوب بن إلياس، ويعقوب بن نعيم، ويعقوب بن يقطين، ويعقوب ابن يزيد الكاتب الأنبارى، ويعقوب بن سالم الأحمر، ويعقوب بن شعيب بن ميثم ابن يحيى، صرّح بتوثيقهم النجاشى وبعض الأجلاّء من أهل الرجال، والفاضل الخواجوئى(۲).

ولا كلام فى وثاقتهم، إلاّ فى يعقوب بن سالم الأحمر أخو أسباط بن سالم؛ لأنّ النجاشى(۳) وشيخنا المفيد وإن صرّحا بتوثيقه، لكن صرّح ابن الغضائرى بضعفه، ولا عبره بتضعيفه كما مرّ، لا سيما مع معارضته بتوثيق أئمّه أهل الرجال، وبعضهم معتبر كيعقوب المغربى، صرّح به الفاضل الخواجوئى رحمه الله(۴)، فالحكم بأنّ جميعهم غير ممدوحين غير فاسده العقيده، ليس فى محلّه؛ لما عرفت، فتأمّل.

وبالجمله ما ذكره رحمه الله من الألفاظ، فهو ممّا لا يفهم منه المقصود، وذلك لأنّ قوله

۱- (۱) الفهرست ص ۵۰۹ برقم: ۸۱۰.

۲- (۲) الفوائد الرجاليه للعلاّمه الخواجوئى ص ۱۲۲.

۳- (۳) رجال النجاشى ص ۴۴۹ برقم: ۱۲۱۲.

۴- (۴) الفوائد الرجاليه للعلاّمه الخواجوئى ص ۱۲۲.

«كلّ حميد حميد» إن أراد به تعديله فهو أعمّ منه، فإنّ بمجرّد كون الرجل محموداً ممدوحاً لا يثبت تعديله وتوثيقه؛ لأنّ من المدح ما لا يبلغ حدّ التعديل، فيكون:

إمّا حسناً، أو موثّقاً إذا لم يكن إمامياً.

وإن أراد به أنّه ممدوح فى الجمله، فيشمل العدل والحسن والموثّق، ويخرج منه من لا مدح فيه منهم كالمهملين، وهم الأكثرون.

وإن أراد به أنّه ممّن لا قدح فيه وإن لم يكن فيه مدح، فاللفظ لا يدلّ عليه.

وكذا قوله «كلّ جميل جميل» إن أراد به جماله البالغ حدّ التعديل، فهو أعمّ منه.

وإن أراد جماله فى الجمله، فيشمل الثلاثه ويخرج منه المهملين. وإن أراد به أنّه غير مقدوح وإن لم يكن ممدوحاً، فهو لا يدلّ عليه، وعليه فقس(۱).

فالاعتماد على تلك الكلمات فى تصحيح الاسناد، وجرح رجالها وتعديلها ممّا لا ينبغى للفقيه، بل وأدنى طلبته.

ولنعم ما قال الفاضل المولى(۲) الأجلّ فى مقام المذاكره: إنّ هذا من الشيخ رحمه الله عجيب غايه العجابه؛ إذ هو رحمه الله كم دقّق فى جميع العلوم نظره، وكم قفوا الأفاضل فى جميع العلوم أثره، ومع ذلك فتلك الضوابط جميعها مخدوشه، قال: ويشبه أن يكون تلك الكلمات موضوعه مخترعه منسوبه إليه رحمه الله، وإلّا فنسبته إلى هذا الخطأ العظيم الواضح ممّا لا نجترىء بها.

ثمّ إنّ هاهنا كلام، وهو أنّ بعض مشايخنا فى هذا العلم، قال فى كتابه المسمّى بمختلف الأقوال: إنّ أغلب الرواه الذين حكمنا بكونهم مهملين، إن كانوا من

۱- (۱) راجع: الفوائد الرجاليه للعلّامه الخواجوئى ص ۱۱۷-۱۲۴.

۲- (۲) أى: الحاج آقا محمّد «منه».

أصحاب الصادق عليه السلام، فهم ممدوحون، فإنّ كونهم من أصحاب الصادق عليه السلام نوع مدح لهم؛ لما ذكره على بن عيسى الأربيلى فى كشف الغمّه وغيرهم أنّ الذين رووا من أصحاب الصادق عليه السلام من مشهورى أهل العلم كانوا أربعه آلاف رجال من الثقات، والظنّ يلحق الشيء بالأعمّ الأغلب(۱).

وفيه نظر من وجوه، مع أنّ كون الرجل من أصحاب الصادق عليه السلام من مدح الرجل ممّا لم يسمع من أحد من علماء الرجال، ولم يذكروا فى كتبهم أصلاً قديماً وحديثاً، فلو كان هذا شيئاً محقّقاً لكانوا يذكرون وينقلون ويصل إلينا يداً بيد، لتوفّر الدواعى إلى نقله؛ لأنّك ترى أنّهم يذكرون للرجال ما هو أدنى من هذا المدح بمراتب، ويبذلون جهدهم ومشقّتهم فى تحصيل شيء من المدح أو القدح فى حقّهم.

فلو كان لهذا الكلام أصل، لكان يوجد له فى كتبهم عين وأثر، والموجود خلافه، إذ ترى أنّهم يحكمون بالإهمال إذا لم يروا فى حقّ الرجل مدحاً ولا قدحاً مع كونه من أصحاب الصادق عليه السلام، فهذا أصل لا أصل له، وحمل كلام الشيخ رحمه الله وتصحيحه بهذا التوجّه ممّا لا يرضى الشيخ رحمه الله به قطعاً، فهو تصحيح بما لا يرضى صاحب الكلام.

مضافاً إلى ما نسب إلى على بن عيسى وغيره ممّا لا عين له ولا أثر فى كتب الرجال التى صنّفت من الأوائل إلى زماننا، ويشبه هذا بالكذب، كيف لا ولا ايماء أيضاً فى كلماتهم إليه خلفاً عن سلف من الأوائل والأواخر، والأعالى والأدانى، وهذا غير خفى لا على المتتبّع ولا على المتدبّر، ولا على غيرهما ممّن له أدنى

۱- (۱) وصحّح كلام الشيخ رحمه الله فى بعض المقامات المذكوره بهذا الكلام «منه».

خبره بديدن علماء الرجال.

ولم يصل إلينا فى هذا الباب، ولم ألتقط من الكتّاب، إلّا ما ذكره العلّامه فى ترجمه ابن عقده أنّ له كتب، منها كتاب أسماء الرجال الذين رووا عن الصادق عليه السلام أربعه آلاف رجل، وأخرج لكلّ رجل الحديث الذى رواه(۱).

وقال المولى التقى المجلسى فى شرح المشيخه، بعد نقل تلك العباره التى نقلناها عن العلّامه، وذكر الأصحاب أخباراً عن ابن عقده فى كتاب الرجال:

والمسموع من المشايخ أنّه كان كتاباً كبيراً بترتيب كتب الحديث والفقه، وذكر أحوال كلّ واحد منهم، وكان ضعف الكافى الخ.

وقد ذكرنا فى مقدّمه الكتاب عباره عن السيد الداماد رحمه الله، وهى تدلّ صريحاً على أنّ أربعه آلاف رجل من رواه الصادق عليه السلام كانوا من العامّه والخاصّه.

وكيف كان فلم نجد لكلامه رحمه الله محمل صحيح، فهو ساقط من أصله غير معتمد عليه.

خاتمه مضبوطه: فيها ضوابط فى النسبه

ذكرها السيد الداماد رحمه الله فى الرواشح، فى الراشحه السابعه والعشرون، ونحن لمّا قفينا أثره فى مقدّمه الكتاب فى ذكر بعض القواعد التى ذكرها رحمه الله متيمّناً ومتبرّكاً، فالبحرى أن نختم الكتاب بما يليق بذكره فى الخاتمه قفو الأثر.

قال رحمه الله: الهمدانى فى الرجال من أصحاب أميرالمؤمنين عليه السلام إلى أصحاب أبى عبداللّه عليه السلام، بإهمال الدال بعد الميم الساكنه نسبه إلى همدان، قبيله كبيره جليله

۱- (۱) خلاصه الأقوال ص ۳۲۲ برقم: ۱۲۶۳.

من اليمن، منها: الحارث الهمدانی من خواصّ أميرالمؤمنين عليه السلام.

وأمّا فيما بعد، فقد يكون كذلك، وقد يكون بالتحريک.

وبإعجام الذال نسبه إلى همذان البلده المعروفه فی عراق العجم، بناها همذان ابن الفلّوج بن سام بن نوح، فعرفت باسمه.

وذلک كأحمد بن زياد بن جعفر الهمذانی الثقه الدیّن الفاضل، روی عنه أبوجعفر ابن بابويه.

ومحمّد بن علی بن إبراهيم الهمذانی وكيل الناحيه، هو وابنه القاسم، وأبوه علی، وجدّه إبراهيم، وهم جميعاً أجلّاء.

ومحمّد بن علی الهمذانی من أصحاب العسكری عليه السلام.

وعلی بن الحسين الهمذانی الثقه من أصحاب الهادی عليه السلام.

وعلی بن المسيّب الهمذانی الثقه من أصحاب الرضا عليه السلام.

وسلمان بن ربعی بن عبداللّه الهمذانی من أصحاب الكاظم عليه السلام، وغيرهم كلّهم همذانيون بالذال المعجمه.

والتيمی، كما فی الحسن بن علی بن فضّال وغيره، نسبه إلى تيم اللّه، وللعرب فی النسبه إلى الأسماء المضافه مذهبان، يقول فی مثل أبی بكر وابن الزبير: بكری وزبيری. وفی مثل امرىء القيس وعبد شمس: مرئی وعبدی.

وربما اخذت بعض الأوّل وبعض الثانی، فركّبت(۱) وجعلت بينهما اسماً واحداً، ففی عبدالقيس وعبدالدار مثلاً عبقی وعبدری، ومن ذلک قولهم فی عثمان: عثمی، وهذا ليس بقياس، بل إنّما يقتصر فيه علی ما يسمع فحسب، وفی المركّبه ينسب

۱- (۱) فی المصدر: فركّبتهما.

إلى الصدر، فيقال: حضـرى ومعدى فى حضرموت ومعدى كرب، وكذا فى نحو خمسه عشر واثناعشر اسمى رجل خمسى واثنى أو ثنوى.

وأمّـا إذا كـان للعـدد، فلا يجوز. ومن التغيير الشاذّ فى النسـبه نحو اسـكورانى إلى اسـكندريه، وحرورى إلى حرورا، ودم بحرانى وهو شديد الحمره إلى بحر الرحم وهو عمقها.

وأمّا البحرانى إلى البحرين، فعلى قول من جعل النون معتقب الإعراب.

وممّا غيرّ للفرق الدهرى بالفتح للقائل بقدم الدهر، والدُهرى بالضمّ للشيخ المسنّ.

ومن التغيير للنسب قولهم امسى بكسر الهمزه فى النسبه إلى أمس.

وقـد يعوّض من إحـدى يـايى النسب ألف، فيقـال فى النسـبه إلى اليمن: اليمنى بالتشديـد، واليمانى بالتخفيف، كإبراهيم بن عمر اليمـانى وغيره، والتشديـد فيه غلـط، ومنه الثمانى والرباعى بالتخفيف، ويجب حـذف تاء التأنيث، كالسـجده الصـلاتيه، والأموال الزكويه، والحروف الشفتيه، كلّها لحن، والصواب الصلاتيه والزكويه والشفهيه.

والجوهرى ليس يسـتصوب فى الأـخير إلاّ ـ الشـفهيه بالهـاء، ويقول: الشـفويه بـالواو كالشـفتيه بالتـاء فى الخطـأ، ومن القياس فتح المكسوره كنمرى ودولى فى نمر ودئـل، وحـذف ياء فعيله كحنفى ومـدنى إلى حنيفه والمـدينه، والفرضـى إلى الفريضه، إلاّ ما كان مضافاً أو معتلّ العين، كشديدى وطويلى، وكذا فعيله بالضمّ فهو فى جهينه، وعرنى فى عرنيه، وهما قبيلتان.

وأمّا فعيل بلا هاء فلا يغيّر، كحنيفى إلى الحنيف، وكـذلك فعيل بالضمّ كهـذيلى إلى هـذيل، وشـيبه الهذلى من بنى هذيل، وله حديث معروف ودعاء التعقيب.

والقرشی فی النسبه إلی قریش من الشاذّ علی خلاف القیاس، وکذا فعیل وفعیله من المعتلّ کقصوی بضمّ القاف، واُموی بضمّ القاف إلی قصی واُمیه بن نجیه الصحابی راوی حدیث سجود السهو، وهو عبداللّه بن مالک الأسدی نسبه إلی امّه، وهی بجینه بنت الحارث بن عبدالمطّلب علی تصغیر بجنه ضرب من النخل، وقیل:

المرأه العظیمه البطن، والنسبه إلیه بجنی.

وإذا نسب إلی الجمع ردّ إلی واحده، فیقال: فرضی وصحفی ومسجدی للعالم بمسائل الفرض، وللذی یقرأ من الصحف، ویلازم المساجد، وإنّما یردّ لأنّ الغرض الدلاله علی الجنس، والواحد یکفی فی ذلک.

وقد رأیت فی الکشّاف الآفاقی، کما ورد فی کلام الفقهاء إذا ورد أفاقی مکّه، یعنون به من هو خارج المواقیت، والصواب منه علی المشهور افقی بضمّتین، وعلی ما عن الأصمعی وابن السکیت أفقی بفتحتین.

وأمّا ما کان علماً، کأنماری وکلابی ومدائنی، فإنّه لا یرد، وکذا ما یکون جاریاً مجری العلم، کأنصاری وأعرابی.

وممّا لیس یعرفه قاصر التتبّع الفرق بین العُمانی بضمّ العین وتخفیف المیم، وبین العَمّانی بفتح الاُولی وتشدید الثانیه، فالأوّل نسبه إلی عُمان بالضمّ والتخفیف، بلد علی ساحل بحر فارس، بینه وبین البحرین مسیره شهر بحسبه، یقال لهذا البحر: بحر عمان مضموماً مخفّفاً، ویقال: أعمن الرجل أی صار ودخل فیه، ومنه الشیخ المتکلّم الفقیه الثقه المعظّم الحسن بن علی، ویقال: ابن عیسی أبومحمّد، ویقال: أبوعلی المعروف ابن أبی عقیل العمانی، صاحب کتاب المتمسّک بحبل آل الرسول.

والثانی نسبه إلی عمّان بالفتح والتشدید بلد بالشام، ویقال: قصبه کانت بلده

كبيره بناها لوط النبى صلى الله عليه و آله، فخربت قبل زمان الاسلام، بينها وبين أذرعات أربعه وخمسون ميلاً.

وكذا ممّا يلتبس على القاصر القاسانى، بالقاف والسين المهمله، نسبه إلى قاسان معرّب كاسان بالكاف والسين المهمله، بلد من بلاد ماوراء النهر، منه أحمد بن سليمان القاسانى من علماء الأُصول، وقوم من رجال الحديث، وأيضاً نسبه إلى قاسان بالسين المهمله ناحيه باصفهان، منها على بن محمّد القاسانى الاصفهانى الضعيف، والقاشانى بالشين المعجمه نسبه إلى معرّب كاشان البلد المعروف من عراق العجم بين قم واصفهان، منه جماعه من معاريف العلماء، كصاحب التأويلات، وفاضل المهندسين الراصد بسمرقند وغيرهم، ورهط من ثقات رواه الحديث، كعلى بن سعيد بن رزام الثقه المأمون فى الحديث، وعلى بن شيره الثقه، وغيرهم.

وأيضاً ممّا يلتبس على القاصرين أمر جيحان وجيحون وسيحان وسيحون، وكثيراً ما يقع فى الرجال وفى الحديث أيضاً.

وكذلك الشعيرى فى الرجال، كما فى عبداللّه بن محمّد الشعيرى اليمانى من أصحاب الكاظم عليه السلام، وإسماعيل بن أبى زياد السكونى الشعيرى العامى الموثّق المشهور من أصحاب الصادق عليه السلام، وقد مرّ الكلام فيه، نسبه إلى موضع ببلاد هذيل حيّ من مضر، وقد يكون نسبه إلى إقليم ببلاد الأندلس، ويكون أيضاً نسبه إلى محلّه ببغداد، قال صاحب القاموس: منها الشيخ عبدالكريم بن الحسن بن على.

والذى يستبين لظنّى أنّه من أغلاطه، والصحيح الحسن بن على بن عبدالكريم الزعفرانى من زعفرانيه ببغداد التى منها الحسن بن محمّد صاحب الشافعى، لا من زعفرانيه همدان التى منها القاسم بن عبدالرحمن شيخ أبى الحسن الدارقطنى.

وشیخ الطائفه شیخنا الطوسی رحمه الله ذکر الحسن بن علی بن عبدالکریم الزعفرانی فی الفهرست(۱) فی ترجمه إبراهیم بن محمّد بن سعید بن هلال بن عاصم بن سعد بن مسعود أبی إسحاق الثقفی، المنتقل من الکوفه إلی اصفهان، وحکایته من ذلک معروفه، ذکرها النجاشی(۲) وغیره.

وطریق الشیخ إلی إبراهیم بن إسحاق الثقفی من بعض الطرق السید الأجلّ المرتضی وشیخ المفید جمیعاً، عن علی بن الحبشی الکاتب، عن الحسن بن علی ابن عبدالکریم الزعفرانی، عنه(۳).

وممّا لا یعرفه القاصرون ولا ینبغی جهله أنّ السلمی مطلقا بالسین المهمله واللام المخفّفه وتشدیدها من أغالیط(۴) أحداث القاصرین أینما وقع، ثمّ قد یکون بفتحهما جمیعاً، کما کعب بن مالک الخزرجی السلمی، وأبوقتاده بفتح القاف الحارث بن ربعی السلمی الخزرجی.

قال فی المغرب: السلم بفتحتین من العضاه، وبواحدته سمّی سلمه بن صخر الباضی، وکنی أبوسلمه زوج امّ سلمه قبل النبی صلی الله علیه و آله، وأبوسلمه بن عبدالرحمن بن عوف الزهری.

وفی القاموس: سلمه محرّکه أربعون صحابیاً وثلاثون محدّثاً، وفی بنی قثیر سلمتان أحدهما سلمه الخیر، والآخر سلمه الشرّ، وقد یکون بفتح السین وکسر

۱- (۱) الفهرست ص ۱۲ برقم: ۷.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۱۷ برقم: ۱۹.

۳- (۳) الفهرست ص ۱۲ برقم: ۸.

۴- (۴) فی المصدر: أغلاط.

اللام نسبه إلی بطن من الأنصار بنی سلمه(۱).

قال فی المغرب: استلم الحجر تناوله بالید، أو بالقبله، أو مسحه بالکفّ من السلمه بفتح السین وکسر اللام، وهی الحجر، وبها سمّی بنو سلمه بطن من الأنصار.

وقال الجوهری فی الصحاح: وسلمه أیضاً بکسر اللام اسم رجل، وبنو سلمه بطن من الأنصار، ولیس فی العرب سلمه غیرهم(۲).

فخطّأه فی ذلک الفیروزآبادی فی القاموس. وعدّ عمرو بن سلمه الهمدانی، وعبیداللّه بن سلمه المرادی، وعبیداللّه بن سلمه البدوی، وغیرهم کلّهم بالکسر غیر البطن من الأنصار(۳). ولم یستبن لی سبیله أثق به فی تصحیح قوله.

وقد یکون بضمّ السین وفتح اللام نسبه إلی سلیم قبیله من قیس بن عیلان بفتح المهمله واسکان المثنّاه من تحت، وإلی سلیم أیضاً قبیله فی جذام من الیمن، ومن ذلک أبونصر محمّد بن مسعود العیاشی السلمی السمرقندی، وسلیم خمسه عشر صحابیاً، واُمّ سلیم بنت ملحان وبنت سحیم صحابیتان.

ومن الغریب المستغرب أمر الإخوه الأربعه بنی راشد أبی إسماعیل السلمی ولدوا جمیعاً توائم فی بطن واحد، وکانوا علماؤهم محمّد وعمرو وإسماعیل، ورابع لم یسمّوه، ومحمّد منهم، وهو أبو عبداللّه بن محمّد السلمی راوی حدیث جابر المستفیض المشهور من بعض طرقه فی الصحیفه النازله من السماء فی أسماء الأئمّه علیهم السلام وکناهم.

۱- (۱) القاموس المحیط ۴:۱۳۰-۱۳۱.

۲- (۲) صحاح اللغه ۵:۲۹۷.

۳- (۳) القاموس المحیط ۴:۱۳۱.

رواه الصدوق فی عیون أخبار الرضا علیه السلام بسنده عنه مسنداً عن جابر بن عبداللّه الأنصاری.

ثمّ إنّ الجوهری قال فی الصحاح: ومعد أبو العرب، وتمعدد الرجل أی: تزیّا بزیّهم وانتسب إلیهم، أو تصبّر علی عیش معد.

وقال أیضاً: وقیس أبو قبیله من مضر، یقال: لقیس فلان إذا تشبّه بهم.

قلت: ومن هذا السبیل تلقمن الرجال، أی: تزیّا بزیّ لقمان وتشبّه به. وتسلمن أی: تزیّا بزیّ سلمان وتشبّه به. وتمقدد أی: تزیّا بزیّ مقداد وتشبّه به، یقال:

الأوّل لأبی حمزه الثمالی، إشاره إلی قول أبی الحسن الرضا علیه السلام فیه: أبوحمزه فی زمانه کلقمان فی زمانه. والثانی لیونس بن عبدالرحمن، إشاره إلی قوله علیه السلام:

ویونس بن عبدالرحمن هو سلمان فی زمانه. والثالث لأبی سلیمان داود بن کثیر الرقّی، إشاره إلی قوله أبی عبداللّه الصادق علیه السلام لأصحابه: أنزلوا داود الرقّی منّی بمنزله المقداد من رسول اللّه صلی الله علیه و آله(۱).

هذا آخر ما بلغ إلیه فکری، وتدرّج بمدارجه نظری، وکان ذلک بعد ما انتقلت فی اصفهان من المدرسه الجدیده إلی دار الکرامه، ملاذنا الأمجد، وملجأنا الأوحد، ولی نعمائنا من عند الواحد الأحد، الذی حار فی أوصافه عقلی، وبهت فی أخلاقه الحسنه الجمیله لبّی، وهو مولی الموالی، وسید الأدانی والأعالی.

لا تکلّفنی فإنّی فی الفنا کلّت أفهامی فلا أحصی ثنا

کلّ شیء قاله غیر المفیق إن تکلّف أو تسلّف لا یلیق

وهو مصداق (إِنَّکَ لَعَلی خُلُقٍ عَظِیمٍ) واشفاقه لطفاً علیّ عمیم،

۱- (۱) الرواشح السماویه ص ۹۰-۹۶ الراشحه ۲۷.

العالم العامل، والفاضل الكامل، المتبحّر فی مضمار العلوم، والمتدرّب المتدبّر ذوی الفضائل المعلوم، الحاج آقا محمّد نجل الفاضل المدقّق الکرباسی، أعلی اللّه فی العلّیین مقامه، فیا إلهی أجزه عنّی جزاءً وافراً، واشکره لحقوقه علیّ شکراً شاکراً.

وقد حصل الفراغ من ذلک فی یوم الخمیس من الأُسبوع الثانی من العشر الأوّل من الشهر الخامس من السنه الثانیه من العشر السابع من المائه الثالثه من الألف الثانی من الهجره النبویه المصطفویه البیضاویه، علی هاجرها آلاف السلام والتحیه، وأنا الغریب فی البلدان، المتحیّر والحیران: فی بادیه الظلم والعدوان، والأسیر للنفس الشیطان، فی المعصیه والهجران، أحمد بن مصطفی المرجوّ له الغفران، بحرمه الحسنان النبیلان، وللّه الحمد والمنّه علی البلوغ فی أقصی المرام، والوصول إلی منتهی الکلام، والصلاه علی محمّد وآله.

والملتمس من إخوانی کشف القناع عن مغلوطاته ومعیوباته وخطایاه بالحکّ والاصلاح، وما اعتصامی إلّا باللّه، علیه توکّلت وإلیه انیب.

تمّ فی عاشر شهر جمادی الأوّل سنه (۱۲۷۲).

وجاء فی آخر النسخه المستنسخه من نسخه الأصل: قد فرغت من تسوید هذه الکتاب المستطاب حسب الأمر مولانا الأعظم الأجلّ الأفخم، علّامه العلماء، قدوه المحقّقین والمدقّقین، الفاضل المتبحّر النحریر، وحید العصر، وفرید الدهر، مؤلّف الکتاب، أدام اللّه بقاءه وأطال اللّه ظلال رأفته علی رؤوس الأنام، أنا الفقیر محمّدمؤمن بن محمّدأمین الحسینی الأبهری الساکن بالقزوین، فی یوم الأربعاء سادس وعشرین من شهر ربیع الأوّل سنه ثلاث وثمانین ومائتین بعد الألف من الهجره، اللّهمّ اغفر لمؤلّفه وقاربه وطالعه وکاتبه ولمن نظر إلیه ولمن استکتبه، بحقّ

محمّد وآله الطاهرين صلوات اللّه عليهم أجمعين إلى يوم الدين.

خاتمه: فى ترجمه مؤلّف الكتاب

ثمّ إنّه قد سنح ببالى أن أشرح أحوالى فى خاتمه هذا الكتاب، وإن كان يقضى منه العجب العجاب.

وأقول: سُمّيت ب «أحمد» ودعيت ب «آغا» حيث إنّ جدّى من الأب الحاج مولى أحمد كان فاضلاً متبحّراً فى الفنون كلّها، مجتهداً فى الفقه فى عصره وأوانه، وفريداً فى دهره وزمانه، حسب ما تشهد به مؤلّفاته ومصنّفاته، ولقد سمّيت باسمه، ونوديت برسمه، وعرفت ب «الحاج آغا» وما أدركت أوانه، بل طويت زمانه.

ولقد كان رحمه الله ساكناً مسكن آبائه فى الأزمان، مترسّلاً بأنّ حبّ الوطن من الإيمان، وكان مسكنهم قصبه يقال لها: خوئين من توابع الخمسه السلطانيه بمرحله ومسافه شرعيه إلى زنجان.

وكانت هذه القصبه مسقط رأسى، وولدت فيها فى الليله السابعه عشر من أوّل الربيعين بعد ما انقضى من الهجره ألف ومائتان وسبع وأربعون.

وكنت بعدما صفوت صبيهً، وصبّيت صفوهً، وميّزت التاء من الباء، والياء من الهاء، ربّيت فى حجر والدى علماً وأدباً وكتباً ودأباً، فبعد ما مضت منّى السبعه استغنيت بعد حفظ القرآن من الكتب الفارسيه والعربيه، وشرعت فى الثمانيه بالعلوم الأدبيه صرفاً ونحواً وميزاناً. ولمّا قاربت الثلاث عشر فارقت منها، وآلفت علم المعانى والبيان والفصول، وآنست مقدّمه الاُصول.

ولمّا راهقت التكليف أجاب والدى منادى الربّ، ولم أبلغ بعد الحلم، فانقلب الزمان علىّ، وهجم الدهر الخوّان إلىّ، وبقيت فى حجر والدتى مع الإخوه،

وأحاط إلينا الفقر والعسر، وذهب عنّا اليسر، فنحن فی عویل ورحیل من قریه إلی قریه، وناحیه إلی ناحیه، فسنه نسکن هذه واُخری اخری، إلی أن مضت سنین ونحن فی کدّ بلا یمین، إذ الإخوه صغار وأصاغر، وأنا ملیس صفیر من الصنائع والأضافر، فبقیت بتعریق الجبین من الانفعال عنهم فی ضیق وأنین.

فبعد ما أحاطتنی الهموم، وحصرتنی الغموم، أمرتنی والدتی بالهجره إلی قزوین لتحصیل علوم الدین، وعاهدتنی بعیلوله العیال فی جمیع الأحوال مع الیسر والعافیه، أو عسر وخافیه.

فشددت رحلاً بلا راحله، وألزمت الطریق بلا غایله، فلمّا وصلت القزوین سکنت مدرسه تسمّی ب «الپیغمبریه» واشتغلت بقراءه المعالم فی الاُصول، والروضه فی الفروع، وباحثت فی المقدّمات نحواً ومیزاناً وبیاناً باستغراق الزمان لیلاً ونهاراً، فاتّفق ارتحال السلطان محمّد شاه.

ولمّا یمض منذ ستّه أشهر من إقامتی، فتشتّت شمل أهالی البلده، وانقلبت حالاتهم، وارتفعت تسعیراتهم، بحیث لم یمکن لی الإقامه، وذهبت عنّی الاستقامه، فراجعت إلی الوطن مع التأوّه والحسره.

فبعد ما لاقتنی والدتی لامتنی أشدّ اللوم، فعرضتنی الندامه، وعرقتنی الملامه، فما مکثت إلاّ أیّاماً قلائل حتّی قهرتنی إلی الرجوع بالدلائل.

فبعد ما مضت ستّه أیّام من الورود، وأنکرتنی فی کلّ حالاتی من القیام والقعود، أخذت السیر فی الطریق بلا راحله وزاد وسویق، وبعد وصولی إلی القزوین آلیت ألاّ أرجع إلاّ بعد أن کان حملی ملآن، وعطاشی ریّان.

فاشتغلت فی مدرسه بعد مدرسه سبع سنین، واستغنیت من السطوح والمتون، وکتبت فی الاُصول تقریرات المشایخ کراریس، واختلفت فی العلوم الریاضیه فی

الأيّام المعطّله إلى أهلها، واشتغلت كذلك برهه فى الارتياض مع الكلام والحكمه.

ثمّ سافرت إلى اصفهان، واشتغلت بجدّ وكدّ بالفقه والاُصول، واتّفق لى فيها من الألطاف الخفيه الإلهيه اجتماع الأسباب والتوفيق، فلازمت الدرس والبحث والتأليف والتصنيف خمس سنين، وبالغت فى التعطيلات فى علم الرجال والدرايه برهه من الأيّام، وكتبت فى الاُصول تمام مباحث الألفاظ وبحث النسخ فى مجلّدين مبسوطين، وسميته ب «معراج الوصول إلى علم الاُصول» ثمّ رساله فى التضييق والتوسعه المسمّاه ب «مجلى الشرعه» ثمّ رساله مبسوطه فى الرجال الحاويه لاصطلاحات علماء الرجال، وتمييز جمله من المشتركات، وهى هذه.

فبعد ما قضيت الوطر فيها رجعت إلى القزوين، ولم أمكث فيها إلّا شهوراً، وسافرت إلى الوطن زائراً للاُمّ، ووصلاً للرحم، ثمّ رجعت إلى القزوين.

وعزمت منها إلى العتبات العاليات، فأقمت بعد تشرّفى بتقبيل عتبه خامس آل العباء عليه آلاف التحيه والثناء فيها، واشتغلت بالبحث فى الفقه والاُصول، واختلفت إلى المشايخ، وكتبت فى الفقه مسائل الطهاره، وبرزت منها كراريس.

ثمّ جاورت النجف الأشرف خمس سنين، وألّفت فيها تمام مسائل الطهاره، ومجلّداً من الصلاه.

ثمّ دعتنى الحوائج وكثره الديون إلى الانصراف، وعاقتنى العوائق طول المكث إلاّ مع الانعطاف، فانصرفت إلى القزوين، وسكنت فيها، واشتغلت بالبحث والتدريس والتأليف، ولم أر نفسى معرضاً عن الاشتغال والبحث مع الطلّاب فى جميع الأحوال حتّى إلى الآن مع كثره حوائج الناس إلىّ، وتوارد عوائق الزمان علىّ، لم أطرف إلى غير مطالعه العلوم طرفاً، ولم أجد للنفس عنها صرفاً.

وفى هذه السنه التى مضت من الهجره المقدّسه ألف وثلاثمائه وأربع سنين كنت

من العمر فی سبع وخمسین اباحث مباحث المکاسب والتجاره مع الطلّاب، وأجمع ضوابطها ومسائلها مع الاتقان فی کلّ باب، وجمعت جمله من الجوامع فی أسفاری فی الطاعات من الحجّ والزیارات.

ولی من المؤلّفات: کتاب معراج الوصول من بحث النواهی إلی تمام مباحث الألفاظ برز منه مجلّدان، ومن الأدلّه العقلیه إلی تمام بحث التعادل والترجیح، برز منه مجلّد واحد، ورساله فی الاستصحاب مع بحث التعادل والتراجیح، وکتاب اللوامع مشتمل علی جمله من القواعد وجمله مهمّه من مباحث الأُصول، ورساله فی حجّیه الظنّ، ورساله فی الإرث عربیه، وترجمتها أیضاً بالفارسیه، ومنظومه فی الدیات. ورساله فی المختار من الأُصول العملیه علی الاجمال، وکتاب مرآه المراد فی علم الرجال وهو هذا، وکتاب مجلی الشرعه فی مسأله التضییق والتوسعه، ورساله فی تصرّفات المریض لم تتمّ، وفی الفقه أربع مجلّدات برز من الطهاره مجلّدان، ومن الصلاه مجلّدان.

وتعلیقات علی أوائل کتاب الصافی، وحواشی علی الریاض، وحواشی علی القوانین، قد علّقناها علیهما عند الاشتغال ببحثهما، مکتوبه علی هامش الکتابین غیر مجموعه فی البین، ومجموعه فی الأجوبه من المسائل المتفرّقه الوارده من هذا البلد وسائر البلدان، ومجموعه تجری مجری الکشکول.

ورساله وجیزه فی مسأله البداء وکشف الحقّ فیها، ورساله فی کیفیه علم الباری تعالی اسمه مختصره ملیحه، ورساله وجیزه جدّاً فی أسماء الرجال والمختار فی أحوالهم علی الاجمال، والتوفیق من اللّه المستعین.

وتمّ استنساخ هذا الکتاب تحقیقاً وتصحیحاً وتعلیقاً علیه فی الیوم العاشر من شهر رمضان المبارک سنه (۱۴۳۳) ه ق، علی ید العبد السید مهدی الرجائی غفر اللّه ذنوبه فی بلده مولانا وإمامنا مشهد أبی الحسن الرضا علیه آلاف التحیه والثناء.

فهرس الكتاب

حياه المؤلّف بقلمه الشريف ٣

كلام المحقّق الطهرانى فى ترجمته ٧

كلام الشيخ صدر الدين الخوئى فى ترجمته ٩

كلام السيد محسن الأمين فى ترجمته ١٠

حول الكتاب ١١

مرآه المراد فى تحقيق مشتبهات رجال الأسناد ١٧

مقدّمه المؤلّف ١٩

بيان ما تقرّر عليه ديدن النجاشى ٢٣

معنى المجهول والمهمل فى اصطلاح أهل الرجال ٢٥

اصطلاح كتاب الرجال للشيخ من كونه أصحاب الروايه لا اللقاء ٢٩

قول المحدّثين روّينا ورووينا ونروى وبيان استعمالاتها ٣٣

الُاصول الأربعمائه مصنّف كلّها من أصحاب الصادق عليه السلام ٣٥

بيان أنّ روايه الثقه عن رجل سمّاه تعديل أم لا ٣٧

بيان بعض المشايخ واستثناء بعض عمّن يروى عن الضعفاء ٤١

بيان حال الكشى والنجاشى ٤٧

بيان معنى التخريج والتخرّج فى اصطلاح أهل الرجال ٤٩

بیان تعارض قول النجاشی والشیخ وترجیح النجاشی ۵۰

بیان الفرق بین المشیخه والمشیخه والشیخه والشیخه ۶۶

بیان أنّ تصحیح العالم المزکّی هل هو تعدیل أم لا ۶۷

بیان ألفاظ التوثیق والمدح والتضعیف ۶۸

بیان بعض مصطلحات أهل الرجال فی التوثیق والتوهین ۶۹

ذکر الألفاظ المتداوله عندهم التی یستفاد منها المدح مطلقا ۷۴

قولهم فلان عدل ضابط إمامی ۷۴

قولهم عدل، ثقه ۷۵

قولهم لا بأس به ۸۰

قولهم وجه، فلان شیخ الطائفه ۸۴

قولهم فلان من مشایخ الإجازه ۸۵

قولهم ثقه فی الحدیث ۸۹

قولهم من أولیاء أمیرالمؤمنین علیه السلام، خاصّی ۹۰

قولهم کان وکیلًا لأحد الأئمّه علیهم السلام ۹۱

قولهم کثیر السماع، معتمد الکتاب، فلان مقبول الروایه ۹۲

رضیلتهم ورحملتهم، قولهم فقیه من فقهائنا ۹۳

قولهم سلیم الجنبه، فلان ممّن اعتمد القمّیون علیه ۹۴

قولهم انّه من آل نعیم الأزدی، إنّ فلاناً من آل أبی الجهم ۹۶

قولهم إنّ فلاناً من آل أبی شعبه ۹۷

قولهم فلان ممّن أجمعت العصابه علی تصحیح ما یصحّ عنه ۹۸

ذكر أسباب الذمّ، قولهم فاسق، ضعيف ١١٢

ص:٧٠٦

قولهم ضعيف فى الحديث ١١٣

قولهم مخلّط ومختلط ١١٤

قولهم ليس بذاك ١١٧

قولهم كاتب الخليفه ١١٨

قول الراوى عن جعفر وأمثاله ١١٩

قولهم فلان كان من الطياره ١٢٠

الإسماعيليه، البتريه ١٢١

البزيعيه، البيانيه ١٢٢

الجاروديه، الحروريه ١٢٣

السمطيه، العلياويه ١٢٤

المخمّسه ١٢٥

المرجئه، المغيريه ١٢٦

الكيسانيه ١٢٧

النصيريه ١٢٨

الفطحيه ١٢٩

الناووسيه، الواقفيه ١٣٠

المفوّضه ١٣٥

الألفاظ المستعمله عند أهل الرجال لا تفيد مدحاً ولا قدحاً ١٣٨

قولهم مولى فلان ١٣٨

قولهم غلام ١٤١

قولهم قريب الأمر، مضطلع الروايه، فلان اسند عنه ۱۴۲

ص:۷۰۷

قولهم كثير الروايه ۱۴۶

قولهم فلان كثير التصنيف، جيد التصنيف، فلان بصير بالحديث والروايه ۱۴۸

قولهم فلان له كتاب ۱۴۹

قولهم له أصل ۱۵۰

ذكر عدّات الكلينى والشيخ ۱۵۶

الاشتراك الخطّى والكتبى من أسماء الرواه ۱۶۴

بيان تواريخ مواليد النبى صلى الله عليه و آله والأئمّه عليهم السلام ووفاتهم ۱۶۷

ذكر جماعه رأوا القائم عليه السلام أو وقفوا على معجزته ۱۷۶

كنى الأئمّه وألقابهم عليهم السلام ۱۷۸

جرح بعض الرواه المشهورين لأجل الحسد وغيره ۱۸۰

حجّيه مراسيل ابن أبى عمير ۱۸۴

وجه حجّيه الجارح والمعدّل ۱۸۵

ضابطه جليله ۱۸۶

تحقيق الحال فى بعض الرجال الواقعين فى الأسناد ۱۸۷

تحقيق الكلام فى أبان بن عثمان ۱۸۸

تحقيق حال عمر بن يزيد ۱۹۸

تحقيق الحال فى محمّد بن خالد البرقى ۲۰۸

تحقيق الحال فى سهل بن زياد الآدمى ۲۱۵

تحقيق الحال فى محمّد بن إسماعيل ۲۳۳

ارشاد الخبير البصير إلى تحقيق الحال فى أبى بصير ۲۵۵

ص:۷۰۸

تحقیق الحال فی إسحاق بن عمّار ۳۴۴

تحقیق الحال فی محمّد بن سنان ۴۰۱

تحقیق حال محمّد بن عبدالحمید ۴۳۲

تحقیق الحال فی السکونی ۴۳۶

تحقیق حال عبدالحمید بن سالم العطّار ۴۴۱

تحقیق الحال فی محمّد بن أحمد الراوی عن العمرکی ۴۴۳

تحقیق الحال فی محمّد بن الفضیل الراوی عن أبی الصباح الکنانی ۴۴۹

بیان الحال فی معاویه بن شریح ومعاویه بن میسره وأنّهما واحد ۴۵۸

تحقیق حال شهاب بن عبدربّه ۴۶۸

تحقیق الحال فی أحمد بن محمّد بن خالد البرقی ۴۷۳

تحقیق الحال فی أحمد بن محمّد بن عیسی ۴۷۸

تحقیق الحال فی محمّد بن عیسی بن عبید الیقطینی ۴۸۷

بیان من یظهر القدح فیه وکلماتهم القادحه ۴۸۷

بیان المعدّلین والمادحین له ۴۹۱

کلمات القادحین غیر صالحه لمعارضه المادحین ۴۹۷

تحقیق الحال فی حسین بن خالد ۵۱۲

فی بیان أنّه واحد أو متعدّد ۵۱۲

فی التنبیه علی أنّ روایه الحسین بن خالد علی أنحاء ۵۱۵

فی التنبیه علی أنّ الحسین بن خالد هو الصیرفی ۵۲۵

فی حالهما وأنّ الحدیث بسببهما یندرج تحت أیّ من الأقسام المعروفه ۵۲۹

تحقيق الحال فى على بن أحمد بن محمّد بن عمران الدقّاق ۵۳۳

ص:۷۰۹

تحقیق الحال فی ابن أبی عمیر ۵۴۲

تحقیق الکلام فی ابن الغضائری ۵۴۶

تحقیق حال حمزه بن بزیع ۵۴۸

تحقیق الحال فی علی بن حدید ۵۵۰

بیان الحال فی قاسم بن محمّد الاصفهانی القمّی ۵۵۴

بیان حال سلیمان بن داود المنقری ۵۶۰

تحقیق الحال فی النوفلی ۵۶۲

تحقیق الحال فی محمّد بن أحمد العلوی ۵۶۵

تحقیق حال أعمش الکوفی المشهور ۵۶۸

تحقیق حال ثعلبه بن میمون ۵۶۹

تحقیق حال محمّد بن هارون ۵۷۱

تحقیق حال عبدالعظیم بن عبداللّه الحسنی ۵۷۵

تحقیق فی توسّط ابن سنان بین البرقی وابن جابر ۵۷۶

تحقیق حال الحسین بن أبی العلاء الخفّاف ۵۷۹

تحقیق حال محمّد بن قیس ۵۸۲

تحقیق حال مسمع بن أبی سیّار ۵۸۸

تحقیق حال أبی بکر الحضرمی ۵۹۰

تحقیق حال أبی العبّاس الفضل بن عبدالملک ۵۹۵

تحقیق حال علی بن محمّد بن قتیبه النیسابوری ۵۹۶

تحقیق حال حذیفه بن منصور بن کثیر ۵۹۸

تحقیق حال جابر بن یزید الجعفی ۶۰۰

ص:۷۱۰

تحقیق حال غیاث بن إبراهیم ۶۰۵

تحقیق حال عمرو بن سعید ۶۱۰

تحقیق حال الحکم بن مسکین ۶۱۲

تحقیق حال علی بن السندی وعلی بن السری الکرخی ۶۱۳

تحقیق حال حمّاد بن شعیب ۶۱۷

تحقیق روایه صفوان بن یحیی عن الصادق علیه السلام ۶۱۹

تحقیق حال حمدان بن أحمد ۶۲۱

فی بنی نعیم الصحّاف ۶۲۴

فی بنی عطیه ۶۲۵

فی بنی درّاج ۶۲۶

بیان عدّات الکافی والاستبصار والتهذیب ۶۲۸

بیان حال علی بن الحسین السعدآبادی ۶۳۱

روایه ثقه الاسلام عن علی بن محمّد ۶۴۰

بیان حال محمّد بن جعفر الأسدی ۶۴۸

بیان الأشخاص الذین لقّبوا بماجیلویه ۶۶۷

ما صدر من العلماء الأعلام من الاشتباهات فی المقام ۶۷۶

شرح ما نقل عن الشیح البهائی ۶۸۱

ضوابط فی النسب ۶۹۲

خاتمه فی ترجمه مؤلّف الکتاب ۷۰۱

فهرس الکتاب ۷۰۵

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ۱۴۲۶ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبيّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ في المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسک kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

٤.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فی تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزی

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونی : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزی ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب فی طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹